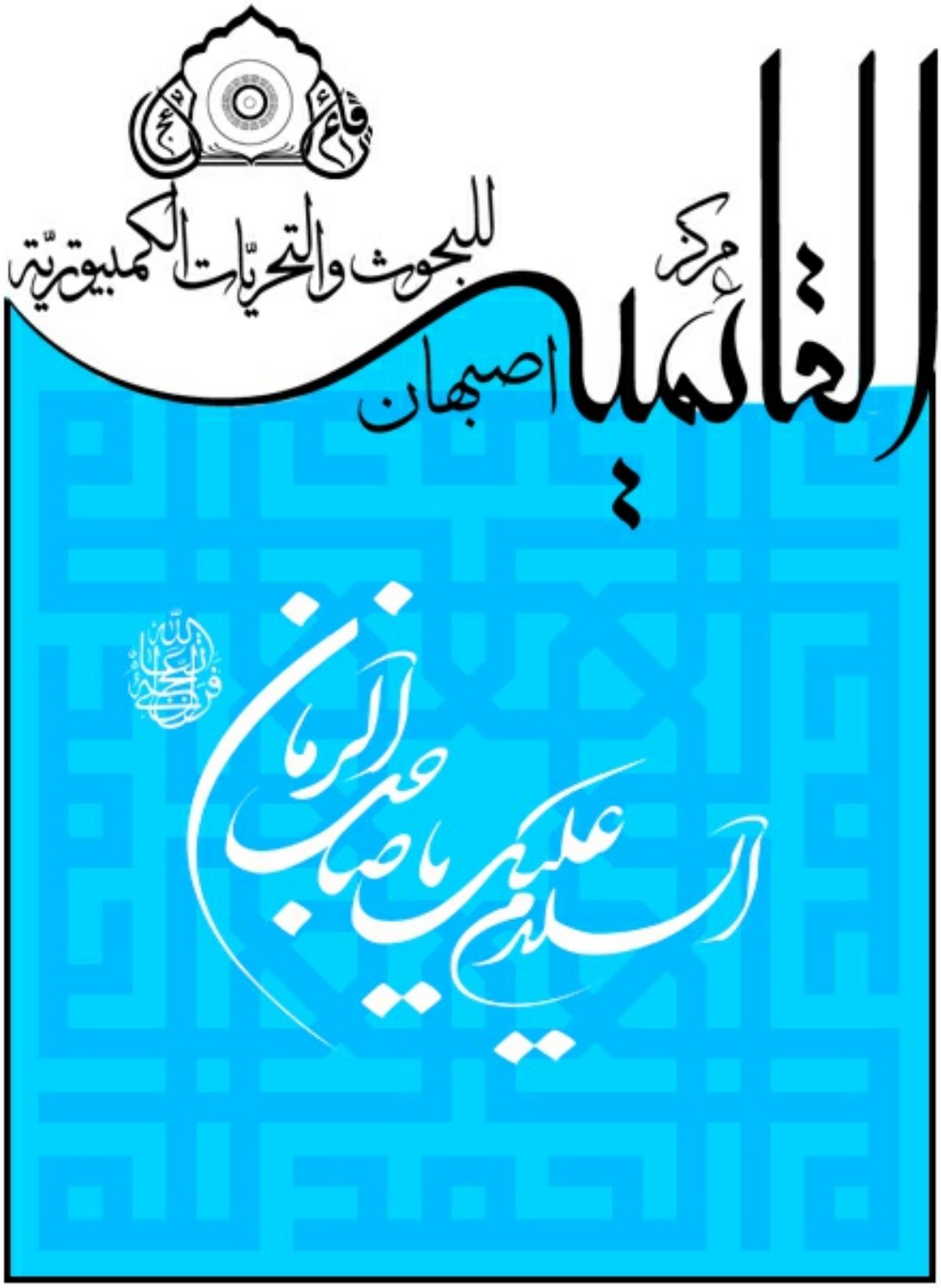

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

مستدرك الوسائل

ومستنبط المسائل

تأليف

خاتمة المحدثين

الحاج ميرزا حسين النوري الطبرسي

المتوفى سنة ١٣٢٠ هـ

تحقيق

مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث

١

بسم الله الرحمن الرحیم

مستدرک الوسائل

كاتب:

محدث نوری ، میرزا حسین

نشرت فی الطباعة:

موسسه آل البیت لاحیاء التراث

رقمی الناشر:

مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة

الفهرس

الفهرس ----- ۵
مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل المجلد ۶ ----- ۱۵
اشارة ----- ۱۵
الجزء السادس ----- ۱۵
تتمة کتاب الصلاة ----- ۱۵
أَبْوَابُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ ----- ۱۵
اشارة ----- ۱۵
۱ بَابُ وُجُوبِهَا عَلَى کُلِّ مُکَلَّفٍ إِلَّا الْمِهَمَ «*» وَ الْمُسَافِرَ وَ الْعَبْدَ وَ الْمَرْأَةَ وَ الْمَرِيضَ وَ الْأَعْمَى وَ مَنْ کَانَ عَلَى رَأْسِ أَزْيَدَ مِنْ فَرْسَخَيْنِ ----- ۱۶
۲ بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ الْجُمُعَةِ بِحُضُورِ سَبْعَةٍ وَ اسْتِحْبَابِهَا عِنْدَ حُضُورِ خَمْسَةٍ أَحَدُهُمُ الْإِمَامُ ----- ۱۸
۳ بَابُ وُجُوبِ الْجُمُعَةِ عَلَى أَهْلِ الْأَمْصَارِ وَ عَلَى أَهْلِ الْقُرَى وَ غَيْرِهِمْ وَ عَدَمِ اشْتِرَاطِهَا بِالْمِصْرِ ----- ۱۸
۴ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ حُضُورِ الْجُمُعَةِ عَلَى مَنْ بَعُدَ عَنْهَا بِأَزْيَدَ مِنْ فَرْسَخَيْنِ وَ وُجُوبِهَا عَلَى مَنْ بَعُدَ عَنْهَا بِفَرْسَخَيْنِ ----- ۱۹
۵ بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ الْجُمُعَةِ بِحُضُورِ السُّلْطَانِ الْعَادِلِ أَوْ مَنْ نَصَبَهُ وَ عَدَمِ وُجُوبِهَا مَعَ عَدَمِ وُجُودِ إِمَامٍ عَدْلٍ يُحْسِنُ الْخُطْبَتَيْنِ وَ عَدَمِ الْخَوْفِ ----- ۱۹
۶ بَابُ کَيْفِيَّةِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْکَامِهَا ----- ۲۰
۷ بَابُ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَکُونَ بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ ثَلَاثَةُ أَمْيَالٍ فَصَاعِداً ----- ۲۱
۸ بَابُ تَأَکُّدِ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَ الظُّهْرِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا وَ جَوَازِ الِاعْتِمَادِ فِيهِ عَلَى الْمُؤَذِّنِينَ ----- ۲۱
۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ الْعَصْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْجُمُعَةِ أَوِ الظُّهْرِ ----- ۲۲
۱۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ نَوَافِلِ الْجُمُعَةِ عَلَى الزَّوَالِ وَ إِکْمَالِهَا عِشْرِينَ رَکْعَةً وَ تَفْرِيقِهَا سِتّاً سِتّاً ثُمَّ رَکْعَتَيْنِ وَ جَوَازِ الِاقْتِصَارِ عَلَى نَوَافِلِ الظُّهْرَيْنِ وَ إِيقَاعِهَا کُلًّا أَوْ بَعْضاً بَعْدَ الزَّوَالِ ----- ۲۲
۱۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ النَّوَافِلِ عَنِ الْفَرْضَيْنِ لِمَنْ لَمْ يُقَدِّمْهُمَا عَلَى الزَّوَالِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ----- ۲۳
۱۲ بَابُ وُجُوبِ اسْتِمَاعِ الْخُطْبَتَيْنِ وَ حُکْمِ الْکَلَامِ فِي أَثْنَائِهِمَا وَ جَوَازِهِ بَيْنَهُمَا وَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَ حُکْمِ الِالْتِفَاتِ فِيهِمَا وَ إِجْزَاءِ الْجُمُعَةِ مَعَ عَدَمِ سَمَاعِ الْمَأْمُومِ الْقِرَاءَةَ ----- ۲۳
۱۳ بَابُ وُجُوبِ تَقْدِيمِ الْخُطْبَتَيْنِ عَلَى صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَ جَوَازِ تَقْدِيمِ الْخُطْبَتَيْنِ عَلَى الزَّوَالِ بِحَيْثُ إِذَا فَرَغَ زَالَتْ ----- ۲۴
۱۴ بَابُ وُجُوبِ قِيَامِ الْخَطِيبِ وَقْتَ الْخُطْبَةِ وَ الْفَصْلِ بَيْنَهُمَا بِجَلْسَةٍ ----- ۲۴
۱۵ بَابُ وُجُوبِ الْجُمُعَةِ عَلَى الْعَبْدِ وَ الْمَرْأَةِ وَ الْمُسَافِرِ إِذَا حَضَرُوهَا ----- ۲۵
۱۶ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمُسَافِرِ إِذَا لَمْ يَحْضُرْهَا وَ اسْتِحْبَابِهَا لَهُ ----- ۲۶
۱۷ بَابُ وُجُوبِ إِخْرَاجِ الْمُحْبَسِينَ فِي الدَّيْنِ إِلَى الْجُمُعَةِ وَ الْعِيدَيْنِ مَعَ جَمَاعَةٍ يَرُدُّونَهُمْ إِلَى السِّجْنِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ----- ۲۶
۱۸ بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَعُمَّ الْإِمَامُ ثِنَاءً وَ صَيْفاً وَ أَنْ يَتَرَدَّى بِبُرْدٍ وَ أَنْ يَتَوَکَّأَ وَقْتَ الْخُطْبَةِ عَلَى قَوْسٍ أَوْ عَصًا ----- ۲۶
۱۹ بَابُ کَيْفِيَّةِ الْخُطْبَتَيْنِ وَ مَا يُعْتَبَرُ فِيهِمَا ----- ۲۶
۲۰ بَابُ وُجُوبِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ عَلَى مَنْ لَمْ يُدْرِکِ الْخُطْبَةَ وَ إِجْزَائِهَا لَهُ وَ کَذَا مَنْ فَاتَهُ رَکْعَةٌ مِنْهَا وَ أَدْرَکَ رَکْعَةً وَ لَوْ بِإِدْرَاکِ الرُّکُوعِ فِي الثَّانِيَةِ فَإِنْ فَاتَتْهُ صَلَّى الظُّهْرَ ----- ۳۰
۲۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّبْقِ إِلَى الْمَسْجِدِ وَ الْمُبَاکَرَةِ إِلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خُصُوصاً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ----- ۳۰
۲۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَسْلِيمِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ عِنْدَ صُعُودِ الْمِنْبَرِ وَ جُلُوسِهِ حَتَّى يَفْرُغَ الْمُؤَذِّنُ ----- ۳۲
۲۳ بَابُ اشْتِرَاطِ عَدَالَةِ إِمَامِ الْجُمُعَةِ وَ عَدَمِ فِسْقِهِ وَ أَنَّهُ يَجُوزُ لِمَنْ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ خَلْفَ مَنْ لَا يُقْتَدَى بِهِ أَنْ يُقَدِّمَ ظُهْرَهُ عَلَى الْجُمُعَةِ وَ أَنْ يُؤَخِّرَهَا وَ أَنْ يَنْوِيَهَا ظُهْراً وَ يُکَمِّلَهَا بَعْدَ تَسْلِيمِ الْإِمَامِ أَرْبَعاً وَ کَذَا الْمَسْبُوقُ بِرَکْعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ ۳۲
۲۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَا بَيْنَ فَرَاغِ الْخَطِيبِ وَ اسْتِوَاءِ الصُّفُوفِ وَ فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْهُ ----- ۳۲
۲۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ مَا يُخَافُ فَوْتُهُ مِنْ آدَابِ الْجُمُعَةِ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَ التَّهْيِئَةِ لِلْعِبَادَةِ وَ کَرَاهَةِ شُرْبِ الدَّوَاءِ يَوْمَ الْخَمِيسِ لِئَلَّا يَضْعُفَ عَنْ حُضُورِ الْجُمُعَةِ ----- ۳۳
۲۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ غَسْلِ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِيِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ----- ۳۴

٢٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَ حُكْمِهَا مَعَ عَدَمِ الْحَاجَةِ وَ الْأَخْذِ مِنَ الشَّارِبِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ----- ٣٤
٢٨ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقَالَ عِنْدَ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَ الْأَخْذِ مِنَ الشَّارِبِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ----- ٣٥
٢٩ بَابُ كَرَاهَةِ الْحِجَامَةِ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَ الْجُمُعَةِ ----- ٣٦
٣٠ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ الطِّيبِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ وَ كَرَاهَةِ تَرْكِهِ ----- ٣٦
٣١ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّنَفُّلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالصَّلَوَاتِ الْمُرَغَّبَةِ وَ ذِكْرِ جُمْلَةٍ مِنْهَا ----- ٣٧
٣٢ بَابُ وُجُوبِ تَعْظِيمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ التَّبَرُّكِ بِهِ وَ اتِّخَاذِهِ عِيداً وَ اجْتِنَابِ جَمِيعِ الْمُحَرَّمَاتِ فِيهِ ----- ٤٠
٣٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ الدُّعَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ خُصُوصاً آخِرَ سَاعَةٍ مِنْهُ ----- ٤٤
٣٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّبْقِ إِلَى صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَ حُكْمِ مَنْ سَبَقَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْمَسْجِدِ ----- ٤٥
٣٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِكْثَارِ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ وَ يَوْمِهَا وَ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَلْفَ مَرَّةٍ وَ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ ----- ٤٦
٣٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِكْثَارِ مِنَ الدُّعَاءِ وَ الِاسْتِغْفَارِ وَ الْعِبَادَةِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ----- ٤٧
٣٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ الْمُرَغَّبَةِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ----- ٤٨
٣٨ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقَالَ فِي آخِرِ سَجْدَةٍ مِنْ نَوَافِلِ الْمَغْرِبِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَ كُلَّ لَيْلَةٍ ----- ٥٣
٣٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّزَيُّنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِلرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ وَ الِاغْتِسَالِ وَ التَّطَيُّبِ وَ تَسْرِيحِ اللِّحْيَةِ وَ لُبْسِ أَنْظَفِ الثِّيَابِ وَ التَّهَيُّؤِ لِلْجُمُعَةِ وَ مُلَازَمَةِ السَّكِينَةِ وَ الْوَقَارِ وَ كَثْرَةِ فِعْلِ الْخَيْرِ ----- ٥٤
٤٠ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ وَ يُقَالَ عَقِيبَ الْجُمُعَةِ وَ الْعَصْرِ ----- ٥٥
٤١ بَابُ تَحْرِيمِ الْأَذَانِ الثَّالِثِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ اسْتِحْبَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْفَرْضَيْنِ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَيْنِ ----- ٥٨
٤٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ شِرَاءِ شَيْءٍ مِنَ الْفَاكِهَةِ وَ اللَّحْمِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِلْأَهْلِ وَ كَرَاهَةِ التَّحَدُّثِ فِيهِ بِأَحَادِيثِ الْجَاهِلِيَّةِ ----- ٥٨
٤٣ بَابُ كَرَاهَةِ إِنْشَادِ الشِّعْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ لَوْ بَيْتاً وَ إِنْ كَانَ شِعْرَ حَقٍّ وَ بَقِيَّةِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يُكْرَهُ فِيهَا إِنْشَادُ الشِّعْرِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِ إِنْشَادِهِ وَ رِوَايَتِهِ ----- ٥٩
٤٤ بَابُ كَرَاهَةِ السَّفَرِ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ أَوْ يَوْمَ السَّبْتِ ----- ٦٠
٤٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِقْبَالِ الْخَطِيبِ النَّاسَ وَ اسْتِقْبَالِ النَّاسِ إِيَّاهُ وَ تَحْرِيمِ الْبَيْعِ عِنْدَ النِّدَاءِ لِلْجُمُعَةِ ----- ٦٠
٤٦ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ مِنَ السُّوَرِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَ يَوْمَهَا ----- ٦٠
٤٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّدَقَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ لَيْلَتَهَا بِدِينَارٍ أَوْ بِمَا تَيَسَّرَ ----- ٦٢
٤٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْجِمَاعِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ لَيْلَتَهَا ----- ٦٢
٤٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ أَكْلِ الرُّمَّانِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ لَيْلَتَهَا وَ سَبْعِ وَرَقَاتٍ مِنَ الْهِنْدَبَاءِ عِنْدَ الزَّوَالِ وَ حُكْمِ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ----- ٦٣
٥٠ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ وَ الْإِمَامُ يَخْطُبُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ صَلَّى رَكْعَةً فَيُضِيفُ إِلَيْهَا أُخْرَى ----- ٦٣
٥١ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَوُّعِ بِخَمْسِمِائَةِ رَكْعَةٍ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ ----- ٦٤
٥٢ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَ آدَابِهَا ----- ٦٤
أَبْوَابُ صَلَاةِ الْعِيدِ ----- ٦٨
١ بَابُ وُجُوبِهَا ----- ٦٨
٢ بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ بِالْجَمَاعَةِ فَلَا تَجِبُ فُرَادَى وَ لَا قَضَاءَ لَهَا ----- ٦٩
٣ بَابُ تَخْيِيرِ مَنْ صَلَّى الْعِيدَ مُنْفَرِداً بَيْنَ رَكْعَتَيْنِ وَ أَرْبَعٍ ----- ٦٩
٤ بَابُ أَنَّ صَلَاةَ الْعِيدِ رَكْعَتَانِ لَا يُسْتَحَبُّ لَهُمَا أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَةٌ بَلْ يُقَالُ قَبْلَهُمَا الصَّلَاةَ ثَلَاثاً وَ يُكْرَهُ التَّنَفُّلُ قَبْلَهُمَا وَ بَعْدَهُمَا أَدَاءً وَ قَضَاءً إِلَى الزَّوَالِ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ ----- ٧٠
٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الْعِيدِ لِلْمُسَافِرِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهَا عَلَيْهِ ----- ٧٠
٦ بَابُ حُكْمِ مَا لَوْ ثَبَتَ هِلَالُ شَوَّالٍ قَبْلَ الزَّوَالِ وَ بَعْدَهُ ----- ٧٠
٧ بَابُ كَيْفِيَّةِ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ وَ قِرَاءَتِهَا وَ قُنُوتِهَا وَ تَكْبِيرِهَا وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا ----- ٧٠
٨ بَابُ تَأْخِيرِ الْخُطْبَتَيْنِ عَنْ صَلَاةِ الْعِيدِ وَ الْفَصْلِ بَيْنَهُمَا بِجِلْسَةٍ خَفِيفَةٍ وَ اسْتِحْبَابِ لُبْسِ الْإِمَامِ الْبُرْدَ وَ الْحُلَّةَ وَ أَنْ يَعْتَمَّ شَابّاً كَانَ أَوْ قَابِضاً وَ يَتَوَكَّأَ عَلَى عَنَزَةٍ وَقْتَ الْخُطْبَةِ ----- ٧١

٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَكْلِ قَبْلَ خُرُوجِهِ فِي الْفِطْرِ وَ بَعْدَ عَوْدِهِ فِي الْأَضْحَى مِمَّا يُضَحَّى بِهِ ٧٢
١٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِفْطَارِ يَوْمَ الْفِطْرِ عَلَى تَمْرٍ وَ تُرْبَةُ حُسَيْنِيَّةٌ أَوْ أَحَدِهِمَا وَ إِطْعَامِ الْحَاضِرِينَ التَّمْرَ ٧٣
١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لَيْلَةَ الْفِطْرِ وَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ وَ التَّطَيُّبِ وَ التَّزَيُّنِ وَ الْغُسْلِ وَ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ لِمَنْ تَرَكَهُ ٧٣
١٢ بَابُ أَنَّهُ إِذَا اجْتَمَعَ عِيدٌ وَ جُمُعَةٌ كَانَ مَنْ حَضَرَ الْعِيدَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْبَلَدِ مُخَيَّراً فِي حُضُورِ الْجُمُعَةِ وَ يُسْتَحَبُّ لِلْإِمَامِ إِعْلَامُهُمْ بِذَلِكَ ٧٣
١٣ بَابُ كَرَاهَةِ الْخُرُوجِ بِالسِّلَاحِ فِي الْعِيدِ إِلَّا مَعَ الْخَوْفِ وَ وُجُوبِ إِخْرَاجِ الْمَحْبَسِينَ فِي الدَّيْنِ إِلَى صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ ثُمَّ رَدِّهِمْ إِلَى السِّجْنِ ٧٤
١٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخُرُوجِ إِلَى الصَّحْرَاءِ فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ إِلَّا بِمَكَّةَ فَفِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عَلَى الْأَرْضِ وَ السُّجُودِ عَلَيْهَا إِلَّا عَلَى حَصِيرٍ أَوْ طِنْفِسَةٍ أَوْ خُمْرَةٍ ٧٤
١٥ بَابُ كَيْفِيَّةِ الْخُرُوجِ إِلَى صَلَاةِ الْعِيدِ وَ آدَابِهِ ٧٥
١٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّكْبِيرِ فِي الْفِطْرِ عَقِيبَ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ وَ الصُّبْحِ وَ صَلَاةِ الْعِيدِ أَوْ خَمْسٍ وَ كَيْفِيَّةِ التَّكْبِيرِ ٧٦
١٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّكْبِيرِ فِي الْأَضْحَى عَقِيبَ خَمْسَ عَشْرَةَ صَلَاةً بِمِنًى إِلَّا أَنْ يَنْفِرَ فِي النَّفْرِ الْأَوَّلِ فَيَقْطَعُهُ وَ عَقِيبَ عَشْرٍ بِغَيْرِهَا أَوَّلُهَا ظُهْرُ يَوْمِ النَّحْرِ وَ كَيْفِيَّةِ التَّكْبِيرِ ٧٧
١٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدَيْنِ عَقِيبَ الصَّلَوَاتِ لِلرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ وَ لَا يَجْهَرْنَ بِهِ وَ لِلْمُنْفَرِدِ وَ الْجَامِعِ وَ رَفْعِ الْيَدَيْنِ بِالتَّكْبِيرِ أَوْ تَحْرِيكِهِمَا ٧٨
١٩ بَابُ أَنَّ مَنْ نَسِيَ التَّكْبِيرَ فِي الْعِيدَيْنِ حَتَّى قَامَ مِنْ مَوْضِعِهِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ ٧٨
٢٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَكْرَارِ التَّكْبِيرِ عَقِيبَ الصَّلَوَاتِ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ وَ تَكْبِيرِ الْمَسْبُوقِ بَعْدَ إِتْمَامِ صَلَاتِهِ ٧٨
٢١ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدَيْنِ عَقِيبَ النَّافِلَةِ وَ الْفَرِيضَةِ ٧٨
٢٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بَيْنَ التَّكْبِيرَاتِ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ بِالْمَأْثُورِ وَ غَيْرِهِ ٧٨
٢٣ بَابُ جَوَازِ خُرُوجِ النِّسَاءِ فِي الْعِيدِ لِلصَّلَاةِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهَا عَلَيْهِنَّ وَ كَرَاهَةِ خُرُوجِ ذَوَاتِ الْهَيْئَاتِ وَ الْجَمَالِ مِنْهُنَ ٨٠
٢٤ بَابُ أَنَّ وَقْتَ صَلَاةِ الْعِيدِ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى الزَّوَالِ وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ ذَبْحِ الْأُضْحِيَّةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ٨٠
٢٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ وَ اسْتِمَاعِ الْخُطْبَةِ ٨١
٢٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِشْعَارِ الْحُزْنِ فِي الْعِيدَيْنِ لِاغْتِصَابِ آلِ مُحَمَّدٍ ع ٨١
٢٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْعِيدَيْنِ ٨١
٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِحْيَاءِ لَيْلَتَيِ الْعِيدِ ٨٢
٢٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْعَوْدِ مِنْ صَلَاةِ الْعِيدِ وَ غَيْرِهَا مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الذَّهَابِ ٨٢
٣٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ ذِكْرِ اللَّهِ وَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ يَوْمَ الْعِيدِ وَ عَدَمِ جَوَازِ الِاشْتِغَالِ بِاللَّعِبِ وَ الضِّحْكِ ٨٢
٣١ بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ صَلَاةِ الْعِيدِ بِحُضُورِ خَمْسَةٍ أَحَدُهُمُ الْإِمَامُ ٨٣
٣٢ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ ٨٣
أَبْوَابُ صَلَاةِ الْآيَاتِ ٨٨
١ بَابُ وُجُوبِهَا لِكُسُوفِ الشَّمْسِ وَ خُسُوفِ الْقَمَرِ ٨٨
٢ بَابُ وُجُوبِ الصَّلَاةِ لِلزَّلْزَلَةِ وَ الرِّيحِ الْمُظْلِمَةِ وَ جَمِيعِ الْأَخَاوِيفِ السَّمَاوِيَّةِ ٨٩
٣ بَابُ أَنَّ وَقْتَ صَلَاةِ الْكُسُوفِ مِنَ الِابْتِدَاءِ إِلَى الِانْجِلَاءِ وَ عَدَمِ كَرَاهَةِ إِيقَاعِهَا فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ ٨٩
٤ بَابُ أَنَّهُ إِذَا اتَّفَقَ الْكُسُوفُ فِي وَقْتِ فَرِيضَةٍ تَخَيَّرَ فِي تَقْدِيمِ مَا شَاءَ مَا لَمْ يَتَضَيَّقْ وَقْتُ الْفَرِيضَةِ وَ إِنِ اتَّفَقَ فِي وَقْتِ نَافِلَةِ اللَّيْلِ وَجَبَ تَقْدِيمُ الْكُسُوفِ وَ إِنْ فَاتَتِ النَّافِلَةُ وَ حُكْمِ ضِيقِ وَقْتِ الْفَرِيضَةِ فِي أَثْنَاءِ صَلَاةِ الْكُسُوفِ ٩٠
٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الْكُسُوفِ فِي الْمَسَاجِدِ ٩٠
٦ بَابُ كَيْفِيَّةِ صَلَاةِ الْكُسُوفِ وَ الْآيَاتِ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا ٩١
٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِعَادَةِ الْكُسُوفِ إِنْ فَرَغَ مِنْهَا قَبْلَ الِانْجِلَاءِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ ٩٣
٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِطَالَةِ صَلَاةِ الْكُسُوفِ بِقَدْرِهِ حَتَّى لِلْإِمَامِ ٩٣
٩ بَابُ وُجُوبِ قَضَاءِ صَلَاةِ الْكُسُوفِ عَلَى مَنْ تَرَكَهَا مَعَ الْعِلْمِ بِهِ وَ مَعَ عَدَمِ الْعِلْمِ إِنِ احْتَرَقَ الْقُرْصُ كُلُّهُ وَ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لِذَلِكَ ٩٣

١٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَوْمِ الْأَرْبِعَاءِ وَ الْخَمِيسِ وَ الْجُمُعَةِ عِنْدَ كَثْرَةِ الزَّلَازِلِ وَ الْخُرُوجِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الْغُسْلِ وَ الدُّعَاءِ بِرَفْعِهَا وَ كَرَاهَةِ التَّحَوُّلِ عَنِ الْمَكَانِ الَّذِي وَقَعَتْ فِيهِ الزَّلْزَلُ وَ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِرَفْعِهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْآيَاتِ ---- ٩٤
١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالتَّكْبِيرِ عِنْدَ الرِّيحِ الْعَاصِفِ وَ سُؤَالِ خَيْرِهَا وَ الِاسْتِعَاذَةِ مِنْ شَرِّهَا وَ ذِكْرِ اللَّهِ عِنْدَ خَوْفِ الصَّاعِقَةِ ---- ٩٤
١٢ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ سَبِّ الرِّيَاحِ وَ الْجِبَالِ وَ السَّاعَاتِ وَ الْأَيَّامِ وَ اللَّيَالِي وَ الدُّنْيَا وَ اسْتِحْبَابِ تَوَقِّي الْبَرْدِ فِي أَوَّلِهِ لَا فِي آخِرِهِ ---- ٩٤
١٣ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ صَلَاةِ الْكُسُوفِ وَ الْآيَاتِ ---- ٩٥
أَبْوَابُ صَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ ---- ٩٥
١ بَابُ اسْتِحْبَابِهَا وَ كَيْفِيَّتِهَا وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا ---- ٩٥
٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّوْمِ ثَلَاثاً وَ الْخُرُوجِ لِلِاسْتِسْقَاءِ يَوْمَ الثَّالِثِ وَ أَنْ يَكُونَ الْإِثْنَيْنِ أَوِ الْجُمُعَةَ ---- ٩٨
٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحْوِيلِ الْإِمَامِ رِدَاءَهُ فِي الِاسْتِسْقَاءِ فَيَجْعَلُ مَا عَلَى الْيَمِينِ عَلَى الْيَسَارِ وَ بِالْعَكْسِ ---- ٩٨
٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِسْقَاءِ فِي الصَّحْرَاءِ لَا فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا بِمَكَّةَ ---- ٩٨
٥ بَابُ أَنَّ الْخُطْبَةَ فِي الِاسْتِسْقَاءِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَ اسْتِحْبَابِ الْجَهْرِ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ ---- ٩٩
٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْبِيحِ عِنْدَ سَمَاعِ صَوْتِ الرَّعْدِ وَ كَرَاهَةِ الْإِشَارَةِ إِلَى الْمَطَرِ وَ الْهِلَالِ وَ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ نُزُولِ الْغَيْثِ ---- ٩٩
٧ بَابُ وُجُوبِ التَّوْبَةِ وَ الْإِقْلَاعِ عَنِ الْمَعَاصِي وَ الْقِيَامِ بِالْوَاجِبَاتِ عِنْدَ الْجَدْبِ وَ غَيْرِهِ ---- ٩٩
٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْقِيَامِ فِي الْمَطَرِ أَوَّلَ مَا يَمْطُرُ ---- ١٠١
٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ لِلِاسْتِصْحَاءِ عِنْدَ زِيَادَةِ الْأَمْطَارِ وَ خَوْفِ الضَّرَرِ ---- ١٠١
١٠ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الِاسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ ---- ١٠٢
١١ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ صَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ ---- ١٠٣
أَبْوَابُ نَافِلَةِ شَهْرِ رَمَضَانَ ---- ١٠٩
١ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ مِائَةِ رَكْعَةٍ لَيْلَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ وَ مِائَةِ رَكْعَةٍ لَيْلَةَ إِحْدَى وَ عِشْرِينَ مِنْهُ وَ مِائَةِ رَكْعَةٍ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَ عِشْرِينَ وَ الْإِكْثَارِ فِيهَا مِنَ الْعِبَادَةِ ---- ١٠٩
٢ بَابُ نَافِلَةِ شَهْرِ رَمَضَانَ ---- ١١٠
٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ أَلْفِ رَكْعَةٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ بَلْ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ غَيْرِهِ مَعَ الْقُدْرَةِ ---- ١١٠
٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَادَةِ أَلْفِ رَكْعَةٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَ تَرْتِيبِهَا وَ أَحْكَامِهَا ---- ١١٠
٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ الْمَخْصُوصَةِ كُلَّ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ أَوَّلَ يَوْمٍ مِنْهُ ---- ١١١
٦ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ نَافِلَةِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ عَدَمِ اسْتِحْبَابِ زِيَادَةِ النَّوَافِلِ الْمُرَتَّبَةِ فِيهِ وَ حُكْمِ صَلَاةِ اللَّيْلِ ---- ١١١
٧ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْجَمَاعَةِ فِي صَلَاةِ النَّوَافِلِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَ لَا غَيْرِهِ عَدَا مَا اسْتُثْنِيَ ---- ١١١
٨ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ نَافِلَةِ شَهْرِ رَمَضَانَ ---- ١١٢
أَبْوَابُ صَلَاةِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ---- ١١٣
١ بَابُ كَيْفِيَّتِهَا وَ تَرْتِيبِهَا وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا ---- ١١٤
٢ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ فِي صَلَاةِ جَعْفَرٍ ---- ١١٦
٣ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُدْعَى بِهِ فِي آخِرِ سَجْدَةٍ مِنْ صَلَاةِ جَعْفَرٍ ---- ١١٦
٤ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ جَعْفَرٍ فِي صَدْرِ النَّهَارِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ جَوَازِهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ وَ اسْتِحْبَابِ قُنُوتَيْنِ فِيهَا فِي الثَّانِيَةِ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَ فِي الرَّابِعَةِ بَعْدَهُ أَوْ قَبْلَهُ ---- ١١٧
٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ جَعْفَرٍ فِي اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ وَ الْحَضَرِ وَ السَّفَرِ وَ فِي الْمَحْمِلِ سَفَراً وَ جَوَازِ الِاحْتِسَابِ بِهَا مِنَ النَّوَافِلِ الْمُرَتَّبَةِ وَ غَيْرِهَا مِنَ الْأَدَاءِ وَ الْقَضَاءِ ---- ١١٧
٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ جَعْفَرٍ مُجَرَّدَةً عَنِ التَّسْبِيحِ لِمَنْ كَانَ مُسْتَعْجِلًا ثُمَّ يَقْضِيهِ بَعْدَ ذَلِكَ ---- ١١٧
٧ بَابُ أَنَّ مَنْ نَسِيَ التَّسْبِيحَ فِي حَالَةٍ مِنَ الْحَالَاتِ فِي صَلَاةِ جَعْفَرٍ وَ ذَكَرَ فِي حَالَةٍ أُخْرَى قَضَى مَا فَاتَهُ فِي الْحَالَةِ الَّتِي ذَكَرَهُ فِيهَا ---- ١١٨
٨ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ صَلَاةِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع ---- ١١٨
أَبْوَابُ صَلَاةِ الِاسْتِخَارَةِ ---- ١١٩

١ بَابُ اسْتِحْبَابِهَا حَتَّى فِي الْعِبَادَاتِ الْمَنْدُوبَاتِ وَ كَيْفِيَّتِهَا ---- ١١٩
٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِخَارَةِ بِالرُّقَاعِ وَ كَيْفِيَّتِهَا ---- ١٢٤
٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِخَارَةِ فِي آخِرِ سَجْدَةٍ مِنْ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ وَ فِي آخِرِ سَجْدَةٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ أَوْ فِي سَجْدَةٍ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ ---- ١٢٧
٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِطَلَبِ الْخِيَرَةِ وَ تَكْرَارِ ذَلِكَ ثُمَّ يَفْعَلُ مَا يَتَرَجَّحُ فِي قَلْبِهِ أَوْ يَسْتَشِيرُ فِيهِ بَعْدَ ذَلِكَ ---- ١٢٧
٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِخَارَةِ اللَّهِ ثُمَّ الْعَمَلِ بِمَا يَقَعُ فِي الْقَلْبِ عِنْدَ الْقِيَامِ إِلَى الصَّلَاةِ وَ افْتِتَاحِ الْمُصْحَفِ وَ الْأَخْذِ بِأَوَّلِ مَا يَرَى فِيهِ ---- ١٢٩
٦ بَابُ كَرَاهَةِ عَمَلِ الْأَعْمَالِ بِغَيْرِ اسْتِخَارَةٍ وَ عَدَمِ الرِّضَا بِالْخِيَرَةِ وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ عَدَدِهَا وِتْراً ---- ١٣١
٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِخَارَةِ بِالدُّعَاءِ وَ أَخْذِ قَبْضَةٍ مِنَ السُّبْحَةِ أَوِ الْحَصَى وَ عَدِّهَا وَ كَيْفِيَّةِ ذَلِكَ ---- ١٣١
٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِخَارَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنَ الزَّوَالِ ---- ١٣٢
٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ مُشَاوَرَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِالْمَسَاهَمَةِ وَ الْقُرْعَةِ ---- ١٣٣
١٠ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ صَلَاةِ الِاسْتِخَارَةِ وَ مَا يُنَاسِبُهَا ---- ١٣٣
أَبْوَابُ بَقِيَّةِ الصَّلَوَاتِ الْمَنْدُوبَةِ ---- ١٣٤
١ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ لَيْلَةِ الْفِطْرِ وَ كَيْفِيَّتِهَا ---- ١٣٤
٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ كَيْفِيَّتِهَا ---- ١٣٥
٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ يَوْمِ الْغَدِيرِ وَ كَيْفِيَّتِهَا وَ اسْتِحْبَابِ صَوْمِهِ وَ تَعْظِيمِهِ وَ الْغُسْلِ فِيهِ وَ اتِّخَاذِهِ عِيداً وَ تَذَكُّرِ الْعَهْدِ الْمَأْخُوذِ فِيهِ وَ الْإِكْثَارِ فِيهِ مِنَ الْعِبَادَةِ وَ الصَّدَقَةِ وَ قَضَاءِ صَلَاتِهِ إِنْ فَاتَتْ ---- ١٣٥
٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَ كَيْفِيَّتِهَا ---- ١٣٨
٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَجَبٍ وَ كَيْفِيَّتِهَا وَ جُمْلَةٍ مِنْ صَلَوَاتِ رَجَبٍ ---- ١٣٩
٦ بَابُ صَلَاةِ لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ وَ كَيْفِيَّاتِهَا وَ الْإِكْثَارِ مِنَ الْعِبَادَةِ فِيهَا ---- ١٤٠
٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ لَيْلَةِ الْمَبْعَثِ وَ يَوْمِ الْمَبْعَثِ وَ كَيْفِيَّتِهَا ---- ١٤٢
٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ فَاطِمَةَ ع وَ كَيْفِيَّتِهَا ---- ١٤٤
٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الْمُهِمَّاتِ ---- ١٤٥
١٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ كَيْفِيَّتِهَا ---- ١٤٥
١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الِانْتِصَارِ مِنَ الظَّالِمِ وَ صَلَاةِ الْعُسْرِ ---- ١٤٦
١٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ عَشْرِ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَ نَافِلَتِهَا وَ صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ آخِرَتَيْنِ بِكَيْفِيَّةٍ مَخْصُوصَةٍ ---- ١٤٧
١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الْوَصِيَّةِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ وَ كَيْفِيَّتِهَا ---- ١٤٧
١٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عِنْدَ الْأَمْرِ الْمَخُوفِ ---- ١٤٨
١٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّنَفُّلِ وَ لَوْ بِرَكْعَتَيْنِ فِي سَاعَةِ الْغَفْلَةِ وَ هِيَ مَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ ---- ١٤٨
١٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَ كَيْفِيَّتِهَا وَ حُكْمِهَا إِنْ فَاتَتْ صَلَاةُ اللَّيْلِ ---- ١٤٩
١٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ لِطَلَبِ الرِّزْقِ وَ عِنْدَ الْخُرُوجِ إِلَى السُّوقِ ---- ١٤٩
١٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ لِقَضَاءِ الدَّيْنِ ---- ١٥٠
١٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ لِدَفْعِ شَرِّ السُّلْطَانِ ---- ١٥١
٢٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ لِلِاسْتِطْعَامِ عِنْدَ الْجُوعِ ---- ١٥٢
٢١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عِنْدَ إِرَادَةِ السَّفَرِ وَ صَلَاةِ يَوْمِ عَرَفَةَ ---- ١٥٣
٢٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ ---- ١٥٣
٢٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّوْمِ وَ الصَّلَاةِ عِنْدَ نُزُولِ الْبَلَاءِ وَ الدُّعَاءِ لِصَرْفِهِ ---- ١٥٥
٢٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ أُمِّ الْمَرِيضِ وَ دُعَائِهَا لَهُ بِالشِّفَاءِ ---- ١٥٥

٢٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عِنْدَ خَوْفِ الْمَكْرُوهِ وَ عِنْدَ الْغَمِّ ---- ١٥٦
٢٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ لِلْخَلَاصِ مِنَ السِّجْنِ وَ كَيْفِيَّتِهَا ---- ١٥٦
٢٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عِنْدَ الْخَوْفِ مِنَ الْعَدُوِّ وَ الدُّعَاءِ عَلَيْهِ ---- ١٥٧
٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الِاسْتِغْدَاءِ وَ الِانْتِصَارِ ---- ١٥٨
٢٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ رَكْعَتَيِ الشُّكْرِ عِنْدَ تَجْدِيدِ نِعْمَةٍ وَ كَيْفِيَّتِهَا وَ عِنْدَ لُبْسِ الثَّوْبِ الْجَدِيدِ ---- ١٥٨
٣٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عِنْدَ إِرَادَةِ التَّزْوِيجِ ---- ١٥٩
٣١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عِنْدَ إِرَادَةِ الدُّخُولِ بِالزَّوْجَةِ ---- ١٥٩
٣٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عِنْدَ إِرَادَةِ الْحَبَلِ ---- ١٦٠
٣٣ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ الْمُوَاظَبَةِ عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ ---- ١٦٠
٣٤ بَابُ كَرَاهَةِ تَرْكِ صَلَاةِ اللَّيْلِ ---- ١٦٥
٣٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَ صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ أَيْضاً وَ الدُّعَاءِ لِأَرْبَعِينَ فِي السُّجُودِ ---- ١٦٦
٣٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الْهَدِيَّةِ وَ كَيْفِيَّتِهَا ---- ١٦٧
٣٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ أَوَّلِ كُلِّ شَهْرٍ وَ كَيْفِيَّتِهَا ---- ١٦٩
٣٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَوُّعِ بِالصَّلَاةِ الْمَخْصُوصَةِ كُلَّ يَوْمٍ ---- ١٧٠
٣٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ وَ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْمُبَاهَلَةِ وَ هُوَ الرَّابِعَ وَ الْعِشْرُونَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ---- ١٧٠
٤٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ يَوْمِ التَّيْرُوزِ وَ الْغُسْلِ فِيهِ وَ الصَّوْمِ وَ لُبْسِ أَنْظَفِ الثِّيَابِ وَ الطِّيبِ وَ تَعْظِيمِهِ وَ صَبِّ الْمَاءِ فِيهِ ---- ١٧٠
٤١ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ مِنَ الْأُسْبُوعِ وَ كَيْفِيَّتِهَا ---- ١٧٢
٤٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ أَوَّلِ الْمُحَرَّمِ وَ عَاشِرِهِ ---- ١٨٢
٤٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَوُّعِ بِصَلَوَاتِ الْأَئِمَّةِ ع ---- ١٨٣
٤٤ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ بَقِيَّةِ الصَّلَوَاتِ الْمَنْدُوبَةِ ---- ١٨٣
أَبْوَابُ الْخَلَلِ الْوَاقِعِ فِي الصَّلَاةِ ---- ١٩١
اشارة ---- ١٩١
١ بَابُ بُطْلَانِ الصَّلَاةِ بِالشَّكِّ فِي عَدَدِ الْأُوَلَيَيْنِ مِنَ الْفَرِيضَةِ دُونَ الْأَخِيرَتَيْنِ وَ دُونَ النَّافِلَةِ ---- ١٩١
٢ بَابُ بُطْلَانِ الصُّبْحِ وَ الْجُمُعَةِ وَ الْمَغْرِبِ وَ صَلَاةِ السَّفَرِ بِالشَّكِّ فِي عَدَدِ الرَّكَعَاتِ ---- ١٩١
٣ بَابُ عَدَمِ بُطْلَانِ صَلَاةِ مَنْ نَسِيَ رَكْعَةً أَوْ أَكْثَرَ أَوْ سَلَّمَ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ ثُمَّ يَتَيَقَّنُ أَوْ تَكَلَّمَ نَاسِياً أَوْ مَعَ ظَنِّ الْفَرَاغِ وَ بُطْلَانِهَا بِاسْتِدْبَارِ الْقِبْلَةِ وَ نَحْوِهَا ---- ١٩٢
٤ بَابُ وُجُوبِ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ عَلَى مَنْ تَكَلَّمَ نَاسِياً فِي الصَّلَاةِ أَوْ مَعَ ظَنِّ الْفَرَاغِ ---- ١٩٢
٥ بَابُ وُجُوبِ كَوْنِ سَجْدَتِي السَّهْوِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ وَ قَبْلَ الْكَلَامِ ---- ١٩٢
٦ بَابُ عَدَمِ بُطْلَانِ الصُّبْحِ بِالتَّسْلِيمِ فِي الْأُولَى إِذَا ظَنَّ التَّمَامَ ثُمَّ تَيَقَّنَ وَ لَمْ يَسْتَدْبِرِ الْقِبْلَةَ وَ وُجُوبِ إِكْمَالِهَا وَ كَذَا الْمَغْرِبُ ---- ١٩٣
٧ بَابُ وُجُوبِ الْعَمَلِ بِغَلَبَةِ الظَّنِّ عِنْدَ الشَّكِّ فِي عَدَدِ الرَّكَعَاتِ ثُمَّ يُتِمُّ وَ يَسْجُدُ لِلسَّهْوِ نَدْباً ---- ١٩٣
٨ بَابُ وُجُوبِ الْبِنَاءِ عَلَى الْأَكْثَرِ عِنْدَ الشَّكِّ فِي عَدَدِ الْأَخِيرَتَيْنِ وَ إِتْمَامِ مَا ظَنَّ نَقْصَهُ بَعْدَ التَّسْلِيمِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ بَعْدَ الِاحْتِيَاطِ وَ لَوْ تَيَقَّنَ النَّقْصَ ---- ١٩٤
٩ بَابُ أَنَّ مَنْ شَكَّ بَيْنَ الثِّنْتَيْنِ وَ الثَّلَاثِ بَعْدَ إِكْمَالِ السَّجْدَتَيْنِ وَجَبَ عَلَيْهِ الْبِنَاءُ عَلَى الثَّلَاثِ وَ صَلَاةُ رَكْعَةٍ بَعْدَ التَّسْلِيمِ ---- ١٩٤
١٠ بَابُ أَنَّ مَنْ شَكَّ بَيْنَ الثَّلَاثِ وَ الْأَرْبَعِ وَجَبَ عَلَيْهِ الْبِنَاءُ عَلَى الْأَرْبَعِ وَ الْإِتْمَامُ ثُمَّ صَلَاةُ رَكْعَةٍ قَائِماً أَوْ رَكْعَتَيْنِ جَالِساً وَ يَسْجُدُ لِلسَّهْوِ ---- ١٩٥
١١ بَابُ أَنَّ مَنْ شَكَّ بَيْنَ الِاثْنَتَيْنِ وَ الْأَرْبَعِ بَعْدَ إِكْمَالِ السَّجْدَتَيْنِ وَجَبَ عَلَيْهِ الْبِنَاءُ عَلَى الْأَرْبَعِ ثُمَّ صَلَاةُ رَكْعَتَيْنِ قَائِماً بَعْدَ التَّسْلِيمِ وَ يَسْجُدُ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ ---- ١٩٥
١٢ بَابُ أَنَّ مَنْ شَكَّ بَيْنَ الثِّنْتَيْنِ وَ الثَّلَاثِ وَ الْأَرْبَعِ وَجَبَ عَلَيْهِ الْبِنَاءُ عَلَى الْأَرْبَعِ ثُمَّ صَلَاةُ رَكْعَتَيْنِ قَائِماً وَ رَكْعَتَيْنِ جَالِساً أَوْ رَكْعَةٍ قَائِماً وَ رَكْعَتَيْنِ جَالِساً وَ يَسْجُدُ لِلسَّهْوِ ---- ١٩٦

١٣ بَابُ أَنَّ مَنْ شَكَّ بَيْنَ الْأَرْبَعِ وَ الْخَمْسِ فَصَاعِداً وَجَبَ عَلَيْهِ الْبِنَاءُ عَلَى الْأَرْبَعِ وَ سُجُودُ السَّهْوِ ١٩٦
١٤ بَابُ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ عَلَى مَنْ لَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى وَ لَمْ يَغْلِبْ عَلَى ظَنِّهِ شَيْءٌ وَ عَلَى مَنْ لَمْ يَدْرِ صَلَّى شَيْئاً أَمْ لَا ١٩٦
١٥ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الِاحْتِيَاطِ عَلَى مَنْ كَثُرَ سَهْوُهُ بَلْ يَمْضِي فِي صَلَاتِهِ وَ يَبْنِي عَلَى وُقُوعِ مَا شَكَّ فِيهِ حَتَّى يَتَيَقَّنَ التَّرْكَ وَ حَدِّ كَثْرَةِ السَّهْوِ ١٩٦
١٦ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ شَيْءٍ بِالسَّهْوِ فِي النَّافِلَةِ وَ اسْتِحْبَابِ الْبِنَاءِ عَلَى الْأَقَلِّ وَ عَدَمِ بُطْلَانِهَا بِزِيَادَةِ رَكْعَةٍ سَهْواً ١٩٧
١٧ بَابُ بُطْلَانِ الْفَرِيضَةِ بِزِيَادَةِ رَكْعَةٍ فَصَاعِداً وَ لَوْ سَهْواً إِلَّا أَنْ يَجْلِسَ عَقِيبَ الرَّابِعَةِ بِقَدْرِ التَّشَهُّدِ أَوْ يَشُكَّ جَلَسَ أَمْ لَا ١٩٧
١٨ بَابُ كَيْفِيَّةِ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ وَ مَا يُقَالُ فِيهِمَا ١٩٧
١٩ بَابُ وُجُوبِ التَّحَفُّظِ مِنَ السَّهْوِ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ ١٩٨
٢٠ بَابُ أَنَّ مَنْ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْ أَفْعَالِ الصَّلَاةِ بَعْدَ فَوْتِ مَحَلِّهِ وَجَبَ عَلَيْهِ الْمُضِيُّ فِيهَا مَا لَمْ يَتَيَقَّنِ التَّرْكَ فَيَجِبُ قَضَاؤُهُ بَعْدَ الْفَرَاغِ إِنْ كَانَ مِمَّا يُقْضَى وَ إِنْ ذَكَرَهُ فِي مَحَلِّهِ أَوْ شَكَّ فِيهِ أَتَى بِهِ وَ لَمْ يَسْجُدْ لِلسَّهْوِ ١٩٨
٢١ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ شَيْءٍ لِسَهْوِ الْإِمَامِ مَعَ حِفْظِ الْمَأْمُومِ وَ كَذَا الْعَكْسُ وَ وُجُوبِ الِاحْتِيَاطِ عَلَيْهِمْ لَوِ اشْتَرَكُوا فِي السَّهْوِ أَوْ سَهَا الْإِمَامُ مَعَ اخْتِلَافِ الْمَأْمُومِينَ ١٩٩
٢٢ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ شَيْءٍ عَلَى مَنْ سَهَا فِي سَهْوٍ ٢٠٠
٢٣ بَابُ وُجُوبِ قَضَاءِ التَّشَهُّدِ وَ السَّجْدَةِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ إِذَا نَسِيَهُمَا وَ يَسْجُدُ لِلسَّهْوِ ٢٠٠
٢٤ بَابُ عَدَمِ بُطْلَانِ الصَّلَاةِ بِالشَّكِّ بَعْدَ الْفَرَاغِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ شَيْءٍ لِذَلِكَ ٢٠١
٢٥ بَابُ جَوَازِ إِحْصَاءِ الرَّكَعَاتِ بِالْحَصَى وَ الْخَاتَمِ وَ تَحْوِيلِهِ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ لِذَلِكَ ٢٠١
٢٦ بَابُ عَدَمِ بُطْلَانِ الصَّلَاةِ بِتَرْكِ شَيْءٍ مِنَ الْوَاجِبَاتِ سَهْواً أَوْ نِسْيَاناً أَوْ جَهْلًا أَوْ عَجْزاً عَنْهُ أَوْ خَوْفاً أَوْ إِكْرَاهاً عَدَا مَا اسْتُثْنِيَ بِالنَّصِ ٢٠١
٢٧ بَابُ مَا يَنْبَغِي فِعْلُهُ لِدَفْعِ الْوَسْوَسَةِ وَ السَّهْوِ ٢٠١
٢٨ بَابُ الْمَوَاضِعِ الَّتِي تَجِبُ فِيهَا سَجْدَتَا السَّهْوِ وَ حُكْمِ نِسْيَانِهِمَا ٢٠٣
أَبْوَابُ قَضَاءِ الصَّلَوَاتِ ٢٠٣
١ بَابُ وُجُوبِ قَضَاءِ الْفَرَائِضِ الْفَائِتَةِ بِعَمْدٍ أَوْ نِسْيَانٍ أَوْ نَوْمٍ أَوْ تَرْكِ طَهَارَةٍ لَا بِصِغَرٍ أَوْ جُنُونٍ أَوْ كُفْرٍ أَصْلِيٍّ أَوْ حَيْضٍ أَوْ نِفَاسٍ وَ وُجُوبِ تَقْدِيمِ الْفَائِتَةِ عَلَى الْحَاضِرَةِ وَ الْعُدُولِ إِلَى ٢٠٣
٢ بَابُ جَوَازِ الْقَضَاءِ فِي كُلِّ وَقْتٍ مَا لَمْ يَتَضَيَّقْ وَقْتُ الْحَاضِرَةِ وَ جَوَازِ التَّطَوُّعِ لِمَنْ عَلَيْهِ فَرِيضَةٌ عَلَى كَرَاهِيَةٍ وَ اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ النَّوَافِلِ وَ الصَّدَقَةِ عَنْهَا مَعَ الْعَجْزِ فَإِنْ فَاتَتْ بِمَرَضٍ لَمْ يَتَأَكَّدِ الِاسْتِحْبَابُ ٢٠٥
٣ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ قَضَاءِ مَا فَاتَ بِسَبَبِ الْإِغْمَاءِ الْمُسْتَوْعِبِ لِلْوَقْتِ وَ وُجُوبِ الْقَضَاءِ إِذَا أَفَاقَ وَ لَوْ فِي آخِرِ الْوَقْتِ بِقَدْرِ الطَّهَارَةِ وَ رَكْعَةٍ ٢٠٦
٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ الْمُغْمَى عَلَيْهِ جَمِيعَ مَا فَاتَهُ مِنَ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْإِفَاقَةِ وَ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ أَوْ يَوْمٍ ٢٠٦
٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّنَحِّي عَنْ مَوْضِعِ فَوْتِ الصَّلَاةِ وَ إِيقَاعِ الْقَضَاءِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ ٢٠٦
٦ بَابُ وُجُوبِ قَضَاءِ مَا فَاتَ كَمَا فَاتَ فَيَقْضِي صَلَاةَ السَّفَرِ قَصْراً وَ لَوْ فِي الْحَضَرِ وَ بِالْعَكْسِ وَ عَدَمِ جَوَازِ قَضَاءِ الْفَرِيضَةِ عَلَى الرَّاحِلَةِ ٢٠٧
٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَةِ لِقَضَاءِ الْفَرَائِضِ الْيَوْمِيَّةِ وَ إِعَادَتِهَا وَ جَوَازِ الِاكْتِفَاءِ فِيمَا عَدَا الْأُولَى بِالْإِقَامَةِ ٢٠٧
٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ الْوِتْرِ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا ٢٠٧
٩ بَابُ أَنَّ مَنْ فَاتَتْهُ فَرِيضَةٌ مِنَ الْخَمْسِ وَ اشْتَبَهَتْ وَجَبَ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ وَ ثَلَاثاً وَ أَرْبَعاً وَ مَنْ فَاتَتْهُ صَلَوَاتٌ لَا يَعْلَمُ عَدَدَهَا وَجَبَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ حَتَّى يَغْلِبَ عَلَى ظَنِّهِ الْوَفَاءُ ٢٠٧
١٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَوُّعِ بِالصَّلَاةِ وَ الصَّوْمِ وَ الْحَجِّ وَ جَمِيعِ الْعِبَادَاتِ عَنِ الْمَيِّتِ وَ وُجُوبِ قَضَاءِ الْوَلِيِّ مَا فَاتَهُ مِنَ الصَّلَاةِ لِعُذْرٍ ٢٠٨
١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِيقَاظِ لِلصَّلَاةِ وَ حُكْمِ مَنْ تَرَكَهَا مُسْتَحِلًّا أَوْ غَيْرَ مُسْتَحِلٍّ ٢٠٩
١٢ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ قَضَاءِ الصَّلَوَاتِ ٢٠٩
أَبْوَابُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ ٢١٠
١ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِهَا فِي الْفَرَائِضِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهَا فِيمَا عَدَا الْجُمُعَةِ وَ الْعِيدَيْنِ ٢١٠
٢ بَابُ كَرَاهَةِ تَرْكِ حُضُورِ الْجَمَاعَةِ حَتَّى الْأَعْمَى وَ لَوْ بِأَنْ يَشُدَّ حَبْلًا مِنْ مَنْزِلِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ إِلَّا لِعُذْرٍ كَالْمَطَرِ وَ الْمَرَضِ وَ الْعِلَّةِ وَ الشُّغْلِ ٢١٣
٣ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ حُضُورِ الْجَمَاعَةِ فِي الصُّبْحِ وَ الْعِشَاءَيْنِ ٢١٤
٤ بَابُ أَنَّ أَقَلَّ مَا تَنْعَقِدُ بِهِ الْجَمَاعَةُ اثْنَانِ وَ أَنَّهَا تَجُوزُ فِي غَيْرِ الْمَسْجِدِ ٢١٥
٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ حُضُورِ الْجَمَاعَةِ خَلْفَ مَنْ لَا يُقْتَدَى بِهِ لِلتَّقِيَّةِ وَ الْقِيَامِ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَعَهُ ٢١٦

٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِيقَاعِ الْفَرِيضَةِ قَبْلَ الْمُخَالِفِ أَوْ بَعْدَهُ وَ حُضُورِهَا مَعَهُ ---- ٢١٧
٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَخْصِيصِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ بِأَهْلِ الْفَضْلِ وَ يُسَدِّدُونَ الْإِمَامَ إِذَا غَلِطَ ---- ٢١٧
٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْقُرْبِ مِنَ الْإِمَامِ وَ الْقِيَامِ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ وَ اخْتِيَارِ مَيَامِنِ الصُّفُوفِ عَلَى مَيَاسِرِهَا وَ الصَّفِّ الْأَخِيرِ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ ---- ٢١٧
٩ بَابُ اشْتِرَاطِ كَوْنِ إِمَامِ الْجَمَاعَةِ مُؤْمِناً مُوَالِياً لِلْأَئِمَّةِ ع وَ عَدَمِ جَوَازِ الِابْتِدَاءِ بِالْمُخَالِفِ فِي الِاعْتِقَادَاتِ الصَّحِيحَةِ الْأُصُولِيَّةِ إِلَّا لِتَقِيَّةٍ ---- ٢١٨
١٠ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الِاقْتِدَاءِ بِالْفَاسِقِ فَإِنْ فَعَلَ وَجَبَ أَنْ يَقْرَأَ لِنَفْسِهِ وَ جَوَازِ الِاقْتِدَاءِ بِمَنْ يُوَاظِبُ عَلَى الصَّلَوَاتِ وَ لَا يَظْهَرُ مِنْهُ الْفِسْقُ ---- ٢١٩
١١ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الِاقْتِدَاءِ بِالْمَجْهُولِ ---- ٢١٩
١٢ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الِاقْتِدَاءِ بِالْأَغْلَفِ مَعَ إِمْكَانِ الْخِتَانِ ---- ٢١٩
١٣ بَابُ وُجُوبِ كَوْنِ الْإِمَامِ بَالِغاً عَاقِلًا طَاهِرَ الْمَوْلِدِ وَ جُمْلَةٍ مِمَّنْ لَا يُقْتَدَى بِهِمْ ---- ٢١٩
١٤ بَابُ جَوَازِ الِاقْتِدَاءِ بِالْعَبْدِ عَلَى كَرَاهِيَةٍ ---- ٢٢٠
١٥ بَابُ جَوَازِ اقْتِدَاءِ الْمُتَوَضِّئِينَ بِالْمُتَيَمِّمِ عَلَى كَرَاهِيَةٍ ---- ٢٢٠
١٦ بَابُ جَوَازِ اقْتِدَاءِ الْمُسَافِرِ بِالْحَاضِرِ وَ بِالْعَكْسِ عَلَى كَرَاهِيَةٍ وَ وُجُوبِ مُرَاعَاةِ كُلٍّ مِنْهُمْ عَدَدَ صَلَاتِهِ قَصْراً وَ تَماماً وَ جَوَازِ اقْتِدَاءِ الْمُسَافِرِ الْفَرِيضَتَيْنِ بِالْحَاضِرِ فِي وَاحِدَةٍ ---- ٢٢٠
١٧ بَابُ جَوَازِ إِمَامَةِ الرَّجُلِ الرِّجَالَ وَ النِّسَاءَ الْمَحَارِمَ وَ الْأَجَانِبَ وَ يَقُمْنَ وَرَاءَهُ وَ وَرَاءَ الرِّجَالِ وَ الصِّبْيَانِ إِنْ كَانُوا وَ لَوْ وَاحِداً ---- ٢٢١
١٨ بَابُ جَوَازِ إِمَامَةِ الْمَرْأَةِ النِّسَاءَ خَاصَّةً عَلَى كَرَاهِيَةٍ وَ اسْتِحْبَابِ وُقُوفِهَا فِي صَفِّهِنَّ وَ كَذَا الْعَارِي إِذَا صَلَّى بِالْعُرَاةِ وَ عَدَمِ جَوَازِ الْجَمَاعَةِ فِي النَّافِلَةِ إِلَّا الِاسْتِسْقَاءَ وَ الْعِيدَ وَ الْإِعَادَةَ ---- ٢٢١
١٩ بَابُ جَوَازِ الِاقْتِدَاءِ بِالْأَعْمَى مَعَ أَهْلِيَّتِهِ وَ مَعْرِفَتِهِ بِالْقِبْلَةِ أَوْ تَسْدِيدِهِ ---- ٢٢٢
٢٠ بَابُ كَرَاهَةِ إِمَامَةِ الْمُقَيَّدِ الْمُطْلَقِينَ وَ صَاحِبِ الْقَالِيجِ الْأَصِحَّاءَ ---- ٢٢٢
٢١ بَابُ اسْتِحْبَابِ وُقُوفِ الْمَأْمُومِ الْوَاحِدِ عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ إِنْ كَانَ رَجُلًا أَوْ صَبِيّاً وَ خَلْفَهُ إِنْ كَانَ امْرَأَةً أَوْ جَمَاعَةً وَ وُجُوبِ تَأَخُّرِ النِّسَاءِ عَنِ الرِّجَالِ حَتَّى الْعَبِيدِ وَ الصِّبْيَانِ ---- ٢٢٢
٢٢ بَابُ كَرَاهَةِ إِمَامَةِ الْجَالِسِ الْقَيَّامَ وَ جَوَازِ الْعَكْسِ ---- ٢٢٣
٢٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ الْأَفْضَلِ الْأَعْلَمِ الْأَفْقَهِ وَ عَدَمِ التَّقَدُّمِ عَلَيْهِ ---- ٢٢٣
٢٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ مَنْ يَرْضَى بِهِ الْمَأْمُومُونَ وَ كَرَاهَةِ تَقَدُّمِ مَنْ يَكْرَهُونَهُ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِمَامَةِ عَلَى الِاقْتِدَاءِ ---- ٢٢٤
٢٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ الْأَقْزَلِ فَالْأَقْدَمِ هِجْرَةً فَالْأَسَنِّ فَالْأَفْقَهِ فَالْأَصْبَحِ وَ كَرَاهَةِ التَّقَدُّمِ عَلَى صَاحِبِ الْمَنْزِلِ وَ عَلَى صَاحِبِ السُّلْطَانِ وَ إِمَامَةِ مَنْ لَا يُحْسِنُ الْقِرَاءَةَ بِالْمُتْقَنِ ---- ٢٢٤
٢٦ بَابُ أَنَّهُ إِذَا صَلَّى اثْنَانِ فَقَالَ كُلٌّ مِنْهُمَا كُنْتُ إِمَاماً صَحَّتْ صَلَاتُهُمَا وَ إِنْ قَالَ كُلٌّ مِنْهُمَا كُنْتُ مَأْمُوماً وَجَبَ عَلَيْهِمَا الْإِعَادَةُ وَ حُكْمِ تَقَدُّمِ الْمَأْمُومِ عَلَى الْإِمَامِ وَ مُسَاوَاتِهِ لَهُ ---- ٢٢٥
٢٧ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ قِرَاءَةِ الْمَأْمُومِ خَلْفَ مَنْ يُقْتَدَى بِهِ فِي الْجَهْرِيَّةِ وَ وُجُوبِ الْإِنْصَاتِ لِقِرَاءَتِهِ إِلَّا إِذَا لَمْ يَسْمَعْ وَ لَوْ هَمْهَمَةً فَيُسْتَحَبُّ الْقِرَاءَةُ وَ تُكْرَهُ فِي غَيْرِهَا ---- ٢٢٦
٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَسْبِيحِ الْمَأْمُومِ وَ دُعَائِهِ وَ ذِكْرِهِ وَ صَلَاتِهِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ إِذَا لَمْ يَسْمَعْ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ ذَلِكَ وَ كَرَاهَةِ سُكُوتِهِ ---- ٢٢٧
٢٩ بَابُ وُجُوبِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ مَنْ لَا يُقْتَدَى بِهِ وَ اسْتِحْبَابِ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَةِ وَ سُقُوطِ الْجَهْرِ وَ مَا يَتَعَذَّرُ مِنَ الْقِرَاءَةِ مَعَ التَّقِيَّةِ وَ أَنَّهُ يُجْزِئُ مِنْهَا مِثْلُ حَدِيثِ النَّفْسِ ---- ٢٢٧
٣٠ بَابُ سُقُوطِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ مَنْ لَا يُقْتَدَى بِهِ مَعَ تَعَذُّرِهَا وَ الِاجْتِزَاءِ بِإِدْرَاكِ الرُّكُوعِ مَعَ شِدَّةِ التَّقِيَّةِ ---- ٢٢٨
٣١ بَابُ أَنَّ مَنْ قَرَأَ خَلْفَ مَنْ لَا يُقْتَدَى بِهِ فَفَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ قَبْلَهُ اسْتُحِبَّ لَهُ ذِكْرُ اللَّهِ إِلَى أَنْ يَفْرُغَ أَوْ يُبْقِيَ آيَةً وَ يَذْكُرَ اللَّهَ فَإِذَا فَرَغَ قَرَأَهَا ثُمَّ رَكَعَ ---- ٢٢٩
٣٢ بَابُ أَنَّهُ إِذَا تَبَيَّنَ كَوْنُ الْإِمَامِ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ وَجَبَتْ عَلَيْهِ الْإِعَادَةُ لَا عَلَى الْمَأْمُومِينَ وَ إِنْ أَخْبَرَهُمْ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ إِعْلَامُهُمْ ---- ٢٢٩
٣٣ بَابُ أَنَّهُ إِذَا تَبَيَّنَ كُفْرُ الْإِمَامِ لَمْ تَجِبْ عَلَى الْمَأْمُومِينَ الْإِعَادَةُ وَ تَجِبُ مَعَ تَقَدُّمِ الْعِلْمِ ---- ٢٣٠
٣٤ بَابُ جَوَازِ اسْتِنَابَةِ الْمَسْبُوقِ فَإِذَا انْتَهَتْ صَلَاةُ الْمَأْمُومِينَ أَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ يَمِيناً وَ شِمَالًا لِيُسَلِّمُوا ثُمَّ يُتِمُّ صَلَاتَهُ أَوْ يُقَدِّمُ مَنْ يُسَلِّمُ بِهِمْ فَإِنْ لَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّوْا ذَكَّرُوهُ ---- ٢٣٠
٣٥ بَابُ أَنَّ مَنْ أَدْرَكَ تَكْبِيرَ الْإِمَامِ قَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ فَقَدْ أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ وَ مَنْ أَدْرَكَهُ رَاكِعاً كُرِهَ لَهُ الدُّخُولُ فِي تِلْكَ الرَّكْعَةِ ---- ٢٣٠
٣٦ بَابُ أَنَّ مَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ رَاكِعاً فَقَدْ أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ وَ مَنْ أَدْرَكَهُ بَعْدَ رَفْعِ رَأْسِهِ فَقَدْ فَاتَتْهُ ---- ٢٣١
٣٧ بَابُ أَنَّ مَنْ خَافَ أَنْ يَرْفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصُّفُوفِ جَازَ أَنْ يَرْكَعَ مَكَانَهُ وَ يَمْشِيَ رَاكِعاً أَوْ بَعْدَ السُّجُودِ وَ أَنَّهُ يُجْزِئُهُ تَكْبِيرَةٌ وَاحِدَةٌ لِلِافْتِتَاحِ وَ الرُّكُوعِ ---- ٢٣١
٣٨ بَابُ أَنَّ مَنْ فَاتَهُ مَعَ الْإِمَامِ بَعْضُ الرَّكَعَاتِ وَجَبَ أَنْ يَجْعَلَ مَا أَدْرَكَهُ أَوَّلَ صَلَاتِهِ وَ يَتَشَهَّدَ فِي ثَانِيَتِهِ ---- ٢٣١
٣٩ بَابُ وُجُوبِ مُتَابَعَةِ الْمَأْمُومِ الْإِمَامَ فَإِنْ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ أَوِ السُّجُودِ قَبْلَهُ عَامِداً اسْتَمَرَّ عَلَى حَالِهِ وَ إِنْ لَمْ يَتَعَمَّدْ عَادَ إِلَى الرُّكُوعِ أَوِ السُّجُودِ وَ كَذَا مَنْ رَكَعَ أَوْ سَجَدَ قَبْلَهُ ---- ٢٣٢
٤٠ بَابُ أَنَّ مَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ بَعْدَ رَفْعِ رَأْسِهِ مِنَ الرُّكُوعِ اسْتُحِبَّ لَهُ أَنْ يَسْجُدَ مَعَهُ وَ لَا يَعْتَدَّ بِهِ بَلْ يَسْتَأْنِفُ وَ مَنْ أَدْرَكَهُ بَعْدَ السُّجُودِ جَلَسَ مَعَهُ فِي التَّشَهُّدِ ثُمَّ يُتِمُّ صَلَاتَهُ ---- ٢٣٣

٤١ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ جُلُوسِ الْإِمَامِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ حَتَّى يُتِمَّ كُلُّ مَسْبُوقٍ مَعَهُ ---- ٢٣٣

٤٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِسْمَاعِ الْإِمَامِ مَنْ خَلْفَهُ الْقِرَاءَةَ وَ التَّشَهُّدَ وَ الْأَذْكَارَ وَ كُلَّ مَا يَقُولُ بِحَيْثُ لَا يَبْلُغُ الْعُلُوَّ إِذَا كَانَ رَجُلًا وَ كَرَاهَةِ إِسْمَاعِ الْمَأْمُومِ الْإِمَامَ شَيْئاً ---- ٢٣٣

٤٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِعَادَةِ الْمُنْفَرِدِ صَلَاتَهُ إِذَا وَجَدَ جَمَاعَةً إِمَاماً كَانَ أَوْ مَأْمُوماً حَتَّى جَمَاعَةِ الْعَامَّةِ لِلتَّقِيَّةِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ ---- ٢٣٤

٤٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ نَقْلِ الْمُنْفَرِدِ نِيَّتَهُ إِلَى النَّفْلِ وَ إِكْمَالِ رَكْعَتَيْنِ إِذَا خَافَ فَوْتَ الْجَمَاعَةِ مَعَ الْعَدْلِ وَ اسْتِحْبَابِ إِظْهَارِ الْمُتَابَعَةِ حِينَئِذٍ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ مَعَ الْمُخَالِفِ لِلتَّقِيَّةِ وَ كَرَاهَةِ التَّنَفُّلِ بَعْدَ الْإِقَامَةِ لِلْجَمَاعَةِ ---- ٢٣٤

٤٥ بَابُ جَوَازِ قِيَامِ الْمَأْمُومِ وَحْدَهُ مَعَ ضِيقِ الصَّفِّ فَيُسْتَحَبُّ الْقِيَامُ حِذَاءَ الْإِمَامِ ---- ٢٣٥

٤٦ بَابُ كَرَاهَةِ الِانْفِرَادِ عَنِ الصَّفِّ مَعَ إِمْكَانِ الدُّخُولِ فِيهِ ---- ٢٣٥

٤٧ بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْإِمَامِ وَ الْمَأْمُومِ حَائِلٌ كَالْمَقَاصِيرِ وَ الْجُدْرَانِ إِذَا كَانَ الْمَأْمُومِ رَجُلًا وَ جَوَازِ كَوْنِ الصُّفُوفِ بَيْنَ الْأَسَاطِينِ ---- ٢٣٥

٤٨ بَابُ جَوَازِ اقْتِدَاءِ الْمَرْأَةِ بِالرَّجُلِ مَعَ حَائِلٍ بَيْنَهُمَا ---- ٢٣٦

٤٩ بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ التَّبَاعُدُ بَيْنَ الْإِمَامِ وَ الْمَأْمُومِ بِمَا لَا يَتَخَطَّى وَ لَا بَيْنَ الصَّفَّيْنِ ---- ٢٣٦

٥٠ بَابُ سُقُوطِ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَةِ عَمَّنْ أَدْرَكَ الْجَمَاعَةَ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقُوا لَا بَعْدَهُ وَ تَجُوزُ الْجَمَاعَةُ حِينَئِذٍ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ---- ٢٣٦

٥١ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَشَهُّدِ الْمَسْبُوقِ مَعَ الْإِمَامِ كُلَّمَا تَشَهَّدَ وَ وُجُوبِ تَشَهُّدِهِ فِي مَحَلِّهِ أَيْضاً ---- ٢٣٧

٥٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّجَافِي وَ عَدَمِ التَّمَكُّنِ لِمَنْ أَجْلَسَهُ الْإِمَامُ فِي غَيْرِ مَحَلِّ الْجُلُوسِ ---- ٢٣٧

٥٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَخْفِيفِ الْإِمَامِ صَلَاتَهُ إِذَا كَانَ مَعَهُ مَنْ يَضْعُفُ عَنِ الْإِطَالَةِ وَ إِلَّا اسْتُحِبَّتِ الْإِطَالَةُ وَ عَدَمِ جَوَازِ الْإِفْرَاطِ فِيهَا ---- ٢٣٧

٥٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِقَامَةِ الصُّفُوفِ وَ إِتْمَامِهَا وَ الْمُحَاذَاةِ بَيْنَ الْمَنَاكِبِ وَ تَسْوِيَةِ الْخَلَلِ وَ كَرَاهَةِ تَرْكِ ذَلِكَ وَ جَوَازِ التَّقَدُّمِ وَ التَّأَخُّرِ ---- ٢٣٨

٥٥ بَابُ أَنَّ الْإِمَامَ إِذَا حَصَلَتْ لَهُ ضَرُورَةٌ مِنْ رُعَافٍ أَوْ حَدَثٍ أَوْ نَحْوِهِمَا يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يُقَدِّمَ مَنْ يُتِمُّ بِهِمُ الصَّلَاةَ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ اسْتُحِبَّ لِلْمَأْمُومِينَ وَ كَذَا إِذَا كَانَ الْإِمَامُ مُسَافِراً وَ انْتَهَتْ صَلَاتُهُ ---- ٢٤٠

٥٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَذَانِ لِلْعَامَّةِ وَ الصَّلَاةِ بِهِمْ وَ عِيَادَةِ مَرْضَاهُمْ وَ حُضُورِ جَنَائِزِهِمْ لِلتَّقِيَّةِ وَ الصَّلَاةِ فِي مَسَاجِدِهِمْ وَ مَا يُسْتَحَبُّ اخْتِيَارُهُ مِنْ فَضِيلَةِ الْمَسْجِدِ وَ الْجَمَاعَةِ ---- ٢٤٠

٥٧ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ ---- ٢٤٠

أَبْوَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ وَ الْمُطَارَدَةِ ---- ٢٤٢

١ بَابُ وُجُوبِ الْقَصْرِ بِهَا سَفَراً وَ حَضَراً ---- ٢٤٢

٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ فِي الْخَوْفِ وَ كَيْفِيَّتِهَا ---- ٢٤٣

٣ بَابُ أَنَّ مَنْ خَافَ لِصّاً أَوْ سَبُعاً أَوْ عَدُوّاً وَجَبَ أَنْ يُصَلِّيَ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ قَائِماً مُومِئاً وَ لَوْ عَلَى الرَّاحِلَةِ أَوْ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ وَ يَتَيَمَّمُ مِنْ لِبْدِ سَرْجِهِ أَوْ عُرْفِ دَابَّتِهِ إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى النُّزُولِ ---- ٢٤٤

٤ بَابُ صَلَاةِ الْمُطَارَدَةِ وَ الْمُسَايَفَةِ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا ---- ٢٤٥

٥ بَابُ وُجُوبِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُوتَحَلِ وَ الْغَرِيقِ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ وَ يُومِئَانِ مَعَ التَّعَذُّرِ ---- ٢٤٦

٦ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ صَلَاةِ الْخَوْفِ ---- ٢٤٧

أَبْوَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِ ---- ٢٤٧

١ بَابُ وُجُوبِ الْقَصْرِ فِي بَرِيدَيْنِ ثَمَانِيَةٍ فَرَاسِخَ فَصَاعِداً أَوْ مَسِيرَةِ يَوْمٍ مُعْتَدِلِ السَّيْرِ ---- ٢٤٧

٢ بَابُ وُجُوبِ الْقَصْرِ عَلَى مَنْ قَصَدَ ثَمَانِيَةَ فَرَاسِخَ أَرْبَعَةً ذَهَاباً وَ أَرْبَعَةً إِيَاباً مُطْلَقاً لَا أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ ---- ٢٤٧

٣ بَابُ عَدَمِ اشْتِرَاطِ الْعَوْدِ لِيَوْمِهِ أَوْ لَيْلَتِهِ فِي وُجُوبِ الْقَصْرِ عَيْناً عَلَى مَنْ قَصَدَ أَرْبَعَةَ فَرَاسِخَ ذَهَاباً وَ مِثْلَهَا إِيَاباً ---- ٢٤٨

٤ بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ الْقَصْرِ بِخَفَاءِ الْجُدْرَانِ وَ الْأَذَانِ خُرُوجاً وَ عَوْداً ---- ٢٤٨

٥ بَابُ حُكْمِ الْمُسَافِرِ إِذَا دَخَلَ بَلَدَهُ وَ لَمْ يَدْخُلْ مَنْزِلَهُ ---- ٢٤٩

٦ بَابُ اشْتِرَاطِ عَدَمِ كَوْنِ السَّفَرِ مَعْصِيَةً فِي وُجُوبِ الْقَصْرِ فَإِنْ كَانَ مَعْصِيَةً وَجَبَ التَّمَامُ ---- ٢٤٩

٧ بَابُ أَنَّ مَنْ خَرَجَ إِلَى الصَّيْدِ لِلَّهْوِ أَوِ الْفُضُولِ وَجَبَ عَلَيْهِ التَّمَامُ وَ إِنْ كَانَ لِقُوتِهِ أَوْ قُوتِ عِيَالِهِ وَجَبَ عَلَيْهِ التَّقْصِيرُ ---- ٢٤٩

٨ بَابُ وُجُوبِ الْإِتْمَامِ عَلَى الْمُكَارِي وَ الْجَمَّالِ وَ الْمَلَّاحِ وَ الْبَرِيدِ وَ الرَّاعِي وَ الْجَابِي وَ التَّاجِرِ وَ الْبَدَوِيِّ مَعَ عَدَمِ الْإِقَامَةِ ---- ٢٥٠

٩ بَابُ أَنَّ مَنْ وَصَلَ إِلَى مَنْزِلٍ لَهُ قَدِ اسْتَوْطَنَهُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ فَصَاعِداً أَوْ مِلْكٍ كَذَلِكَ وَ لَوْ نَخْلَةً وَاحِدَةً وَجَبَ عَلَيْهِ التَّمَامُ وَ تُعْتَبَرُ الْمَسَافَةُ فِيمَا قَبْلَهُ وَ كَذَا فِيمَا بَعْدَهُ فَإِنْ قَصَرَتْ لَمْ يَجُزِ الْقَصْرُ ---- ٢٥١

١٠ بَابُ أَنَّ الْمُسَافِرَ إِذَا نَوَى إِقَامَةَ عَشَرَةِ أَيَّامٍ وَجَبَ عَلَيْهِ التَّمَامُ فِي الصَّلَاةِ وَ الصِّيَامِ وَ اعْتُبِرَتِ الْمَسَافَةُ فِيمَا بَعْدَهَا وَ إِذَا تَرَدَّدَ فِي الْإِقَامَةِ وَجَبَ عَلَيْهِ الْقَصْرُ إِلَى ثَلَاثِينَ يَوْماً ثُمَّ يَجِبُ عَلَيْهِ الْإِتْمَامُ وَ لَوْ صَلَاةً وَاحِدَةً وَ حُكْمِ إِقَامَةِ الْخَمْسَةِ ٢٥١
١١ بَابُ أَنَّ التَّقْصِيرَ فِي السَّفَرِ إِنَّمَا هُوَ فِي الرُّبَاعِيَّاتِ وَ يَنْقُصُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ رَكْعَتَانِ فَلَا يَجُوزُ فِي الصُّبْحِ وَ الْمَغْرِبِ وَ تَسْقُطُ نَوَافِلُ الظُّهْرَيْنِ خَاصَّةً ٢٥٢
١٢ بَابُ أَنَّ مَنْ أَتَمَّ فِي السَّفَرِ عَامِداً وَجَبَ عَلَيْهِ الْإِعَادَةُ فِي الْوَقْتِ وَ بَعْدَهُ وَ مَنْ أَتَمَّ نَاسِياً وَجَبَ عَلَيْهِ الْإِعَادَةُ فِي الْوَقْتِ لَا بَعْدَهُ وَ مَنْ أَتَمَّ جَهْلًا أَوْ نَوَى الْإِقَامَةَ وَ قَصَّرَ جَهْلًا لَمْ يُعِدْ وَ حُكْمِ مَنْ قَصَّرَ الْمَغْرِبَ جَاهِلًا ٢٥٢
١٣ بَابُ أَنَّ مَنْ عَزَمَ عَلَى إِقَامَةِ عَشَرَةٍ وَ صَلَّى تَمَاماً وَ لَوْ صَلَاةً وَاحِدَةً ثُمَّ رَجَعَ عَنْ نِيَّةِ الْإِقَامَةِ وَجَبَ عَلَيْهِ التَّمَامُ حَتَّى يَخْرُجَ وَ إِنْ رَجَعَ قَبْلَ ذَلِكَ وَجَبَ عَلَيْهِ التَّقْصِيرُ ٢٥٣
١٤ بَابُ أَنَّ الْمُسَافِرَ إِذَا نَزَلَ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ وَجَبَ عَلَيْهِ الْقَصْرُ مَعَ اجْتِمَاعِ الشَّرَائِطِ ٢٥٣
١٥ بَابُ حُكْمِ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ الْوَقْتُ وَ هُوَ حَاضِرٌ فَسَافَرَ أَوْ بِالْعَكْسِ هَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ الْقَصْرُ أَوِ التَّمَامُ ٢٥٣
١٦ بَابُ أَنَّ الْقَصْرَ فِي السَّفَرِ فَرْضٌ لَا رُخْصَةٌ إِلَّا فِي الْمَوَاضِعِ الْأَرْبَعَةِ وَ حُكْمِ مَا يَفُوتُ سَفَراً ثُمَّ يُقْضَى حَضَراً وَ بِالْعَكْسِ وَ اقْتِدَاءِ الْمُسَافِرِ بِالْحَاضِرِ وَ بِالْعَكْسِ ٢٥٤
١٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِثْيَانِ بِالتَّسْبِيحَاتِ الْأَرْبَعِ عَقِيبَ كُلِّ صَلَاةٍ مَقْصُورَةٍ ثَلَاثِينَ مَرَّةً ٢٥٥
١٨ بَابُ تَخْيِيرِ الْمُسَافِرِ فِي مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ وَ الْكُوفَةِ وَ الْحَائِرِ مَعَ عَدَمِ نِيَّةِ الْإِقَامَةِ بَيْنَ الْقَصْرِ وَ التَّمَامِ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِتْمَامِ ٢٥٥
١٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَطَوُّعِ الْمُسَافِرِ فِي الْأَمَاكِنِ الْمُشَرَّفَةِ وَ فِي سَائِرِ الْمَشَاهِدِ لَيْلًا وَ نَهَاراً وَ كَثْرَةِ الصَّلَاةِ بِهَا وَ إِنْ قَصَّرَ فِي الْفَرِيضَةِ ٢٥٦
٢٠ بَابُ وُجُوبِ تَقْصِيرِ الْمُسَافِرِ فِي مِنًى مَعَ الشَّرَائِطِ ٢٥٦
٢١ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ صَلَاةِ الْمُسَافِرِ ٢٥٧
فهرست الجزء السادس كتاب الصلاة القسم الرابع ٢٥٧
تعريف مركز ٢٧١

مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل المجلد ۶

اشارة

سرشناسه : نوری، حسین‌بن محمدتقی، ق ۱۳۲۰ - ۱۲۵۴

عنوان و نام پدیدآور : مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل/ تالیف میرزا حسین النوری الطبرسی؛ تحقیق موسسه آل‌البیت علیهم سلم لاحیاآ التراث

مشخصات نشر : قم: موسسه آل‌البیت(ع)، الاحیاآ التراث، ۱۴ق. = - ۱۳۶.

فروست : (آل‌البیت الاحیاآ التراث؛ ۲۶، ۲۷، ۲۸، ۲۹)

شابک : بها:۱۲۰۰ریال(هرجلد)

وضعیت فهرست نویسی : فهرستنویسی قبلی

یادداشت : این کتاب اضافاتی است بر وسائل الشیعه حر العاملی

یادداشت : فهرستنویسی براساس جلد ۱۵، ۱۳۶۶.

یادداشت : ج. ۱، ۱۸ (چاپ دوم: ۱۳۶۸؛ بهای هر جلد: ۱۷۰۰ ریال)

موضوع : احادیث شیعه -- قرن ق۱۲

موضوع : اخلاق اسلامی -- متون قدیمی تا قرن ۱۴

شناسه افزوده : حر عاملی، محمدبن حسن، ۱۱۰۴ - ۱۰۳۳ق. وسائل الشیعه

رده بندی کنگره : BP۱۳۶/و۰۱/ن۹

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۲۱۲

شماره کتابشناسی ملی : م۶۸-۲۲۰۶

ص: ۱

الجزء السادس

تتمة کتاب الصلاة

أَبْوَابُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

اشارة

↕

ص: ۲

↕

ص: ۳

↕

ص: ۴

↕

ص: ۵

۱ بَابُ وُجُوبِهَا عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ إِلَّا الْهِمَ «*» وَ الْمُسَافِرَ وَ الْعَبْدَ وَ الْمَرْأَةَ وَ الْمَرِيضَ وَ الْأَعْمَى وَ مَنْ كَانَ عَلَى رَأْسِ أَزْيَدَ مِنْ فَرْسَخَيْنِ

§أبواب صلاة الجمعة و آدابها الباب ۱§

۱ بَابُ وُجُوبِهَا عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ إِلَّا الْهِمَ §الهمّ: الشيخ الكبير مجمع البحرين- همم- ج ۶ ص ۱۸۹.§ وَ الْمُسَافِرَ وَ الْعَبْدَ وَ الْمَرْأَةَ وَ الْمَرِيضَ وَ الْأَعْمَى وَ مَنْ كَانَ عَلَى رَأْسِ أَزْيَدَ مِنْ فَرْسَخَيْنِ

۶۲۷۹- §العروس ص ۵۶.§ الشَّيْخُ الْفَقِيهُ أَبُو مُحَمَّدٍ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْعُرُوسِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ خَمْساً وَ ثَلَاثِينَ صَلَاةً مِنْهَا صَلَاةٌ وَاحِدَةٌ فَرَضَهَا فِي جَمَاعَةٍ وَ هِيَ الْجُمُعَةُ وَ وَضَعَهَا عَنِ التِّسْعَةِ §فى المصدر: تسعة.§ عَنِ الصَّغِيرِ وَ الْكَبِيرِ وَ الْمَجْنُونِ وَ الْمُسَافِرِ وَ الْعَبْدِ وَ الْمَرِيضِ وَ الْمَرْأَةِ وَ الْأَعْمَى وَ مَنْ كَانَ عَلَى رَأْسِ فَرْسَخَيْنِ وَ رُوِيَ مَكَانَ الْمَجْنُونِ الْأَعْرَجُ

۶۲۸۰- §العروس ص ۵۵.§، وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَكْرَمَ الْمُؤْمِنِينَ بِالْجُمُعَةِ فَسَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ص بِشَارَةً

↕

ص: ۶

لَهُمْ وَ تَوْبِيخاً لِلْمُنَافِقِينَ وَ لَا يَنْبَغِي تَرْكُهُمَا §فى المصدر: تركها.§ مُتَعَمِّداً فَمَنْ تَرَكَهُمَا §فى المصدر: تركها.§ مُتَعَمِّداً فَلَا صَلَاةَ لَهُ

۶۲۸۱- §الخصال ص ۵۸۵.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ السُّكَّرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْجَوْهَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ: لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَةٌ وَ لَا جُمُعَةٌ وَ لَا جَمَاعَةٌ الْخَبَرَ

۶۲۸۲- §الجعفريات ص ۳۲.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَثُ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: التَّهْجِيرُ إِلَيَّ بِالْجُمُعَةِ §الظاهر أنّه: التهجير إلى الجمعة.§ حَجُّ فُقَرَاءِ أُمَّتِي

۶۲۸۳- §الجعفريات ص ۴۴.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: الْعَبْدُ إِذَا أَدَّى الضَّرِيبَةَ §الضريبة: ما يؤدى العبد إلى سيده من الخراج (لسان العرب ج ۱ ص ۵۵۰).§ فَعَلَيْهِ الْجُمُعَةُ

۶۲۸۴- §الجعفريات ص ۳۳.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

↕

ص: ۷

ص: أَرْبَعَةٌ يَسْتَأْنِفُونَ §فى المصدر: يستأنف.§ الْعَمَلَ الْمَرِيضُ إِذَا بَرَأَ وَ الْمُشْرِكُ إِذَا أَسْلَمَ وَ الْمُنْصَرِفُ مِنَ الْجُمُعَةِ إِيمَاناً وَ احْتِسَاباً وَ الْحَاجُ

وَ رَوَاهُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ §نوادر الراوندىّ ص ۲۴.§، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْهُ ص: مِثْلَهُ

وَ رَوَاهُ فِی دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ، §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۷۹.§ عَنْهُ: مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِیهِ یَسْتَقْبِلُونَ §فی المصدر: یستأنفون.§ الْعَمَلَ

۶۲۸۵- §الجعفریات ص ۳۵.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنِ اسْتَأْجَرَ أَجِیراً فَلَا یَحْبِسْهُ عَنِ الْجُمُعَةِ فَیَأْثَمَ وَ إِنْ لَمْ یَحْبِسْهُ عَنِ الْجُمُعَةِ اشْتَرَکَا فِی الْأَجْرِ

وَ رَوَاهُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی نَوَادِرِهِ §نوادر الراوندیّ ص ۲۴.§، عَنْهُ ص: مِثْلَهُ

۶۲۸۶- §الجعفریات ص ۵۲.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ: ثَلَاثَةٌ إِنْ أَنْتُمْ خَالَفْتُمْ فِیهِنَّ أَئِمَّتَکُمْ هَلَکْتُمْ جُمُعَتُکُمْ وَ جِهَادُ عَدُوِّکُمْ وَ مَنَاسِکُکُمْ

۶۲۸۷- §الجعفریات ص ۴۲.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ: الْإِتْیَانُ إِلَی

↕

ص: ۸

الْجُمُعَةِ زِیَارَةٌ وَ جَمَالٌ فَقِیلَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ وَ مَا الْجَمَالُ قَالَ اقْضُوا §فی المصدر: اقضوا.§ الْفَرِیضَةَ وَ تَزَاوَرُوا

وَ رَوَاهُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی نَوَادِرِهِ §نوادر الراوندیّ ص ۲۴.§، بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِیٍّ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص: مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِیهِ بَعْدَ قَوْلِهِ وَ مَا الْجَمَالُ قَالَ ع ضَوْءُ §فی المصدر: قضوا.§ الْفَرِیضَةِ

وَ رَوَاهُ سِبْطُ الطَّبْرِسِیِّ فِی مِشْکَاةِ الْأَنْوَارِ §مشکاة الأنوار ص ۲۰۷.§، نَقْلًا مِنْ کِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع: مِثْلَهُ

۶۲۸۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: یُوشِکُ أَحَدُکُمْ أَنْ یَتَبَدَّی §تبدّی: أقام بالبادیة و بعد عن الحاضرة. (لسان العرب- بدا- ج ۱۴ ص ۶۷).§ حَتَّی لَا یَأْتِیَ الْمَسْجِدَ إِلَّا یَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ یَتَأَخَّرُ حَتَّی لَا یَأْتِیَ الْجُمُعَةَ إِلَّا مَرَّةً وَ یَدَعَهَا مَرَّةً ثُمَّ یَسْتَأْخِرُ حَتَّی لَا یَأْتِیَهَا فَیَطْبَعُ اللَّهُ عَلَی قَلْبِهِ

۶۲۸۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۰.§، وَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ: صَلَاةُ الْجُمُعَةِ فَرِیضَةٌ وَ الِاجْتِمَاعُ إِلَیْهَا مَعَ الْإِمَامِ الْعَدْلِ فَرِیضَةٌ فَمَنْ تَرَکَ ثَلَاثَ جُمَعٍ عَلَی هَذَا فَقَدْ تَرَکَ ثَلَاثَ فَرَائِضَ وَ لَا یَتْرُکُ ثَلَاثَ فَرَائِضَ مِنْ غَیْرِ عِلَّةٍ وَ لَا عُذْرٍ إِلَّا مُنَافِقٌ

وَ عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: لَیْسَ

↕

ص: ۹

عَلَی الْمُسَافِرِ جُمُعَةٌ

۶۲۹۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۱.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: أَتَی رَسُولُ اللَّهِ ص بِخَمْسٍ وَ ثَلَاثِینَ صَلَاةً فِی کُلِّ سَبْعَةِ أَیَّامٍ صَلَاةٌ مِنْهَا لَا یَسَعُ أَحَداً أَنْ یَتَخَلَّفَ عَنْهَا إِلَّا خَمْسَةٌ الْمَرْأَةُ وَ الصَّبِیُّ وَ الْمُسَافِرُ وَ الْمَرِیضُ وَ الْمَمْلُوکُ

وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: التَّهْجِیرُ §فی نسخة: التجهیز (منه قدّس سرّه).§ یَوْمَ الْجُمُعَةِ §فی المصدر: إلی الجمعة.§ حَجُّ فُقَرَاءِ أُمَّتِی

۶۲۹۱- §البحار ج ۸۹ ص ۱۸۳ ح ۱۸.§ الْبِحَارُ، وَجَدْتُ فِی أَصْلٍ قَدِیمٍ مِنْ أُصُولِ أَصْحَابِنَا مَرْفُوعاً عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع قَالَ: مَنْ تَرَکَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثاً مُتَتَابِعَةً لِغَیْرِ عِلَّةٍ کُتِبَ مُنَافِقاً

وَ قَالَ ع: تُؤْتَی الْجُمُعَةُ وَ لَوْ حَبْواً

۶۲۹۲- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۲۷ ح ۴۱۷. و عنه فی البرهان ج ۱ ص ۲۳۱ ح ۶.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ زُرَارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ: أَنَّهُمَا سَأَلَا أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ حافِظُوا عَلَی الصَّلَواتِ وَ الصَّلاةِ الْوُسْطی §البقرة ۲: ۲۳۸.§ قَالَ صَلَاةُ الظُّهْرِ وَ فِیهَا فَرَضَ اللَّهُ الْجُمُعَةَ وَ فِیهَا السَّاعَةُ الَّتِی لَا یُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ فَیَسْأَلُ خَیْراً إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِیَّاهُ

↕

ص: ۱۰

۶۲۹۳- §مصباح المتهجد ص ۳۴۱.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ ع الْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ إِلَّا الصَّبِيَّ وَ الْمَرْأَةَ وَ الْعَبْدَ وَ الْمَرِيضَ الْخُطْبَةَ

۶۲۹۴- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ،: أَنَّ النَّبِيَّ ص خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ تُوبُوا إِلَى رَبِّكُمْ قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا وَ بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ الزَّاكِيَةِ قَبْلَ أَنْ تُشْغَلُوا وَ صِلُوا الَّذِي بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَ رَبِّكُمْ بِكَثْرَةِ ذِكْرِكُمْ إِيَّاهُ وَ الصَّدَقَةِ فِي السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَةِ وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْجُمُعَةَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

۶۲۹۵- §رسالة الجمعة:، عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۱۴ ح ۵۷.§ الشَّهِيدُ الثَّانِي فِي رِسَالَةِ الْجُمُعَةِ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ص أَ تَدْرِي مَا يَوْمُ الْجُمُعَةِ قُلْنَا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي جَمَعَ اللَّهُ فِيهِ بَيْنَ أَبَوَيْكُمْ لَا يَبْقَى مِنَّا عَبْدٌ إِلَّا فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَ بَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى مَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ

۶۲۹۶- §عوالی اللآلی ج ۲ ص ۲۱۹ ح ۱۸.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْجُمُعَةَ فِي عَامِي هَذَا فِي شَهْرِي هَذَا فِي سَاعَتِي هَذِهِ فَرِيضَةً مَكْتُوبَةً فَمَنْ تَرَكَهَا فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَمَاتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ جُحُوداً لَهَا وَ اسْتِخْفَافاً بِحَقِّهَا فَلَا جَمَعَ اللَّهُ

↕

ص: ۱۱

شَمْلَهُ وَ لَا بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِي أَمْرِهِ أَلَا لَا صَلَاةَ لَهُ أَلَا لَا حَجَّ لَهُ أَلَا لَا صَدَقَةَ لَهُ أَلَا لَا بَرَكَةَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي تَفْسِيرِهِ §تفسير أبی الفتوح الرازیّ ج ۵ ص ۳۲۳.§، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: فِي يَوْمِ مِنْ أَيَّامِ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَ سَاقَ قَرِيباً مِنْهُ وَ فِيهِ بَعْدَ وَفَاتِي مَعَ إِمَامٍ عَادِلٍ فَلَا جَمَعَ اللَّهُ شَمْلَهُ إِلَى آخِرِهِ

۲ بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ الْجُمُعَةِ بِحُضُورِ سَبْعَةٍ وَ اسْتِحْبَابِهَا عِنْدَ حُضُورِ خَمْسَةٍ أَحَدُهُمُ الْإِمَامُ

§الباب ۲§

۶۲۹۷- §العروس ص ۵۶.§ الشَّيْخُ الْفَقِيهُ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: تَجِبُ الْجُمُعَةُ عَلَى سَبْعَةِ نَفَرٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ لَا تَجِبُ عَلَى أَقَلَّ مِنْهُمُ الْإِمَامُ وَ قَاضِيهِ وَ الْمُدَّعِي حَقّاً وَ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ وَ شَاهِدَانِ وَ الَّذِي يَضْرِبُ الْحُدُودَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِمَامِ

۶۲۹۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: يَجْتَمِعُ §فی المصدر: یجمع.§ الْقَوْمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذَا كَانُوا خَمْسَةً فَصَاعِداً وَ إِنْ كَانُوا أَقَلَّ مِنْ خَمْسَةٍ لَمْ يَجْتَمِعُوا §فی المصدر: فلا جمعة علیهم.§

↕

ص: ۱۲

۳ بَابُ وُجُوبِ الْجُمُعَةِ عَلَى أَهْلِ الْأَمْصَارِ وَ عَلَى أَهْلِ الْقُرَى وَ غَيْرِهِمْ وَ عَدَمِ اشْتِرَاطِهَا بِالْمِصْرِ

§الباب ۳§

۶۲۹۹- §العروس ص ۵۷.§ الشَّيْخُ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: لَا جُمُعَةَ إِلَّا فِي مِصْرٍ يُقَامُ فِيهِ الْحُدُودُ

۶۳۰۰- §العروس ص ۵۷.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ عَلَى أَهْلِ الْقُرَى جَمَاعَةٌ وَ لَا خُرُوجٌ فِي الْعِيدَيْنِ

۶۳۰۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ عَلَى الْمُسَافِرِ جُمُعَةٌ وَ لَا جَمَاعَةٌ وَ لَا تَشْرِيقٌ §التشريق: صلاة العيد، و إنّما أخذ من شروق الشمس لأن ذلك وقتها، (لسان العرب- شرق ج ۱۰ ص ۱۷۶).§ إِلَّا فِي مِصْرٍ جَامِعٍ

۴ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ حُضُورِ الْجُمُعَةِ عَلَى مَنْ بَعُدَ عَنْهَا بِأَزْيَدَ مِنْ فَرْسَخَيْنِ وَ وُجُوبِهَا عَلَى مَنْ بَعُدَ عَنْهَا بِفَرْسَخَيْنِ

§الباب ۴§

۶۳۰۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: تَجِبُ الْجُمُعَةُ عَلَى كُلِّ مَنْ كَانَ مِنْهَا عَلَى فَرْسَخَيْنِ إِذَا كَانَ الْإِمَامُ عَدْلًا

↕

ص: ۱۳

۵ بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ الْجُمُعَةِ بِحُضُورِ السُّلْطَانِ الْعَادِلِ أَوْ مَنْ نَصَبَهُ وَ عَدَمِ وُجُوبِهَا مَعَ عَدَمِ وُجُودِ إِمَامٍ عَدْلٍ يُحْسِنُ الْخُطْبَتَيْنِ وَ عَدَمِ الْخَوْفِ

§الباب ۵§

۶۳۰۳- §الجعفريات ص ۴۳.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: الْعَشِيرَةُ إِذَا كَانَ عَلَيْهِمْ أَمِيرٌ يُقِيمُ الْحُدُودَ عَلَيْهِمْ فَقَدْ وَجَبَ §فى المصدر: وجبت.§ عَلَيْهِمُ الْجُمُعَةُ وَ التَّشْرِيقُ

۶۳۰۴- §الجعفريات ص ۴۳.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ أَنْ عَلِيّاً ع قَالَ: لَا يَصِحُّ الْحُكْمُ وَ لَا الْحُدُودُ وَ لَا الْجُمُعَةُ إِلَّا بِإِمَامٍ

۶۳۰۵- §الجعفريات ص ۴۳.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: أَنَّ عَلِيّاً ع سُئِلَ عَنِ الْإِمَامِ يَهْرُبُ وَ لَا يَخْلُفُ أَحَداً يُصَلِّي بِالنَّاسِ كَيْفَ يُصَلُّونَ الْجُمُعَةَ قَالَ يُصَلُّونَ كَصَلَاتِهِمْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ

۶۳۰۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: لَا جُمُعَةَ إِلَّا مَعَ إِمَامٍ عَدْلٍ تَقِيٍ وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: لَا يَصْلُحُ الْحُكْمُ وَ لَا الْحُدُودُ وَ لَا الْجُمُعَةُ إِلَّا بِإِمَامٍ عَدْلٍ §عدل: ليس فى المصدر.§

↕

ص: ۱۴

۶۳۰۷- §العروس ص ۵۶، و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۰۸ ح ۵۳.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ: صَلَاةُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَرِيضَةٌ وَ الِاجْتِمَاعُ إِلَيْهَا فَرِيضَةٌ مَعَ الْإِمَامِ

۶۳۰۸- §کشف الیقین ص ۹۰، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۱۹۶ ح ۴۱.§ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی کِتَابِ کَشْفِ الْیَقِینِ، عَنِ الثِّقَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ فِی تَفْسِیرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامِ بْنِ سُهَیْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ الْعَلَوِیِّ عَنْ عِیسَی بْنِ دَاوُدَ النَّجَّارِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِی حَدِیثِ الْمِعْرَاجِ قَالَ: أَوْحَی اللَّهُ إِلَیْهِ هَلْ تَدْرِی مَا الدَّرَجَاتُ قُلْتُ أَنْتَ أَعْلَمُ یَا سَیِّدِی قَالَ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِی الْمَکْرُوهَاتِ وَ الْمَشْیُ عَلَی الْأَقْدَامِ إِلَی الْجُمُعَاتِ مَعَکَ وَ مَعَ الْأَئِمَّةِ مِنْ وُلْدِکَ وَ انْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْخَبَرَ

وَ رَوَاهُ الشَّیْخُ حَسَنُ بْنُ سُلَیْمَانَ الْحِلِّیُّ فِی کِتَابِ الْمُحْتَضَرِ، نَقْلًا مِنْ تَفْسِیرِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ: مِثْلَهُ §المحتضر: و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۱۹۶ ح ۴۱.§

۶۳۰۹- §کتاب سلیم بن قیس الهلالی ص ۱۸۲ قطعة منه.§ کِتَابُ سُلَیْمِ بْنِ قَیْسٍ الْهِلَالِیِّ، مِنْ أَصْحَابِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع قَالَ قَالَ ع: الْوَاجِبُ فِی حُکْمِ اللَّهِ وَ حُکْمِ الْإِسْلَامِ عَلَی الْمُسْلِمِینَ بَعْدَ مَا یَمُوتُ إِمَامُهُمْ أَوْ یُقْتَلُ ضَالًّا کَانَ أَوْ مُهْتَدِیاً أَنْ لَا یَعْمَلُوا عَمَلًا وَ لَا یُقَدِّمُوا یَداً وَ لَا رِجْلًا قَبْلَ أَنْ یَخْتَارُوا لِأَنْفُسِهِمْ إِمَاماً عَفِیفاً عَالِماً وَرِعاً عَارِفاً بِالْقَضَاءِ وَ السُّنَّةِ یَجْبِی فَیْئَهُمْ وَ یُقِیمُ حَجَّهُمْ وَ جُمُعَهُمْ وَ یَجْبِی صَدَقَاتِهِمْ

↕

ص: ۱۵

۶ بَابُ کَیْفِیَّةِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْکَامِهَا

§الباب ۶§

۶۳۱۰- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۲۷ ح ۴۱۶، و عنه فی البرهان ج ۱ ص ۲۳۱ ح ۵.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَیَّاشِیُّ، عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ حافِظُوا عَلَی الصَّلَواتِ وَ الصَّلاةِ الْوُسْطی §البقرة ۲: ۲۳۸.§ وَ هِیَ أَوَّلُ صَلَاةٍ صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ص وَ هِیَ وَسَطُ صَلَاتَیْنِ بِالنَّهَارِ صَلَاةِ الْغَدَاةِ وَ صَلَاةِ الْعَصْرِ- قُومُوا لِلَّهِ قانِتِینَ §البقرة ۲: ۲۳۸.§ فِی الصَّلَاةِ الْوُسْطی وَ قَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآیَةُ یَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِی سَفَرٍ فَقَنَتَ فِیهَا وَ تَرَکَهَا عَلَی حَالِهَا فِی السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ وَ أَضَافَ لِمَقَامِهِ رَکْعَتَیْنِ وَ إِنَّمَا وُضِعَتِ الرَّکْعَتَانِ اللَّتَانِ أَضَافَهُمَا یَوْمَ الْجُمُعَةِ لِلْمُقِیمِ لِمَکَانِ الْخُطْبَتَیْنِ مَعَ الْإِمَامِ فَمَنْ صَلَّی الْجُمُعَةَ فِی غَیْرِ الْجَمَاعَةِ فَلْیُصَلِّهَا أَرْبَعاً کَصَلَاةِ الظُّهْرِ فِی سَائِرِ الْأَیَّامِ

۶۳۱۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَتِ الْخُطْبَةُ عِوَضاً عَنِ الرَّکْعَتَیْنِ اللَّتَیْنِ أُسْقِطَتَا مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ فَهِیَ کَالصَّلَاةِ لَا یَحِلُّ فِیهَا إِلَّا مَا یَحِلُّ فِی الصَّلَاةِ

۶۳۱۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۳.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: یُبْدَأُ بِالْخُطْبَةِ §فی المصدر: یبتدأ بالخطبتین.§ یَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَ إِذَا صَعِدَ الْإِمَامُ جَلَسَ وَ أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُونَ بَیْنَ یَدَیْهِ فَإِذَا

↕

ص: ۱۶

فَرَغُوا مِنَ الْأَذَانِ قَامَ فَخَطَبَ وَ وَعَظَ ثُمَّ جَلَسَ جِلْسَةً خَفِیفَةً ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ خُطْبَةً أُخْرَی یَدْعُو فِیهَا ثُمَّ أَقَامَ الْمُؤَذِّنُونَ لِلصَّلَاةِ وَ نَزَلَ فَصَلَّی الْجُمُعَةَ رَکْعَتَیْنِ یَجْهَرُ فِیهِمَا بِالْقِرَاءَةِ

۶۳۱۳- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ إِنَّمَا جُعِلَتِ الْجُمُعَةُ رَکْعَتَیْنِ مِنْ أَجْلِ الْخُطْبَتَیْنِ جُعِلَتْ مَکَانَ

الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخْرَيَيْنِ

٧ بَابُ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ ثَلَاثَةُ أَمْيَالٍ فَصَاعِداً

§الباب ٧§

٦٣١٤- §العروس ص ٥۶، و عنه فی البحار ج ٨٩ ص ١٨٢ ح ١٧.§ الشَّيْخُ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: لَيْسَ يَكُونُ جُمُعَةٌ إِلَّا بِخُطْبَةٍ وَ إِذَا كَانَ بَيْنَ الْجَمَاعَتَيْنِ فِي الْجُمُعَةِ ثَلَاثَةُ أَمْيَالٍ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَجْمَعَ هَؤُلَاءِ وَ هَؤُلَاءِ

٨ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَ الظُّهْرِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا وَ جَوَازِ الِاعْتِمَادِ فِيهِ عَلَى الْمُؤَذِّنِينَ

§الباب ٨§

٦٣١٥- §الجعفريات ص ۴۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُصَلِّي الْجُمُعَةَ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص

↕

ص: ١٧

ثُمَّ نَرُوحُ §فی المصدر: یروح.§ فَنَرُوحُ بِنَوَاضِحِنَا

٦٣١٦- §المصدر السابق ص ۴۴.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَبْزُغُ §فی المصدر: تنزع.§ الشَّمْسُ مِنْ وَسَطِ السَّمَاءِ

٦٣١٧- §بصائر الدرجات ص ٣۴٨ ح ٢، و عنه فی البحار ج ٨٩ ص ١٧١ ح ١١.§ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ مِنَ الْأَشْيَاءِ أَشْيَاءَ ضَيِّقَةً وَ لَيْسَ تَجْرِي إِلَّا عَلَى وَجْهٍ وَاحِدٍ مِنْهَا وَقْتُ الْجُمُعَةِ لَيْسَ لِوَقْتِهَا إِلَّا حَدٌّ وَاحِدٌ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ الْخَبَرَ

٦٣١٨- §تفسير العیاشیّ ج ١ ص ٢٧۴ ح ٢۶١ و عنه فی البحار ج ٨٩ ص ١٧٠ ح ١٠.§، مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ- إِنَّ الصَّلاةَ كانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتاباً مَوْقُوتاً §النساء ۴: ١٠٣.§ فَقَالَ إِنَّ لِلصَّلَاةِ وَقْتاً وَ الْأَمْرُ فِيهِ وَاسِعٌ يُقَدَّمُ مَرَّةً وَ يُؤَخَّرُ مَرَّةً إِلَّا الْجُمُعَةَ فَإِنَّمَا هُوَ وَقْتٌ وَاحِدٌ وَ إِنَّمَا عَنَى اللَّهُ كِتاباً مَوْقُوتاً أَيْ وَاجِباً يَعْنِي أَنَّهَا مِنَ الْفَرِيضَةِ §فی المصدر: بها أنّها فریضة.§

٦٣١٩- §تفسير العیاشیّ ج ١ ص ٣۵۴ ح ۴، و عنه فی البحار ج ٨٩ ص ١٧٠ ح ١٠.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْعَمْرَكِيِّ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْعُبَيْدِيِ

↕

ص: ١٨

عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ع قَالَ: لِكُلِّ صَلَاةٍ وَقْتَانِ وَ وَقْتُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ زَوَالُ الشَّمْسِ الْخَبَرَ

٦٣٢٠- §العروس ص ۵۵، و عنه فی البحار ج ٨٩ ص ٢٠٩ ح ۵٣.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنِ الصَّادِقِ ع

قَالَ: وَقْتُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ السَّاعَةُ الَّتِی تَزُولُ الشَّمْسُ وَ وَقْتُهَا فِی السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ وَاحِدٌ وَ هُوَ فِی الْمُضَیَّقِ وَقْتٌ وَاحِدٌ حِینَ تَزُولُ الشَّمْسُ

۶۳۲۱- §العروس ص ۵۵، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۰۹ ح ۵۳.§، وَ عَنْهُ ع فِی حَدِیثٍ: فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّیْتَ الْفَرِیضَةَ إِنْ کُنْتَ مَعَ الْإِمَامِ رَکْعَتَیْنِ §أثبتناه من المصدر و البحار.§ وَ إِنْ کُنْتَ وَحْدَکَ فَأَرْبَعَ رَکَعَاتٍ الْخَبَرَ

۶۳۲۲- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۸، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۱۰۳ ح ۳۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: اعْلَمْ أَنَّ ثَلَاثَ صَلَوَاتٍ إِذَا حَلَّ وَقْتُهُنَّ یَنْبَغِی لَکَ أَنْ تَبْتَدِئَ بِهِنَّ وَ لَا تُصَلِّیَ بَیْنَ أَیْدِیهِنَّ نَافِلَةً إِلَی أَنْ قَالَ وَ صَلَاةُ یَوْمِ الْجُمُعَةِ إِلَی أَنْ قَالَ §نفس المصدر ص ۱۱.§ وَ وَقْتُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ زَوَالُ الشَّمْسِ

۶۳۲۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۴۰، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۱۷۱ ح ۱۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ عَلِیٌّ ع: تُصَلَّی الْجُمُعَةُ وَقْتَ الزَّوَالِ

↕

ص: ۱۹

۶۳۲۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۱.§، وَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: فِی یَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا یَسْأَلُ اللَّهَ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ فِیهَا شَیْئاً §فی المصدر: حاجة.§ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ وَ هِیَ مِنْ حِینِ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَی حِینِ یُنَادَی بِالصَّلَاةِ

۶۳۲۵- §رسالة الجمعة:، عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۱۳ ح ۵۷.§ الشَّهِیدُ الثَّانِی فِی رِسَالَةِ الْجُمُعَةِ، عَنِ النَّبِیِّ ص: أَنَّهُ کَرِهَ الصَّلَاةَ نِصْفَ النَّهَارِ إِلَّا یَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ قَالَ إِنَّ جَهَنَّمَ تَسْتَجِیرُ کُلَّ یَوْمٍ إِلَّا یَوْمَ الْجُمُعَةِ

وَ عَنْهُ ص: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ أَبْرِدْ بِالصَّلَاةِ بِغَیْرِ الْجُمُعَةِ

۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِیمِ الْعَصْرِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ فِی أَوَّلِ الْوَقْتِ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْجُمُعَةِ أَوِ الظُّهْرِ

§الباب ۹§

۶۳۲۶- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۱، عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۱۹۳ ح ۳۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ وَقْتُ الْعَصْرِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ فِی الْحَضَرِ نَحْوُ وَقْتِ الظُّهْرِ فِی غَیْرِ یَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ قَالَ فِی مَوْضِعٍ آخَرَ وَ أُقْرِنَ بِهَا صَلَاةُ الْعَصْرِ فَلَیْسَ بَیْنَهُمَا نَافِلَةٌ فِی یَوْمِ الْجُمُعَةِ

۶۳۲۷- §العروس ص ۵۵، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۰۹ ح ۵۳.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْقُمِّیُّ فِی کِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: تُصَلِّی الْعَصْرَ یَوْمَ الْجُمُعَةِ فِی وَقْتِ الظُّهْرِ فِی غَیْرِ یَوْمِ الْجُمُعَةِ

۶۳۲۸- §کتاب مثنی بن الولید الحناط ص ۱۰۴.§ کِتَابُ مُثَنَّی بْنِ الْوَلِیدِ الْحَنَّاطِ، عَنْ یَزِیدَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ: قَالَ لِی

↕

ص: ۲۰

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع صَلِّ الْعَصْرَ یَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَی قَدَمَیْنِ بَعْدَ الزَّوَالِ

۶۳۲۹- §المقنع ص ۴۵.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ اعْلَمْ أَنَّ وَقْتَ صَلَاةِ الْعَصْرِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ فِی وَقْتِ الْأُولَی فِی سَائِرِ الْأَیَّامِ

۱۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِیمِ نَوَافِلِ الْجُمُعَةِ عَلَی الزَّوَالِ وَ إِکْمَالِهَا عِشْرِینَ رَکْعَةً وَ تَفْرِیقِهَا سِتّاً سِتّاً ثُمَّ رَکْعَتَیْنِ وَ جَوَازِ الِاقْتِصَارِ عَلَی نَوَافِلِ الظُّهْرَیْنِ وَ إِیقَاعِهَا کُلًّا أَوْ بَعْضاً بَعْدَ الزَّوَالِ

§الباب ۱۰§

۶۳۳۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۲، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۲۳ ح ۱۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ فِی نَوَافِلِ یَوْمِ الْجُمُعَةِ زِیَادَةُ أَرْبَعِ رَکَعَاتٍ تُتِمُّهَا عِشْرِینَ رَکْعَةً یَجُوزُ تَقْدِیمُهَا فِی صَدْرِ النَّهَارِ وَ تَأْخِیرُهَا إِلَی بَعْدِ صَلَاةِ الْعَصْرِ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّیَ یَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ سِتَّ رَکَعَاتٍ وَ إِذَا انْبَسَطَتْ سِتَّ رَکَعَاتٍ وَ قَبْلَ الْمَکْتُوبَةِ رَکْعَتَیْنِ وَ بَعْدَ الْمَکْتُوبَةِ سِتَّ رَکَعَاتٍ فَافْعَلْ وَ إِنْ صَلَّیْتَ نَوَافِلَکَ کُلَّهَا یَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الزَّوَالِ أَوْ أَخَّرْتَهَا إِلَی بَعْدِ الْمَکْتُوبَةِ أَجْزَأَکَ وَ هِیَ سِتَّ عَشْرَةَ رَکْعَةً وَ تَأْخِیرُهَا أَفْضَلُ مِنْ تَقْدِیمِهَا

۶۳۳۱- §العروس ص ۵۵، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۰۹ ح ۵۳.§ الشَّیْخُ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّیُّ فِی کِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: یَنْبَغِی لَکَ أَنْ تُصَلِّیَ یَوْمَ الْجُمُعَةِ سِتَّ رَکَعَاتٍ فِی صَدْرِ النَّهَارِ وَ سِتَّ رَکَعَاتٍ قَبْلَ الزَّوَالِ وَ رَکْعَتَیْنِ مَعَ الزَّوَالِ فَإِذَا

↕

ص: ۲۱

زَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّیْتَ الْفَرِیضَةَ إِنْ کُنْتَ مَعَ الْإِمَامِ رَکْعَتَیْنِ وَ إِنْ کُنْتَ وَحْدَکَ فَأَرْبَعَ رَکَعَاتٍ ثُمَّ تُسَلِّمُ وَ تُصَلِّی بَیْنَ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ ثَمَانَ رَکَعَاتٍ: وَ رُوِیَ: تُصَلِّی بَیْنَ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ سِتَّ رَکَعَاتٍ

۶۳۳۲- §العروس ص ۵۵، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۰۹ ح ۵۳، و قرب الإسناد ص ۹۸، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۲۳ ح ۶.§ وَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِیهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَکْعَتَیِ الزَّوَالِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الْأَذَانِ أَوْ بَعْدَهُ قَالَ قَبْلَ الْأَذَانِ

۱۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَأْخِیرِ النَّوَافِلِ عَنِ الْفَرْضَیْنِ لِمَنْ لَمْ یُقَدِّمْهُمَا عَلَی الزَّوَالِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ

§الباب ۱۱§

۶۳۳۳- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۱، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۲۳ ح ۱۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: لَا تُصَلِّ یَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الزَّوَالِ غَیْرَ الْفَرْضَیْنِ وَ النَّوَافِلُ قَبْلَهُمَا أَوْ بَعْدَهُمَا إِلَی أَنْ قَالَ وَ تَأْخِیرُهَا أَفْضَلُ مِنْ تَقْدِیمِهَا وَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فِی یَوْمِ الْجُمُعَةِ فَلَا تُصَلِّ إِلَّا الْمَکْتُوبَةَ

۱۲ بَابُ وُجُوبِ اسْتِمَاعِ الْخُطْبَتَیْنِ وَ حُکْمِ الْکَلَامِ فِی أَثْنَائِهِمَا وَ جَوَازِهِ بَیْنَهُمَا وَ بَیْنَ الصَّلَاةِ وَ حُکْمِ الِالْتِفَاتِ فِیهِمَا وَ إِجْزَاءِ الْجُمُعَةِ مَعَ عَدَمِ سَمَاعِ الْمَأْمُومِ الْقِرَاءَةَ

§الباب ۱۲§

۶۳۳۴- §العروس ص ۵۷، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۱۸۳ ح ۱۷.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّیُّ فِی کِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنِ الصَّادِقِ

↕

ص: ۲۲

ع قَالَ: نَهَی رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ الْکَلَامِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ الْإِمَامُ یَخْطُبُ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِکَ فَقَدْ لَغَا وَ مَنْ لَغَا فَلَا جُمُعَةَ لَهُ

۶۳۳۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۲، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۵۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْإِمَامُ یَخْطُبُ فَقَدْ وَجَبَ عَلَی النَّاسِ الصَّمْتُ

۶۳۳۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۲، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۵۶.§ وَ عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: لَا كَلَامَ وَ الْإِمَامُ يَخْطُبُ وَ لَا الْتِفَاتَ إِلَّا كَمَا يَحِلُّ فِي الصَّلَاةِ

۶۳۳۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۳، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۵۶.§ وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: لَا كَلَامَ حَتَّى يَفْرُغَ الْإِمَامُ مِنَ الْخُطْبَةِ فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا فَتَكَلَّمْ مَا بَيْنَكَ §فی المصدر: بینه.§ وَ بَيْنَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ إِنْ شِئْتَ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§

۶۳۳۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۳، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۵۶.§ وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: يَسْتَقْبِلُ النَّاسُ الْإِمَامَ عِنْدَ الْخُطْبَةِ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ بِوُجُوهِهِمْ وَ يُصْغُونَ إِلَيْهِ

۶۳۳۹- §رسالة الجمعة: مخطوط، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۱۲ ح ۵۷.§ الشَّهِيدُ الثَّانِي فِي رِسَالَةِ الْجُمُعَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَكَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ الْإِمَامُ يَخْطُبُ فَهُوَ كَالْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَاراً وَ الَّذِي يَقُولُ لَهُ أَنْصِتْ لَا جُمُعَةَ لَهُ

↕

ص: ۲۳

۶۳۴۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۱، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۱۹۳ ح ۳۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: لَا كَلَامَ وَ الْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ لَا الْتِفَاتَ

۶۳۴۱- §لبّ اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ اسْتَنَّ وَ مَسَّ مِنْ طِيبٍ كَانَ عِنْدَهُ وَ لَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى أَتَى إِلَى الْجُمُعَةِ وَ لَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ ثُمَّ أَنْصَتَ إِلَى الْخُطْبَةِ كَانَ كَفَّارَةً مَا بَيْنَهَا وَ بَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي قَبْلَهَا وَ زِيَادَةِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى- مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها §الأنعام ۶: ۱۶۰.§

۱۳ بَابُ وُجُوبِ تَقْدِيمِ الْخُطْبَتَيْنِ عَلَى صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَ جَوَازِ تَقْدِيمِ الْخُطْبَتَيْنِ عَلَى الزَّوَالِ بِحَيْثُ إِذَا فَرَغَ زَالَتْ

§الباب ۱۳§

۶۳۴۲- §کتاب درست بن أبی منصور ص ۱۶۵.§ كِتَابُ دُرُسْتَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الظِّلِّ الْأَوَّلِ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ أَتَاهُ جَبْرَئِيلُ فَقَالَ لَهُ قَدْ زَالَتِ الشَّمْسُ §فی المصدر زیادة: انزل.§ فَصَلِّ

۶۳۴۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۳، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۵۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: يُبْدَأُ بِالْخُطْبَةِ §فی المصدر: یبتدأ بالخطبتین.§ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ

↕

ص: ۲۴

۱۴ بَابُ وُجُوبِ قِيَامِ الْخَطِيبِ وَقْتَ الْخُطْبَةِ وَ الْفَصْلِ بَيْنَهُمَا بِجَلْسَةٍ

§الباب ۱۴§

۶۳۴۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۳، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۵۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ إِذَا صَعِدَ الْإِمَامُ §فی المصدر زیادة: المنبر.§ جَلَسَ وَ أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَإِذَا فَرَغُوا مِنَ الْأَذَانِ قَامَ فَخَطَبَ وَ وَعَظَ ثُمَّ جَلَسَ

جِلْسَةً خَفِيفَةً ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ خُطْبَةً أُخْرَى يَدْعُو فِيهَا الْخَبَرَ

۶۳۴۵- §الجعفريات ص ۴۳.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ع: أَنَّ النَّبِيَّ ص كَانَ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ ثُمَّ يَجْلِسُ ثُمَّ يَقُومُ

۶۳۴۶- §الجعفريات ص ۴۳.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ §فى المصدر زيادة: عن جده.§ ع قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ص قَائِماً يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ كَانَ §فى المصدر: كانت.§ سُوقاً يُقَالُ لَهَا الْبَطْحَاءُ وَ كَانَتْ بَنُو سُلَيْمٍ تَجْلِبُ إِلَيْهَا السَّبْيَ وَ الْخَيْلَ وَ الْغَنَمَ وَ كَانَتِ الْأَنْصَارُ إِذَا تَزَوَّجُوا ضَرَبُوا بِالْكَبْرِ §الكبر بفتحتين: الطبل له وجه واحد و جمعه كبار (مجمع البحرين ج ۳ ص ۴۶۹).§ وَ الْمِزْمَارِ وَ إِذَا سَمَّعُوا ذَلِكَ خَرَجَ النَّاسُ إِلَيْهِمْ وَ تَرَكُوا رَسُولَ

↕

ص: ۲۵

اللَّهِ ص قَائِماً فَعَيَّرَهُمُ اللَّهُ بِذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى- وَ إِذا رَأَوْا تِجارَةً أَوْ لَهْواً انْفَضُّوا إِلَيْها وَ تَرَكُوكَ قائِماً قُلْ ما عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَ مِنَ التِّجارَةِ وَ اللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ §الجمعة ۶۲: ۱۱.§

۶۳۴۷- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۲ ص ۱۴۶، و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۱۹۵ ح ۳۹.§ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ إِذا رَأَوْا تِجارَةً §الجمعة ۶۲: ۱۱.§ الْآيَةَ إِنَّ دِحْيَةَ الْكَلْبِيَّ جَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنَ الشَّامِ بِالْمِيرَةِ §الميرة: طعام يمتاره الناس: أى يجلبه من بلد إلى بلد (مجمع البحرين ج ۳ ص ۴۸۶).§ عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ ثُمَّ ضَرَبَ بِالطَّبُولِ لِيُؤْذِنَ النَّاسَ بِقُدُومِهِ فَتَفَرَّقَ النَّاسُ إِلَيْهِ إِلَّا عَلِيّاً وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ فَاطِمَةُ ع وَ سَلْمَانُ وَ أَبُو ذَرٍّ وَ الْمِقْدَادُ وَ صُهَيْبٌ وَ تَرَكُوا النَّبِيَّ ص قَائِماً يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ النَّبِيُّ ص لَقَدْ نَظَرَ اللَّهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى مَسْجِدِي فَلَوْ لَا الْفِئَةُ الَّذِينَ جَلَسُوا فِي مَسْجِدِي لَانْضَرَمَتِ الْمَدِينَةُ عَلَى أَهْلِهَا نَاراً وَ حُصِبُوا بِالْحِجَارَةِ كَقَوْمِ لُوطٍ وَ نَزَلَ فِيهِمْ رِجالٌ لا تُلْهِيهِمْ §النور ۲۴: ۳۷.§ الْآيَةَ

۶۳۴۸- §العروس ص ۵۶، و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۱۰ ح ۵۵.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يَنْبَغِي لِلْإِمَامِ الَّذِي يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى أَنْ

↕

ص: ۲۶

قَالَ وَ يَخْطُبُ وَ هُوَ قَائِمٌ

۶۳۴۹- §عوالى اللآلى ج ۲ ص ۵۸ ح ۱۵۵.§ عَوَالِي اللآلِي، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ" مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص خَطَبَ إِلَّا وَ هُوَ قَائِمٌ فَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ خَطَبَ وَ هُوَ جَالِسٌ فَكَذِّبْهُ

۶۳۵۰- §عوالى اللآلى ج ۲ ص ۵۸ ح ۱۵۶.§، وَ رُوِيَ" أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ سُئِلَ هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَخْطُبُ وَ هُوَ جَالِسٌ فَقَالَ أَ مَا تَقْرَأُ وَ تَرَكُوكَ قائِماً §الجمعة ۶۲: ۱۱.§

۱۵ بَابُ وُجُوبِ الْجُمُعَةِ عَلَى الْعَبْدِ وَ الْمَرْأَةِ وَ الْمُسَافِرِ إِذَا حَضَرُوهَا

§الباب ۱۵§

۶۳۵۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۱، و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۵۵ ح ۷۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: إِذَا شَهِدَتِ الْمَرْأَةُ وَ الْعَبْدُ الْجُمُعَةَ أَجْزَأَتْ عَنْهُمَا مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ

۱۶ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمُسَافِرِ إِذَا لَمْ يَحْضُرْهَا وَ اسْتِحْبَابِهَا لَهُ

§الباب ۱۶§

۶۳۵۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۱، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۵۵ ح ۷۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ عَلَى الْمُسَافِرِ جُمُعَةٌ وَ لَا جَمَاعَةٌ وَ لَا تَشْرِيقٌ

↕

ص: ۲۷

۱۷ بَابُ وُجُوبِ إِخْرَاجِ الْمُحْبَسِينَ فِي الدَّيْنِ إِلَى الْجُمُعَةِ وَ الْعِيدَيْنِ مَعَ جَمَاعَةٍ يَرُدُّونَهُمْ إِلَى السِّجْنِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

§الباب ۱۷§

۶۳۵۳- §الجعفريات ص ۴۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ يُخْرِجُ أَهْلَ السُّجُونِ مِنَ الْحَبْسِ §فی المصدر: أحبس.§ فِي دَيْنٍ أَوْ تُهَمَةٍ إِلَى الْجُمُعَةِ فَيَشْهَدُونَهَا وَ يُضَمِّنُهُمُ الْأَوْلِيَاءَ حَتَّى يَرُدُّونَهُمْ

۶۳۵۴- §الجعفريات ص ۴۴.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ يُخْرِجُ الْفُسَّاقَ إِلَى الْجُمُعَةِ وَ كَانَ يَأْمُرُ بِالتَّضْيِيقِ عَلَيْهِمْ

۱۸ بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَعْتَمَّ الْإِمَامُ شِتَاءً وَ صَيْفاً وَ أَنْ يَتَرَدَّى بِبُرْدٍ وَ أَنْ يَتَوَكَّأَ وَقْتَ الْخُطْبَةِ عَلَى قَوْسٍ أَوْ عَصًا

§الباب ۱۸§

۶۳۵۵- §العروس ص ۵۶، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۱۰ ح ۵۵.§ الشَّيْخُ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: §فی المصدر و البحار زيادة: ينبغی.§ لِلْإِمَامِ الَّذِي يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْ يَلْبَسَ عِمَامَةً فِي الشِّتَاءِ وَ الصَّيْفِ وَ كَذَا يَتَرَدَّى بِبُرْدٍ يَمَنِيَّةٍ أَوْ عِبْرِيٍّ وَ يَخْطُبَ وَ هُوَ قَائِمٌ

۶۳۵۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۳، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۵۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ

↕

ص: ۲۸

قَالَ: وَ يَنْبَغِي لِلْإِمَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْ يَتَطَيَّبَ وَ يَلْبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ وَ يَتَعَمَّمَ §فی نسخة: و يعتم (منه قدّس سرّه).§

۶۳۵۷- §رسالة الجمعة:، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۱۲ ح ۵۷.§ الشَّهِيدُ الثَّانِي فِي رِسَالَةِ الْجُمُعَةِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَ مَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى أَصْحَابِ الْعَمَائِمِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

۱۹ بَابُ كَيْفِيَّةِ الْخُطْبَتَيْنِ وَ مَا يُعْتَبَرُ فِيهِمَا

§الباب ۱۹§

۶۳۵۸- §مصباح المتهجد ص ۳۴۲، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۳۴ ح ۶۷.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ، عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ص يَوْمَ جُمُعَةٍ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ ذِي الْقُدْرَةِ وَ السُّلْطَانِ وَ الرَّأْفَةِ وَ الِامْتِنَانِ أَحْمَدُهُ عَلَى تَتَابُعِ النِّعَمِ

وَ أَعُوذُ بِهِ مِنَ الْعَذَابِ وَ النِّقَمِ وَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ مُخَالَفَةً لِلْجَاحِدِينَ وَ مُعَانَدَةً لِلْمُبْطِلِينَ وَ إِقْرَاراً بِأَنَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ قَفَّى بِهِ الْمُرْسَلِينَ وَ خَتَمَ بِهِ النَّبِيِّينَ وَ بَعَثَهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ أَجْمَعِينَ وَ قَدْ أَوْجَبَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ وَ أَكْرَمَ مَثْوَاهُ لَدَيْهِ وَ أَجْمَلَ إِحْسَانَهُ إِلَيْهِ أُوصِيكُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِتَقْوَى اللَّهِ الَّذِي هُوَ وَلِيُّ ثَوَابِكُمْ وَ إِلَيْهِ مَرَدُّكُمْ وَ مَئَابُكُمْ فَبَادِرُوا بِذَلِكَ قَبْلَ الْمَوْتِ الَّذِي لَا يُنْجِيكُمْ مِنْهُ حِصْنٌ مَنِيعٌ وَ لَا هَرَبٌ سَرِيعٌ فَإِنَّهُ وَارِدٌ نَازِلٌ وَ وَاقِعٌ عَاجِلٌ وَ إِنْ تَطَاوَلَ الْأَجَلُ وَ امْتَدَّ الْمَهَلُ فَكُلُّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ وَ مَنْ مَهَّدَ لِنَفْسِهِ فَهُوَ الْمُصِيبُ فَتَزَوَّدُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ الْيَوْمَ لِيَوْمِ الْمَمَاتِ-

↕

ص: ۲۹

وَ احْذَرُوا أَلِيمَ هَوْلِ الْبَيَاتِ §تبيت العدو: أن يقصد فى الليل من غير أن يعلم فيؤخذ بغتة، و هو البيات (مجمع البحرين- بيت- ج ۲ ص ۱۹۴).§ فَإِنَّ عِقَابَ اللَّهِ عَظِيمٌ وَ عَذَابَهُ أَلِيمٌ نَارٌ تَلْهَبُ وَ نَفْسٌ تُعَذَّبُ وَ شَرَابٌ مِنْ صَدِيدٍ وَ مَقَامِعُ مِنْ حَدِيدٍ أَعَاذَنَا اللَّهُ وَ إِيَّاكُمْ مِنَ النَّارِ وَ رَزَقَنَا اللَّهُ وَ إِيَّاكُمْ مُرَافَقَةَ الْأَبْرَارِ وَ غَفَرَ لَنَا وَ لَكُمْ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ وَ أَبْلَغَ الْمَوْعِظَةِ كِتَابُ اللَّهِ ثُمَّ تَعَوَّذَ بِاللَّهِ وَ قَرَأَ سُورَةَ الْعَصْرِ ثُمَّ قَالَ جَعَلَنَا اللَّهُ وَ إِيَّاكُمْ مِمَّنْ تَسَعُهُمْ رَحْمَتُهُ وَ يَشْمَلُهُمْ عَفْوُهُ وَ رَأْفَتُهُ وَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَ لَكُمْ ثُمَّ جَلَسَ يَسِيراً ثُمَّ قَامَ وَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي دَنَا فِي عُلُوِّهِ وَ عَلَا فِي دُنُوِّهِ وَ تَوَاضَعَ كُلُّ شَيْءٍ لِجَلَالِهِ وَ اسْتَسْلَمَ كُلُّ شَيْءٍ لِعِزَّتِهِ وَ خَضَعَ كُلُّ شَيْءٍ لِقُدْرَتِهِ أَحْمَدُهُ مُقَصِّراً عَنْ كُنْهِ شُكْرِهِ وَ أُؤْمِنُ بِهِ إِذْعَاناً لِرُبُوبِيَّتِهِ وَ أَسْتَعِينُهُ طَالِباً لِعِصْمَتِهِ وَ أَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ مُفَوِّضاً إِلَيْهِ وَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ إِلَهاً وَاحِداً أَحَداً فَرْداً صَمَداً وَتْراً لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَ لَا وَلَداً وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ الْمُصْطَفَى وَ رَسُولُهُ الْمُجْتَبَى وَ أَمِينُهُ الْمُرْتَضَى أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيراً وَ نَذِيراً وَ دَاعِياً إِلَيْهِ وَ سِرَاجاً مُنِيراً فَبَلَّغَ رِسَالَتَهُ §فى المصدر: الرسالة.§ وَ أَدَّى الْأَمَانَةَ وَ نَصَحَ الْأُمَّةَ وَ عَبَدَ اللَّهَ حَتَّى أَتَاهُ الْيَقِينُ فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي الْأَوَّلِينَ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي الْآخِرِينَ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَوْمَ الدِّينِ أُوصِيكُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ الْعَمَلِ بِطَاعَتِهِ وَ اجْتِنَابِ مَعْصِيَتِهِ فَإِنَّهُ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً وَ مَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيداً وَ خَسِرَ خُسْرَاناً مُبِيناً- إِنَّ اللَّهَ وَ مَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَ سَلِّمُوا تَسْلِيماً اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَ رَسُولِكَ أَفْضَلَ صَلَوَاتِكَ عَلَى أَنْبِيَائِكَ وَ أَوْلِيَائِكَ

↕

ص: ۳۰

۶۳۵۹- §مصباح المتهجد ص ۳۳۸، و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۳۶ ح ۶۸.§ وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الْوَلِيِّ الْحَمِيدِ الْحَكِيمِ الْمَجِيدِ الْفَعَّالِ لِمَا يُرِيدُ عَلَّامِ الْغُيُوبِ وَ سَتَّارِ الْعُيُوبِ خَالِقِ الْخَلْقِ وَ مُنْزِلِ الْقَطْرِ وَ مُدَبِّرِ الْأَمْرِ §فى نسخة «الأمور»- منه (قده).§ رَبِّ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ وَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَارِثِ §فى نسخة «و ربّ»- منه (قده).§ الْعَالَمِينَ وَ خَيْرِ الْفَاتِحِينَ الَّذِي مِنْ عِظَمِ شَأْنِهِ أَنَّهُ لَا شَيْءَ مِثْلُهُ تَوَاضَعَ كُلُّ شَيْءٍ لِعَظَمَتِهِ وَ ذَلَّ كُلُّ شَيْءٍ لِعِزَّتِهِ وَ اسْتَسْلَمَ كُلُّ شَيْءٍ لِقُدْرَتِهِ وَ قَرَّ كُلُّ شَيْءٍ قَرَارَهُ لِهَيْبَتِهِ وَ خَضَعَ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ لِمُلْكِهِ وَ رُبُوبِيَّتِهِ الَّذِي يُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَ أَنْ §فى نسخة «و لن»- منه (قده).§ تَقُومَ السَّاعَةُ وَ يَحْدُثَ شَيْءٌ إِلَّا بِعِلْمِهِ نَحْمَدُهُ عَلَى مَا كَانَ وَ نَسْتَعِينُهُ مِنْ أَمْرِنَا عَلَى مَا يَكُونُ وَ نَسْتَغْفِرُهُ وَ نَسْتَهْدِيهِ وَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ مَلِكُ الْمُلُوكِ وَ سَيِّدُ السَّادَاتِ وَ جَبَّارُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ ذُو الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ دَيَّانُ يَوْمِ الدِّينِ رَبُّنَا وَ رَبُّ آبَائِنَا الْأَوَّلِينَ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ أَرْسَلَهُ دَاعِياً إِلَى الْحَقِّ وَ شَاهِداً عَلَى الْخَلْقِ فَبَلَّغَ رِسَالَاتِ رَبِّهِ كَمَا أَمَرَهُ لَا مُتَعَدِّياً وَ لَا مُقَصِّراً وَ جَاهَدَ فِي اللَّهِ أَعْدَاءَهُ وَ لَا وَانِياً وَ لَا نَاكِلًا وَ نَصَحَ لَهُ فِي عِبَادِهِ صَابِراً مُحْتَسِباً وَ قَبَضَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَ قَدْ رَضِيَ عَمَلَهُ وَ تَقَبَّلَ سَعْيَهُ وَ غَفَرَ ذَنْبَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أُوصِيكُمْ عِبَادَ اللَّهِ

بِتَقْوَى اللَّهِ وَ اغْتِنَامِ طَاعَتِهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ الْفَانِيَةِ وَ إِعْدَادِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ لَجَلِيلِ مَا يُشْفِي بِهِ عَلَيْكُمُ الْمَوْتُ وَ آمُرُكُمْ §في المصدر: فى أمركم.§

↕

ص: ۳۱

بِالزَّفْضِ لِهَذِهِ الدُّنْيَا التَّارِكَةِ لَكُمُ الزَّائِلَةِ عَنْكُمْ وَ إِنْ لَمْ تَكُونُوا تُحِبُّونَ تَرْكَهَا وَ الْمُبْلِيَةِ لِأَجْسَادِكُمْ وَ إِنْ أَحْبَبْتُمْ تَجْدِيدَهَا وَ إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَ مَثَلُهَا كَرَكْبٍ سَلَكُوا سَبِيلًا فَكَأَنَّهُمْ قَدْ قَطَعُوهُ وَ أَفْضَوْا إِلَى عَلَمٍ فَكَأَنَّهُمْ قَدْ بَلَغُوهُ وَ كَمْ عَسَى الْمُجْرِي إِلَى الْغَايَةِ أَنْ يُجْرِيَ إِلَيْهَا حَتَّى يَبْلُغَهَا وَ كَمْ عَسَى أَنْ يَكُونَ بَقَاءُ مَنْ لَهُ يَوْمٌ لَا يَعْدُوهُ وَ طَالِبُ حَثِيثٍ مِنَ الْمَوْتِ يَحْدُوهُ فَلَا تَنَافَسُوا فِي عِزِّ الدُّنْيَا وَ فَخْرِهَا وَ لَا تُعْجَبُوا بِزِينَتِهَا وَ نَعِيمِهَا وَ لَا تَجْزَعُوا مِنْ ضَرَّائِهَا وَ بُؤْسِهَا فَإِنَّ عِزَّ الدُّنْيَا وَ فَخْرَهَا إِلَى انْقِطَاعٍ وَ إِنَّ زِينَتَهَا وَ نَعِيمَهَا إِلَى ارْتِجَاعٍ وَ إِنَّ ضَرَّاءَهَا وَ بُؤْسَهَا إِلَى نَفَادٍ وَ كُلُّ مُدَّةٍ فِيهَا إِلَى مُنْتَهًى وَ كُلُّ حَيٍّ فِيهَا إِلَى بِلًى أَ وَ لَيْسَ لَكُمْ فِي آثَارِ الْأَوَّلِينَ وَ فِي آبَائِكُمُ الْمَاضِينَ مُعْتَبَرٌ وَ بَصِيرَةٌ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ أَ لَمْ تَرَوْا إِلَى الْأَمْوَاتِ لَا يَرْجِعُونَ وَ إِلَى الْأَخْلَافِ مِنْكُمْ لَا يَخْلُدُونَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ الصِّدْقُ قَوْلُهُ- وَ حَرامٌ عَلى قَرْيَةٍ أَهْلَكْناها أَنَّهُمْ لا يَرْجِعُونَ §الأنبياء ۲۱: ۹۵.§ وَ قَالَ كُلُّ نَفْسٍ ذائِقَةُ الْمَوْتِ وَ إِنَّما تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فازَ وَ مَا الْحَياةُ الدُّنْيا إِلَّا مَتاعُ الْغُرُورِ §آل عمران ۳: ۱۸۵.§ وَ لَسْتُمْ تَرَوْنَ إِلَى أَهْلِ الدُّنْيَا وَ هُمْ يُصْبِحُونَ عَلَى أَحْوَالٍ شَتَّى فَمِنْ مَيِّتٍ يُبْكَى و مَفْجُوعٍ يُعَزَّى و صَرِيعٍ يَتَلَوَّى وَ آخَرُ يُبَشَّرُ وَ يُهَنَّى وَ مِنْ عَائِدٍ يَعُودُ وَ آخَرُ بِنَفْسِهِ يَجُودُ وَ طَالِبٍ لِلدُّنْيَا وَ الْمَوْتُ يَطْلُبُهُ وَ غَافِلٍ لَيْسَ بِمَغْفُولٍ عَنْهُ وَ عَلَى أَثَرِ الْمَاضِي مَا يَمْضِي الْبَاقِي وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَ رَبِّ الْأَرَضِينَ السَّبْعِ وَ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ الَّذِي يَبْقَى وَ يَفْنَى مَا سِوَاهُ-

↕

ص: ۳۲

وَ إِلَيْهِ مَوْئِلُ §الأول: الرجوع، آل الشيء: رجع (لسان العرب- أول- ج ۱۱ ص ۳۲)؛ و فى الطبعة الحجرية: مؤمل، و هو تصحيف كما يظهر من مصباح الشيخ.§ الْخَلْقِ وَ مَرْجِعُ الْأُمُورِ وَ هُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ أَلَا إِنَّ هَذَا يَوْمٌ جَعَلَهُ اللَّهُ §في المصدر زيادة: لكم.§ عِيداً وَ هُوَ سَيِّدُ أَيَّامِكُمْ وَ أَفْضَلُ أَعْيَادِكُمْ وَ قَدْ أَمَرَكُمُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ بِالسَّعْيِ فِيهِ إِلَى ذِكْرِهِ فَلْتَعْظُمْ فِيهِ رَغْبَتُكُمْ وَ لْتَخْلُصْ نِيَّتُكُمْ وَ أَكْثِرُوا فِيهِ مِنَ التَّضَرُّعِ إِلَى اللَّهِ وَ الدُّعَاءِ وَ مَسْأَلَةِ الرَّحْمَةِ وَ الْغُفْرَانِ فَإِنَّ اللَّهَ يَسْتَجِيبُ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ دُعَاءَهُ وَ يُورِدُ النَّارَ كُلَّ مُسْتَكْبِرٍ عَنْ عِبَادَتِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ داخِرِينَ §غافر ۴۰: ۶۰.§ وَ اعْلَمُوا أَنَّ فِيهِ سَاعَةً مُبَارَكَةً لَا يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا عَبْدٌ §ليس فى المصدر.§ مُؤْمِنٌ خَيْراً إِلَّا أَعْطَاهُ الْجُمْعَةُ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ إِلَّا الصَّبِيَّ وَ الْمَرْأَةَ وَ الْعَبْدَ وَ الْمَرِيضَ غَفَرَ اللَّهُ لَنَا وَ لَكُمْ سَالِفَ ذُنُوبِنَا وَ عَصَمَنَا وَ إِيَّاكُمْ مِنِ اقْتِرَافِ الذُّنُوبِ بَقِيَّةَ أَعْمَارِنَا إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ وَ أَبْلَغَ الْمَوْعِظَةِ كِتَابُ اللَّهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ وَ كَانَ يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أَوْ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ أَوْ إِذَا زُلْزِلَتْ أَوْ أَلْهَيْكُمُ التَّكَاثُرُ أَوِ الْعَصْرَ وَ كَانَ مِمَّا يَدُومُ عَلَيْهِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثُمَّ يَجْلِسُ جَلْسَةً كَلَا وَ لَا §كناية عن السرعة و الخفّة- منه (قده).§ ثُمَّ يَقُومُ فَيَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَ نَسْتَعِينُهُ وَ نُؤْمِنُ بِهِ وَ نَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ وَ نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ

↕

ص: ۳۳

وَ سَلَامُهُ وَ مَغْفِرَتُهُ وَ رِضْوَانُهُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَ رَسُولِكَ وَ نَبِيِّكَ وَ صَفِيِّكَ صَلَاةً تَامَّةً نَامِيَةً زَاكِيَةً تَرْفَعُ بِهَا دَرَجَتَهُ وَ تُبَيِّنُ بِهَا فَضِيلَتَهُ وَ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ وَ بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَ آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ عَذِّبْ

كَفَرَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ وَ يَجْحَدُونَ آيَاتِكَ وَ يُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ اللَّهُمَّ خَالِفْ بَيْنَ كَلِمَتِهِمْ وَ أَلْقِ الرُّعْبَ فِي قُلُوبِهِمْ وَ أَنْزِلْ عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَ نِقْمَتَكَ وَ بَأْسَكَ الَّذِي لَا تَرُدُّهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ اللَّهُمَّ انْصُرْ جُيُوشَ الْمُسْلِمِينَ وَ سَرَايَاهُمْ وَ مُرَابِطِيهِمْ حَيْثُ كَانُوا مِنْ مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَ مَغَارِبِهَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ وَ الْمُسْلِمِينَ وَ الْمُسْلِمَاتِ وَ لِمَنْ هُوَ لَاحِقٌ بِهِمْ وَ اجْعَلِ التَّقْوَى زَادَهُمْ وَ الْجَنَّةَ مَثَابَهُمْ وَ الْإِيمَانَ وَ الْحِكْمَةَ فِي قُلُوبِهِمْ وَ أَوْزِعْهُمْ أَنْ يَشْكُرُوا نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ وَ أَنْ يُوفُوا بِعَهْدِكَ الَّذِي عَاهَدْتَهُمْ عَلَيْهِ إِلَهَ الْحَقِّ وَ خَالِقَ الْخَلْقِ آمِينَ- إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ وَ إِيتاءِ ذِي الْقُرْبى وَ يَنْهى عَنِ الْفَحْشاءِ وَ الْمُنْكَرِ وَ الْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ §النحل ۱۶: ۹۰.§ اذْكُرُوا اللَّهَ فَإِنَّهُ ذَاكِرٌ لِمَنْ ذَكَرَهُ وَ سَلُوهُ §فی المصدر: و اسألوه.§ رَحْمَتَهُ وَ فَضْلَهُ فَإِنَّهُ لَا يَخِيبُ عَلَيْهِ دَاعٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ دَعَاهُ- رَبَّنا آتِنا فِي الدُّنْيا حَسَنَةً وَ فِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَ قِنا عَذابَ النَّارِ §البقرة ۲/ ۲۰۱.§

۶۳۶۰- §مجمع البيان ج ۵ ص ۲۸۶، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۳۲ ح ۶۶.§ الشَّيْخُ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ،" أَمَّا أَوَّلُ جُمُعَةٍ جَمَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص بِأَصْحَابِهِ فَقِيلَ إِنَّهُ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ

↕

ص: ۳۴

ص مُهَاجِراً حَتَّى نَزَلَ قُبَا عَلَى بَنِي §بنی، لیست فی المصدر.§ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَ ذَلِكَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ لِاثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ مِنْ شَهْرِ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ حِينَ الضُّحَى فَأَقَامَ بِقُبَا يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَ الثَّلَاثَاءِ وَ الْأَرْبِعَاءِ وَ الْخَمِيسِ وَ أَسَّسَ مَسْجِدَهُمْ ثُمَّ خَرَجَ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِهِمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَامِداً الْمَدِينَةَ فَأَدْرَكَتْهُ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ فِي بَنِي سَالِمِ بْنِ عَوْفٍ فِي بَطْنِ وَادٍ لَهُمْ وَ قَدِ اتَّخَذُوا §فی المصدر: قد اتخذ.§ الْيَوْمَ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ مَسْجِداً وَ كَانَتْ هَذِهِ الْجُمُعَةُ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جَمَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص فِي الْإِسْلَامِ فَخَطَبَ فِي هَذِهِ الْجُمُعَةِ وَ هِيَ أَوَّلُ خُطْبَةٍ §فی المصدر و البحار زیادة: خطبها.§ بِالْمَدِينَةِ فِيمَا قِيلَ فَقَالَ ص الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي §الذی، لیست فی المصدر.§ أَحْمَدُهُ وَ أَسْتَعِينُهُ وَ أَسْتَغْفِرُهُ وَ أَسْتَهْدِيهِ وَ أُومِنُ بِهِ وَ لَا أَكْفُرُهُ وَ أُعَادِي مَنْ يَكْفُرُهُ وَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَ النُّورِ وَ الْمَوْعِظَةِ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ وَ قِلَّةٍ مِنَ الْعِلْمِ وَ ضَلَالَةٍ مِنَ النَّاسِ وَ انْقِطَاعٍ مِنَ الزَّمَانِ وَ دُنُوٍّ مِنَ السَّاعَةِ وَ قُرْبٍ مِنَ الْأَجَلِ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ وَ مَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى وَ فَرَّطَ وَ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيداً أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ فَإِنَّهُ خَيْرُ مَا أَوْصَى بِهِ الْمُسْلِمُ الْمُسْلِمَ أَنْ يَحُضَّهُ عَلَى الْآخِرَةِ وَ أَنْ يَأْمُرَهُ بِتَقْوَى اللَّهِ فَاحْذَرُوا مَا حَذَّرَكُمُ اللَّهُ مِنْ نَفْسِهِ وَ إِنَّ تَقْوَى اللَّهِ لِمَنْ عَمِلَ بِهِ عَلَى وَجَلٍ وَ مَخَافَةٍ مِنْ رَبِّهِ عَوْنٌ صِدْقٌ عَلَى مَا تَبْغُونَ مِنْ أَمْرِ الْآخِرَةِ وَ مَنْ يُصْلِحِ الَّذِي بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ مِنْ أَمْرِهِ فِي السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَةِ لَا يَنْوِي بِذَلِكَ إِلَّا وَجْهَ اللَّهِ يَكُنْ لَهُ ذِكْراً فِي عَاجِلِ أَمْرِهِ وَ ذُخْراً فِيمَا بَعْدَ الْمَوْتِ حِينَ يَفْتَقِرُ الْمَرْءُ

↕

ص: ۳۵

إِلَى مَا قَدَّمَ وَ مَا كَانَ مِنْ سِوَى ذَلِكَ يَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا §فی المصدر: بینه.§ وَ بَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً وَ يُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَ اللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ- وَ الَّذِي صَدَقَ قَوْلُهُ وَ نَجَزَ وَعْدُهُ لَا خُلْفَ لِذَلِكَ فَإِنَّهُ يَقُولُ ما يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَ ما أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ §ق ۵۰: ۲۹.§ فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي عَاجِلِ أَمْرِكُمْ وَ آجِلِهِ فِي السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَةِ فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَ يُعَظِّمْ لَهُ أَجْراً وَ مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً وَ إِنَّ تَقْوَى اللَّهِ تُوقِي مَقْتَهُ وَ تُوقِي عُقُوبَتَهُ وَ تُوقِي سَخَطَهُ وَ إِنَّ تَقْوَى اللَّهِ تُبَيِّضُ الْوُجُوهَ وَ تُرْضِي الرَّبَّ وَ تَرْفَعُ الدَّرَجَةَ خُذُوا بِحَظِّكُمْ وَ لَا تُفْرِطُوا فِي جَنْبِ اللَّهِ فَقَدْ عَلَّمَكُمُ اللَّهُ كِتَابَهُ وَ نَهَجَ لَكُمْ سَبِيلَهُ لِيَعْلَمَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَ يَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ فَأَحْسِنُوا كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ وَ عَادُوا أَعْدَاءَهُ- وَ جَاهِدُوا فِي §فی المصدر: فی سبیل.§ اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَ يَحْيَا مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ §أثبتناه من المصدر.§ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَأَكْثِرُوا ذِكْرَ اللَّهِ وَ اعْمَلُوا لِمَا

بَعْدَ الْيَوْمِ فَإِنَّهُ مَنْ يُصْلِحْ مَا §أثبتناه من المصدر.§ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ يَكْفِهِ §فی المصدر: يكفه.§ اللَّهُ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ النَّاسِ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ يَقْضِي عَلَى النَّاسِ وَ لَا يَقْضُونَ عَلَيْهِ وَ يَمْلِكُ مِنَ النَّاسِ وَ لَا يَمْلِكُونَ مِنْهُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ لَا حَوْلَ §ليس فی المصدر.§ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ فَلِذَلِكَ صَارَتِ الْخُطْبَةُ شَرْطاً فِي انْعِقَادِ الْجُمُعَةِ

۶۳۶۱- §الجعفريات ص ۴۳.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ

↕

ص: ۳۶

أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ع: أَنَّ النَّبِيَّ ص كَانَ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ ثُمَّ يَجْلِسُ ثُمَّ يَقُومُ

۲۰ بَابُ وُجُوبِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ عَلَى مَنْ لَمْ يُدْرِكِ الْخُطْبَةَ وَ إِجْزَائِهَا لَهُ وَ كَذَا مَنْ فَاتَهُ رَكْعَةٌ مِنْهَا وَ أَدْرَكَ رَكْعَةً وَ لَوْ بِإِدْرَاكِ الرُّكُوعِ فِي الثَّانِيَةِ فَإِنْ فَاتَتْهُ صَلَّى الظُّهْرَ

§الباب ۲۰§

۶۳۶۲- §الجعفريات ص ۴۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ يَقُولُ: مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا فَلْيُضِفْ إِلَيْهَا أُخْرَى

۶۳۶۳- §العروس ص ۵۷، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۰۸ ح ۵۳.§ الشَّيْخُ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَدْرَكْتَ الْإِمَامَ قَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ الْآخِرَةَ فَقَدْ أَدْرَكْتَ الصَّلَاةَ وَ إِذَا أَدْرَكْتَ بَعْدَ مَا رَفَعَ رَأْسَهُ فَهِيَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ بِمَنْزِلَةِ الظُّهْرِ وَ خُصُوصِيَّتُهَا لِلَّذِي أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ الْأَخِيرَةَ يُضِيفُ إِلَيْهَا رَكْعَةً أُخْرَى وَ قَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ وَ لَا يَعْتَبِرُ بِمَا فَاتَهُ مِنْ سَمَاعِ الْخُطْبَتَيْنِ مَكَانَ الرَّكْعَتَيْنِ وَ سَائِرُ الصَّلَوَاتِ إِذَا أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ الْأَخِيرَةَ يُضِيفُ إِلَيْهَا ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ الَّتِي فَاتَتْهُ

۶۳۶۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۴، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۵۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ يُضِيفُ

↕

ص: ۳۷

إِلَيْهَا رَكْعَةً أُخْرَى بَعْدَ انْصِرَافِ §فی المصدر: تسليم.§ الْإِمَامِ وَ إِنْ فَاتَهُ §و فيه: فاتته.§ الرَّكْعَتَانِ مَعاً صَلَّى وَحْدَهُ الظُّهْرَ أَرْبَعاً

۲۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّبْقِ إِلَى الْمَسْجِدِ وَ الْمُبَاكَرَةِ إِلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خُصُوصاً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ

§الباب ۲۱§

۶۳۶۵- §الجعفريات ص ۳۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: ثَلَاثٌ §ثلاث، ليس فی المصدر.§ لَوْ تَعْلَمُ أُمَّتِي مَا لَهُمْ فِيهِنَّ لَضَرَبُوا عَلَيْهِنَّ بِالسِّهَامِ الْأَذَانُ وَ الْغُدُوُّ إِلَى §فی المصدر: يوم.§ الْجُمُعَةِ وَ الصَّفُّ الْأَوَّلُ

الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ §نوادر الراوندیّ ص ۲۴، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۱۹۷ ح ۴۴.§، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ ع عَنْهُ ص: مِثْلَهُ

۶۳۶۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۴۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: §فی المصدر

إضافة: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله).§ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ وَ فِيهِ لَضَرَبَتْ عَلَيْهَا

↕

ص: ۳۸

۶۳۶۷- §تفسير أبى الفتوح الرازىّ ج ۵ ص ۳۲۵.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ أَرْسَلَ اللَّهُ تَعَالَى مَلَائِكَةً مَعَهُمْ أَقْلَامٌ مِنْ ذَهَبٍ وَ صُحُفٌ مِنْ فِضَّةٍ فَيَأْتُونَ وَ يَقِفُونَ بِبَابِ الْمَسْجِدِ وَ يَكْتُبُونَ أَسَامِيَ الَّذِينَ يَأْتُونَ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ فَإِذَا كَتَبُوا سَبْعِينَ مِنْهُمْ قَالُوا هَؤُلَاءِ بِعَدَدِ السَّبْعِينَ الَّذِينَ اخْتَارَهُمْ مُوسَى ع مِنْ أُمَّتِهِ ثُمَّ يَتَخَلَّلُونَ فِي الصُّفُوفِ وَ يَتَفَقَّدُونَ الَّذِينَ لَمْ يَحْضُرُوا فَيَقُولُونَ أَيْنَ فُلَانٌ قِيلَ لَهُمْ هُوَ مَرِيضٌ فَيَقُولُونَ اللَّهُمَّ اشْفِهِ حَتَّى يُقِيمَ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ وَ يَقُولُونَ أَيْنَ فُلَانٌ قِيلَ لَهُمْ ذَهَبَ إِلَى السَّفَرِ فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ اللَّهُمَّ رُدَّهُ سَالِماً فَإِنَّهُ صَاحِبُ الْجُمُعَةِ أَيْنَ فُلَانٌ فَيَقُولُونَ مَاتَ فَيَقُولُونَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُقِيمُ الْجُمُعَةَ

۶۳۶۸- §رسالة إكمال الجمعة، و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۱۲ ح ۵۷.§ الشَّهِيدُ الثَّانِي فِي رِسَالَةِ إِكْمَالِ الْجُمُعَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِ §«كل» ليس فى البحار.§ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَوُا الصُّحُفَ وَ جَاءُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ

۶۳۶۹- §رسالة إكمال الجمعة: و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۱۳ ح ۵۷.§، وَ قَالَ ص: يَجْلِسُ النَّاسُ مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى قَدْرِ رَوَاحِهِمْ إِلَى الْجُمُعَاتِ الْأَوَّلُ وَ الثَّانِي وَ الثَّالِثُ

قَوْلُهُ مِنَ اللَّهِ أَيْ مِنْ كَرَامَتِهِ وَ نَحْوِهَا

۶۳۷۰- §رسالة إكمال الجمعة: و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۱۳ ح ۵۷.§، وَ قَالَ ص: مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ

↕

ص: ۳۹

الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً وَ مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً وَ مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشاً وَ مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً وَ مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ

۶۳۷۱- §رسالة إكمال الجمعة: و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۱۳ ح ۵۷.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ: مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ اغْتَسَلَ ثُمَّ بَكَرَ وَ ابْتَكَرَ وَ مَشَى §أثبتناه من البحار.§ وَ لَمْ يَرْكَبْ وَ دَنَا §فى المصدر زيادة: من الإمام.§ مِنَ الْإِمَامِ وَ اسْتَمَعَ وَ لَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِهَا وَ قِيَامِهَا

۶۳۷۲- §درر اللآلى ج ۱ ص ۱۲.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ فِي دُرَرِ اللَّآلِي، عَنْ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ص: مَنْ غَسَلَ وَ اغْتَسَلَ وَ غَدَا وَ ابْتَكَرَ وَ دَنَا وَ لَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ صِيَامُهَا وَ قِيَامُهَا

۶۳۷۳- §درر اللآلى ج ۱ ص ۱۳.§، وَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ فَكَمُهْدِي الْبَدَنِ وَ الْبَقَرِ وَ الشَّاةِ إِلَى عِلِّيَةٍ §عليئة: جمع عال، و العالى من كلّ شىء: أرفعه (لسان العرب- علا- ج ۱۵ ص ۸۳)، فالمراد من عليه الطير كبارها كالنعام مثلا.§ الطَّيْرِ إِلَى الْعُصْفُورِ فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ وَ كَانَ مَنْ جَاءَ بَعْدَ خُرُوجِ الْإِمَامِ كَمَنْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ وَ لَمْ تَفُتْهُ

↕

ص: ۴۰

۶۳۷۴- §درر اللآلی ج ۱ ص ۱۳.§، وَ فِی حَدِیثٍ آخَرَ عَنْهُ ص قَالَ: مَشْیُکَ إِلَی الْمَسْجِدِ وَ انْصِرَافُکَ إِلَی أَهْلِکَ فِی الْأَجْرِ سَوَاءٌ

۲۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَسْلِیمِ الْإِمَامِ عَلَی النَّاسِ عِنْدَ صُعُودِ الْمِنْبَرِ وَ جُلُوسِهِ حَتَّی یَفْرُغَ الْمُؤَذِّنُ

§الباب ۲۲§

۶۳۷۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۳، و عنهما فی البحار ج ۸۹ ص ۲۵۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ع: أَنَّهُ کَانَ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ سَلَّمَ عَلَی النَّاسِ

۶۳۷۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۳، و عنهما فی البحار ج ۸۹ ص ۲۵۷.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: إِذَا صَعِدَ الْإِمَامُ الْمِنْبَرَ §أثبتناه من المصدر.§ جَلَسَ وَ أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُونَ بَیْنَ یَدَیْهِ فَإِذَا فَرَغُوا مِنَ الْأَذَانِ قَامَ الْخَبَرَ

۲۳ بَابُ اشْتِرَاطِ عَدَالَةِ إِمَامِ الْجُمُعَةِ وَ عَدَمِ فِسْقِهِ وَ أَنَّهُ یَجُوزُ لِمَنْ یُصَلِّی الْجُمُعَةَ خَلْفَ مَنْ لَا یُقْتَدَی بِهِ أَنْ یُقَدِّمَ ظُهْرَهُ عَلَی الْجُمُعَةِ وَ أَنْ یُؤَخِّرَهَا وَ أَنْ یَنْوِیَهَا ظُهْراً وَ یُکَمِّلَهَا بَعْدَ تَسْلِیمِ الْإِمَامِ أَرْبَعاً وَ کَذَا الْمَسْبُوقُ بِرَکْعَتَیْنِ مِنَ الظُّهْرِ

§الباب ۲۳§

۶۳۷۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۲، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۵۵ ح ۷۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ ع: أَنَّهُ کَانَ یَشْهَدُ الْجُمُعَةَ مَعَ أَئِمَّةِ الْجَوْرِ تَقِیَّةً §لیس فی المصدر.§ وَ لَا یَعْتَدُّ بِهَا وَ یُصَلِّی الظُّهْرَ لِنَفْسِهِ

وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: لَا جُمُعَةَ إِلَّا

↕

ص: ۴۱

مَعَ إِمَامٍ عَدْلٍ تَقِیٍ

۲۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ مَا بَیْنَ فَرَاغِ الْخَطِیبِ وَ اسْتِوَاءِ الصُّفُوفِ وَ فِی آخِرِ سَاعَةٍ مِنْهُ

§الباب ۲۴§

۶۳۷۸- §العروس ص ۵۷.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّیُّ فِی کِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع §کذا فی نسخة البحار أیضا و الظاهر أنّه خبر معاویة بن عمّار المروی فی الکافی هکذا: قال: قلت لأبی عبد اللّه (علیه السلام): الساعة التی ...

الخ و علیه ففی المروی هنا سقط إلّا أنّه معلوم. منه (قدّه).§ قَالَ: السَّاعَةُ الَّتِی تُرْجَی فِی یَوْمِ الْجُمُعَةِ الَّتِی لَا یَدْعُو فِیهَا مُؤْمِنٌ إِلَّا اسْتُجِیبَ قَالَ نَعَمْ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ قُلْتُ إِنَّ الْإِمَامَ رُبَّمَا یُعَجِّلُ وَ یُؤَخِّرُ قَالَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَ قَالَ ع السَّاعَةُ الَّتِی یُسْتَجَابُ فِیهَا الدُّعَاءُ یَوْمَ الْجُمُعَةِ مَا بَیْنَ فَرَاغِ الْإِمَامِ مِنَ الْخُطْبَةِ إِلَی أَنْ یَسْتَوِیَ النَّاسُ فِی الصُّفُوفِ وَ سَاعَةٌ أُخْرَی مِنْ آخِرِ النَّهَارِ إِلَی أَنْ تَغِیبَ الشَّمْسُ

وَ رُوِیَ: حِینَ یَنْزِلُ الْإِمَامُ مِنَ الْمِنْبَرِ إِلَی أَنْ یَقُومَ مَقَامَهُ

وَ رُوِیَ: مَا بَیْنَ نُزُولِ الْإِمَامِ مِنَ الْمِنْبَرِ إِلَی أَنْ یَصِیرَ الْفَیْءُ مِنَ الزَّوَالِ قَدَماً

۶۳۷۹- §الاختصاص ص ۴۰.§ الشَّیْخُ الْمُفِیدُ فِی الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ: وَ أَمَّا يَوْمُ الْجُمُعَةِ فَهُوَ يَوْمٌ جَمَعَ §الظاهر يجمع، منه (قده).§ اللَّهُ فِيهِ الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ

↕

ص: ۴۲

يَوْمَ الْحِسَابِ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ مَشَى بِقَدَمَيْهِ إِلَى الْجُمُعَةِ إِلَّا خَفَّفَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَهْوَالَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ بَعْدَ مَا يَخْطُبُ الْإِمَامُ وَ هِيَ سَاعَةٌ يَرْحَمُ اللَّهُ فِيهَا الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ الْخَبَرَ

۶۳۸۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللَّهَ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ فِيهَا شَيْئاً §فى المصدر: حاجة.§ إِلَّا أَعْطَاهُ وَ هِيَ مِنْ حِينِ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَى حِينِ يُنَادَى بِالصَّلَاةِ

۶۳۸۱- §درر اللآلى ج ۱ ص ۱۲.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ فِي دُرَرِ اللآلِي، عَنْ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَوْمُ الْجُمُعَةِ تَفْزَعُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ إِلَى أَنْ قَالَ فِيهَا سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ

۶۳۸۲- §درر اللآلى ج ۱ ص ۱۲.§، وَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: الْتَمِسُوا السَّاعَةَ الَّتِي تُتَحَرَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ

۶۳۸۳- §درر اللآلى ج ۱ ص ۱۲.§، وَ رَوَى سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ: إِنَّهَا مَا بَيْنَ الْعَصْرِ وَ الْمَغْرِبِ

۶۳۸۴- §درر اللآلى ج ۱ ص ۱۲.§، وَ فِي حَدِيثِ أَبِي بُرَيْدَةَ قَالَ: السَّاعَةُ الَّتِي تُذْكَرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي ثَلَاثِ مَوَاضِعَ عِنْدَ التَّأْذِينِ وَ مَا دَامَ الْإِمَامُ يَذْكُرُ وَ عِنْدَ الْإِقَامَةِ §الحديث فى المصدر ملفق من حديث أبى بردة و حديث عوف بن مالك.§

۶۳۸۵- §درر اللآلى ج ۱ ص ۱۲.§، وَ فِي آخَرَ: الْتَمِسُوهَا فِي ثَلَاثِ مَوَاطِنَ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ

↕

ص: ۴۳

إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ مَا بَيْنَ أَنْ يَنْزِلَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ يُكَبِّرَ وَ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ

۶۳۸۶- §درر اللآلى ج ۱ ص ۱۱.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ يُصَلِّي لَا يَسْأَلُ اللَّهَ حَاجَةً أَوْ خَيْراً إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ

قَالَ الرَّاوِي وَ قَدْ عَلِمْتُ أَيُّ سَاعَةٍ هِيَ هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ يَوْمِ الْجُمُعَةِ هِيَ السَّاعَةُ الَّتِي خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا آدَمَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى خُلِقَ الْإِنْسانُ مِنْ عَجَلٍ §الأنبياء ۲۱: ۳۷.§ الْآيَةَ

۲۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ مَا يُخَافُ فَوْتُهُ مِنْ آدَابِ الْجُمُعَةِ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَ التَّهَيُّؤِ لِلْعِبَادَةِ وَ كَرَاهَةِ شُرْبِ الدَّوَاءِ يَوْمَ الْخَمِيسِ لِئَلَّا يَضْعُفَ عَنْ حُضُورِ الْجُمُعَةِ

§الباب ۲۵§

۶۳۸۷- §الجعفريات ص ۳۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا تَهَيَّأَ أَحَدُكُمْ لِلْجُمُعَةِ عَشِيَّةَ الْخَمِيسِ كَمَا تَتَهَيَّأُ الْيَهُودُ عَشِيَّةَ الْجُمُعَةِ لِسَبْتِهِمْ

۶۳۸۸- §الجعفريات ص ۴۵.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّ عَلِيّاً ع نَهَى أَنْ يُشْرَبَ الدَّوَاءُ يَوْمَ الْخَمِيسِ مَخَافَةَ أَنْ

↕

ص: ۴۴

يَضْعُفَ عَنِ الْجُمُعَةِ

۲۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ غَسْلِ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ

§الباب ۲۶§

۲۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ غَسْلِ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِي §الخطمی: ضرب من النبات يغسل به لسان العرب- خطم- ج ۱۲ ص ۱۸۸.§ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

۶۳۸۹- §العروس ص ۵۴، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۶.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ زَيْدٍ النَّرْسِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع أَنَّهُ قَالَ: غَسْلُ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِيِّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُدِرُّ الرِّزْقَ وَ يَصْرِفُ §كان فی الأصل المخطوط و الطبعة الحجرية: و لا يضرّ، و ما أثبتناه من المصدر و أصل زيد النرسی.§ الْفَقْرَ وَ يُحْسِنُ الشَّعْرَ وَ الْبَشَرَةَ وَ هُوَ أَمَانٌ مِنَ الصُّدَاعِ

زَيْدٌ النَّرْسِيُّ فِي أَصْلِهِ §أصل زيد النرسی ص ۵۵.§، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ: وَ سَاقَ مِثْلَهُ

۶۳۹۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۱، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۶۰ ح ۳۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ عَلَيْكُمْ بِالسُّنَنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ هِيَ سَبْعَةٌ إِتْيَانُ النِّسَاءِ وَ غَسْلُ الرَّأْسِ وَ اللِّحْيَةِ بِالْخِطْمِي

۲۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَ حُكْمِهَا مَعَ عَدَمِ الْحَاجَةِ وَ الْأَخْذِ مِنَ الشَّارِبِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

§الباب ۲۷§

۶۳۹۱- §الجعفريات ص ۲۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ

↕

ص: ۴۵

أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ قَلَّمَ أَظَافِيرَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَمْ تَشْعَثْ §تشعث: هو من الشعث و هو الانتشار و التفرق حول الأظفار كما يتشعث رأس السواك (مجمع البحرين- شعث- ج ۲ ص ۲۵۶).§ أَنَامِلُهُ §فی المصدر: أفاصيله.§

۶۳۹۲- §الجعفريات ص ۲۹.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ قَلَّمَ أَظَافِيرَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْ أَنَامِلِهِ §فی المصدر: أفاصيله.§ دَاءً وَ أَدْخَلَ فِيهِ شِفَاءً

۶۳۹۳- §العروس ص ۵۴، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۶.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَخْذُ الشَّارِبِ وَ الْأَظْفَارِ وَ غَسْلُ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِيِّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَنْفِي الْفَقْرَ وَ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ

۶۳۹۴- §العروس ص ۵۴، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۶.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْ أَنَامِلِهِ دَاءً وَ أَدْخَلَ فِيهِ دَوَاءً وَ لَمْ يُصِبْهُ جُنُونٌ وَ لَا جُذَامٌ وَ لَا بَرَصٌ

۶۳۹۵- §رسالة الجمعة: عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۸ ح ۳۴.§ الشَّهِيدُ الثَّانِي فِي رِسَالَةِ أَعْمَالِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وُقِيَ مِنَ

↕

ص: ۴۶

السُّوءِ إِلَى مِثْلِهَا وَ كَانَ ص يُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ وَ يَقُصُّ شَارِبَهُ- يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ

۶۳۹۶- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۱، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۶۰ ح ۳۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: عَلَيْكُمْ بِالسُّنَنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَخْذُ الشَّارِبِ وَ تَقْلِيمُ الْأَظَافِيرِ

۶۳۹۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَلَّمَ أَظَافِيرَهُ §فی نسخة: أظفاره، منه قدّه.§ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَخْرَجَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى مِنْ أَنَامِلِهِ دَاءً وَ أَدْخَلَ فِيهِ شِفَاءً

۶۳۹۸- §نوادر الراوندیّ ص ۲۳، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۶۱ ح ۴۱.§ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْهُ ص: مِثْلَهُ: وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَلَّمَ أَظَافِيرَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَمْ تَشْعَثْ أَنَامِلُهُ

۶۳۹۹- §جامع الأخبار ص ۱۴۲.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَزِيدُ §كذا، و لعلها زيد.§ فِي عُمُرِهِ وَ مَالِهِ

۶۴۰۰- §جامع الأخبار ص ۱۴۲.§، وَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَلَّمَ أَظَافِيرَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ أَخَذَ مِنْ شَارِبِهِ وَ اسْتَاكَ وَ أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ مِنَ الْمَاءِ حِينَ يَرُوحُ إِلَى الْجُمُعَةِ شَيَّعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ

↕

ص: ۴۷

كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ وَ يَشْفَعُونَ لَهُ

۶۴۰۱- §التعریف ص ۳.§ كِتَابُ التَّعْرِيفِ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّفْوَانِيِّ رُوِيَ: مَنِ اقْتَصَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ دَيْنَهُ وَ مَنِ اقْتَصَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَفَاهُ الْمُهِمَ

۲۸ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقَالَ عِنْدَ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَ الْأَخْذِ مِنَ الشَّارِبِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

§الباب ۲۸§

۶۴۰۲- §العروس ص ۵۴، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۶.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَخَذَ شَارِبَهُ وَ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ قَالَ حِينَ يَأْخُذُهُ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ عَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ص لَمْ يَسْقُطْ مِنْهُ قُلَامَةٌ §القلامة: هی المقلومة من طرف الظفر .. و قلمت الظفر: أخذت ما طال منه (مجمع البحرین- قلم- ج ۶ ص ۱۴۰).§ وَ لَا جُزَازَةٌ §جززت الصوف .. قطعته و الجزازة ما یسقط من الشیء إذا قطع، (مجمع البحرین- جزز- ج ۴ ص ۱۰).§ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عِتْقَ رَقَبَةٍ §فی نسخة: نسمة، منه (قده).§ وَ لَمْ يَمْرَضْ إِلَّا مَرَضَهُ الَّذِي يَمُوتُ فِيهِ

۶۴۰۳- §جمال الأسبوع ص ۳۶۱، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۱ ح ۲۹.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي جَمَالِ الْأُسْبُوعِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ الْعَمِّيِّ فِيمَا رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْوَاحِدَةِ عَنِ الْبَاقِرِ ع قَالَ: مَنْ أَخَذَ أَظْفَارَهُ وَ شَارِبَهُ كُلَّ جُمُعَةٍ وَ قَالَ حِينَ يَأْخُذُهُ- بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ عَلَى سُنَّةِ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ لَمْ يَسْقُطْ مِنْهُ قُلَامَةٌ وَ لَا جُزَازَةٌ إِلَّا

↕

ص: ۴۸

كُتِبَ لَهُ بِهَا عِتْقُ نَسَمَةٍ وَ لَمْ يَمْرَضْ إِلَّا الْمَرْضَةَ الَّتِی کَانَ §لیس فی المصدر.§ یَمُوتُ فِیهَا

۲۹ بَابُ کَرَاهَةِ الْحِجَامَةِ یَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَ الْجُمُعَةِ

§الباب ۲۹§

۶۴۰۴- §العروس ص ۵۳، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۵.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ فِی کِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع: إِنَّ فِی یَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا یَحْتَجِمُ فِیهَا أَحَدٌ إِلَّا مَاتَ

۳۰ بَابُ تَأَکُّدِ اسْتِحْبَابِ الطِّیبِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ فِی کُلِّ یَوْمٍ أَوْ یَوْمَیْنِ وَ کَرَاهَةِ تَرْکِهِ

§الباب ۳۰§

۶۴۰۵- §العروس ص ۵۵، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۷.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ فِی کِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: قَالَ لِی حَبِیبِی جَبْرَئِیلُ تَطَیَّبْ یَوْماً وَ یَوْماً لَا وَ یَوْمَ الْجُمُعَةِ لَا بُدَّ مِنْهُ أَوْ لَا تَرْکَ لَهُ لِیَتَطَیَّبْ أَحَدُکُمْ وَ لَوْ مِنْ قَارُورَةِ امْرَأَتِهِ فَإِنَّ الْمَلَائِکَةَ تَسْتَنْشِقُ أَرْوَاحَکُمْ وَ تَمْسَحُ وُجُوهَکُمْ بِأَجْنِحَتِهَا لِلصَّفِّ الْأَوَّلِ ثَلَاثاً وَ مَا بَقِیَ فَمَسْحَةً مَسْحَةً

۶۴۰۶- §الجعفریات ص ۳۴.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

↕

ص: ۴۹

ص: لِیَتَطَیَّبْ أَحَدُکُمْ یَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ لَوْ مِنْ قَارُورَةِ امْرَأَتِهِ

دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْهُ ص: مِثْلَهُ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۱.§

۶۴۰۷- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۱، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۶۰ ح ۳۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: عَلَیْکُمْ بِالسُّنَنِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ هِیَ سَبْعَةٌ إِلَی أَنْ قَالَ وَ مَسُّ الطِّیبِ

۶۴۰۸- §رسالة الجمعة و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۸ ح ۳۴.§ الشَّهِیدُ الثَّانِی فِی رِسَالَةِ الْجُمُعَةِ، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: الْغُسْلُ یَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَی کُلِّ مُسْلِمٍ وَ أَنْ یَسْتَنَّ یَعْنِی یَسْتَاکَ وَ أَنْ یَمَسَّ طِیباً إِنْ وَجَدَ

۶۴۰۹- §رسالة الجمعة و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۸ ح ۳۴.§ وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ: لَا یَغْتَسِلُ رَجُلٌ یَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ یَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ وَ یَتَدَهَّنُ بِدُهْنٍ مِنْ دُهْنِهِ وَ یَمَسُّ مِنْ طِیبِ بَیْتِهِ وَ یَخْرُجُ فَلَا یُفَرِّقُ بَیْنَ اثْنَیْنِ ثُمَّ یُصَلِّی مَا کُتِبَ لَهُ ثُمَّ یُنْصِتُ إِذَا تَکَلَّمَ الْإِمَامُ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَیْنَهُ وَ بَیْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَی

۶۴۱۰- §التعریف ص ۳.§ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّفْوَانِیُّ فِی کِتَابِ التَّعْرِیفِ، عَنِ الرِّضَا ع أَنَّهُ قَالَ: لَا تَتْرُکُوا الطِّیبَ فِی کُلِّ یَوْمٍ فَإِنْ لَمْ تَقْدِرُوا فَیَوْمٌ وَ یَوْمٌ فَإِنْ لَمْ تَقْدِرُوا فَفِی کُلِّ جُمُعَةٍ

۶۴۱۱- §التعریف ص ۳.§، وَ عَنِ الصَّادِقِ ع: لَا تَتْرُکُوا الطِّیبَ فِی کُلِّ جُمُعَةٍ

↕

ص: ۵۰

۳۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّنَفُّلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالصَّلَوَاتِ الْمُرَغَّبَةِ وَ ذِكْرِ جُمْلَةٍ مِنْهَا

§الباب ۳۱§

۶۴۱۲- §الجعفريات ص ۴۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: مَنِ اسْتَطَاعَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي مَكَانِهِ رَكْعَتَيْنِ فَلْيَفْعَلْ وَ إِلَّا فَإِذَا رَجَعَ

۶۴۱۳- §جمال الأسبوع ص ۳۲۰، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۸۲ ح ۶۸.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي جَمَالِ الْأُسْبُوعِ، قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ التَّلَّعُكْبَرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْعَلَائِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو يَعْلَى بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّيْشَابُورِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَارِيَةَ §فی المصدر: حارثة.§ بْنِ قُدَامَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَقَالَ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَكُونُ فِي هَذِهِ الْبَادِيَةِ بَعِيداً مِنَ الْمَدِينَةِ وَ لَا نَقْدِرُ أَنْ نَأْتِيَكَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ فَدُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ فِيهِ فَضْلُ صَلَاةِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ إِذَا مَضَيْتُ إِلَى أَهْلِي خَبَّرْتُهُمْ بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا كَانَ ارْتِفَاعُ النَّهَارِ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَاحِدَةً وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ اقْرَأْ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَاحِدَةً وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَإِذَا سَلَّمْتَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ سَبْعَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قُمْ فَصَلِّ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ بِتَسْلِيمَتَيْنِ وَ تَجْلِسُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ مِنْهَا وَ لَا تُسَلِّمُ

↕

ص: ۵۱

فَإِذَا تَمَّمْتَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ سَلَّمْتَ ثُمَّ صَلَّيْتَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ الْأُخَرَ كَمَا صَلَّيْتَ الْأُولَى وَ اقْرَأْ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَاحِدَةً وَ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَ الْفَتْحُ مَرَّةً وَاحِدَةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْساً وَ عِشْرِينَ مَرَّةً فَإِذَا أَتْمَمْتَ ذَلِكَ تَشَهَّدْتَ وَ سَلَّمْتَ وَ دَعَوْتَ هَذَا الدُّعَاءَ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ هُوَ يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ يَا ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ يَا إِلَهَ الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ يَا رَحْمَانَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ رَحِيمَهُمَا يَا رَبِّ يَا رَبِّ يَا رَبِّ يَا رَبِّ يَا رَبِّ يَا رَبِّ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ اغْفِرْ لِي وَ اذْكُرْ حَاجَتَكَ وَ قُلْ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ سَبْعِينَ مَرَّةً وَ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ فَوَ الَّذِي بَعَثَنِي وَ اصْطَفَانِي بِالْحَقِّ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ وَ لَا مُؤْمِنَةٍ يُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ يَقُولُ كَمَا أَقُولُ إِلَّا وَ أَنَا ضَامِنٌ لَهُ الْجَنَّةَ وَ لَا يَقُومُ مِنْ مَقَامِهِ حَتَّى يُغْفَرَ لَهُ ذُنُوبُهُ وَ لِأَبَوَيْهِ ذُنُوبُهُمَا وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى ثَوَابَ مَنْ صَلَّى فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ فِي أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ وَ كَتَبَ لَهُ أَجْرَ مَنْ صَامَ وَ صَلَّى فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَ مَغَارِبِهَا وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَ لَا أُذُنٌ سَمِعَتْ

۶۴۱۴- §جمال الأسبوع ص ۳۰۰، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۷۱ ح ۶۷.§ وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَزْنٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدَانَ الْقُشَيْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْغَلَابِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع وَ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ-

↕

ص: ۵۲

يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ مِثْلَهَا قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَ مِثْلَهَا قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ وَ مِثْلَهَا قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ مِثْلَهَا قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَ مِثْلَهَا آيَةَ الْكُرْسِيِّ: وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: يَقْرَأُ عَشْرَ مَرَّاتٍ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَ عَشْرَ مَرَّاتٍ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَ الْمَلائِكَةُ وَ أُولُوا الْعِلْمِ قائِماً بِالْقِسْطِ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ وَ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الصَّلَاةِ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ

يَقُولُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ رَبِّی وَ أَتُوبُ إِلَيْهِ: وَ فِی رِوَايَةٍ أُخْرَی أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَیُّ الْقَيُّومُ غَافِرُ الذَّنْبِ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ وَ يَقُولُ- سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِیِّ الْعَظِيمِ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ يُصَلِّی عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ مِائَةَ مَرَّةٍ §فی المصدر و البحار زيادة: ثم يدعو بعد ذلك بالدعاء الذی يأتی.§: وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ صَلَّی هَذِهِ الصَّلَاةَ وَ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ دَفَعَ اللَّهُ عَنْهُ شَرَّ أَهْلِ السَّمَاءِ وَ أَهْلِ الْأَرْضِ وَ شَرَّ الشَّيْطَانِ وَ شَرَّ كُلِّ سُلْطَانٍ جَائِرٍ وَ قَضَی اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ حَاجَةً فِی الدُّنْيَا وَ سَبْعِينَ حَاجَةً فِی الْآخِرَةِ مَقْضِيَّةً غَيْرَ مَرْدُودَةٍ وَ قَالَ اللَّيْلُ وَ النَّهَارُ أَرْبَعٌ وَ عِشْرُونَ سَاعَةً يُعْتِقُ اللَّهُ تَعَالَی لِصَاحِبِ هَذِهِ الصَّلَاةِ فِی كُلِّ سَاعَةٍ لِكَرَامَتِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ إِنْسَانٍ قَدِ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ مِنَ الْمُوَحِّدِينَ يُعْتِقُهُمُ اللَّهُ تَعَالَی مِنَ النَّارِ وَ لَوْ أَنَّ صَاحِبَ هَذِهِ الصَّلَاةِ أَتَی الْمَقَابِرَ فَدَعَا الْمَوْتَی أَجَابُوهُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَی لِكَرَامَتِهِ عَلَی اللَّهِ تَعَالَی ثُمَّ قَالَ ص وَ الَّذِی بَعَثَنِی بِالْحَقِّ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّی بِهَذِهِ الصَّلَاةِ وَ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ بَعَثَ اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يَكْتُبُونَ لَهُ الْحَسَنَاتِ وَ يَدْفَعُونَ عَنْهُ السَّيِّئَاتِ وَ يَرْفَعُونَ لَهُ الدَّرَجَاتِ-

↕

ص: ۵۳

وَ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ وَ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّی يَمُوتَ وَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَا يُولَدُ لَهُ وَلَدٌ وَ امْرَأَةً لَا يُولَدُ لَهَا صَلَّيَا هَذِهِ الصَّلَاةَ وَ دَعَوَا بِهَذَا الدُّعَاءِ لَرَزَقَهُمَا اللَّهُ وَلَداً وَ لَوْ مَاتَ بَعْدَ هَذِهِ الصَّلَاةِ لَكَانَ لَهُ أَجْرُ سَبْعِينَ أَلْفَ شَهِيدٍ وَ حِينَ يَفْرُغُ مِنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ يُعْطِيهِ اللَّهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ قَطَرَتْ مِنَ السَّمَاءِ وَ بِعَدَدِ نَبَاتِ الْأَرْضِ وَ كَتَبَ لَهُ مِثْلَ أَجَلِ إِبْرَاهِيمَ وَ مُوسَی وَ زَكَرِيَّا وَ يَحْيَی ص §فی المصدر و البحار زيادة: و آلهم.§ وَ فَتَحَ عَلَيْهِ بَابَ الْغِنَی وَ سَدَّ عَنْهُ بَابَ الْفَقْرِ وَ لَمْ يَلْدَغْهُ حَيَّةٌ وَ لَا عَقْرَبٌ وَ لَا يَمُوتُ غَرَقاً وَ لَا حَرَقاً وَ لَا شَرَقاً §الشرق: الغصّة (مجمع البحرين ج ۵ ص ۱۹۲).§ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ ع وَ أَنَا الضَّامِنُ عَلَيْهِ وَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ فِی كُلِّ يَوْمٍ ثَلَاثَمِائَةِ وَ سِتِّينَ نَظْرَةً وَ مَنْ يَنْظُرْ إِلَيْهِ يُنْزِلْ عَلَيْهِ الرَّحْمَةَ وَ الْمَغْفِرَةَ وَ لَوْ صَلَّی هَذِهِ الصَّلَاةَ وَ كَتَبَ مَا قَالَ فِيهَا بِزَعْفَرَانٍ وَ غَسَلَ بِمَاءِ الْمَطَرِ وَ سَقَی الْمَجْنُونَ وَ الْمَجْذُومَ وَ الْأَبْرَصَ لَشَفَاهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ خَفَّفَ عَنْهُ وَ عَنْ وَالِدَيْهِ وَ لَوْ كَانَا مُشْرِكَيْنِ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع وَ هَذِهِ الصَّلَاةُ يُقَالُ لَهَا الْكَامِلَةُ

الدُّعَاءَ وَ هُوَ طَوِيلٌ مَوْجُودٌ فِی كُتُبِ الدَّعَوَاتِ

۶۴۱۵- §جمال الأسبوع ص ۱۵۷، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۷۱ ح ۶۶.§، وَ فِيهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع §فی المصدر و البحار زيادة: عن النبیّ (صلّی اللّه عليه و آله).§ قَالَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ صَلَاةٌ كُلُّهُ مَا مِنْ عَبْدٍ قَامَ إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ قَدْرَ رُمْحٍ أَوْ أَكْثَرَ يُصَلِّی بِسُبْحَةِ الضُّحَی رَكْعَتَيْنِ إِيمَاناً وَ احْتِسَاباً إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ مِائَتَیْ حَسَنَةٍ وَ مَحَا عَنْهُ مِائَتَیْ سَيِّئَةٍ وَ مَنْ صَلَّی ثَمَانَ رَكَعَاتٍ رَفَعَ اللَّهُ لَهُ فِی الْجَنَّةِ ثَمَانَمِائَةِ دَرَجَةٍ وَ غَفَرَ لَهُ ذُنُوبَهُ كُلَّهَا وَ مَنْ صَلَّی اثْنَتَیْ عَشْرَةَ رَكْعَةً

↕

ص: ۵۴

كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفاً وَ مِائَتَیْ حَسَنَةٍ وَ مَحَا عَنْهُ أَلْفاً وَ مِائَتَیْ سَيِّئَةٍ وَ رَفَعَ لَهُ فِی الْجَنَّةِ أَلْفاً وَ مِائَتَیْ دَرَجَةٍ: وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ صَلَّی الصُّبْحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ جَلَسَ فِی الْمَسْجِدِ حَتَّی تَطْلُعَ الشَّمْسُ كَانَ لَهُ فِی الْفِرْدَوْسِ سَبْعُونَ دَرَجَةً بُعْدُ مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ حُضْرُ §الحضر، بالضم: العدو و يقال: أحضر الفرس إذا عدا (مجمع البحرين ج ۳ ص ۲۷۳).§ الْفَرَسِ الْمُضَمَّرِ سَبْعِينَ مَرَّةً §فی المصدر و البحار: سنة.§ وَ مَنْ صَلَّی يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَرَأَ فِی كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسِينَ مَرَّةً لَمْ يَمُتْ حَتَّی يَرَی مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ يُرَی لَهُ

۶۴۱۶- §جمال الأسبوع ص ۱۲۸.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ صَلَّی يَوْمَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِی إِحْدَاهُمَا فَاتِحَةَ

الْكِتَابِ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِائَةً ثُمَّ يَتَشَهَّدُ وَ يُسَلِّمُ وَ يَقُولُ يَا نُورَ النُّورِ يَا اللَّهُ يَا رَحْمَانُ يَا رَحِيمُ يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَ مَغْفِرَتِكَ وَ مُنَّ عَلَيَّ بِدُخُولِ جَنَّتِكَ وَ أَعْتِقْنِي مِنَ النَّارِ يَقُولُهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ مَرَّةً وَاحِدَةً تُصْبِحُ §فی المصدر: تصلح.§ دُنْيَاهُ وَ تِسْعاً وَ سِتِّينَ لَهُ فِي الْجَنَّةِ دَرَجَاتٌ وَ لَا يَعْلَمُ ثَوَابَهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ

۶۴۱۷- §جمال الأسبوع ص ۱۵۲، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۶۶ ح ۶۰.§ وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُدْرِكَ فَضْلَ يَوْمِ

↕

ص: ۵۵

الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ §فی المصدر و البحار زیادة: مرّة.§ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ سَبْعِينَ مَرَّةً وَ يَقُولُ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ خَمْسِينَ مَرَّةً §و فیهما زیادة: «و یقول: لا إله إلّا اللّه وحده لا شریک له خمسین مرّة».§ وَ يَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَ آلِهِ خَمْسِينَ مَرَّةً فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ يَقُمْ مِنْ مَكَانِهِ حَتَّى يُعْتِقَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ وَ يَتَقَبَّلَ صَلَاتَهُ وَ يَسْتَجِيبَ دُعَاءَهُ وَ يَغْفِرَ لَهُ وَ لِأَبَوَيْهِ وَ يَكْتُبُ اللَّهُ تَعَالَى بِكُلِّ حَرْفٍ خَرَجَ مِنْ فَمِهِ حَجَّةً وَ عُمْرَةً وَ يَبْنِي لَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ مَدِينَةً وَ يُعْطِيهِ ثَوَابَ مَنْ صَلَّى فِي مَسَاجِدِ الْأَمْصَارِ الْجَامِعَةِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ع

۶۴۱۸- §جمال الأسبوع ص ۱۵۰، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۶۷ ح ۶۳.§ وَ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ الْبَزَّازِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْعَطَّارِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ حُمَيْدِ بْنِ الْمُثَنَّى قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ سِتِّينَ مَرَّةً الْإِخْلَاصَ فَإِذَا رَكَعْتَ قُلْتَ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَ بِحَمْدِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ §فی المصدر و البحار زیادة: و إن شئت سبع مرّات.§ فَإِذَا سَجَدْتَ قُلْتَ سَجَدَ لَكَ سَوَادِي وَ خَيَالِي وَ آمَنَ بِكَ فُؤَادِي وَ أَبُوءُ إِلَيْكَ بِالنِّعَمِ وَ أَعْتَرِفُ لَكَ بِالذَّنْبِ الْعَظِيمِ عَمِلْتُ سُوءاً وَ ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ أَعُوذُ بِعَفْوِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ وَ أَعُوذُ بِرَحْمَتِكَ مِنْ نَقِمَتِكَ وَ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا

↕

ص: ۵۶

أَبْلُغُ مِدْحَتَكَ وَ لَا أُحْصِي نِعْمَتَكَ وَ لَا الثَّنَاءَ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ عَمِلْتُ سُوءاً وَ ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ قَالَ قُلْتُ فِي أَيِّ سَاعَةٍ أُصَلِّي §و فی نسخة البحار: أصلّیها، منه قدّه.§ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ إِذَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ مَا بَيْنَكَ وَ بَيْنَ زَوَالِ الشَّمْسِ ثُمَّ قَالَ لِي مَنْ فَعَلَهَا فَكَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ أَرْبَعِينَ مَرَّةً

۶۴۱۹- §جمال الأسبوع ص ۱۵۳، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۶۷ ح ۶۲.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْيَزْدَآبَادِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رُزْمَةَ الْقَزْوِينِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الْفَرِيضَةِ قَرَأَ فِي الْأُولَى فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى مَرَّةً وَ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً §مرّة: لیس فی المصدر.§ وَ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ مَرَّةً وَاحِدَةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً وَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ أَلْهَيْكُمُ التَّكَاثُرُ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً وَ مِنَ الرَّكْعَةِ الرَّابِعَةِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً

فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ يَسْأَلُ حَاجَتَهُ

۶۴۲۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۵.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: إِذَا كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى تَصُومُ §فی المصدر: فصم.§ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ- الْأَرْبِعَاءَ وَ الْخَمِيسَ وَ الْجُمُعَةَ فَإِذَا

↕

ص: ۵۷

كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فَابْرُزْ إِلَى اللَّهِ قَبْلَ الزَّوَالِ وَ أَنْتَ عَلَى غُسْلٍ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْهُمَا الْحَمْدَ وَ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَإِذَا رَكَعْتَ قَرَأْتَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ فَإِذَا اسْتَوَيْتَ مِنْ رُكُوعِكَ قَرَأْتَهَا عَشْراً فَإِذَا سَجَدْتَ قَرَأْتَهَا عَشْراً فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ قَرَأْتَهَا عَشْراً §و فیه زیادة: فإذا سجدت الثانیة قرأتها عشرا.§ ثُمَّ نَهَضْتَ إِلَى الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بِغَيْرِ تَكْبِيرٍ وَ صَلَّيْتَهَا مِثْلَ ذَلِكَ عَلَى مَا وَصَفْتُ لَكَ وَ اقْنُتْ فِيهَا فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْهَا حَمِدْتَ اللَّهَ كَثِيراً وَ صَلَّيْتَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَ سَأَلْتَ رَبَّكَ حَاجَتَكَ لِلدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ فَإِذَا تَفَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكَ بِقَضَائِهَا فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ شُكْراً لِذَلِكَ تَقْرَأُ الْحَمْدَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ فِي الثَّانِيَةِ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَ تَقُولُ فِي رُكُوعِكَ الْحَمْدُ لِلَّهِ شُكْراً وَ فِي سُجُودِكَ §ما بین القوسین: لیس فی المصدر.§ شُكْراً لِلَّهِ وَ حَمْداً وَ تَقُولُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فِي الرُّكُوعِ وَ فِي السُّجُودِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَضَى حَاجَتِي وَ أَعْطَانِي سُؤْلِي وَ مَسْأَلَتِي وَ يَأْتِي §و یأتی فی ۱۰ من أبواب الصلاة المندوبة.§ فِي بَابِ صَلَاةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع صَلَاةٌ أُخْرَى فِي هَذَا الْيَوْمِ

۶۴۲۱- §الجعفریات ص ۱۰۲.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَصِيفٍ مَوْلَى ابْنِ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ وَ هُوَ الْيَمَامِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْحِيرِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ خَمْسِينَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ

↕

ص: ۵۸

أَحَدٌ خَمْسِينَ مَرَّةً فَذَلِكَ مِائَةُ مَرَّةٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى مَنْزِلَهُ فِي الْجَنَّةِ أَوْ يُرَى لَهُ §له: لیس فی المصدر، و فیه مکانها: و الحمد للّه ربّ العالمین.§

۳۲ بَابُ وُجُوبِ تَعْظِيمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ التَّبَرُّكِ بِهِ وَ اتِّخَاذِهِ عِيداً وَ اجْتِنَابِ جَمِيعِ الْمُحَرَّمَاتِ فِيهِ

§الباب ۳۲§

۶۴۲۲- §العروس ص ۴۷.§ أَبُو مُحَمَّدٍ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص: إِنَّ جَبْرَئِيلَ أَتَانِي بِمِرْآةٍ فِي وَسَطِهَا كَالنُّكْتَةِ السَّوْدَاءِ فَقُلْتُ لَهُ يَا جَبْرَئِيلُ مَا هَذِهِ قَالَ هَذِهِ الْجُمُعَةُ قَالَ قُلْتُ وَ مَا الْجُمُعَةُ قَالَ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ كَثِيرٌ قَالَ قُلْتُ وَ مَا الْخَيْرُ الْكَثِيرُ قَالَ تَكُونُ لَكَ عِيداً وَ لِأُمَّتِكَ مِنْ بَعْدِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ قُلْتُ وَ مَا لَنَا فِيهَا قَالَ لَكُمْ فِيهَا سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ مَسْأَلَةً فِيهَا وَ هِيَ لَهُ قِسْمٌ فِي الدُّنْيَا إِلَّا أَعْطَاهَا وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ قِسْمٌ فِي الدُّنْيَا ذُخِرَتْ لَهُ فِي الْآخِرَةِ أَفْضَلَ مِنْهَا وَ إِنْ تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ مَا هُوَ عَلَيْهِ مَكْتُوبٌ صَرَفَ اللَّهُ عَنْهُ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ

۶۴۲۳- §العروس ص ۴۷.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي أَخْبِرْنِي عَنْ يَوْمِ الْأَحَدِ كَيْفَ سُمِّيَ يَوْمَ الْأَحَدِ إِلَى أَنْ قَالَ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ص وَ قَالَ سَأَلْتَنِي عَنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَقَالَ نَعَمْ

↕

ص: ۵۹

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص تُسَمِّيهِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ يَوْمَ الْمَزِيدِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ خَلَقَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ ع- يَوْمُ الْجُمُعَةِ نَفَخَ اللَّهُ فِي آدَمَ الرُّوحَ- يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ أَسْكَنَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ الْجَنَّةَ- يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ أَسْجَدَ اللَّهُ مَلَائِكَتَهُ لِآدَمَ- يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ جَمَعَ اللَّهُ فِيهِ لِآدَمَ حَوَّاءَ- يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ قَالَ اللَّهُ لِلنَّارِ كُونِي بَرْداً وَ سَلاماً عَلى إِبْراهِيمَ §الأنبياء ۲۱: ۶۹.§ يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ اسْتُجِيبَ فِيهِ دُعَاءُ يَعْقُوبَ- يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ غَفَرَ اللَّهُ فِيهِ ذَنْبَ آدَمَ- يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ كَشَفَ اللَّهُ فِيهِ الْبَلَاءَ عَنْ أَيُّوبَ- يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ فَدَى اللَّهُ فِيهِ إِسْمَاعِيلَ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ- يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ خَلَقَ اللَّهُ فِيهِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ وَ مَا بَيْنَهُمَا- يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ يُتَخَوَّفُ فِيهِ الْهَوْلُ وَ شِدَّةُ الْقِيَامَةِ وَ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ

۶۴۲۴- §العروس ص ۴۸.§، وَ عَنِ الصَّادِقِ ع: سُمِّيَتِ الْجُمُعَةُ جُمُعَةً لِأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ الْخَلْقَ لِوَلَايَةِ مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ ص وَ قَالَ ع سُمِّيَتِ الْجُمُعَةُ جُمُعَةً لِأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ لِلنَّبِيِّ ص أَمْرَهُ

۶۴۲۵- §كتاب العروس ص ۴۸، و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۸۱.§، وَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ §ليس فى المصدر.§ يَقُولُ: خَلَقَ اللَّهُ الْأَنْبِيَاءَ وَ الْأَوْصِيَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أَخَذَ اللَّهُ فِيهِ مِيثَاقَهُمْ خُلِقْنَا نَحْنُ وَ شِيعَتُنَا مِنْ طِينَةٍ مَخْزُونَةٍ لَا يَشِذُّ فِيهَا شَاذٌّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

۶۴۲۶- §كتاب العروس ص ۵۰، و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۸۲.§، عَنْهُ ع قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عُتَقَاءَ فِي كُلِّ لَيْلَةِ جُمُعَةٍ

↕

ص: ۶۰

فَتَعَرَّضُوا لِرَحْمَةِ اللَّهِ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ وَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ مَنْ مَاتَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَوْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَاهُ اللَّهُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ وَ طَبَعَ عَلَيْهِ طَابَعَ الشُّهَدَاءِ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ كَانَ وَ كَانَ وَ كَتَبَ لَهُ بَرَاءَةً مِنْ ضَغْطَةِ الْقَبْرِ وَ كَانَ شَهِيداً

۶۴۲۷- §كتاب العروس ص ۵۲، و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۳۵۵.§، وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَرَّ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِمَقَابِرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَوَقَفَ ثُمَّ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الدِّيَارِ فَنِعْمَ دَارُ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ يَا أَهْلَ الْجَمْعِ هَلْ عَلِمْتُمْ أَنَّ الْيَوْمَ الْجُمُعَةُ قَالَ ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمَّا أَنْ أَخَذَ مَضْجَعَهُ أَتَاهُ آتٍ فِي مَنَامِهِ فَقَالَ لَهُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِنَّكَ أَتَيْتَنَا فَسَلَّمْتَ عَلَيْنَا وَ رَدَدْنَا عَلَيْكَ السَّلَامَ وَ قُلْتَ لَنَا يَا أَهْلَ الدِّيَارِ هَلْ عَلِمْتُمْ أَنَّ الْيَوْمَ الْجُمُعَةُ وَ إِنَّا لَنَعْلَمُ مَا يَقُولُ الطَّيْرُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَالَ فَقَالَ §ليس فى المصدر.§ يَقُولُ سُبُّوحٌ وَ §ليس فى المصدر.§ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَ الرُّوحِ سَبَقَتْ رَحْمَتُكَ غَضَبَكَ مَا عَرَفَ عَظَمَتَكَ مَنْ حَلَفَ بِاسْمِكَ كَاذِباً وَ عَنْهُ ع قَالَ §كتاب العروس ص ۵۲، و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۸۳.§: يَقُولُ الطَّيْرُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَلِّمْ سَلِّمْ §فى المصدر: سلام سلام.§ يَوْمٌ صَالِحٌ

۶۴۲۸- §كتاب العروس ص ۵۲، و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۸۳.§، وَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: الْخَيْرُ وَ الشَّرُّ يُضَاعَفُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

۶۴۲۹- §كتاب العروس ص ۵۲، و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۸۳.§، وَ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: فِي رَجُلٍ

↕

ص: ۶۱

يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ شَيْئاً مِنَ الْخَيْرِ مِثْلَ الصَّدَقَةِ وَ الصَّوْمِ وَ نَحْوَ ذَلِكَ قَالَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ الْعَمَلُ فِيهِ يُضَاعَفُ

۶۴۳۰- §کتاب العروس ص ۵۲، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۸۳.§، وَ عَنْ رُزَيْقٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الصَّدَقَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تُضَاعَفُ وَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ تُضَاعَفُ وَ مَا مِنْ يَوْمٍ كَيَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ مَا لَيْلَةٌ كَلَيْلَةِ الْجُمُعَةِ يَوْمُهَا أَزْهَرُ §الأزهر: النيّر، و زهر الشیء: صفا لونه و أضاء (مجمع البحرين ج ۳ ص ۳۲۱).§ وَ لَيْلَتُهَا غَرَّاءُ

۶۴۳۱- §تفسير أبی الفتوح الرازیّ ج ۵ ص ۳۲۵.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ الرَّازِيُّ فِی تَفْسِيرِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُنْصَبَ عِنْدَ الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ مِنْبَرٌ وَ تَحْتَوِشُهُ الْمَلَائِكَةُ وَ يُؤَذِّنَ جَبْرَئِيلُ وَ يُقَدَّمُ مِيكَائِيلُ وَ يُصَلُّونَ الْمَلَائِكَةُ خَلْفَهُ فَإِذَا فَرَغُوا يَقُولُ جَبْرَائِيلُ إِلَهِی وَهَبْتُ ثَوَابَ هَذَا الْأَذَانِ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ ص وَ يَقُولُ مِيكَائِيلُ وَهَبْتُ ثَوَابَ هَذِهِ الْإِمَامَةِ لِلْأَئِمَّةِ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ص وَ تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ وَهَبْنَا ثَوَابَ هَذِهِ الصَّلَاةِ لِلْمُصَلِّينَ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ص فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى تَجُودُونَ عَلَيَّ وَ أَنَا أَوْلَى بِالْجُودِ وَ الْكَرَمِ أُشْهِدُكُمْ أَنِّی غَفَرْتُ ذُنُوبَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ص فَيَتَفَرَّقُونَ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى

۶۴۳۲- §تفسير أبی الفتوح الرازیّ ج ۵ ص ۳۲۵.§، وَ عَنْهُ قَالَ" إِنَّ فِی الْجَنَّةِ حَوْرَاءَ اسْمُهَا لُعْبَةُ فَضْلُ حُسْنِهَا عَلَى غَيْرِهَا كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ تَنْزِلُ

↕

ص: ۶۲

الْحُورُ الْعِينُ وَ يَجْلِسْنَ عَلَى الْكَرَاسِیِّ مِنَ الْجَوَاهِرِ وَ يُسَبِّحْنَ وَ يُهَلِّلْنَ إِلَى أَنْ تَفْرُغَ النَّاسُ مِنَ الصَّلَاةِ الْأُخْرَى فَيَظْهَرُ نُورٌ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ فَيَقُولُونَ لِلرِّضْوَانِ مَا هَذَا النُّورُ فَيَقُولُ هَذِهِ لُعْبَةُ تَنْزِلُ مِنْ يَمِينِهَا سَبْعُونَ حَوْرَاءَ أَخَذْنَ حُلِيَّهَا وَ سَبْعُونَ عَنْ يَسَارِهَا أَخَذْنَ حُلَلَهَا وَ سَبْعُونَ أَمَامَهَا بِأَيْدِيهِنَّ مَجَامِرُ مِنْ عُودٍ وَ مِنْ وَرَائِهَا سَبْعُونَ أَخَذْنَ ظَفَائِرَهَا بِأَيْدِيهِنَّ فَتَأْتِی وَ تَجْلِسُ عَلَى كُرْسِیٍّ وَ هُوَ كُرْسِیٌّ مِنْ نُورٍ فَتَرْتَفِعُ §كذا فی الأصل، و الصواب: فيرتفع.§ صَوْتَهَا بِالتَّسْبِيحِ وَ التَّهْلِيلِ إِلَى الصَّلَاةِ الْأُخْرَى فَإِذَا فَرَغُوا مِنَ الصَّلَاةِ الْأُخْرَى قَامَتْ وَ طَرَحَتِ الثِّيَابَ عَنْ سَاقِهَا فَتَقُولُ الْحُورُ لَهَا أَسْبِلِی عَلَيْهَا الثِّيَابَ فَلَوِ اطَّلَعَ عَلَيْكِ أَهْلُ الدُّنْيَا مَاتُوا شَوْقاً إِلَيْكِ ثُمَّ تَقُولُ لَهَا الْحُورُ قُولِی لِمَنْ أَنْتِ فَتَقُولُ أَنَا لِعَبْدٍ هُوَ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ فِی يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ آخِرُ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَى بَيْتِهِ وَ مَنْ عَادَتُهُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْهِ فِی الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى

۶۴۳۳- §تفسير أبی الفتوح الرازیّ ج ۵ ص ۳۲۴.§، وَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ص يَوْماً فِی غَيْرِ مِيعَادِهِ فَقَالَتِ الصَّحَابَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْطَأْتَ الْيَوْمَ فِی الْخُرُوجِ فَقَالَ كَانَ عِنْدِی جَبْرَئِيلُ فِی صُورَةِ امْرَأَةٍ ذَاتِ جَمَالٍ أَبْيَضِ الْوَجْهِ عَلَى وَجْهِهِ خَالٌ وَ قَالَ هَذِهِ هَيْئَةُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِی لَكَ وَ لِأُمَّتِكَ فِيهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ وَ أَرَادَ الْيَهُودُ وَ النَّصَارَى أَنْ يَكُونَ هَذَا الْيَوْمُ لَهُمْ فَلَمْ يُعْطَوْهُ فَقُلْتُ لَهُ مَا هَذِهِ النُّكْتَةُ السَّوْدَاءُ قَالَ هَذِهِ سَاعَةُ الِاسْتِجَابَةِ فَإِنْ صَادَفَهَا الدُّعَاءُ اقْتَرَنَ بِالْقَبُولِ فَإِنْ لَمْ يُسْتَجَبْ لَهُ فِی الدُّنْيَا ادُّخِرَ لَهُ فِی الْقِيَامَةِ فَيُصْرَفُ عَنْهُ مَكَارِهُهُ وَ هُوَ أَفْضَلُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى وَ يَدْعُونَهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْمَزِيدِ قُلْتُ وَ مَا يَوْمُ الْمَزِيدِ قَالَ فِی الْجَنَّةِ وَادٍ وَسِيعٌ تُرَابُهُ مِنَ الْمِسْكِ الْأَبْيَضِ فَإِذَا كَانَ فِی الْقِيَامَةِ يَوْمُ

↕

ص: ۶۳

الْجُمُعَةِ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُنْصَبَ فِيهِ كَرَاسِیُّ مِنْ ذَهَبٍ فَيَأْتِی رُسُلُ اللَّهِ تَعَالَى وَ يَجْلِسُونَ عَلَيْهَا وَ يَأْتِی الصِّدِّيقُونَ وَ الشُّهَدَاءُ وَ الْمُؤْمِنُونَ فَيَجْلِسُونَ حَوْلَهُمْ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى يَا عِبَادِی سَلُوا حَوَائِجَكُمْ فَيَقُولُونَ إِلَهَنَا نَطْلُبُ رِضَاكَ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى رَضِيتُ عَنْكُمْ سَلُوا حَاجَةً أُخْرَى فَيَسْأَلُهُ كُلُّ مَا يَتَمَنَّاهُ فَيُعْطِيهِمُ اللَّهُ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَ لَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَ لَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى رَضِيتُ عَنْكُمْ وَ أَنْجَزْتُ مَا وَعَدْتُكُمْ وَ أَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِی وَ هَذَا مَحَلُّ كَرَامَتِی فَيَرْجِعُ كُلٌّ إِلَى غُرْفَتِهِ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى فَيَحْضُرُونَ فِيهِ قُلْتُ يَا جَبْرَئِيلُ وَ مِمَّ غُرَفُهُمْ قَالَ مِنَ اللُّؤْلُؤِ الْأَبْيَضِ وَ الْيَاقُوتِ الْأَحْمَرِ وَ الزُّمُرُّدِ الْأَخْضَرِ عَلَيْهَا أَبْوَابٌ مُفَتَّحَةٌ تَجْرِی

فِيهَا الْأَنْهَارُ يَحْضُرُ فِيهَا كُلَّ مَعَ زَوْجِهِ

۶۴۳۴- §تفسير أبى الفتوح الرازىّ ج ۵ ص ۳۲۴.§ وَ عَنْهُ ص فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَ هِيَ تُسَبِّحُ اللَّهَ تَعَالَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ مُذْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ خَوْفاً مِنَ الْقِيَامَةِ إِلَّا الْجِنَّ وَ الْإِنْسَ

۶۴۳۵- §مقتضب الأثر ص ۹، و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۷۳ ح ۱۸.§ الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارُ فِي كِتَابِ مُقْتَضَبِ الْأَثَرِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ مِنَ الْأَيَّامِ الْجُمُعَةَ وَ مِنَ الشُّهُورِ شَهْرَ رَمَضَانَ وَ مِنَ اللَّيَالِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ الْخَبَرَ

وَ رَوَى بِإِسْنَادٍ آخَرَ عَنِ النَّبِيِّ ص: مِثْلَهُ

↕

ص: ۶۴

۶۴۳۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۰، و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۳۶۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: الْأَعْمَالُ تُضَاعَفُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَكْثِرُوا فِيهَا §فى المصدر: فيه.§ مِنَ الصَّلَاةِ وَ الصَّدَقَةِ وَ الدُّعَاءِ §و الدعاء: ليس فى المصدر.§

۶۴۳۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۰، و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۷۹.§ وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ غَرَّاءُ §فى المصدر: ليلة غراء.§ وَ يَوْمُهَا أَزْهَرُ وَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ §و فيه زيادة: و لا مؤمنة.§ مَاتَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ إِلَّا كُتِبَ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَ إِنْ مَاتَ فِي يَوْمِهَا §و فيه: و من مات يوم الجمعة.§ أُعْتِقَ مِنَ النَّارِ وَ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كُلَّهُ لِأَنَّهُ لَا تُسَعَّرُ فِيهِ النَّارُ

۶۴۳۸- §نوادر الراوندىّ:، و نقله عنه فى البحار ج ۹۷ ص ۴۷ ح ۳۴.§ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ، عَنْ أَبِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى اخْتَارَ مِنَ الْكَلَامِ أَرْبَعَةً وَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَرْبَعَةً وَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَرْبَعَةً وَ مِنَ الصَّادِقِينَ أَرْبَعَةً وَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَرْبَعَةً وَ مِنَ النِّسَاءِ أَرْبَعَةً وَ مِنَ الشُّهُورِ أَرْبَعَةً وَ مِنَ الْأَيَّامِ أَرْبَعَةً وَ مِنَ الْبِقَاعِ أَرْبَعاً إِلَى أَنْ قَالَ فَأَمَّا خِيَرَتُهُ مِنَ الْأَيَّامِ فَيَوْمُ الْفِطْرِ وَ يَوْمُ عَرَفَةَ وَ يَوْمُ الْأَضْحَى وَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ الْخَبَرَ

↕

ص: ۶۵

۶۴۳۹- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: اعْلَمْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ §ما بين القوسين ليس فى المصدر.§ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فَضَّلَ §و فيه: إن فضل.§ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ لَيْلَتَهُ عَلَى سَائِرِ الْأَيَّامِ فَضَاعَفَ فِيهِ الْحَسَنَاتِ لِعَامِلِهَا وَ السَّيِّئَاتِ عَلَى مُقْتَرِفِهَا إِعْظَاماً لَهَا

۶۴۴۰- §الجعفريات ص ۳۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ نَادَتِ الطَّيْرُ الطَّيْرَ وَ الْوَحْشُ الْوَحْشَ وَ السِّبَاعُ السِّبَاعَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ

۶۴۴۱- §مجمع البيان ج ۵ ص ۲۸۹.§ الشَّيْخُ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ، عَنِ النَّبِيِّ ص: إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فِي كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ سِتَّمِائَةِ أَلْفِ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ كُلُّهُمْ قَدِ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ

۶۴۴۲- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: خَيْرُ الْأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَ فِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ وَ فِيهِ أُهْبِطَ وَ فِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ وَ فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَدْعُو فِيهَا إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ

۶۴۴۳- §الاختصاص ص ۱۳۰.§ الْمُفِيدُ فِی کِتَابِ الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ مَهْزِیَارَ رَفَعَهُ إِلَی

↕

ص: ۶۶

أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ مَاتَ یَوْمَ الْجُمُعَةِ عَارِفاً بِحَقِّنَا عَتَقَ مِنَ النَّارِ وَ کُتِبَ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ

۶۴۴۴- §تفسیر القمّیّ ج ۲ ص ۱۶۸.§ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِی نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَیْدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ کَرَامَةً فِی عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِینَ فِی کُلِّ یَوْمِ جُمُعَةٍ الْخَبَرَ

۶۴۴۵- §درر اللآلی ص ۱۱، عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۷۴ ح ۲۰.§ ابْنُ أَبِی جُمْهُورٍ فِی دُرَرِ اللآلِی، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: خَیْرُ یَوْمٍ طَلَعَتْ فِیهِ الشَّمْسُ یَوْمُ الْجُمُعَةِ فِیهِ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَ فِیهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ وَ فِیهِ أُهْبِطَ مِنْهَا وَ فِیهِ تَقُومُ السَّاعَةُ الْخَبَرَ

وَ رَوَاهُ الشَّیْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِی تَفْسِیرِهِ §تفسیر أبی الفتوح الرازیّ ج ۵ ص ۳۲۴.§، عَنْهُ ص: مِثْلَهُ

۶۴۴۶- §تفسیر أبی الفتوح الرازیّ ج ۵ ص ۵۰۰.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ: الْیَوْمُ الْمَوْعُودُ یَوْمُ الْقِیَامَةِ وَ الْمَشْهُودُ یَوْمُ عَرَفَةَ وَ الشَّاهِدُ یَوْمُ الْجُمُعَةِ مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ وَ لَا غَرَبَتْ عَلَی یَوْمٍ أَفْضَلَ مِنْ یَوْمِ الْجُمُعَةِ فِیهِ سَاعَةٌ لَا یُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ یَدْعُو اللَّهَ فِیهَا بِخَیْرٍ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ أَوْ یَسْتَعِیذُهُ مِنْ سُوءٍ إِلَّا اسْتَعَاذَهُ §فی نسخة «أعاذه»- منه (قده).§ مِنْهُ

وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْحَسَنَةَ تُضَاعَفُ یَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ السَّیِّئَةَ تُضَاعَفُ یَوْمَ الْجُمُعَةِ

↕

ص: ۶۷

۶۴۴۷- §تفسیر أبی الفتوح الرازیّ ج ۵ ص ۳۲۴ باختلاف، و رواه الصدوق فی الخصال ص ۳۱۵ ح ۹۷.§، وَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: فِی یَوْمِ الْجُمُعَةِ خَمْسُ خِصَالٍ فِیهِ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَ فِیهِ أَهْبَطَ اللَّهُ آدَمَ وَ فِیهِ تَوَفَّاهُ وَ فِیهِ سَاعَةٌ لَا یَسْأَلُ اللَّهَ الْعَبْدُ فِیهَا رَبَّهُ شَیْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ مَا لَمْ یَسْأَلْ إِثْماً أَوْ قَطِیعَةَ رَحِمٍ وَ فِیهِ تَقُومُ السَّاعَةُ وَ مَا مِنْ مَلَکٍ مُقَرَّبٍ وَ لَا سَمَاءٍ وَ لَا جَبَلٍ وَ لَا أَرْضٍ وَ لَا رِیحٍ إِلَّا وَ هُوَ مُشْفِقٌ §المشفق: الخائف (مجمع البحرین ج ۵ ص ۱۹۳).§ یَوْمَ الْجُمُعَةِ

۶۴۴۸- §تفسیر أبی الفتوح الرازیّ ج ۵ ص ۳۲۳، و رواه فی البحار ج ۸۹ ص ۱۹۹ ذیل حدیث ۴۵ عن دعوات الراوندیّ و فی رسالة الجمعة للشهید الثانی ص ۹۳، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۱۲ ح ۵۷.§، وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: الْجُمُعَةُ حَجُّ الْمَسَاکِینِ

۶۴۴۹- §تفسیر أبی الفتوح الرازیّ ج ۵ ص ۳۲۴، و رواه الشهید الثانی فی رسالة الجمعة ص ۹۴.§، وَ عَنْ کَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْجُمُعَةُ تَفْزَعُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَ الْبَرُّ وَ الْبَحْرُ وَ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَیْءٍ إِلَّا الثَّقَلَیْنِ تُضَاعَفُ فِیهِ الْحَسَنَاتُ وَ تُضَاعَفُ فِیهِ السَّیِّئَاتُ وَ الْغُسْلُ فِیهَا وَاجِبٌ عَلَی کُلِّ حَالٍ فِیهِ سَاعَةٌ لَا یُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ یَسْأَلُ اللَّهَ فِیهَا شَیْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ

↕

ص: ۶۸

۳۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ کَثْرَةِ الدُّعَاءِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ خُصُوصاً آخِرَ سَاعَةٍ مِنْهُ

§الباب ۳۳§

۶۴۵۰- §العروس ص ۵۰ باختلاف یسیر.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ فِی کِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ

الْجُمُعَةَ فَجَعَلَ يَوْمَهَا عِيداً وَ اخْتَارَ لَيْلَهَا §كذا فى الأصل، و الظاهر أنّ الصواب: ليلتها.§ فَجَعَلَهَا مِثْلَهَا وَ إِنَّ مِنْ فَضْلِهَا أَنْ لَا يُسْأَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَاجَةً إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ وَ إِنِ اسْتَحَقَّ قَوْمٌ عِقَاباً فَصَادَفُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ لَيْلَتَهَا صُرِفَ عَنْهُمْ ذَلِكَ وَ لَمْ يَبْقَ شَيْءٌ مِمَّا أَحْكَمَهُ اللَّهُ وَ فَصَّلَهُ إِلَّا أَبْرَمَهُ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ فَلَيْلَةُ الْجُمُعَةِ لَيْلَةٌ غَرَّاءُ وَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ أَزْهَرُ

۶۴۵۱- §دعوات الراوندىّ ص ۸ و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۷۳ ح ۱۷.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ، قَالَ الصَّادِقُ ع: إِنَّ الْعَبْدَ لَيَدْعُو فَيُؤَخِّرُ اللَّهُ حَاجَتَهُ إِلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ

۶۴۵۲- §دعوات الراوندىّ ص ۸ و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۷۳ ح ۱۷.§، وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ السَّاعَةِ الَّتِي يُسْتَجَابُ فِيهَا الدُّعَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَالَ مَا بَيْنَ فَرَاغِ الْإِمَامِ مِنَ الْخُطْبَةِ إِلَى أَنْ تَسْتَوِيَ الصُّفُوفُ وَ سَاعَةَ آخِرِ النَّهَارِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ وَ كَانَتْ فَاطِمَةُ ع تَدْعُو فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ §ما بين القوسين ليس فى المصدر.§

۱۴- ۶۴۵۳- §لب اللباب: مخطوط.§ وَ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ

↕

ص: ۶۹

إِنَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُحَالُ بَيْنَ الدُّعَاءِ وَ بَيْنَ الْإِجَابَةِ

۶۴۵۴- §تحفة الأخوان ص ۶۵.§ الْمَوْلَى سَعِيدٌ الْمَزْيَدِيُّ فِي كِتَابِ تُحْفَةِ الْإِخْوَانِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ الصَّادِقِ ع: فِي خَبَرٍ طَوِيلٍ فِي خِلْقَةِ آدَمَ ع إِلَى أَنْ قَالَ وَ كَانَ السُّجُودُ لِآدَمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عِنْدَ الزَّوَالِ فَبَقِيَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي سُجُودِهَا إِلَى الْعَصْرِ فَجَعَلَ اللَّهُ هَذَا الْيَوْمَ عِيداً لِآدَمَ وَ لِأَوْلَادِهِ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ فِيهِ الْإِجَابَةَ فِي الدُّعَاءِ وَ هُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَ لَيْلَتُهَا أَرْبَعٌ وَ عِشْرُونَ سَاعَةً فِي كُلِّ سَاعَةٍ يُعْتِقُ سَبْعِينَ أَلْفَ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ

۶۴۵۵- §تفسير أبى الفتوح الرازىّ ج ۵ ص ۳۲۴.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: فِي حَدِيثٍ فِي فَضْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا دُعَاءُ مُؤْمِنٍ فِيهَا إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ فِيهَا

۶۴۵۶- §تفسير أبى الفتوح الرازىّ ج ۵ ص ۳۲۴.§، وَ فِي رِوَايَةٍ: أَنَّهَا السَّاعَةُ الَّتِي فَرَغَ الْإِمَامُ مِنَ الْخُطْبَةِ وَ شَرَعَ الْمُؤَذِّنُونَ فِي الْإِقَامَةِ وَ يَسْتَوِي الصُّفُوفُ

۶۴۵۷- §تفسير أبى الفتوح الرازىّ ج ۵ ص ۳۲۴.§، وَ فِي رِوَايَةٍ: أَنَّهَا السَّاعَةُ الْآخِرَةُ مِنَ الْيَوْمِ وَ بَقِيَ مِنْهَا نِصْفُ سَاعَةٍ وَ قَالُوا إِذَا غَرَبَ نِصْفُ قُرْصِ الشَّمْسِ

۳۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّبْقِ إِلَى صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَ حُكْمِ مَنْ سَبَقَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْمَسْجِدِ

§الباب ۳۴§

۶۴۵۸- §العروس ص ۴۷.§ الشَّيْخُ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كَانَ حِينُ يَبْعَثُ اللَّهُ الْعِبَادَ أَتَى بِالْأَيَّامِ يَعْرِفُهَا الْخَلَائِقُ بِأَسْمَائِهَا وَ حُلِيِّهَا يَقْدُمُهَا يَوْمُ

↕

ص: ۷۰

الْجُمُعَةِ لَهُ نُورٌ سَاطِعٌ تَتْبَعُهُ سَائِرُ الْأَيَّامِ كَأَنَّهُ عَرُوسٌ كَرِيمَةٌ ذَاتُ وَقَارٍ تُهْدَى إِلَى ذِي حِلْمٍ وَ شَأْنٍ ثُمَّ يَكُونُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ شَاهِداً لِمَنْ حَافَظَ وَ سَارَعَ إِلَيْهِ ثُمَّ يَدْخُلُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى قَدْرِ سَبْقِهِمْ إِلَى الْجَنَّةِ §الظاهر يدخل المؤمنون الجنّة على قدر سبقهم إلى الجمعة.

منه (قده).§

۶۴۵۹- §الجعفريات ص ۱۰۱.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَطَّارُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ السَّقَاءِ الْحَافِظِ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَصِيفٍ مَوْلَى هَاشِمٍ بِمَكَّةَ سَنَةَ سَبْعٍ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ حَدَّثَنَا أَبُو حُمَّةَ بْنُ يُوسُفَ الْيَمَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةَ مُوسَى بْنُ طَارِقٍ ذَكَرَ ذَلِكَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى مَلَائِكَةً يَقِفُونَ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ وَ مَعَهُمْ صُحُفٌ مِنْ نُورٍ وَ أَقْلَامٌ مِنْ نُورٍ فَيَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ فَإِذَا سَمِعُوا النِّدَاءَ حَضَرُوا الْخُطْبَةَ

۳۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِكْثَارِ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ وَ يَوْمِهَا وَ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَلْفَ مَرَّةٍ وَ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ

§الباب ۳۵§

۶۴۶۰- §العروس ص ۴۹.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا كَانَتْ عَشِيَّةُ الْخَمِيسِ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ نَزَلَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنَ السَّمَاءِ مَعَهَا أَقْلَامُ الذَّهَبِ وَ صُحُفُ الْفِضَّةِ لَا يَكْتُبُونَ عَشِيَّةَ الْخَمِيسِ وَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ

↕

ص: ۷۱

إِلَّا الصَّلَاةَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ

۶۴۶۱- §العروس ص ۵۰.§، وَ قَالَ الصَّادِقُ ع: الصَّلَاةُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِأَلْفِ حَسَنَةٍ وَ يُرْفَعُ لَهُ أَلْفُ دَرَجَةٍ وَ أَنَّ الْمُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ يَزْهَرُ نُورُهُ فِي السَّمَاوَاتِ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ وَ مَلَائِكَةُ اللَّهِ فِي السَّمَاوَاتِ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ وَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِقَبْرِ النَّبِيِّ ص إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ

۶۴۶۲- §العروس ص ۵۳، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۵.§، وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ الصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَلْفَ مَرَّةٍ وَ فِي غَيْرِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ مَنْ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ مِائَةَ صَلَاةٍ وَ اسْتَغْفَرَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِائَةَ مَرَّةٍ غُفِرَ لَهُ الْبَتَّةَ

۶۴۶۳- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۱- ۱۲، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۶۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: أَكْثِرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الْغَرَّاءِ وَ الْيَوْمِ الْأَزْهَرِ فَقَالَ اللَّيْلَةُ الْغَرَّاءُ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ وَ الْيَوْمُ الْأَزْهَرُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِمَا لِلَّهِ طُلَقَاءُ وَ عُتَقَاءُ وَ هُوَ يَوْمُ الْعِيدِ لِأُمَّتِي أَكْثِرُوا الصَّدَقَةَ فِيهِمَا وَ قَالَ ع أَكْثِرْ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ وَ يَوْمِهَا وَ إِنْ قَدَرْتَ أَنْ تَجْعَلَ ذَلِكَ أَلْفَ كَرَّةٍ فَافْعَلْ فَإِنَّ الْفَضْلَ فِيهِ وَ قَدْ نَرْوِي أَنَّهُ إِذَا كَانَتْ عَشِيَّةُ الْخَمِيسِ نَزَلَتْ مَلَائِكَةٌ مَعَهَا أَقْلَامٌ مِنْ نُورٍ وَ صُحُفٌ مِنْ نُورٍ لَا يَكْتُبُونَ إِلَّا الصَّلَاةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص إِلَى آخِرِ النَّهَارِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

↕

ص: ۷۲

۶۴۶۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۷۹، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۶۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَإِنَّهُ يَوْمٌ يُضَاعَفُ فِيهِ الْأَعْمَالُ

۶۴۶۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۷۹، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۶۴.§ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَبْعَثُ لَيْلَةَ كُلِّ جُمُعَةٍ §أثبتناه من المصدر.§ مَلَائِكَةً إِذَا انْفَجَرَ الْفَجْرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَكْتُبُونَ §و فيه: لم يكتبوا إلّا.§ الصَّلَاةَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ إِلَى اللَّيْلِ

۶۴۶۶- §رسالة الجمعة:، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۸.§ الشَّهِيدُ الثَّانِي فِي رِسَالَةِ الْجُمُعَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ فَمَنْ كَانَ أَكْثَرَكُمْ صَلَاةً عَلَيَّ كَانَ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَنْزِلَةً وَ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِائَةَ مَرَّةٍ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ عَلَى وَجْهِهِ نُورٌ وَ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَلْفَ مَرَّةٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ

۶۴۶۷- §لب اللباب: مخطوط، فی البحار ج ۹۴ ص ۶۴ ح ۵۲ عن جامع الأخبار ص ۷۰ مثله:.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: وَ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِائَةَ مَرَّةٍ غُفِرَتْ لَهُ خَطِيئَةُ ثَمَانِينَ سَنَةً

↕

ص: ۷۳

۳۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِكْثَارِ مِنَ الدُّعَاءِ وَ الِاسْتِغْفَارِ وَ الْعِبَادَةِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ

§الباب ۳۶§

۶۴۶۸- §کتاب العروس ص ۵۰، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۱۲.§ الشَّيْخُ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ دَعَا لِعَشَرَةٍ مِنْ إِخْوَانِهِ الْمَوْتَى لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ الْجَنَّةَ

۶۴۶۹- §کتاب العروس ص ۵۰، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۸۲.§ وَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَأْمُرُ مَلَكاً فَيُنَادِي كُلَّ لَيْلَةِ جُمُعَةٍ مِنْ فَوْقِ عَرْشِهِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ أَ لَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يَدْعُونِي لِآخِرَتِهِ وَ دُنْيَاهُ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأُجِيبَهُ أَ لَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يَتُوبُ إِلَيَّ مِنْ ذُنُوبِهِ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأَتُوبَ عَلَيْهِ أَ لَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ قَدْ قَتَّرْتُ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَسْأَلُنِي الزِّيَادَةَ فِي رِزْقِهِ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأَزِيدَهُ وَ أُوَسِّعَ عَلَيْهِ أَ لَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ سَقِيمٌ فَيَسْأَلُنِي أَنْ أَشْفِيَهُ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأُعَافِيَهُ أَ لَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ مَغْمُومٌ مَحْبُوسٌ يَسْأَلُنِي أَنْ أُطْلِقَهُ مِنْ حَبْسِهِ وَ أُفَرِّجَ عَنْهُ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأُطْلِقَهُ وَ أُخَلِّيَ سَبِيلَهُ أَ لَا عَبْدٌ مَظْلُومٌ يَسْأَلُنِي أَنْ آخُذَ لَهُ بِظُلَامَتِهِ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأَنْتَصِرَ لَهُ وَ آخُذَ بِظُلَامَتِهِ قَالَ فَلَا يَزَالُ يُنَادِي حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ

۶۴۷۰- §العروس ص ۵۱، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۸۳.§ وَ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: اجْتَنِبُوا الْمَعَاصِيَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَإِنَّ السَّيِّئَةَ وَ الْحَسَنَةَ مُضَاعَفَةٌ وَ مَنْ تَرَكَ مَعْصِيَةَ اللَّهِ لَيْلَةَ

↕

ص: ۷۴

الْجُمُعَةِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ كُلَّ مَا سَلَفَ فِيهِ وَ قِيلَ لَهُ اسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ وَ مَنْ بَارَزَ اللَّهَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِمَعْصِيَةٍ أَخَذَهُ اللَّهُ بِكُلِّ مَا عَمِلَ فِي عُمُرِهِ وَ ضَاعَفَ عَلَيْهِ الْعَذَابَ بِهَذِهِ الْمَعْصِيَةِ فَإِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ رَفَعَتْ حِيتَانُ الْبَحْرِ رُءُوسَهَا وَ دَوَابُّ الْبَرَارِي ثُمَّ نَادَتْ بِصَوْتٍ ذَلِقٍ §فی المخطوط و المصدر: زلق، و هو تصحیف، و الصحیح ما أثبتناه. و لسان ذلق: بلیغ فصیح (مجمع البحرین- ذلق- ج ۵ ص ۱۶۵).§ رَبَّنَا لَا تُعَذِّبْنَا بِذُنُوبِ الْآدَمِيِّينَ

۶۴۷۱- §تفسیر أبی الفتوح الرازیّ ج ۵ ص ۳۲۵.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَفْتَحُوا أَبْوَابَ السَّمَاءِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَ يَطَّلِعُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فِي الْأَرْضِ فَمِنْهُمْ مَنْ يُصَلِّي وَ مِنْهُمْ مَنْ هُوَ نَائِمٌ فَيَقُولُ

إِنَّا نُجَازِی کُلًّا عَلَی حَسَبِ عَمَلِهِ الْمُصَلِّینَ وَ النَّائِمِینَ فَإِذَا کَانَ آخِرُ اللَّیْلِ یَطَّلِعُ عَلَیْهِمْ مَرَّةً أُخْرَی فَیَقُولُ لَیْسَ مِنْ شَأْنِی الْبُخْلُ إِنِّی غَفَرْتُ لِلْمُصَلِّینَ وَ وَهَبْتُ لَهُمُ النَّائِمِینَ

۶۴۷۲- §درر اللآلی ج ۱ ص ۱۲، و فی البحار ج ۸۹ ص ۲۶۹ عن الخصال.§ ابْنُ أَبِی جُمْهُورٍ فِی دُرَرِ اللَّآلِی، عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ لِلَّهِ فِی کُلِّ لَیْلَةِ جُمُعَةٍ سِتَّمِائَةِ أَلْفِ عَتِیقٍ مِنَ النَّارِ کُلُّهُمْ قَدِ اسْتَوْجَبُوهَا

۶۴۷۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۰، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۷۹ ح ۲۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ أَبِیهِ ع أَنَّهُمَا قَالَا: إِذَا کَانَتْ لَیْلَةُ الْجُمُعَةِ أَمَرَ اللَّهُ مَلَکاً یُنَادِی مِنْ أَوَّلِ اللَّیْلِ إِلَی آخِرِهِ وَ یُنَادِی فِی کُلِّ لَیْلَةٍ غَیْرِ لَیْلَةِ الْجُمُعَةِ فِی الثُّلُثِ الْأَخِیرِ هَلْ مِنْ

↕

ص: ۷۵

سَائِلٍ فَأُعْطِیَهُ هَلْ مِنْ تَائِبٍ فَأَتُوبَ عَلَیْهِ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ یَا طَالِبَ الْخَیْرِ أَقْبِلْ یَا طَالِبَ الشَّرِّ أَقْصِرْ

۶۴۷۴- §إرشاد القلوب ص ۱۹۳.§ الْحَسَنُ بْنُ أَبِی الْحَسَنِ الدَّیْلَمِیُّ فِی کِتَابِ إِرْشَادِ الْقُلُوبِ، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَی مَلَکاً تَحْتَ الْعَرْشِ یُسَبِّحُهُ بِجَمِیعِ اللُّغَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ فَإِذَا کَانَ لَیْلَةُ الْجُمُعَةِ أَمَرَهُ أَنْ یَنْزِلَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَی الدُّنْیَا وَ یَطَّلِعَ إِلَی أَهْلِ الْأَرْضِ وَ یَقُولَ یَا أَبْنَاءَ الْعِشْرِینَ لَا تَغُرَّنَّکُمُ الدُّنْیَا وَ یَا أَبْنَاءَ الثَّلَاثِینَ اسْمَعُوا وَ عُوا وَ یَا أَبْنَاءَ الْأَرْبَعِینَ جِدُّوا وَ اجْتَهِدُوا وَ یَا أَبْنَاءَ الْخَمْسِینَ لَا عُذْرَ لَکُمْ وَ یَا أَبْنَاءَ السِّتِّینَ مَا ذَا قَدَّمْتُمْ فِی دُنْیَاکُمْ لِآخِرَتِکُمْ وَ یَا أَبْنَاءَ السَّبْعِینَ زَرْعٌ قَدْ دَنَا حَصَادُهَا §فی المصدر: حصاده.§ وَ یَا أَبْنَاءَ الثَّمَانِینَ أَطِیعُوا اللَّهَ فِی أَرْضِهِ وَ یَا أَبْنَاءَ التِّسْعِینَ آنَ لَکُمُ الرَّحِیلُ فَتَزَوَّدُوا وَ یَا أَبْنَاءَ الْمِائَةِ أَتَتْکُمُ السَّاعَةُ وَ أَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ثُمَّ یَقُولُ لَوْ لَا مَشَایِخُ رُکَّعٌ وَ فِتْیَانٌ خُشَّعٌ وَ صِبْیَانٌ رُضَّعٌ لَصُبَّ عَلَیْکُمُ الْعَذَابُ صَبّاً

۳۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ الْمُرَغَّبَةِ لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ

§الباب ۳۷§

۶۴۷۵- §کنوز النجاح: مخطوط، و فی البحار ج ۸۹ ص ۳۲۳ ح ۳۰ عن مهج الدعوات ص ۲۹۴.§ الشَّیْخُ أَبُو عَلِیٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِیُّ فِی کِتَابِ کُنُوزِ النَّجَاحِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الدَّرْبِیِّ عَنْ خَزَامَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَزَوْفَرِیِّ قَالَ: خَرَجَ عَنِ النَّاحِیَةِ الْمُقَدَّسَةِ مَنْ کَانَتْ لَهُ إِلَی اللَّهِ

↕

ص: ۷۶

حَاجَةٌ فَلْیَغْتَسِلْ لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ نِصْفِ اللَّیْلِ وَ یَأْتِی مُصَلَّاهُ وَ یُصَلِّی رَکْعَتَیْنِ یَقْرَأُ فِی الرَّکْعَةِ الْأُولَی الْحَمْدَ فَإِذَا بَلَغَ إِیَّاکَ نَعْبُدُ وَ إِیَّاکَ نَسْتَعِینُ یُکَرِّرُهَا مِائَةَ مَرَّةٍ وَ یُتِمُّ فِی الْمِائَةِ إِلَی آخِرِهَا وَ یَقْرَأُ سُورَةَ التَّوْحِیدِ مَرَّةً وَاحِدَةً ثُمَّ یَرْکَعُ وَ یَسْجُدُ وَ یُسَبِّحُ فِیهَا سَبْعَةً سَبْعَةً وَ یُصَلِّی الرَّکْعَةَ الثَّانِیَةَ عَلَی هَیْئَتِهِ وَ یَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَی یَقْضِی حَاجَتَهُ الْبَتَّةَ کَائِناً مَا کَانَ إِلَّا أَنْ یَکُونَ فِی قَطِیعَةِ رَحِمٍ وَ الدُّعَاءُ اللَّهُمَّ إِنْ أَطَعْتُکَ فَالْمَحْمَدَةُ لَکَ وَ إِنْ عَصَیْتُکَ فَالْحُجَّةُ لَکَ مِنْکَ الرَّوْحُ وَ مِنْکَ الْفَرَجُ سُبْحَانَ مَنْ أَنْعَمَ وَ شَکَرَ سُبْحَانَ مَنْ قَدَرَ وَ غَفَرَ اللَّهُمَّ إِنْ کُنْتُ قَدْ عَصَیْتُکَ فَإِنِّی قَدْ أَطَعْتُکَ فِی أَحَبِّ الْأَشْیَاءِ إِلَیْکَ وَ هُوَ الْإِیمَانُ بِکَ لَمْ أَتَّخِذْ لَکَ وَلَداً وَ لَمْ أَدْعُ لَکَ شَرِیکاً مَنّاً مِنْکَ بِهِ عَلَیَّ لَا مَنّاً مِنِّی بِهِ عَلَیْکَ وَ قَدْ عَصَیْتُکَ یَا إِلَهِی عَلَی غَیْرِ وَجْهِ الْمُکَابَرَةِ وَ لَا الْخُرُوجِ عَنْ عُبُودِیَّتِکَ وَ لَا الْجُحُودِ بِرُبُوبِیَّتِکَ وَ لَکِنْ أَطَعْتُ هَوَایَ وَ أَزَلَّنِی الشَّیْطَانُ فَلَکَ الْحُجَّةُ عَلَیَّ وَ الْبَیَانُ فَإِنْ تُعَذِّبْنِی فَبِذُنُوبِی غَیْرِ ظَالِمٍ

وَ إِنْ تَغْفِرْ لِی وَ تَرْحَمْنِی فَإِنَّکَ جَوَادٌ کَرِیمٌ یَا کَرِیمُ حَتَّی یَنْقَطِعَ النَّفَسُ ثُمَّ یَقُولُ یَا آمِناً مِنْ کُلِّ شَیْءٍ وَ کُلُّ شَیْءٍ مِنْکَ خَائِفٌ حَذِرٌ أَسْأَلُکَ بِأَمْنِکَ مِنْ کُلِّ شَیْءٍ وَ خَوْفِ کُلِّ شَیْءٍ مِنْکَ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تُعْطِیَنِی أَمَاناً لِنَفْسِی وَ أَهْلِی وَ وُلْدِی وَ سَائِرِ مَا أَنْعَمْتَ بِهِ عَلَیَّ حَتَّی لَا أَخَافَ أَحَداً وَ لَا أَحْذَرَ مِنْ شَیْءٍ أَبَداً إِنَّکَ عَلَی کُلِّ شَیْءٍ قَدِیرٌ وَ حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَکِیلُ یَا کَافِیَ إِبْرَاهِیمَ نُمْرُودَ وَ یَا کَافِیَ مُوسَی فِرْعَوْنَ وَ یَا کَافِیَ مُحَمَّدٍ ص الْأَحْزَابَ أَسْأَلُکَ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَکْفِیَنِی شَرَّ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ فَیَسْتَکْفِی شَرَّ مَنْ یَخَافُ شَرَّهُ فَإِنَّهُ یُکْفَی شَرَّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَی ثُمَّ یَسْجُدُ وَ یَسْأَلُ حَاجَتَهُ وَ یَتَضَرَّعُ إِلَی اللَّهِ تَعَالَی فَإِنَّهُ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ وَ لَا مُؤْمِنَةٍ صَلَّی هَذِهِ الصَّلَاةَ وَ دَعَا بِهَذَا

↕

ص: ۷۷

الدُّعَاءِ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ لِلْإِجَابَةِ وَ یُجَابُ فِی وَقْتِهِ وَ لَیْلَتِهِ کَائِناً مَا کَانَ وَ ذَلِکَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَیْنَا وَ عَلَی النَّاسِ

۶۴۷۶- §جمال الأسبوع ص ۱۸۵، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۱۵.§ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی جَمَالِ الْأُسْبُوعِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مَهْزِیَارَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ سُلَیْمَانَ عَنْ عَبْدٍ صَالِحٍ ع قَالَ: مَنْ صَلَّی الْمَغْرِبَ لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ وَ صَلَّی بَعْدَهَا أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ وَ لَمْ یَتَکَلَّمْ حَتَّی یُصَلِّیَ عَشْرَ رَکَعَاتٍ یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ بِالْحَمْدِ وَ الْإِخْلَاصِ کَانَتْ عِدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ

۶۴۷۷- §جمال الأسبوع ص ۱۴۴، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۲۵ ح ۳۱.§ وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ سَعِیدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاذٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْخَطِیبُ قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَیْنُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْجَرَّاحِ عَنْ سَعِیدِ بْنِ عَبْدِ الْکَرِیمِ الْوَاسِطِیِّ عَنِ الرَّبِیعِ بْنِ صَبِیحٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ صَلَّی لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ بَیْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ اثْنَتَیْ عَشْرَةَ رَکْعَةً فِی کُلِّ رَکْعَةٍ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أَرْبَعِینَ مَرَّةً لَقِیتُهُ عَلَی الصِّرَاطِ وَ صَافَحْتُهُ وَ رَافَقْتُهُ وَ مَنْ لَقِیتُهُ §لیس فی المصدر.§ عِنْدَ §فی نسخة: علی، منه (قده).§ الصِّرَاطِ وَ صَافَحْتُهُ §لیس فی المصدر.§ کَفَیْتُهُ الْحِسَابَ وَ الْمِیزَانَ

۶۴۷۸- §جمال الأسبوع ص ۱۴۴، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۲۵ ح ۳۲.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ شَاذَانَ قَالَ حَدَّثَنِی مَیْسَرَةُ بْنُ عَلِیٍّ أَبُو سَعِیدٍ الْخَفَّافُ قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَیْنُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسِیُّ قَالَ

↕

ص: ۷۸

حَدَّثَنَا أَبِی قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنِ الْمُحَارِبِیِّ عَنْ سُلَیْمَانَ الْفَزَارِیِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَی عُقْبَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ صَلَّی لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ بَیْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ عِشْرِینَ رَکْعَةً یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ مِنْهَا بِفَاتِحَةِ الْکِتَابِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَی فِی أَهْلِهِ وَ مَالِهِ وَ دِینِهِ وَ دُنْیَاهُ وَ آخِرَتِهِ

۶۴۷۹- §جمال الأسبوع ص ۱۴۵، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۲۵ ح ۳۳.§ وَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِیسَی قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَیْنُ بْنُ سُلَیْمَانَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَامِدِ بْنِ یَحْیَی الْعِنَانِیُ §فی المصدر: الفتانی.§ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ §و فیه: عبد اللّه.§ بْنُ جَعْفَرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُهَیْلٍ §و فیه: سهل.§ الْوَرَّاقُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ حَمَّادٍ عَنِ الْمُخْتَارِیِّ بِآمُلَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ صَلَّی لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ رَکْعَتَیْنِ یَقْرَأُ فِیهِمَا فَاتِحَةَ الْکِتَابِ وَ إِذَا زُلْزِلَتْ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً آمَنَهُ اللَّهُ تَعَالَی مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَ مِنْ أَهْوَالِ یَوْمِ الْقِیَامَةِ

وَ رَوَاهُ الشَّهِیدُ فِی رِسَالَةِ أَعْمَالِ الْجُمُعَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْهُ ص: مِثْلَهُ §عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۲۶.§

۶۴۸۰- §جمال الأسبوع ص ۱۴۵، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۲۶ ح ۳۴.§ وَ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَاذَانَ الْقُمِّیِّ قَالَ حَدَّثَنَا

↕

ص: ۷۹

أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَدِمَ عَلَیْنَا الرَّیَّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَجْرَمِیُّ بِمَکَّةَ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَلْخِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَکِ عَنْ أَبِی حَفْصٍ عَنْ حُمَیْدٍ الطَّوِیلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ صَلَّی لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ أَوْ یَوْمَهَا أَوْ لَیْلَةَ الْخَمِیسِ أَوْ یَوْمَهُ أَوْ لَیْلَةَ الْإِثْنَیْنِ أَوْ یَوْمَهُ أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ §فی المصدر و البحار إضافة: یقرأ.§ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِی لَیْلَةِ الْقَدْرِ مَرَّةً وَ یَفْصِلُ بَیْنَهُمَا بِتَسْلِیمَةٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا قَالَ- اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ مِائَةَ مَرَّةٍ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ جَبْرَئِیلَ أَعْطَاهُ اللَّهُ سَبْعِینَ أَلْفَ قَصْرٍ §فی المصدر إضافة: فی الجنة.§ فِی کُلِّ قَصْرٍ سَبْعُونَ أَلْفَ دَارٍ وَ فِی کُلِّ دَارٍ سَبْعُونَ أَلْفَ بَیْتٍ فِی کُلِّ بَیْتٍ سَبْعُونَ أَلْفَ جَارِیَةٍ

۶۴۸۱- §جمال الأسبوع ص ۱۴۶، و مصباح المتهجّد ص ۲۲۸، و عنهما فی البحار ج ۸۹ ص ۳۲۶ ح ۳۵.§ وَ عَنْ أَبِی الْفَضْلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَکْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِیلَ الْآدَمِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِیُ §ما بین القوسین لیس فی المصدر، و الظاهر أنّ الصواب ما فی المتن «راجع تهذیب التهذیب ج ۱ ص ۸۳ و ج ۶ ص ۳۱۱».§ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِیِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِیِّ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع عَنِ النَّبِیِ

↕

ص: ۸۰

ص قَالَ: مَنْ صَلَّی لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ لَا یُفَرِّقُ بَیْنَهُمَا یَقْرَأُ §أثبتناه من المصدر.§ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ مَرَّةً وَ سُورَةَ الْجُمُعَةِ مَرَّةً وَ الْمُعَوِّذَتَیْنِ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ آیَةَ الْکُرْسِیِّ وَ قُلْ یَا أَیُّهَا الْکَافِرُونَ مَرَّةً مَرَّةً وَ یَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ سَبْعِینَ مَرَّةً وَ یُصَلِّی عَلَی النَّبِیِّ وَ آلِهِ سَبْعِینَ مَرَّةً وَ یَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَکْبَرُ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِیِّ الْعَظِیمِ سَبْعِینَ مَرَّةً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ وَ قَضَی اللَّهُ تَعَالَی لَهُ سَبْعِینَ حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْیَا وَ سَبْعِینَ حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِ الْآخِرَةِ وَ کَتَبَ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ وَ مَحَا عَنْهُ أَلْفَ سَیِّئَةٍ وَ أَعْطَی جَمِیعَ مَا یُرِیدُ وَ إِنْ کَانَ عَاقّاً لِوَالِدَیْهِ غَفَرَ لَهُ

۶۴۸۲- §جمال الأسبوع ص ۱۴۷، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۱۹ ح ۲۷.§ وَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِیسَی الْعِنَانِیِ §کذا فی المصدر، و کان فی الأصل المخطوط و الطبعة الحجریة: العنانی و الصحیح ما أثبتناه «راجع تنقیح المقال ج ۲ ص ۲۹۴ و جامع الرواة ج ۱ ص ۵۸۹ و معجم رجال الحدیث ج ۱۲ ص ۷۰».§ قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَیْنُ بْنُ سُلَیْمَانَ بْنِ مَنْصُورٍ الْعِنَانِیُ §کذا فی المصدر، و کان فی الأصل المخطوط و الطبعة الحجریة: العنانی و الصحیح ما أثبتناه «راجع تنقیح المقال ج ۲ ص ۲۹۴ و جامع الرواة ج ۱ ص ۵۸۹ و معجم رجال الحدیث ج ۱۲ ص ۷۰».§ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَامِدِ بْنِ یَحْیَی الْقُنَانِیُ §کذا فی المصدر، و کان فی الأصل المخطوط و الطبعة الحجریة: العنانی و الصحیح ما أثبتناه «راجع تنقیح المقال ج ۲ ص ۲۹۴ و جامع الرواة ج ۱ ص ۵۸۹ و معجم رجال الحدیث ج ۱۲ ص ۷۰».§ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السِّنْدِیِّ بْنِ سَهْلٍ الْبَزَّازُ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِیُّ بْنُ دَاوُدَ الْقَنْطَرِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِیرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُوَرِّدِ بْنُ §فی المصدر: عن.§ سُلَیْمَانَ بْنِ هِشَامٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَ أَبِی هُرَیْرَةَ قَالا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ قَرَأَ فِی لَیْلَةِ الْجُمُعَةِ أَوْ یَوْمِهَا قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِائَتَیْ مَرَّةٍ فِی أَرْبَعِ رَکَعَاتٍ

↕

ص: ۸۱

فِی کُلِّ رَکْعَةٍ خَمْسِینَ مَرَّةً غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَ لَوْ کَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ

۶۴۸۳- §جمال الأسبوع ص ۱۴۸، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۲۷.§، وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْقَزْوِینِیِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رِزْقَةَ §فی المصدر و البحار: زمرة.§ أَبُو الْحُسَیْنِ الْبَزَّازُ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَیُّوبَ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِیُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّیَالِسِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنِ الْمُحَارِبِیِّ عَنْ أَبِی بَکْرٍ الْمَدَنِیِّ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُطَّلِبِ بْنِ خَطِیبٍ §الظاهر أن الصحیح «حنطب» و لیس خطیب، راجع أسد الغابة ج ۴ ص ۳۷۳.§ عَنِ النَّبِیِّ ص قَالَ: مَنْ صَلَّی لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ یَقْرَأُ فِیهَا قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أَلْفَ مَرَّةٍ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ مِائَتَیْنِ وَ خَمْسِینَ مَرَّةً لَمْ یَمُتْ حَتَّی یَرَی الْجَنَّةَ أَوْ تُرَی لَهُ

۶۴۸۴- §جمال الأسبوع ص ۱۴۸.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: مَنْ صَلَّی لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ رَکْعَتَیْنِ یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ- قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسِینَ مَرَّةً وَ یَقُولُ فِی آخِرِ صَلَاتِهِ- اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَی النَّبِیِّ الْعَرَبِیِّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ وَ کَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ اثْنَی عَشَرَ أَلْفَ مَرَّةٍ وَ رَفَعَ اللَّهُ عَنْهُ یَوْمَ الْقِیَامَةِ الْجُوعَ وَ الْعَطَشَ وَ فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ کُلَّ هَمٍّ وَ حُزْنٍ وَ عَصَمَهُ مِنْ إِبْلِیسَ وَ جُنُودِهِ وَ لَمْ یَکْتُبْ عَلَیْهِ خَطِیئَةً الْبَتَّةَ §فی المصدر: السنة.§ وَ خَفَّفَ اللَّهُ تَعَالَی عَنْهُ سَکَرَاتِ الْمَوْتِ فَإِنْ مَاتَ فِی یَوْمِهِ أَوْ لَیْلَتِهِ مَاتَ شَهِیداً وَ رَفَعَ عَنْهُ عَذَابَ الْقَبْرِ وَ لَمْ یَسْأَلِ اللَّهَ شَیْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ وَ تَقَبَّلَ صَلَاتَهُ وَ صِیَامَهُ وَ اسْتَجَابَ دُعَاءَهُ وَ لَمْ یَقْبِضْ مَلَکُ الْمَوْتِ رُوحَهُ حَتَّی یَجِیئَهُ رِضْوَانُ بِرَیْحَانِ الْجَنَّةِ وَ شَرَابٍ مِنَ الْجَنَّةِ

↕

ص: ۸۲

۶۴۸۵- §جمال الأسبوع ص ۱۴۹، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۲۷ ح ۳۸.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ صَلَّی لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ إِحْدَی عَشْرَةَ رَکْعَةً بِتَسْلِیمَةٍ وَاحِدَةٍ یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَرَّةً وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ مَرَّةً وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ مَرَّةً فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ خَرَّ سَاجِداً وَ قَالَ فِی سُجُودِهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ- لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِیِّ الْعَظِیمِ دَخَلَ الْجَنَّةَ یَوْمَ الْقِیَامَةِ مِنْ أَیِّ أَبْوَابِهَا شَاءَ وَ یُعْطِیهِ اللَّهُ تَعَالَی بِکُلِّ رَکْعَةٍ ثَوَابَ نَبِیٍّ مِنَ الْأَنْبِیَاءِ وَ بَنَی اللَّهُ تَعَالَی لَهُ بِکُلِّ رَکْعَةٍ مَدِینَةً وَ یَکْتُبُ اللَّهُ تَعَالَی لَهُ ثَوَابَ کُلِّ آیَةٍ قَرَأَهَا ثَوَابَ حَجَّةٍ وَ عُمْرَةٍ وَ کَانَ یَوْمَ الْقِیَامَةِ فِی زُمْرَةِ الْأَنْبِیَاءِ ع

۶۴۸۶- §جمال الأسبوع ص ۱۱۹.§، وَ عَنْهُ ص: رَکْعَتَانِ أُخْرَاوَانِ فِی لَیْلَةِ الْجُمُعَةِ §فی المصدر: رکعتان آخران عنه (صلّی اللّه علیه و آله).§ یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ الْحَمْدَ وَ آیَةَ الْکُرْسِیِّ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً وَ یَقُولُ فِی آخِرِ صَلَاتِهِ أَلْفَ مَرَّةٍ- اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَی النَّبِیِّ الْأُمِّیِّ أَعْطَاهُ اللَّهُ شَفَاعَةَ أَلْفِ نَبِیٍّ وَ کَتَبَ لَهُ عَشْرَ حِجَجٍ وَ عَشْرَ عُمَرٍ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ قَصْراً فِی الْجَنَّةِ کَأَوْسَعِ مَدِینَةٍ فِی الدُّنْیَا

وَ تَقَدَّمَ فِی بَابِ نَوَادِرِ الْقُرْآنِ §تقدم فی الباب ۴۵ من أبواب نوادر ما یتعلّق بأبواب قراءة القرآن الحدیث ۱۵.§ صَلَاةٌ أُخْرَی لِهَذِهِ اللَّیْلَةِ عَنْهُ ص لِحِفْظِ الْقُرْآنِ

۶۴۸۷- §جمال الأسبوع ص ۱۲۱.§ وَ فِیهِ: صَلَاةٌ أُخْرَی لِلْحَوَائِجِ لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ آخِرَ اللَّیْلِ أَرْبَعَ

↕

ص: ۸۳

رَکَعَاتٍ تَقْرَأُ فِی الْأُولَی الْحَمْدَ مَرَّةً وَ یس مَرَّةً ثُمَّ تَرْکَعُ فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَکَ مِنَ الرُّکُوعِ تَقْرَأُ- وَ إِذا سَأَلَکَ عِبادِی عَنِّی إِلَی یَرْشُدُونَ وَ تُرَدِّدُ ذِکْرَهَا مِائَةَ مَرَّةٍ وَ تَقْرَأُ فِی الثَّانِیَةِ الْحَمْدَ مَرَّتَیْنِ وَ یس مَرَّةً وَ تَقْنُتُ وَ تَرْکَعُ وَ تَرْفَعُ رَأْسَکَ وَ تَقْرَأُ الْمُقَدَّمَ ذِکْرُهَا

مِائَةَ مَرَّةٍ ثُمَّ تَسْجُدُ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ تَتَشَهَّدُ وَ تَنْهَضُ إِلَى الثَّالِثَةِ مِنْ غَيْرِ تَسْلِيمٍ فَتَقْرَأُ الْحَمْدَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ يس مَرَّةً فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ تَقْرَأُ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ مِائَةَ مَرَّةٍ §أثبتناه من المصدر.§ وَ تَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الرَّابِعَةِ الْحَمْدَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ وَ يس مَرَّةً وَ تَقْرَأُ بَعْدَ الرُّكُوعِ رَبِّ إِنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَ أَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ فَإِذَا سَلَّمْتَ سَجَدْتَ وَ اسْتَغْفَرْتَ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ §ما بين القوسين ليس في المصدر.§ وَ تَضَعُ خَدَّكَ الْأَيْمَنَ عَلَى الْأَرْضِ وَ تُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ تَضَعُ خَدَّكَ الْأَيْسَرَ عَلَى الْأَرْضِ وَ تَقْرَأُ إِنَّما أَمْرُهُ إِذا أَرادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ وَ تَدْعُو بِمَا شِئْتَ فَيُسْتَجَابُ لَكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

۶۴۸۸- §جمال الأسبوع ص ۱۲۵.§ وَ فِيهِ،: صَلَاةُ الْحَاجَةِ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ وَ لَيْلَةِ الْأَضْحَى رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ إِلَى إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَ إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ وَ تُكَرِّرُ ذَلِكَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ تُتِمُّ الْحَمْدَ ثُمَّ تَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِائَتَيْ مَرَّةٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ثُمَّ تُسَلِّمُ وَ تَقُولُ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ سَبْعِينَ مَرَّةً وَ تَسْجُدُ وَ تَقُولُ مِائَتَيْ مَرَّةٍ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَ تَسْأَلُ كُلَّ حَاجَةٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

۶۴۸۹- §جمال الأسبوع ص ۱۲۵.§ وَ فِيهِ،: صَلَاةٌ أُخْرَى لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً مَرَّةً وَ الْإِخْلَاصَ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً فَإِذَا

↕

ص: ۸۴

سَلَّمْتَ صَلَّيْتَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ

۶۴۹۰- §جمال الأسبوع ص ۱۲۵.§ وَ فِيهِ،: صَلَاةٌ أُخْرَى لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا خَمْسِينَ مَرَّةً

۶۴۹۱- §جمال الأسبوع ص ۱۲۵.§ وَ فِيهِ،: صَلَاةُ الْخَضِرِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بِتَسْلِيمَتَيْنِ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ ذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ إِلَى قَوْلِهِ الْمُؤْمِنِينَ §الأنبياء ۲۱: ۸۷ و ۸۸.§ وَ أُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى سُوءُ الْعَذابِ §المؤمن ۴۰: ۴۴ و ۴۵.§ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْ صَلَاتِكَ قُلْتَ مِائَةَ مَرَّةٍ- لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ثُمَّ تَسْأَلُ حَاجَتَكَ فَإِنَّهَا مَقْضِيَّةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

۶۴۹۲- §جمال الأسبوع ص ۱۲۶.§ وَ فِيهِ، صَلَاةٌ أُخْرَى رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ الْإِخْلَاصَ سَبْعِينَ مَرَّةً فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ يَقُولُ- أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ سَبْعِينَ مَرَّةً §ما بين القوسين ليس في المصدر.§ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا ثَوَابُ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ قَالَ وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيّاً إِنَّ جَمِيعَ أُمَّتِي لَوْ دَعَا لَهُمْ هَذَا الْمُصَلِّي بِهَذِهِ الصَّلَاةِ وَ بِهَذَا الِاسْتِغْفَارِ لَأَخَذَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ وَ يُعْطِيهِ اللَّهُ بِكُلِّ حَرْفٍ قَرَأَ فِي هَذَا الِاسْتِغْفَارِ بِعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ دُوراً فِي كُلِّ دَارٍ بِعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ قُصُورٌ فِي كُلِّ قَصْرٍ بِعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ حُجَرٌ فِي كُلِّ حُجْرَةٍ بِعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ صِفَافٌ فِي كُلِّ صُفَّةٍ §الصفّة من البنيان: شبه البهو الواسع الطويل السّمك (أى الارتفاع) (لسان العرب- صفف- ج ۹ ص ۱۹۵).§ بِعَدَدِ

↕

ص: ۸۵

نُجُومِ السَّمَاءِ بُيُوتٌ فِي كُلِّ بَيْتٍ بِعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ §ما بين القوسين ليس في المصدر.§ خَزَائِنُ فِي كُلِّ خَزِينَةٍ §و فيه: خزانة.§ بِعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ أَسِرَّةٌ عَلَى كُلِّ سَرِيرٍ بِعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ فُرُشٌ عَلَى كُلِّ فَرْشٍ بِعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَسَائِدُ وَ بِعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ جَوَارٍ لِكُلِّ جَارِيَةٍ مِنْهُنَّ بِعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَصَائِفُ وَ وِلْدَانٌ فِي كُلِّ بَيْتٍ بِعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ صِحَافٌ §و فيه: صحائف و الصحفة كالقصعة قال ابن سيدة: شبه قصعة عريضة و هى تشبع الخمسة و نحوهم و الجمع صحاف (لسان العرب- صحف- ج ۹ ص

۱۸۷).§ فِی کُلِّ صَحِیفَةٍ بِعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ أَلْوَانُ الطَّعَامِ لَا یُشْبِهُ رِیحُهُ وَ لَا طَعْمُهُ بَعْضُهُ بَعْضاً یُعْطِی اللَّهُ کُلَّ هَذَا الثَّوَابِ لِمَنْ صَلَّی هَاتَیْنِ الرَّکْعَتَیْنِ

۶۴۹۳- §جمال الأسبوع ص ۱۲۶.§ وَ فِیهِ،: صَلَاةٌ أُخْرَی لِهَذِهِ اللَّیْلَةِ وَ هِیَ صَلَاةُ الْحَاجَةِ لِأَمْرِ الْخَوْفِ تَصُومُ الْأَرْبِعَاءَ وَ الْخَمِیسَ وَ الْجُمُعَةَ وَ تُصَلِّی اثْنَتَیْ عَشْرَةَ رَکْعَةً تَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ الْإِخْلَاصَ إِحْدَی عَشْرَةَ مَرَّةً فَإِذَا صَلَّیْتَ أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ قُلْتَ اللَّهُمَّ یَا سَابِقَ الْفَوْتِ وَ یَا سَامِعَ الصَّوْتِ وَ یَا مُحْیِیَ الْعِظَامِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَ هِیَ رَمِیمٌ أَسْأَلُکَ بِاسْمِکَ الْعَظِیمِ الْأَعْظَمِ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ عَبْدِکَ وَ رَسُولِکَ وَ أَهْلِ بَیْتِهِ الطَّاهِرِینَ وَ تُعَجِّلَ لِیَ الْفَرَجَ مِمَّا أَنَا فِیهِ بِرَحْمَتِکَ یَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِینَ

۶۴۹۴- §جمال الأسبوع ص ۱۵۷.§ وَ فِیهِ،: صَلَاةُ لَیْلَةِ الْجُمُعَةِ بَیْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ اثْنَتَیْ عَشْرَةَ رَکْعَةً یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ

↕

ص: ۸۶

مَرَّاتٍ

۶۴۹۵- §البحار ج ۹۱ ص ۳۸۰ ح ۳.§ الْبِحَارُ، عَنْ مَجْمُوعِ الدَّعَوَاتِ لِأَبِی مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَی التَّلَّعُکْبَرِیِّ قَالَ" مَنْ أَرَادَ أَنْ یَرَی النَّبِیَّ ص فِی مَنَامِهِ فَلْیَقُمْ لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ فَیُصَلِّی الْمَغْرِبَ ثُمَّ یَدُومُ عَلَی الصَّلَاةِ إِلَی أَنْ یُصَلِّیَ الْعَتَمَةَ وَ لَا یُکَلِّمُ أَحَداً ثُمَّ یُصَلِّی وَ یُسَلِّمُ فِی رَکْعَتَیْنِ یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ انْصَرَفَ ثُمَّ صَلَّی رَکْعَتَیْنِ یَقْرَأُ فِیهِمَا بِفَاتِحَةِ الْکِتَابِ مَرَّةً وَاحِدَةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ یَسْجُدُ بَعْدَ تَسْلِیمِهِ وَ یُصَلِّی عَلَی النَّبِیِّ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ یَقُولُ- سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَکْبَرُ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ ثُمَّ یَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ وَ یَسْتَوِی جَالِساً وَ یَرْفَعُ یَدَیْهِ وَ یَقُولُ یَا حَیُّ یَا قَیُّومُ یَا ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِکْرَامِ یَا إِلَهَ الْأَوَّلِینَ وَ الْآخِرِینَ یَا رَحْمَانَ الدُّنْیَا وَ الْآخِرَةِ وَ رَحِیمَهُمَا یَا رَبِّ یَا رَبِّ ثُمَّ یَقُولُ رَافِعاً یَدَیْهِ وَ یَقُولُ یَا رَبِّ ثَلَاثاً- یَا عَظِیمَ الْجَلَالِ ثَلَاثاً یَا بَدِیعَ الْکَمَالِ یَا کَرِیمَ الْفَعَالِ یَا کَثِیرَ النَّوَالِ یَا دَائِمَ الْإِفْضَالِ یَا کَرِیمُ یَا مُتَعَالِ یَا أَوَّلُ بِلَا مِثَالٍ یَا قَیُّومُ بِغَیْرِ زَوَالٍ یَا وَاحِدُ بِلَا انْتِقَالٍ یَا شَدِیدَ الْمِحَالِ یَا رَازِقَ الْخَلَائِقِ عَلَی کُلِّ حَالٍ أَرِنِی وَجْهَ حَبِیبِی وَ حَبِیبِکَ مُحَمَّدٍ ص فِی مَنَامِی یَا ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِکْرَامِ ثُمَّ یَنَامُ فِی فِرَاشِهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ عَلَی یَمِینِهِ وَ یَلْزَمُ الصَّلَاةَ عَلَی النَّبِیِّ ص حَتَّی یَذْهَبَ بِهِ النَّوْمُ فَإِنَّهُ یَرَاهُ فِی مَنَامِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَی

↕

ص: ۸۷

۳۸ بَابُ مَا یُسْتَحَبُّ أَنْ یُقَالَ فِی آخِرِ سَجْدَةٍ مِنْ نَوَافِلِ الْمَغْرِبِ لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ وَ کُلَّ لَیْلَةٍ

§الباب ۳۸§

۶۴۹۶- §فلاح السائل ص ۲۳۳.§ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی فَلَاحِ السَّائِلِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْیَزْدَآبَادِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی الْعَطَّارِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَیْفٍ عَنْ أَخِیهِ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ سَیْفِ بْنِ عَمِیرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ قَالَ فِی آخِرِ سَجْدَةٍ مِنَ النَّافِلَةِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ وَ إِنْ فَعَلَهُ کُلَّ لَیْلَةٍ کَانَ أَفْضَلَ یَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ بِوَجْهِکَ الْکَرِیمِ وَ بِاسْمِکَ الْعَظِیمِ وَ مُلْکِکَ الْقَدِیمِ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ أَنْ تَغْفِرَ لِیَ الذَّنْبَ الْعَظِیمَ إِنَّهُ لَا یَغْفِرُ الْعَظِیمَ إِلَّا الْعَظِیمُ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَإِذَا قَالَهُ انْصَرَفَ وَ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ

وَ فِی رِوَایَةٍ أُخْرَی: أَنَّهُ یَعْدِلُ سِتِّینَ حَجَّةً مِنْ أَقْصَی الْبِلَادِ

۶۴۹۷- §العروس ص ۴۹، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۱۱ ح ۱۶.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ فِی کِتَابِ الْعَرُوسِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: مَنْ صَلَّی لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ الْمَغْرِبَ §لیس فی الأصل المخطوط و المصدر، و وضع الشیخ المصنّف «قدّه» فی الطبعة الحجریة فوقها حرف «ظ».§ وَ بَعْدَهَا أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ وَ قَالَ فِی آخِرِ سَجْدَةٍ مِنَ النَّوَافِلِ وَ إِنْ فَعَلَهُ کُلَّ لَیْلَةٍ فَهُوَ أَفْضَلُ- اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ بِوَجْهِکَ الْکَرِیمِ وَ اسْمِکَ الْعَظِیمِ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَغْفِرَ لِی ذَنْبِیَ الْعَظِیمَ سَبْعَ مَرَّاتٍ یَنْصَرِفُ وَ قَدْ غُفِرَ لَهُ

↕

ص: ۸۸

۶۴۹۸- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۱، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۰۸ ح ۱۲.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: فَإِذَا حَضَرْتَ یَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ لَیْلَتَهُ §فی المصدر: ففی لیلته.§ فَقُلْ فِی آخِرِ السَّجْدَةِ مِنْ نَوَافِلِ الْمَغْرِبِ وَ أَنْتَ سَاجِدٌ §أثبتناه من المصدر.§ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ بِاسْمِکَ الْعَظِیمِ وَ سُلْطَانِکَ الْقَدِیمِ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ تَغْفِرَ لِی ذَنْبِیَ الْعَظِیمَ

۳۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّزَیُّنِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ لِلرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ وَ الِاغْتِسَالِ وَ التَّطَیُّبِ وَ تَسْرِیحِ اللِّحْیَةِ وَ لُبْسِ أَنْظَفِ الثِّیَابِ وَ التَّهَیُّؤِ لِلْجُمُعَةِ وَ مُلَازَمَةِ السَّکِینَةِ وَ الْوَقَارِ وَ کَثْرَةِ فِعْلِ الْخَیْرِ

§الباب ۳۹§

۶۴۹۹- §تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۱۳ ح ۲۷، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۱۹۵ ح ۴۰.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنِ الْمَحَامِلِیِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع: فِی قَوْلِ اللَّهِ خُذُوا زِینَتَکُمْ عِنْدَ کُلِّ مَسْجِدٍ §الأعراف ۷: ۳۱.§ قَالَ الْأَرْدِیَةَ فِی الْعِیدَیْنِ وَ الْجُمُعَةِ

۶۵۰۰- §العروس ص ۵۴، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۷.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّیُّ فِی کِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ أَبِی ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنِ اغْتَسَلَ یَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ لَبِسَ صَالِحَ ثِیَابِهِ وَ مَسَّ مِنْ طِیبِ أَهْلِهِ ثُمَّ رَاحَ إِلَی الْجُمُعَةِ وَ لَمْ یُؤْذِ وَ لَمْ

↕

ص: ۸۹

یَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ کَانَ کَفَّارَةً مَا بَیْنَهُ وَ بَیْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَی وَ زِیَادَةَ ثَلَاثَةِ أَیَّامٍ إِلَی مَا شَاءَ اللَّهُ مِنَ الْأَضْعَافِ لِأَنَّ اللَّهَ یَقُولُ مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها §الأنعام ۶: ۱۶۰.§ وَ یُؤْتَ مِنْ لَدُنْهُ أَجْراً عَظِیماً بَعْدَ الْعَشْرِ وَ کَانَ وَافِداً عَلَی نَفْسِهِ وَ فِیمَنْ خَلَّفَ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَةِ

۶۵۰۱- §تفسیر القمّیّ ج ۲ ص ۳۶۷، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۴۴ ح ۱۱.§ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع: فِی قَوْلِهِ تَعَالَی یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا إِذا نُودِیَ لِلصَّلاةِ مِنْ یَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلی ذِکْرِ اللَّهِ وَ ذَرُوا الْبَیْعَ §الجمعة ۶۲: ۹.§ یَقُولُ اسْعَوْا وَ امْضُوا وَ یُقَالُ اسْعَوْا اعْمَلُوا لَهَا وَ هُوَ قَصُّ الشَّارِبِ وَ نَتْفُ الْإِبْطِ وَ تَقْلِیمُ الْأَظَافِیرِ وَ الْغُسْلُ وَ لُبْسُ أَفْضَلِ ثِیَابِکَ وَ تَطَیُّبٌ لِلْجُمُعَةِ فَهُوَ السَّعْیُ یَقُولُ اللَّهُ وَ مَنْ أَرادَ الْآخِرَةَ وَ سَعی لَها سَعْیَها وَ هُوَ مُؤْمِنٌ §الإسراء ۱۷: ۱۹.§

۶۵۰۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۱، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۶۵ ح ۵۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ لَا تَدَعْ یَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْ تَلْبَسَ صَالِحَ ثِیَابِکَ

۶۵۰۳- §تفسير أبي الفتوح الرازيّ ج ۵ ص ۳۲۳.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ تَنَظَّفَ وَ تَطَيَّبَ بِمَا مَعَهُ مِنَ الطِّيبِ وَ حَضَرَ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ وَ إِذَا حَضَرَ الْإِمَامُ أَصْغَى إِلَيْهِ غَفَرَ اللَّهُ ذَنْبَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَةِ وَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى

↕

ص: ۹۰

۶۵۰۴- §تفسير أبي الفتوح الرازيّ ج ۵ ص ۳۲۴.§، وَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ رَأَيْتُ تَحْتَ الْعَرْشِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَدِينَةٍ كُلُّ مَدِينَةٍ كَدُنْيَاكُمْ وَ مَلَائِكَةٌ نَاشِرِي أَجْنِحَتِهِمْ يُسَبِّحُونَ اللَّهَ وَ يُهَلِّلُونَهُ وَ يَقُولُونَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلَّذِينَ يَحْضُرُونَ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلَّذِينَ يَغْتَسِلُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

۴۰ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ وَ يُقَالَ عَقِيبَ الْجُمُعَةِ وَ الْعَصْرِ

§الباب ۴۰§

۶۵۰۵- §جمال الأسبوع ص ۴۱۸.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي جَمَالِ الْأُسْبُوعِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي جَيِّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الشَّيْخِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْقُمِّيِّ فِيمَا رَوَاهُ فِي كِتَابِهِ كِتَابِ ثَوَابِ الْأَعْمَالِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّادِقِ ع قَالَ: مَنْ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَ قَبْلَ أَنْ يَثْنِيَ رِجْلَيْهِ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ §فی المصدر: الحمد.§ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً §ما بين القوسين ليس فی المصدر.§ وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً §ما بين القوسين ليس فی المصدر.§ وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ سَبْعَ مَرَّاتٍ لَمْ يَنْزِلْ بِهِ بَلِيَّةٌ وَ لَمْ تُصِبْهُ فِتْنَةٌ إِلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى فَإِنْ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ الَّتِي حَشْوُهَا بَرَكَةٌ وَ عُمَّارُهَا الْمَلَائِكَةُ مَعَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ص وَ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ جَمَعَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ

↕

ص: ۹۱

عَلَيْهِمَا وَ عَلَى آلِهِمَا فِي دَارِ السَّلَامِ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ إِبْرَاهِيمَ وَ عَلَى آلِهِمَا §فی المصدر: الأئمة.§ الطَّاهِرِينَ

۶۵۰۶- §جمال الأسبوع ص ۴۱۹.§، وَ فِيهِ وَ مِنْ ذَلِكَ رِوَايَةٌ أُخْرَى مِنْ أَصْلِ الشَّيْخِ الْمُتَّفَقِ عَلَى عِلْمِهِ وَ وَرَعِهِ وَ صَلَاحِهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَقَالَ مَا هَذَا لَفْظُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يُسَلِّمُ وَ قَبْلَ أَنْ يَتَرَبَّعَ الْحَمْدَ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً وَ آيَةَ السُّخْرَةِ الَّتِي فِي الْأَعْرَافِ مَرَّةً وَ آخِرَ بَرَاءَةَ وَ آخِرَ الْحَشْرِ كُفِيَ بَيْنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ

۶۵۰۷- §جمال الأسبوع ص ۴۱۹.§، وَ فِيهِ وَ مِنْ ذَلِكَ مِنْ كِتَابِ رِوَايَةِ الْأَبْنَاءِ عَنِ الْآبَاءِ مِنْ آلِ رَسُولِ اللَّهِ ص رِوَايَةُ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ الْكِنْدِيِّ الْكُوفِيِّ مِنَ الْجُزْءِ الْعَاشِرِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ قَرَأَ فِي دُبُرِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ سَبْعَ مَرَّاتٍ لَمْ يَنْزِلْ بِهِ بَلِيَّةٌ وَ لَمْ تُصِبْهُ فِتْنَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى فَإِنْ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ الَّتِي حَشْوُهَا بَرَكَةٌ وَ عُمَّارُهَا مَلَائِكَةٌ مَعَ حَبِيبَيْنَا مُحَمَّدٍ وَ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا وَ عَلَى آلِهِمَا السَّلَامُ فِي دَارِ السَّلَامِ

وَ رَوَاهُ فِي الْجَعْفَرِيَّاتِ §الجعفريات ص ۲۲۷.§، بِإِسْنَادِهِ عَنْهُ ع: مِثْلَهُ

↕

ص: ۹۲

وَ الظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْكِتَابِ الْمَذْكُورِ هُوَ الْجَعْفَرِيَّاتُ

۶۵۰۸- §جمال الأسبوع ص ۴۲۰ باختلاف فی اللفظ.§، وَ فِيهِ وَ مِنْ ذَلِكَ رِوَايَةٌ أُخْرَى حَدَّثَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ التَّلَّعُكْبَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي هَارُونُ بْنُ مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا حَيْدَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُعَيْمٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو النَّصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِشْكِيبٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ النَّوْفَلِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ قَرَأَ فِي عَقِبِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ سَبْعَ مَرَّاتٍ لَمْ يَنْزِلْ بِهِ بَلِيَّةٌ وَ لَمْ تُصِبْهُ فِتْنَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى قَالَ وَ زَادَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ يَقْرَأُ بَعْدَ الَّذِي ذُكِرَ- إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ إِلَى مِنَ الْمُحْسِنِينَ وَ آخِرَ التَّوْبَةِ- لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ إِلَى الْعَرْشِ الْعَظِيمِ فَإِنْ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي تَعَمَّدْتُ إِلَيْكَ بِحَاجَتِي وَ أَنْزَلْتُ بِكَ الْيَوْمَ فَقْرِي وَ فَاقَتِي وَ مَسْكَنَتِي وَ أَنَا لِرَحْمَتِكَ أَرْجَى مِنِّي لِعَمَلِي وَ لَمَغْفِرَتُكَ وَ رَحْمَتُكَ أَوْسَعُ مِنْ ذُنُوبِي فَتَوَلَّ يَا رَبِّ قَضَاءَ كُلِّ حَاجَةٍ هِيَ لِي بِقُدْرَتِكَ وَ تَيْسِيرُ ذَلِكَ عَلَيْكَ فَإِنِّي لَمْ أُصِبْ خَيْراً قَطُّ إِلَّا مِنْكَ وَ لَمْ يَصْرِفْ عَنِّي أَحَدٌ سُوءاً غَيْرُكَ وَ لَيْسَ أَرْجُو لِآخِرَتِي وَ دُنْيَايَ سِوَاكَ وَ لَا لِيَوْمِ فَقْرِي وَ تَفَرُّدِي فِي حُفْرَتِي إِلَّا أَنْتَ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَعْطِنِي خَيْرَ الدُّنْيَا وَ خَيْرَ الْآخِرَةِ وَ اصْرِفْ عَنِّي شَرَّ الدُّنْيَا وَ شَرَّ الْآخِرَةِ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ الَّتِي حَشْوُهَا بَرَكَةٌ وَ عُمَّارُهَا الْمَلَائِكَةُ مَعَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَ إِبْرَاهِيمَ ع جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَ إِبْرَاهِيمَ ع فِي دَارِ السَّلَامِ-

↕

ص: ۹۳

وَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ فَيَقُولُ- اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَ صَلَوَاتِ مَلَائِكَتِكَ وَ أَنْبِيَائِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ فَمَنْ قَالَ ذَلِكَ لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ ذَنْبُ سَنَةٍ

وَ بِرِوَايَةٍ أُخْرَى قَالَ: يَقُولُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ عَجِّلْ فَرَجَهُمْ فَمَنْ قَالَ ذَلِكَ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يُدْرِكَ صَاحِبَ الْأَمْرِ ع

۶۵۰۹- §جمال الأسبوع ص ۴۴۵.§، وَ فِيهِ حَدَّثَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بَابَوَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا مَاجِيلَوَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا الْبَرْقِيُّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الصَّيْقَلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: مَنْ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ ع حِينَ يُصَلِّي الْعَصْرَ- يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ أَنْ يَنْتَقِلَ §فی المصدر: ينفتل.§ مِنْ صَلَاتِهِ عَشْرَ مَرَّاتٍ يَقُولُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ الْأَوْصِيَاءِ الْمَرْضِيِّينَ بِأَفْضَلِ صَلَوَاتِكَ وَ بَارِكْ عَلَيْهِمْ بِأَفْضَلِ بَرَكَاتِكَ وَ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ عَلَى أَرْوَاحِهِمْ وَ أَجْسَادِهِمْ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ تِلْكَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ

۶۵۱۰- §جمال الأسبوع ص ۴۴۶.§، وَ فِيهِ حَدَّثَ أَبُو مُحَمَّدٍ هَارُونُ بْنُ مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا حَيْدَرُ بْنُ نُعَيْمٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ الْعَصْرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقُلْ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ وَ بَرَكَاتُهُ تَقُولُ ذَلِكَ سَبْعاً

↕

ص: ۹۴

۶۵۱۱- §جمال الأسبوع ص ۴۴۶.§، وَ فِيهِ حَدَّثَ أَبُو الْمُفَضَّلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ السَّارِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي

عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ص بَعْدَ الْعَصْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تَقُولُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ ارْحَمْ مُحَمَّداً وَ آلَ مُحَمَّدٍ وَ ارْفَعْ مُحَمَّداً وَ آلَ مُحَمَّدٍ الَّذِينَ أَذْهَبْتَ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَ طَهَّرْتَهُمْ تَطْهِيراً

۶۵۱۲- §جمال الأسبوع ص ۴۴۹.§، وَ فِيهِ حَدَّثَ أَبُو الْمُفَضَّلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا عِصْمَةُ بْنُ نُوحٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى الْأَيَّامَ وَ يَبْعَثُ يَوْمَ §يوم: ليس فى المصدر.§ الْجُمُعَةِ أَمَامَهَا كَالْعَرُوسِ ذَاتَ كَمَالٍ وَ جَمَالٍ تُهْدَى إِلَى ذِي دِينٍ وَ مَالٍ فَتَقِفُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ وَ الْأَيَّامُ خَلْفَهَا فَتَشْفَعُ لِكُلِّ مَنْ أَكْثَرَ الصَّلَاةَ فِيهَا عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ ابْنُ سِنَانٍ فَقُلْتُ كَمِ الْكَثِيرُ فِي هَذَا وَ فِي أَيِّ زَمَانٍ أَوْقَاتِ الْجُمُعَةِ أَفْضَلُ قَالَ مِائَةُ مَرَّةٍ وَ لْيَكُنْ ذَلِكَ بَعْدَ الْعَصْرِ قَالَ فَكَيْفَ أَقُولُهَا قَالَ تَقُولُ- اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ عَجِّلْ فَرَجَهُمْ

۶۵۱۳- §جمال الأسبوع ص ۴۵۰.§، وَ فِيهِ حَدَّثَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَمَّدِيُّ قَالَ

↕

ص: ۹۵

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ: أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ص بَعْدَ الْعَصْرِ قَالَ قِيلَ لَهُ كَيْفَ نَقُولُ قَالَ تَقُولُونَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَ مَلَائِكَتِهِ وَ أَنْبِيَائِهِ وَ رُسُلِهِ وَ جَمِيعِ خَلْقِهِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ السَّلَامُ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِمْ وَ عَلَى أَرْوَاحِهِمْ وَ أَجْسَادِهِمْ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ تَقُولُهَا مِائَةَ مَرَّةٍ

۶۵۱۴- §جمال الأسبوع ص ۴۵۱.§، وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ مُوسَى بْنِ رَنْجَوَيْهِ الْأَرْمَنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ زَيْدٍ الشَّحَّامِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: إِذَا صَلَّيْتَ الْعَصْرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقُلِ- اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَ صَلَوَاتِ مَلَائِكَتِكَ وَ أَنْبِيَائِكَ وَ رُسُلِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ مِائَةَ مَرَّةٍ

۶۵۱۵- §جمال الأسبوع ص ۴۵۲.§، وَ فِيهِ حَدَّثَ هَارُونُ بْنُ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَطِيَّةَ وَ ذُبْيَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ أُكَيْلٍ النُّمَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ تَعَالَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ سَبْعِينَ مَرَّةً يَقُولُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَ أَتُوبُ إِلَيْهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذَنْبَهُ فِيمَا سَلَفَ وَ عَصَمَهُ فِيمَا بَقِيَ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ ذَنْبٌ غَفَرَ لَهُ ذُنُوبَ وَالِدَيْهِ

↕

ص: ۹۶

۶۵۱۶- §جمال الأسبوع ص ۴۵۲.§، وَ حَدَّثَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السِّنْدِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ص قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَلْفَ نَفْحَةٍ مِنْ رَحْمَتِهِ يُعْطِي كُلَّ عَبْدٍ مِنْهَا مَا شَاءَ فَمَنْ قَرَأَ بَعْدَ الْعَصْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِائَةَ مَرَّةٍ وَهَبَ اللَّهُ لَهُ تِلْكَ الْأَلْفَ وَ مِثْلَهَا

۶۵۱۷- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: فِي سِيَاقِ أَعْمَالِ الْجُمُعَةِ قُلْ بَعْدَ الْعَصْرِ سَبْعَ مَرَّاتٍ- اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَيْنَ بِأَفْضَلِ صَلَوَاتِكَ وَ بَارِكْ عَلَيْهِمْ بِأَفْضَلِ بَرَكَاتِكَ وَ السَّلَامُ عَلَى أَرْوَاحِهِمْ وَ أَجْسَادِهِمْ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ

وَ بَاقِی أَعْمَالِ الْعَصْرِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ کَدُعَاءِ الْعَشَرَاتِ وَ الصَّلَوَاتِ الْکَبِیرَةِ وَ دُعَاءِ الصَّحِیفَةِ وَ غَیْرِهَا یُطْلَبُ مِنْ کُتُبِ الدَّعَوَاتِ

۶۵۱۸- §مصباح المتهجد ص ۳۲۷، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۷۲ ح ۹.§ الشَّیْخُ الطُّوسِیُّ فِی الْمِصْبَاحِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ یَزِیدَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ قَرَأَ یَوْمَ الْجُمُعَةِ حِینَ یُسَلِّمُ الْحَمْدَ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ سَبْعَ مَرَّاتٍ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ قُلْ یَا أَیُّهَا الْکَافِرُونَ §فی المصدر و البحار زیادة: سبع مرّات.§ وَ آخِرَ بَرَاءَةَ لَقَدْ جاءَکُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِکُمْ وَ آخِرَ الْحَشْرِ وَ الْخَمْسَ آیَاتٍ مِنْ آخِرِ §آخر: لیس فی المصدر.§ آلِ عِمْرَانَ- إِنَّ فِی

↕

ص: ۹۷

خَلْقِ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ إِلَی قَوْلِهِ- إِنَّکَ لا تُخْلِفُ الْمِیعادَ کُفِیَ مَا بَیْنَ الْجُمُعَةِ إِلَی الْجُمُعَةِ

۶۵۱۹- §مصباح المتهجد ص ۳۲۸، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۶۸ ح ۱۱.§، وَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ قَرَأَ یَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ صَلَاةِ الْإِمَامِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِائَةَ مَرَّةٍ §فی المصدر و البحار زیادة: و صلّ علی النبیّ (علیه السلام) مائة مرّة.§ وَ قَالَ سَبْعِینَ مَرَّةً اللَّهُمَّ اکْفِنِی بِحَلَالِکَ عَنْ حَرَامِکَ وَ أَغْنِنِی بِفَضْلِکَ عَمَّنْ سِوَاکَ قَضَی اللَّهُ لَهُ مِائَةَ حَاجَةٍ ثَمَانِینَ مِنْ حَوَائِجِ الْآخِرَةِ وَ عِشْرِینَ مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْیَا وَ رُوِیَ عَکْسُهُ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§

الشَّیْخُ إِبْرَاهِیمُ الْکَفْعَمِیُّ فِی الْجُنَّةِ، §جنة الأمان (المصباح) ص ۴۲۲.§ عَنْهُ ص: مِثْلَهُ وَ فِیهِ اللَّهُمَّ أَغْنِنِی بِحَلَالِکَ إِلَی آخِرِهِ

۶۵۲۰- §جنة الأمان (المصباح) ص ۴۲۲، و أخرجه فی البحار ج ۸۶ ص ۷۵ ح ۹ عن السرائر: ۴۷۸ نقلا من جامع البزنطی.§ وَ عَنْ جَامِعِ الْبَزَنْطِیِّ، عَنِ الصَّادِقِ ع: مَنْ صَلَّی عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ فِیمَا بَیْنَ الظُّهْرَیْنِ عَدَلَ سَبْعِینَ رَکْعَةً

۶۵۲۱- §البحار ج ۹۰ ص ۶۵ ح ۸ عن أعلام الدین ص ۱۱۷.§ الْبَحَارُ، عَنْ أَعْلَامِ الدِّینِ لِلدَّیْلَمِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: مَنْ قَالَ عَقِیبَ الظُّهْرِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ- اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِکَ وَ صَلَوَاتِ مَلَائِکَتِکَ وَ رُسُلِکَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ عَجِّلْ فَرَجَ آلِ مُحَمَّدٍ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§

↕

ص: ۹۸

کَانَتْ §فی البحار إضافة: له.§ أَمَاناً بَیْنَ الْجُمُعَتَیْنِ وَ مَنْ قَالَ أَیْضاً عَقِیبَ الْجُمُعَةِ سَبْعَ مَرَّاتٍ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ عَجِّلْ فَرَجَ آلِ مُحَمَّدٍ کَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْقَائِمِ ع

۴۱ بَابُ تَحْرِیمِ الْأَذَانِ الثَّالِثِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ اسْتِحْبَابِ الْجَمْعِ بَیْنَ الْفَرْضَیْنِ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَیْنِ

§الباب ۴۱§

۶۵۲۲- §مجمع البیان ج ۵ ص ۲۸۸.§ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَجْمَعِ الْبَیَانِ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ زَیْدٍ قَالَ: کَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص مُؤَذِّنٌ وَاحِدٌ بِلَالٌ فَکَانَ إِذَا جَلَسَ عَلَی الْمِنْبَرِ أَذَّنَ عَلَی بَابِ الْمَسْجِدِ فَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ الصَّلَاةَ §فی المصدر: للصلاة ثمّ.§ کَانَ أَبُو بَکْرٍ وَ عُمَرُ کَذَلِکَ حَتَّی إِذَا کَانَ عُثْمَانُ وَ کَثُرَ النَّاسُ وَ تَبَاعَدَتِ الْمَنَازِلُ زَادَ أَذَاناً فَأَمَرَ بِالتَّأْذِینِ الْأَوَّلِ عَلَی سَطْحِ دَارٍ لَهُ بِالسُّوقِ یُقَالُ لَهَا الزَّوْرَاءُ وَ کَانَ یُؤَذَّنُ لَهُ عَلَیْهَا فَإِذَا جَلَسَ عُثْمَانُ عَلَی الْمِنْبَرِ أَذَّنَ مُؤَذِّنُهُ فَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ لِلصَّلَاةِ

وَ رَوَاهُ الشَّیْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِی تَفْسِیرِهِ §تفسیر أبی الفتوح الرازیّ ج ۵ ص ۳۱۸.§، عَنْهُ: مِثْلَهُ

۴۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ شِرَاءِ شَیْءٍ مِنَ الْفَاکِهَةِ وَ اللَّحْمِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ لِلْأَهْلِ وَ کَرَاهَةِ التَّحَدُّثِ فِیهِ بِأَحَادِیثِ الْجَاهِلِیَّةِ

§الباب ۴۲

۶۵۲۳- §الجعفريات ص ۴۵.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ

↕

ص: ۹۹

عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: أَطْرِفُوا §أی إعطاؤهم شیئا لم یملکوا مثله فیعجبهم. (راجع لسان العرب- طرف- ج ۹ ص ۲۱۴).§ أَهَالِيَكُمْ فِي كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ بِشَيْءٍ مِنَ الْفَاكِهَةِ حَتَّى يَفْرَحُوا بِالْجُمُعَةِ

۶۵۲۴- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ أَرْوِي أَطْرِفُوا أَهَالِيَكُمْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ بِشَيْءٍ مِنَ الْفَاكِهَةِ وَ اللَّحْمِ حَتَّى يَفْرَحُوا بِالْجُمُعَةِ

۶۵۲۵- §لبّ اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: اشْتَرُوا لِصِبْيَانِكُمُ اللَّحْمَ وَ ذَكِّرُوهُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

۴۳ بَابُ كَرَاهَةِ إِنْشَادِ الشِّعْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ لَوْ بَيْتاً وَ إِنْ كَانَ شِعْرَ حَقٍّ وَ بَقِيَّةِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يُكْرَهُ فِيهَا إِنْشَادُ الشِّعْرِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِ إِنْشَادِهِ وَ رِوَايَتِهِ

§الباب ۴۳

۶۵۲۶- §تفسیر أبی الفتوح الرازیّ ج ۴ ص ۴۱۸.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحاً خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْراً

۶۵۲۷- §تفسیر أبی الفتوح الرازیّ ج ۴ ص ۴۱۸.§، وَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ الشِّعْرُ أَبْغَضَ الْحَدِيثِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص

۶۵۲۸- §العروس: النسخة المطبوعة خالیة من هذا الحدیث، و نقله عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۱۲ ح ۱۷.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ

↕

ص: ۱۰۰

جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ تَمَثَّلَ بِبَيْتِ شِعْرٍ مِنَ الْخَنَا §الخنا: الفحش من القول (مجمع البحرین- خنا- ج ۱ ص ۱۳۲).§ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ صَلَاةُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَ مَنْ تَمَثَّلَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ صَلَاةٌ فِي يَوْمِهِ ذَلِكَ

۶۵۲۹- §الجعفریات ص ۱۵۸ باختلاف یسیر.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ تَمَثَّلَ بِبَيْتِ شِعْرٍ فِيهِ خَنًا لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ صَلَاةٌ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَ إِنْ تَمَثَّلَ بِهِ بِاللَّيْلِ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ صَلَاةُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَ لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى يَوْمَ يَلْقَاهُ وَ لَا خَلَاقَ لَهُ

۶۵۳۰- §الجعفریات ص ۲۳۰.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْراً وَ مِنَ الْعِلْمِ جَهْلًا وَ مِنَ الشِّعْرِ حِكَماً وَ مِنَ الْقَوْلِ عِيّاً §العیّ: التحیر فی الکلام (مجمع البحرین- عیا- ج ۱ ص ۳۱۱).§

۶۵۳۱- §الحجّة فی إیمان أبی طالب:، و عنه فی البحار ج ۳۵ ص ۱۱۵ ح ۵۴.§ السَّيِّدُ الْجَلِيلُ شَمْسُ الدِّينِ فَخَّارُ بْنُ مَعَدٍّ الْمُوسَوِيُّ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ، فِي إِيمَانِ أَبِي طَالِبٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ هَارُونُ بْنُ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمَعْمَرِ الْكُوفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ

↕

ص: ۱۰۱

مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمِّهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: کَانَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع یُعْجِبُهُ أَنْ یُرْوَی شِعْرُ أَبِی طَالِبٍ وَ أَنْ یُدَوَّنَ وَ قَالَ تَعَلَّمُوهُ وَ عَلِّمُوا أَوْلَادَکُمْ فَإِنَّهُ کَانَ عَلَی دِینِ اللَّهِ وَ فِیهِ عِلْمٌ کَثِیرٌ

۴۴ بَابُ کَرَاهَةِ السَّفَرِ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ اسْتِحْبَابِ کَوْنِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ أَوْ یَوْمَ السَّبْتِ

§الباب ۴۴§

۶۵۳۲- §الخصال ص ۳۹۳ ح ۹۶، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۴۷ ح ۱۹.§ الصَّدُوقُ فِی الْخِصَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ یَعْقُوبَ بْنِ یَزِیدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ أَبِی أَیُّوبَ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عُثْمَانَ الْخَزَّازِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- فَإِذا قُضِیَتِ الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِی الْأَرْضِ وَ ابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ §الجمعة ۶۲: ۱۰.§ قَالَ الصَّلَاةُ یَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ الِانْتِشَارُ یَوْمَ السَّبْتِ

۶۵۳۳- §رسالة الجمعة: مخطوط، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۱۲ ح ۵۷.§ الشَّهِیدُ الثَّانِی فِی رِسَالَةِ الْجُمُعَةِ، عَنِ النَّبِیِّ ص: مَنْ سَافَرَ یَوْمَ الْجُمُعَةِ دَعَا عَلَیْهِ مَلَکَاهُ أَنْ لَا یُصَاحَبَ فِی سَفَرِهِ وَ لَا تُقْضَی لَهُ حَاجَةٌ

۶۵۳۴- §الجعفریات ص ۱۷۸.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ

↕

ص: ۱۰۲

ع: أَرْبَعُ تَعْلِیمٍ مِنَ اللَّهِ لَیْسَ بِوَاجِبَاتٍ إِلَی أَنْ قَالَ وَ قَوْلُهُ تَعَالَی فَإِذا قُضِیَتِ الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِی الْأَرْضِ §الجمعة ۶۲: ۱۰.§ فَمَنْ شَاءَ انْتَشَرَ وَ مَنْ شَاءَ أَنْ یَقْعُدَ فِی الْمَسْجِدِ قَعَدَ

۴۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِقْبَالِ الْخَطِیبِ النَّاسَ وَ اسْتِقْبَالِ النَّاسِ إِیَّاهُ وَ تَحْرِیمِ الْبَیْعِ عِنْدَ النِّدَاءِ لِلْجُمُعَةِ

§الباب ۴۵§

۶۵۳۵- §الجعفریات ص ۱۹۴.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: کُلُّ وَاعِظٍ قِبْلَةٌ

نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِ §نوادر الراوندیّ ص ۱۱ و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۱۹۷ ح ۴۴.§، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ ع: مِثْلَهُ

۶۵۳۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۳، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۵۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: یَسْتَقْبِلُ النَّاسُ الْإِمَامَ عِنْدَ الْخُطْبَةِ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ بِوُجُوهِهِمْ وَ یُصْغُونَ إِلَیْهِ

۴۶ بَابُ مَا یُسْتَحَبُّ أَنْ یُقْرَأَ مِنَ السُّوَرِ لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ وَ یَوْمَهَا

§الباب ۴۶§

۶۵۳۷- §کتاب العروس ص ۵۱، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۴ ح ۳۳.§ الشَّیْخُ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّیُّ فِی کِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ

أَبِی عَبْدِ

↕

ص: ۱۰۳

اللَّهِ ع قَالَ: یَجِبُ أَنْ تَقْرَأَ فِی دُبُرِ الْغَدَاةِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ الرَّحْمَنَ تَقُولُ کُلَّمَا قُلْتَ فَبِأَیِّ آلاءِ رَبِّکُما تُکَذِّبانِ قُلْتَ لَا بِشَیْءٍ مِنْ آلَائِکَ رَبِّ أُکَذِّبُ

۶۵۳۸- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۱۵ ح ۱.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَیْشٍ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ: مَنْ قَرَأَ سُورَةَ النِّسَاءِ فِی کُلِّ جُمُعَةٍ أُومِنَ مِنْ ضَغْطَةِ الْقَبْرِ

۶۵۳۹- §تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲ ح ۱.§، وَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْأَعْرَافِ فِی کُلِّ شَهْرٍ کَانَ یَوْمَ الْقِیَامَةِ مِنَ الَّذِینَ لَا خَوْفٌ عَلَیْهِمْ وَ لَا هُمْ یَحْزَنُونَ فَإِنْ قَرَأَهَا فِی کُلِّ جُمُعَةٍ کَانَ مِمَّنْ لَا یُحَاسَبُ یَوْمَ الْقِیَامَةِ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَمَا إِنَّ فِیهَا آیاً مُحْکَمَةً فَلَا تَدَعُوا قِرَاءَتَهَا وَ تِلَاوَتَهَا وَ الْقِیَامَ بِهَا فَإِنَّهَا تَشْهَدُ یَوْمَ الْقِیَامَةِ لِمَنْ قَرَأَهَا عِنْدَ رَبِّهِ

۶۵۴۰- §تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۱۳۹ ح ۱.§، وَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: مَنْ قَرَأَ سُورَةَ هُودٍ فِی کُلِّ جُمُعَةٍ بَعَثَهُ اللَّهُ یَوْمَ الْقِیَامَةِ فِی زُمَرِ النَّبِیِّینَ وَ حُوسِبَ حِسَاباً یَسِیراً وَ لَمْ یُعْرَفْ لَهُ §له: لیس فی المصدر.§ خَطِیئَةٌ عَمِلَهَا یَوْمَ الْقِیَامَةِ

۶۵۴۱- §تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۲۲ ح ۱.§، وَ عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ مُصْعَبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ قَرَأَ سُورَةَ إِبْرَاهِیمَ وَ الْحِجْرَ فِی رَکْعَتَیْنِ جَمِیعاً فِی کُلِّ جُمُعَةٍ لَمْ

↕

ص: ۱۰۴

یُصِبْهُ فَقْرٌ أَبَداً وَ لَا جُنُونٌ وَ لَا بَلْوَی

۶۵۴۲- §تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۷۶ ح ۱.§، وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ الْبَطَائِنِی §ورد فی الأصل المخطوط و المصدر هکذا: «الحسین بن علیّ بن أبی حمزة الثمالی» و الظاهر أنّه تصحیف، لأن الثمالی لا یروی عن ابن أبی العلاء، و لا هو من طبقته، بینما ذلک من صفات البطائنی کما أثبتناه فی المتن، (انظر معجم رجال الحدیث ج ۵ ص ۱۷، ۱۷۶).§ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ أَبِی الْعَلَاءِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ قَرَأَ بَنِی إِسْرَائِیلَ §أی سورة الإسراء.§ فِی کُلِّ لَیْلَةِ جُمُعَةٍ لَمْ یَمُتْ حَتَّی یُدْرِکَ الْقَائِمَ ع وَ یَکُونَ مِنْ أَصْحَابِهِ

۶۵۴۳- §تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۳۲۱ ح ۱.§، وَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْهُ §فی المصدر: عن أبی عبد اللّه.§ ع قَالَ: مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْکَهْفِ فِی کُلِّ لَیْلَةِ جُمُعَةٍ لَمْ یَمُتْ إِلَّا شَهِیداً وَ بَعَثَهُ اللَّهُ مَعَ الشُّهَدَاءِ وَ أُوقِفَ یَوْمَ الْقِیَامَةِ مَعَ الشُّهَدَاءِ

۶۵۴۴- §ثواب الأعمال ص ۱۴۴ ح ۱.§ الصَّدُوقُ فِی ثَوَابِ الْأَعْمَالِ، عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ یَحْیَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ قَرَأَ فِی کُلِّ لَیْلَةِ جُمُعَةٍ الْوَاقِعَةَ أَحَبَّهُ اللَّهُ وَ أَحَبَّهُ إِلَی النَّاسِ أَجْمَعِینَ وَ لَمْ یَرَ فِی الدُّنْیَا بُؤْساً أَبَداً وَ لَا فَقْراً وَ لَا فَاقَةً وَ لَا آفَةً مِنْ آفَاتِ الدُّنْیَا وَ کَانَ مِنْ رُفَقَاءِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع وَ هَذِهِ السُّورَةُ لِأَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع خَاصَّةً

↕

ص: ۱۰۵

لَمْ یَشْرِکْهُ فِیهَا أَحَدٌ

۶۵۴۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: مَنْ قَرَأَ الْوَاقِعَةَ فِی کُلِّ جُمُعَةٍ لَمْ یَرَ فِی الدُّنْیَا بُؤْساً إِلَی آخِرِهِ

۶۵۴۶- §جمال الأسبوع ص ۱۹۱، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۸۹ ح ۴.§ وَ ذَکَرَ §فی هامش المخطوط ما نصه: «و ذکر أنّه ذکر الخبر فی الجزء الثانی من فلاح السائل و لا یوجد منه «أثر» منه قدّس سرّه».§ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی جَمَالِ الْأُسْبُوعِ، مُرْسَلًا" اسْتِحْبَابَ قِرَاءَةِ اقْتَرَبَتْ §أی سورة القمر.§ فِی لَیْلَةِ الْجُمُعَةِ

۶۵۴۷- §رسالة الجمعة، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۸ ح ۳۶.§ الشَّهِیدُ الثَّانِی فِی رِسَالَةِ الْجُمُعَةِ، رُوِیَ: أَنَّ مَنْ قَرَأَ الْکَهْفَ یَوْمَ الْجُمُعَةِ فَهُوَ مَعْصُومٌ إِلَی ثَمَانِیَةِ أَیَّامٍ وَ إِنْ خَرَجَ الدَّجَّالُ عُصِمَ مِنْهُ وَ مَنْ قَرَأَ حم الدُّخَانِ فِی لَیْلَةِ الْجُمُعَةِ أَوْ یَوْمِ الْجُمُعَةِ بَنَی اللَّهُ لَهُ بَیْتاً فِی الْجَنَّةِ وَ مَنْ قَرَأَ السُّورَةَ الَّتِی یُذْکَرُ فِیهَا آلُ عِمْرَانَ یَوْمَ الْجُمُعَةِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ مَلَائِکَتُهُ حَتَّی تَغِیبَ الشَّمْسُ

۶۵۴۸- §مجموعة الشهید.§ مَجْمُوعَةُ الشَّهِیدِ، عَنِ الصَّادِقِ ع: مِنْ خَوَاصِّ الْقُرْآنِ الْمَنْسُوبِ إِلَیْهِ الْمُجَادَلَةُ مَنْ قَرَأَهَا لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ أَمِنَ الْبَلَاءَ حَتَّی یُصْبِحَ- الْکَافِرُونَ مَنْ قَرَأَهَا لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ مِائَةَ مَرَّةٍ کَامِلَةً رَأَی النَّبِیَّ ص فِی مَنَامِهِ

↕

ص: ۱۰۶

۴۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّدَقَةِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ لَیْلَتَهَا بِدِینَارٍ أَوْ بِمَا تَیَسَّرَ

§الباب ۴۷§

۶۵۴۹- §کتاب العروس ص ۵۰، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۸۲ ح ۲۸.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّیُّ فِی کِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: الصَّدَقَةُ لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ بِأَلْفٍ وَ الصَّدَقَةُ یَوْمَ الْجُمُعَةِ بِأَلْفٍ

۶۵۵۰- §کتاب العروس ص ۵۲، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۸۳ ح ۲۸.§ وَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: الْخَیْرُ وَ الشَّرُّ یُضَاعَفُ یَوْمَ الْجُمُعَةِ

۶۵۵۱- §کتاب العروس ص ۵۲، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۸۳ ح ۲۸.§ وَ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَکَمِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع: فِی رَجُلٍ یُرِیدُ أَنْ یَعْمَلَ شَیْئاً مِنَ الْخَیْرِ مِثْلَ الصَّدَقَةِ وَ الصَّوْمِ وَ نَحْوِ ذَلِکَ قَالَ یُسْتَحَبُّ أَنْ یَکُونَ ذَلِکَ فِی یَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ الْعَمَلُ فِیهِ یُضَاعَفُ

۶۵۵۲- §العروس ص ۵۲، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۸۳ ح ۲۸.§ وَ عَنْ رُزَیْقٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الصَّدَقَةُ یَوْمَ الْجُمُعَةِ تُضَاعَفُ وَ لَیْلَةَ الْجُمُعَةِ تُضَاعَفُ وَ مَا مِنْ یَوْمٍ کَیَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ مَا لَیْلَةٌ کَلَیْلَةِ الْجُمُعَةِ یَوْمُهَا أَزْهَرُ وَ لَیْلَتُهَا غَرَّاءُ

۶۵۵۳- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۲، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۶۰ ح ۳۸§ فِقْهُ الرِّضَا، ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: اللَّیْلَةُ الْغَرَّاءُ لَیْلَةُ الْجُمُعَةِ وَ الْیَوْمُ الْأَزْهَرُ یَوْمُ الْجُمُعَةِ فِیهِمَا لِلَّهِ طُلَقَاءُ وَ عُتَقَاءُ یَوْمَ الْقِیَامَةِ §فی المصدر: و هو یوم العید.§ لِأُمَّتِی أَکْثِرُوا

↕

ص: ۱۰۷

الصَّدَقَةَ فِیهِمَا

۶۵۵۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: الْأَعْمَالُ تُضَاعَفُ یَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَکْثِرُوا فِیهِ مِنَ الصَّلَاةِ وَ الصَّدَقَةِ وَ الدُّعَاءِ §و الدعاء: لیس فی المصدر.§

۴۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْجِمَاعِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ لَیْلَتَهَا

§الباب ۴۸§

۶۵۵۵- §العروس ص ۵۱، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۱۳ ح ۱۸.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ فِی کِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْخُدْرِیِّ قَالَ: کَانَ فِیمَا أَوْصَی رَسُولُ اللَّهِ ص عَلِیّاً ع إِنْ جَامَعْتَ أَهْلَکَ لَیْلَهَ الْجُمُعَهِ فَإِنَّ الْوَلَدَ یَکُونُ حَلِیماً قَوَّالًا مُفَوِّهاً وَ إِنْ جَامَعْتَهَا لَیْلَهَ الْجُمُعَهِ بَعْدَ عِشَاءِ الْآخِرَهِ فَإِنَّ الْوَلَدَ یُرْجَی أَنْ یَکُونَ مِنَ الْأَبْدَالِ وَ إِنْ جَامَعْتَهَا بَعْدَ الْعَصْرِ یَوْمَ الْجُمُعَهِ فَإِنَّ الْوَلَدَ یَکُونُ مَشْهُوراً مَعْرُوفاً عَالِماً

۶۵۵۶- §رسالهٔ الجمعهٔ: مخطوط، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۹ ح ۳۶.§ الشَّهِیدُ الثَّانِی فِی رِسَالَهِ الْجُمُعَهِ، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ لِلْمُجَامِعِ فِیهِ أَیْ فِی یَوْمِ الْجُمُعَهِ أَجْرَیْنِ اثْنَیْنِ أَجْرَ غُسْلِهِ وَ أَجْرَ غُسْلِ امْرَأَتِهِ

۶۵۵۷- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۱، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۶۰ ح ۳۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: عَلَیْکُمْ بِالسُّنَنِ یَوْمَ الْجُمُعَهِ وَ هِیَ سَبْعَهٌ إِتْیَانُ النِّسَاءِ الْخَبَرَ

↕

ص: ۱۰۸

وَ یَأْتِی بَعْضُ الْأَخْبَارِ فِی کِتَابِ النِّکَاحِ

۴۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِیَارَهِ الْقُبُورِ یَوْمَ الْجُمُعَهِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ أَکْلِ الرُّمَّانِ یَوْمَ الْجُمُعَهِ وَ لَیْلَتَهَا وَ سَبْعِ وَرَقَاتٍ مِنَ الْهِنْدَبَاءِ عِنْدَ الزَّوَالِ وَ حُکْمِ صَوْمِ یَوْمِ الْجُمُعَهِ

§الباب ۴۹§

۶۵۵۸- §رسالهٔ الجمعهٔ:، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۹ ح ۳۶.§ الشَّهِیدُ الثَّانِی فِی رِسَالَهِ الْجُمُعَهِ، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبَوَیْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا فِی کُلِّ جُمُعَهٍ غُفِرَ لَهُ وَ کُتِبَ بَرّاً

۵۰ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاهِ وَ الْإِمَامُ یَخْطُبُ إِلَّا أَنْ یَکُونَ قَدْ صَلَّی رَکْعَهً فَیُضِیفُ إِلَیْهَا أُخْرَی

§الباب ۵۰§

۶۵۵۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۲، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۵۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: النَّاسُ فِی إِتْیَانِ الْجُمُعَهِ ثَلَاثَهُ رِجَالٍ §لیس فی المصدر.§ رَجُلٌ حَضَرَ الْجُمُعَهَ لِلَّغْوِ §فی المصدر: باللغو.§ وَ الْمِرَاءِ فَذَلِکَ حَظُّهُ مِنْهَا وَ رَجُلٌ جَاءَ وَ الْإِمَامُ یَخْطُبُ فَصَلَّی فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ أَعْطَاهُ وَ إِنْ شَاءَ حَرَمَهُ- وَ رَجُلٌ حَضَرَ قَبْلَ خُرُوجِ الْإِمَامِ فَصَلَّی مَا قَضَی لَهُ ثُمَّ جَلَسَ فِی إِنْصَاتٍ وَ سُکُونٍ حَتَّی خَرَجَ §فی الصدر: یخرج.§ الْإِمَامُ إِلَی أَنْ قُضِیَتْ §و فیه زیادة: الصلاة.§ فَهِیَ §و فیه زیادة: له.§ کَفَّارَهٌ لِمَا بَیْنَهَا وَ بَیْنَ الْجُمُعَهِ الَّتِی تَلِیهَا وَ زِیَادَهَ ثَلَاثَهِ أَیَّامٍ وَ ذَلِکَ لِأَنَ

↕

ص: ۱۰۹

اللَّهَ یَقُولُ- مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَهِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها §الأنعام ۶: ۱۶۰.§

۶۵۶۰- §أمالی الشیخ الطوسیّ ج ۲ ص ۴۴، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۱۹۰ ح ۲۸.§ ابْنُ الشَّیْخِ الطُّوسِیِّ فِی أَمَالِیهِ، عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عُبَیْدِ اللَّهِ الْغَضَائِرِیِّ عَنِ الصَّدُوقِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ الْفَامِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ بُطَّهَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ

بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: النَّاسُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ مَنَازِلَ رَجُلٌ شَهِدَهَا بِإِنْصَاتٍ وَ سُكُوتٍ §في المصدر و البحار: سكون.§ قَبْلَ الْإِمَامِ وَ ذَلِكَ كَفَّارَةٌ لِذُنُوبِهِ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ الثَّانِيَةِ وَ زِيَادَةَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها §الأنعام ۶: ۱۶۰.§ وَ رَجُلٌ شَهِدَهَا بِلَغَطٍ §اللغط: صوت و ضجّة لا يفهم معناه (لسان العرب- لغط- ج ۷ ص ۳۹۱، مجمع البحرين ج ۴ ص ۲۷۱).§ وَ مَلَقٍ §الملق: أن يعطى بلسانه ما ليس فى قلبه (لسان العرب- ملق- ج ۱۰ ص ۳۴۷).§ وَ قَلَقٍ فَذَلِكَ حَظُّهُ وَ رَجُلٌ شَهِدَهَا وَ الْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَامَ يُصَلِّي فَقَدْ أَخْطَأَ السُّنَّةَ وَ ذَاكَ مِمَّنْ إِذَا سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ وَ إِنْ شَاءَ حَرَمَهُ

۵۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَوُّعِ بِخَمْسِمِائَةِ رَكْعَةٍ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ

§الباب ۵۱§

۶۵۶۱- §الجعفريات ص ۳۵.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي

↕

ص: ۱۱۰

عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ تَنَفَّلَ مَا بَيْنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ خَمْسَمِائَةِ رَكْعَةٍ فَلَهُ عِنْدَ اللَّهِ مَا شَاءَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ مُحَرَّماً

۵۲ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَ آدَابِهَا

§الباب ۵۲§

۶۵۶۲- §الغارات ج ۱ ص ۱۰۲، و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۰۰ ح ۴۷.§ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيُّ فِي كِتَابِ الْغَارَاتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ ع يَخْطُبُ عَلَى مِنْبَرٍ مِنْ آجُرٍّ

۶۵۶۳- §الجعفريات ص ۴۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: مَنِ اسْتَطَاعَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي مَكَانِهِ رَكْعَتَيْنِ فَلْيَفْعَلْ وَ إِلَّا فَإِذَا رَجَعَ

۶۵۶۴- §رسالة الجمعة: مخطوط، و عنه فى البحار ج ۸۹ ص ۲۱۳.§ الشَّهِيدُ الثَّانِي فِي رِسَالَةِ الْجُمُعَةِ، رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ص: النَّهْيُ عَنِ الِاحْتِبَاءِ §الإحتباء: هو ضم الساقين إلى البطن بالثوب أو اليدين، و لعلّ العلّة لكونها مجلبة للنوم أو لكونها جلسة تنافى تعظيم اللّه و توقيره (مجمع البحرين ج ۱ ص ۹۴).§ وَقْتَ الْخُطْبَةِ

وَ عَنْهُ ص: مَشْيُكَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَ انْصِرَافُكَ إِلَى أَهْلِكَ سَوَاءٌ

↕

ص: ۱۱۱

۶۵۶۵- §مصباح المتهجد ص ۲۳۱ و جمال الأسبوع ص ۱۲۲، و عنهما فى البحار ج ۸۹ ص ۲۸۷ ح ۱.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي الْمُتَهَجِّدِ، وَ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي جَمَالِ الْأُسْبُوعِ، مُرْسَلًا: مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ فَلْيَصُمْ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ وَ الْأَرْبِعَاءِ وَ الْخَمِيسِ فَإِذَا كَانَ الْعِشَاءُ تَصَدَّقَ بِشَيْءٍ قَبْلَ الْإِفْطَارِ فَإِذَا صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَ فَرَغَ مِنْهَا سَجَدَ وَ قَالَ فِي سُجُودِهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ

بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ وَ اسْمِكَ الْعَظِيمِ وَ عَيْنِكَ الْمَاضِيَةِ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ أَنْ تَقْضِيَ دَيْنِي وَ تُوَسِّعَ عَلَيَّ فِي رِزْقِي فَمَنْ دَامَ عَلَى ذَلِكَ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ رِزْقَهُ وَ قَضَى دَيْنَهُ

۶۵۶۶- §عدّة الداعی ص ۵۶، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۰۹ ح ۱۳.§ ابْنُ فَهْدٍ فِي عُدَّةِ الدَّاعِي، رُوِيَ: يَقْرَأُ فِي الثُّلُثِ الْأَخِيرِ مِنْ لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ- سُورَةَ الْقَدْرِ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً ثُمَّ يَدْعُو بِمَا يُرِيدُ

۶۵۶۷- §تأویل الآیات ص ۱۰۳ أ، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۱۱ ح ۱۵.§ الشَّيْخُ شَرَفُ الدِّينِ النَّجَفِيُّ فِي تَأْوِيلِ الْآيَاتِ الْبَاهِرَةِ، نَقْلًا مِنْ تَفْسِيرِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَاهِيَارَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ زَيْدٍ الشَّحَّامِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع لَيْلَةَ جُمُعَةٍ فَقَالَ لِي اقْرَأْ فَقَرَأْتُ §فی البحار إضافة: ثم قال اقرأ فقرأت.§ ثُمَّ قَالَ لِي يَا شَحَّامُ اقْرَأْ فَإِنَّهَا لَيْلَةُ قُرْآنٍ فَقَرَأْتُ حَتَّى إِذَا §لیس فی البحار.§ بَلَغْتُ يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلًى عَنْ مَوْلًى شَيْئاً وَ لَا هُمْ يُنْصَرُونَ قَالَ

↕

ص: ۱۱۲

هُمْ قَالَ قُلْتُ إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ §لیس فی البحار.§ قَالَ نَحْنُ الْقَوْمُ الَّذِينَ رَحِمَ اللَّهُ نَحْنُ الْقَوْمُ الَّذِينَ اسْتَثْنَى اللَّهُ وَ إِنَّا وَ اللَّهِ نُغْنِي عَنْهُمْ

۶۵۶۸- §کتاب العروس ص ۴۸، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۱۱ ح ۱۶.§ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا ع قَالَ: إِنَّ لِلْجُمُعَةِ لَيْلَتَيْنِ يَنْبَغِي أَنْ يُقْرَأَ فِي لَيْلَةِ السَّبْتِ مِثْلُ مَا يُقْرَأُ فِي عَشِيَّةِ الْخَمِيسِ لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ

۶۵۶۹- §کتاب العروس ص ۴۹، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۱۱ ح ۱۶.§، وَ عَنْ عَبْدٍ §تقدم سنده عن کتاب الجمال- منه قدّس سرّه-.§ صَالِحٍ ع قَالَ: مَنْ صَلَّى الْمَغْرِبَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَ بَعْدَهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يُصَلِّيَ عَشْرَ رَكَعَاتٍ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ كَانَتْ عَدَلَتْ عَشْرَ رَقَبَاتٍ

قَالَ الشَّيْخُ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ جَاءَ هَذَا الْحَدِيثُ هَكَذَا وَ الَّذِي أَفْضَلُ مِنْهُ هُوَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ يُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْعَتَمَةِ وَ يُؤَخِّرَ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الْعَتَمَةِ مِنْ جُلُوسٍ إِلَى أَنْ تُصَلِّيَ رَكَعَاتِ الْمَغْرِبِ لِيَكُونَ قَدْ خُتِمَتِ الصَّلَاةُ بِوَتْرِ اللَّيْلِ

. قَالَ فِي الْبِحَارِ §البحار ج ۸۹ ص ۳۱۲.§ كَذَا فِيمَا عِنْدَنَا مِنْ نُسْخَةِ الْكِتَابِ وَ الظَّاهِرُ عَشْرَ رَكَعَاتٍ مَكَانَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَ لَعَلَّهُ اسْتَدْرَكَ ذَلِكَ لِخُرُوجِ وَقْتِ النَّافِلَةِ وَ دُخُولِ وَقْتِ الْعِشَاءِ قَبْلَ الْفَرَاغِ مِنْهَا وَ قَدْ سَبَقَ الْقَوْلُ فِي ذَلِكَ وَ أَنَّهُ يُمْكِنُ الْقَوْلُ بِجَوَازِ فِعْلِ غَيْرِ الرَّوَاتِبِ فِي غَيْرِ الْفَرِيضَةِ §الظاهر: وقت الفریضة، منه (قدّه).§ إِذَا لَمْ يُخِلَّ بِوَقْتِ

↕

ص: ۱۱۳

فَضِيلَةِ الْفَرِيضَةِ وَ قَدْ رُوِيَتْ صَلَوَاتٌ كَثِيرَةٌ بَيْنَ الْفَرْضَيْنِ مَعَ أَنَّ تَأْخِيرَ الْعِشَاءِ أَفْضَلُ وَ الِاحْتِيَاطُ فِيمَا ذَكَرَهُ لَكِنَّ الْإِتْيَانَ بِهَا بَعْدَ الْفَرْضَيْنِ خُرُوجٌ عَنِ النَّصِّ وَ لَمْ أَرَ نَصّاً عَامّاً فِي ذَلِكَ

۶۵۷۰- §العروس ص ۵۰، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۱۲ ح ۱۷.§، وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ دَعَا لِعَشَرَةٍ مِنْ إِخْوَانِهِ الْمَوْتَى فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ الْجَنَّةَ

۶۵۷۱- §العروس ص ۵۱، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۱۳ ح ۱۸.§، وَ عَنْهُ ع قَالَ: مَنْ قَالَ بَيْنَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ إِلَى الْغَدَاةِ يَوْمَ

الْجُمُعَةِ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَ بِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ رَبِّي وَ أَتُوبُ إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ مَسْكَناً فِي الْجَنَّةِ

۶۵۷۲- §مصباح المتهجّد ص ۲۳۸، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۹۶ ح ۷، و جمال الأسبوع ص ۱۹۸، و البحار ج ۸۹ ص ۳۱۳ ح ۲۰، عن رسالة الشهید الثانی، باختلاف یسیر بینهم.§ الشَّيْخُ وَ السَّيِّدُ فِي الْمُتَهَجِّدِ، وَ جَمَالِ الْأُسْبُوعِ مُرْسَلًا، وَ رِسَالَةُ الشَّهِيدِ الثَّانِي، عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ سَبْعَ مَرَّاتٍ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ فَمَاتَ لَيْلَتَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَ مَنْ قَالَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَمَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ دَخَلَ الْجَنَّةَ قَالَ اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَ أَنَا عَبْدُكَ وَ ابْنُ عَبْدِكَ وَ ابْنُ أَمَتِكَ فِي قَبْضَتِكَ نَاصِيَتِي بِيَدِكَ أَمْسَيْتُ عَلَى عَهْدِكَ وَ وَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ أَبُوءُ بِنِعْمَتِكَ §في نسخة المتهجد و الجمال: بعملی، منه (قدّه).§ وَ أَبُوءُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ

↕

ص: ۱۱۴

۶۵۷۳- §جمال الأسبوع ص ۲۲۷، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۳۱ ح ۵.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي جَمَالِ الْأُسْبُوعِ، حَدَّثَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ التَّلَّعُكْبَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيَّاشٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَنْصُورٍ الدَّيَالِيِّ عَنْ أَبِي رِكَازٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: مَنْ قَالَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يُصَلِّي الْغَدَاةَ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ

وَ حَدَّثَ بِهِ أَيْضاً أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بُزُرْجَ الْحَنَّاطِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَكْفُوفِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَنْصُورٍ الدَّيَالِي §فی المصدر: الریالی.§ عَنْ أَبِي رِكَازٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ قَالَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يُصَلِّي الْغَدَاةَ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ- اللَّهُمَّ مَا قُلْتُ فِي جُمُعَتِي هَذِهِ مِنْ قَوْلٍ أَوْ حَلَفْتُ فِيهَا مِنْ حَلْفٍ أَوْ نَذَرْتُ فِيهَا مِنْ نَذْرٍ فَمَشِيَّتُكَ بَيْنَ يَدَيْ ذَلِكَ كُلِّهِ فَمَا شِئْتَ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ كَانَ وَ مَا لَمْ تَشَأْ مِنْهُ لَمْ يَكُنِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَ تَجَاوَزْ عَنِّي اللَّهُمَّ مَنْ صَلَّيْتَ عَلَيْهِ فَصَلَاتِي عَلَيْهِ اللَّهُمَّ مَنْ لَعَنْتَ عَلَيْهِ فَلَعْنَتِي عَلَيْهِ كَانَ كَفَّارَةً مِنْ جُمُعَةٍ إِلَى جُمُعَةٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

وَ زَادَ فِيهِ مُصَنِّفُ كِتَابِ جَامِعِ الدَّعَوَاتِ،: وَ مَنْ قَالَهَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ أَوْ فِي سَنَةٍ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا

وَ زَادَ أَبُو الْمُفَضَّلِ فِي آخِرِ الدُّعَاءِ: إِنْ شِئْتَ قَرَأْتَ §أثبتناه من المصدر.§ كُلَّ جُمُعَةٍ كَانَ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ وَ مِنْ شَهْرٍ إِلَى شَهْرٍ وَ مِنْ سَنَةٍ إِلَى سَنَةٍ

۶۵۷۴- §جمال الأسبوع ص ۲۲۹، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۳۲ ح ۵.§، وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيِّ قَالَ كَتَبَ إِلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ

↕

ص: ۱۱۵

أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قَالَ لِيَ الْعَالِمُ ص يَا مُحَمَّدَ بْنَ سِنَانٍ §أثبتناه من المصدر.§ هَلْ دَعَوْتَ فِي هَذَا الْيَوْمِ بِالْوَاجِبِ مِنَ الدُّعَاءِ وَ كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقُلْتُ وَ مَا هُوَ يَا مَوْلَايَ قَالَ تَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْيَوْمُ الْجَدِيدُ الْمُبَارَكُ الْمَيْمُونُ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ عِيداً لِأَوْلِيَائِهِ الْمُطَهَّرِينَ مِنَ الدَّنَسِ الْخَارِجِينَ مِنَ الْبَلْوَى الْمَكْرُورِينَ مَعَ أَوْلِيَائِهِ الْمُصَفَّيْنَ مِنَ الْعَكَرِ §عکر الماء: کدر .. و العکر: الصدأ علی السیف و غیره، الدنس، و الدرن (لسان العرب- عکر- ج ۴ ص ۶۰۰- ۶۰۱).§ الْبَاذِلِينَ أَنْفُسَهُمْ مَعَ §فی المصدر: فی محبّة.§ أَوْلِيَاءِ الرَّحْمَنِ تَسْلِيماً السَّلَامُ عَلَيْكَ سَلَاماً دَائِماً أَبَداً ثُمَّ تَلْتَفِتُ إِلَى الشَّمْسِ وَ تَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكِ أَيَّتُهَا الشَّمْسُ الطَّالِعَةُ وَ النُّورُ الْفَاضِلُ الْبَهِيُّ أُشْهِدُكِ بِتَوْحِيدِي لِلَّهِ لِتَكُونَ شَاهِدِي إِذَا ظَهَرَ الرَّبُّ لِفَصْلِ الْقَضَاءِ فِي الْعَالَمِ الْجَدِيدِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ وَ بِنُورِ وَجْهِكَ الْكَرِيمِ أَنْ تُشَوِّهَ خَلْقِي وَ أَنْ تُرَدِّدَ رُوحِي فِي الْعَذَابِ

بِنُورِكَ الْمَحْجُوبِ عَنْ كُلِّ نَاظِرٍ نَوِّرْ قَلْبِي فَإِنِّي أَنَا عَبْدُكَ وَ فِي قَبْضَتِكَ وَ لَا رَبَّ لِي سِوَاكَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِقَلْبٍ خَاضِعٍ وَ إِلَى وَلِيِّكَ بِبَدَنٍ خَاشِعٍ وَ إِلَى الْأَئِمَّةِ الرَّاشِدِينَ بِفُؤَادٍ مُتَوَاضِعٍ وَ إِلَى النُّقَبَاءِ الْكِرَامِ وَ النُّجَبَاءِ الْأَعِزَّةِ بِالذُّلِّ وَ أَرْغُمُ أَنْفِي لِمَنْ وَحَّدَكَ وَ لَا إِلَهَ غَيْرُكَ وَ لَا خَالِقَ سِوَاكَ وَ أُصَغِّرُ §في المصدر: و أصعر.§ خَدِّي لِأَوْلِيَائِكَ الْمُقَرَّبِينَ وَ أَنْفِي عَنْكَ كُلَّ ضِدٍّ وَ نِدٍّ فَإِنِّي أَنَا عَبْدُكَ الذَّلِيلُ الْمُعْتَرِفُ بِذُنُوبِي وَ أَسْأَلُكَ يَا سَيِّدِي حَطَّهَا عَنِّي وَ تَخْلِيصِي مِنَ الْأَدْنَاسِ وَ الْأَرْجَاسِ إِلَهِي وَ سَيِّدِي قَدِ انْقَطَعْتُ عَنْ ذَوِي الْقُرْبَى وَ اسْتَغْنَيْتُ

↕

ص: ۱۱۶

بِكَ عَنْ أَهْلِ الدُّنْيَا مُتَعَرِّضاً لِمَعْرُوفِكَ فَأَعْطِنِي مِنْ مَعْرُوفِكَ مَعْرُوفاً تُغْنِينِي بِهِ عَمَّنْ سِوَاكَ

۶۵۷۵- §البلد الأمين:، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۳۳ ح ۷.§ الْكَفْعَمِيُّ فِي الْبَلَدِ الْأَمِينِ، رُوِيَ: أَنَّ مَنْ قَرَأَ الْجَحْدَ عَشْراً قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ دَعَا اسْتُجِيبَ لَهُ

۶۵۷۶- §العروس ص ۵۳، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۵.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فِي لَوْحٍ مِنْ زُمُرُّدٍ أَخْضَرَ مَكْتُوبٍ بِمِدَادٍ مَخْصُوصٍ بِاللَّهِ لَيْسَ مِنْ يَوْمِ جُمُعَةٍ إِلَّا صَكَ §الصكّ: هو الضرب عامة بأيّ شيء كان. (لسان العرب- صكك- ج ۱۰ ص ۴۵۶).§ ذَلِكَ اللَّوْحُ جَبْهَةَ إِسْرَافِيلَ فَإِذَا صَكَّ جَبْهَتَهُ سَبَّحَ فَقَالَ سُبْحَانَ مَنْ لَا يَنْبَغِي التَّسْبِيحُ إِلَّا لَهُ وَ لَا الْعِبَادَةُ وَ الْخُضُوعُ إِلَّا لِوَجْهِهِ ذَلِكَ اللَّهُ الْقَدِيرُ الْوَاحِدُ الْعَزِيزُ فَإِذَا سَبَّحَ سَبَّحَ جَمِيعُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ مِنْ مَلَكٍ وَ هَلَّلُوا فَإِذَا سَمِعَ أَهْلُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا تَسْبِيحَهُمْ قَدَّسُوا فَلَا يَبْقَى مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَ لَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ إِلَّا دَعَا لِقَارِئِ آيَةِ الْكُرْسِيِّ عَلَى التَّنْزِيلِ

۶۵۷۷- §العروس ص ۵۳، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۵.§، قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع: كَانَ سَيِّدُ الْعَابِدِينَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع إِذَا أَصْبَحَ لَا يَقْرَأُ غَيْرَهَا حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّى فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ ابْتَدَأَ فِي سُورَةِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ

۶۵۷۸- §العروس ص ۵۳، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۶.§، وَ قَالَ الصَّادِقُ ع: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ

↕

ص: ۱۱۷

ع يَحْلِفُ مُجْتَهِداً أَنَّ مَنْ قَرَأَهَا قَبْلَ زَوَالِ الشَّمْسِ سَبْعِينَ مَرَّةً فَوَافَقَ تَكْمِلَةُ السَّبْعِينَ زَوَالَهَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ فَإِنْ مَاتَ فِي عَامِهِ ذَلِكَ مَاتَ مَغْفُوراً غَيْرَ مُحَاسَبٍ- اللَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَ لا نَوْمٌ لَهُ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ §البقرة ۲: ۲۵۵.§ وَ مَا بَيْنَهُمَا وَ مَا تَحْتَ الثَّرَى عَالِمُ الْغَيْبِ وَ الشَّهَادَةِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَداً مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ إِلَى قَوْلِهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ

۶۵۷۹- §رسالة الجمعة، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۵۹ ح ۳۶.§ الشَّهِيدُ الثَّانِي فِي رِسَالَةِ الْجُمُعَةِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ قَالَ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ- أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَ أَتُوبُ إِلَيْهِ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَ إِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ

۶۵۸۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۲، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۳۶۰ ح ۳۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ يُسْتَحَبُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَلَاةُ §ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر.§ التَّسْبِيحِ وَ هِيَ صَلَاةُ جَعْفَرٍ وَ صَلَاةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ رَكْعَتَا الطَّاهِرَةِ ع

۶۵۸۱- §عوالی اللآلی ج ۲ ص ۲۱۹ ح ۱۹.§ عَوَالِي اللآلِي، رُوِيَ: أَنَّ النَّبِيَّ ص تَكَلَّمَ فِي الْخُطْبَةِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَحَدُهَا لَمَّا جَاءَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ ع وَ هُمَا صَغِيرَانِ فَعَثَرَ الْحُسَيْنُ ع بِذَيْلِهِ فَوَقَعَ فَنَزَلَ النَّبِيُّ ص فِي أَثْنَاءِ الْخُطْبَةِ وَ أَخَذَهُمَا عَلَى كَتِفَيْهِ وَ صَعِدَ الْمِنْبَرَ

وَ قَالَ هَذَانِ وَلَدَایَ وَدِیعَتِی عِنْدَ الْمُسْلِمِینَ وَ الثَّانِیَةُ

↕

ص: ۱۱۸

لَمَّا سَأَلَهُ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ فَأَجَابَهُ وَ الثَّالِثَةُ لَمَّا قَدِمَ بَعْضُ أُمَرَائِهِ عَلَی بَعْضِ جُیُوشِ الْإِسْلَامِ فَکَلَّمَهُ

۶۵۸۲- §عوالی اللآلی ج ۲ ص ۲۲۳ ح ۳۳.§ وَ رُوِیَ: أَنَّهُ ص یَخْطُبُ یَوْماً لِلْجُمُعَةِ إِذْ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ هَلَکَتْ مَوَاشِینَا وَ انْقَطَعَ السُّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ تَعَالَی یَسْقِی عِبَادَهُ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ص فَمُطِرُوا مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَی الْجُمُعَةِ

۶۵۸۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۲، و عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۲۵۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ: لَأَنْ أَجْلِسَ عَنِ الْجُمُعَةِ أَحَبُّ إِلَیَّ مِنْ أَنْ أَقْعُدَ حَتَّی إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ جِئْتُ أَتَخَطَّی رِقَابَ النَّاسِ

۶۵۸۴- §الغارات ج ۱ ص ۴۵.§ إِبْرَاهِیمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِیُّ فِی کِتَابِ الْغَارَاتِ، أَخْبَرَنِی عَمْرُو بْنُ حَمَّادِ بْنِ طَلْحَةَ الْفَزَارِیُ §کذا فی الأصل المخطوط و الطبعة الحجریة، و فی المصدر: الفراز، و ترجمته علی ما فی تقریب التهذیب ج ۲ ص ۶۸ ح ۵۶۵ هو: «عمرو بن حمّاد بن طلحة القنّاد، أبو محمّد الکوفیّ، و قد ینسب إلی جده، صدوق، رمی بالرفض، من العاشرة، مات سنة ۲۲۲»، و اللقب کما یظهر کان مصحّفا بین مختلف المصادر، فلاحظ.§ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَیْلِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِی حَیَّانَ التَّیْمِیِّ عَنْ مَجْمَعٍ: أَنْ عَلِیّاً ع کَانَ یَکْنِسُ بَیْتَ الْمَالِ کُلَّ یَوْمِ جُمُعَةٍ ثُمَّ یَنْضَحُهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ یُصَلِّی فِیهِ رَکْعَتَیْنِ ثُمَّ یَقُولُ تَشْهَدَانِ لِی یَوْمَ الْقِیَامَةِ

قَالَ §المصدر نفسه ج ۱ ص ۴۷، و عنه فی البحار ج ۱۰۰ ص ۵۹ ح ۹.§ وَ حَدَّثَنِی شَیْخٌ لَنَا عَنْ أَبِی یَحْیَی الْمَدَنِیِّ عَنْ جُوَیْبِرٍ

↕

ص: ۱۱۹

عَنِ الضَّحَّاکِ بْنِ مُزَاحِمٍ فِی حَدِیثٍ قَالَ: وَ کَانَ عَلِیٌّ ع یُعْطِیهِمْ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَی الْجُمُعَةِ وَ کَانَ یَقُولُ هَذَا جَنَایَ §الجنی: ما یجتنی من الشجر (لسان العرب- جنی- ج ۱۴ ص ۱۵۵).§ وَ خِیَارُهُ فِیهِ وَ کُلُّ جَانٍ یَدُهُ إِلَی فِیهِ

↕

ص: ۱۲۰

↕

ص: ۱۲۱

أَبْوَابُ صَلَاةِ الْعِیدِ

۱ بَابُ وُجُوبِهَا

§أبواب صلاة العید الباب ۱§

۶۵۸۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۲، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۶۷ ح ۱۷.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: اعْلَمْ یَرْحَمُکَ اللَّهُ أَنَّ الصَّلَاةَ فِی الْعِیدَیْنِ وَاجِبٌ وَ قَالَ فِی مَوْضِعٍ آخَرَ وَ صَلَاةُ الْعِیدَیْنِ فَرِیضَةٌ وَاجِبَةٌ مِثْلُ صَلَاةِ یَوْمِ الْجُمُعَةِ

۶۵۸۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۶۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: فِی قَوْلِهِ تَعَالَی وَ ذَکَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّی §الأعلی: ۸۷: ۱۵.§ یَعْنِی صَلَاةَ الْعِیدِ فِی الْجَبَّانَةِ §الجبّانة: ما استوی من الأرض و ملس و لا شجر فیه، و کل صحراء جبّانة (لسان

العرب- جبن- ج ۱۳ ص ۸۵).§

۶۵۸۷- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْفِطْرِ وَ خَرَجَ النَّاسُ إِلَى الْجَبَّانَةِ اطَّلَعَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَ يَقُولُ عِبَادِي لِي صُمْتُمْ وَ لِي صَلَّيْتُمْ عُودُوا مَغْفُوراً لَكُمْ

↕

ص: ۱۲۲

۲ بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ بِالْجَمَاعَةِ فَلَا تَجِبُ فُرَادَى وَ لَا قَضَاءَ لَهَا

§الباب ۲§

۶۵۸۸- §فقه الرضا (عليه السلام): ص ۱۲، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۶۷ ح ۱۷.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ ابْرُزْ تَحْتَ السَّمَاءِ مَعَ الْإِمَامِ فَإِنَّ صَلَاةَ الْعِيدَيْنِ مَعَ الْإِمَامِ مَفْرُوضَةٌ وَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِإِمَامٍ وَ بِخُطْبَةٍ إِلَى أَنْ قَالَ ع وَ مَنْ لَمْ يُدْرِكْ مَعَ الْإِمَامِ الصَّلَاةَ فَلَيْسَ عَلَيْهِ إِعَادَةٌ

۶۵۸۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۶، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ §فی المصدر زیادة: الذی.§ لَا يَشْهَدُ الْعِيدَ هَلْ عَلَيْهِ أَنْ يُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ قَالَ نَعَمْ وَ لَا صَلَاةَ إِلَّا مَعَ إِمَامِ عَدْلٍ

۶۵۹۰- §المقنع ص ۴۶.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، " اعْلَمْ أَنَّ صَلَاةَ الْعِيدَيْنِ رَكْعَتَانِ فِي الْفِطْرِ وَ الْأَضْحَى لَيْسَ قَبْلَهُمَا وَ لَا بَعْدَهُمَا شَيْءٌ وَ لَا يُصَلَّيَا إِلَّا مَعَ إِمَامٍ فِي جَمَاعَةٍ وَ مَنْ لَمْ يُدْرِكْ مَعَ الْإِمَامِ فِي جَمَاعَةٍ فَلَا صَلَاةَ لَهُ وَ لَا قَضَاءَ عَلَيْهِ

۳ بَابُ تَخْيِيرِ مَنْ صَلَّى الْعِيدَ مُنْفَرِداً بَيْنَ رَكْعَتَيْنِ وَ أَرْبَعٍ

§الباب ۳§

۶۵۹۱- §الجعفریات ص ۴۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ

↕

ص: ۱۲۳

مَنْ فَاتَهُ صَلَاةُ الْعِيدِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعاً

۶۵۹۲- §الجعفریات ص ۴۶.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع قَالَ: مَنْ كَانَ مُصَلِّياً بَعْدَ الْعِيدَيْنِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعاً

۶۵۹۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۶، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ مَنْ لَمْ يَشْهَدْ مِنْ رَجُلٍ أَوِ امْرَأَةٍ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي بَيْتِهِ §أثبتناه من المصدر.§ رَكْعَتَيْنِ لِلْعِيدِ وَ رَكْعَتَيْنِ لِلْخُطْبَةِ وَ كَذَلِكَ مَنْ لَمْ يَشْهَدِ الْعِيدَ مِنْ أَهْلِ الْبَوَادِي يُصَلُّونَ لِأَنْفُسِهِمْ أَرْبَعاً

۶۵۹۴- §الهدایة ص ۵۳، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۹ ح ۲۸.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع: مَنْ فَاتَهُ الْعِيدُ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعاً

۴ بَابُ أَنَّ صَلَاةَ الْعِيدِ رَكْعَتَانِ لَا يُسْتَحَبُّ لَهُمَا أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَةٌ بَلْ يُقَالُ قَبْلَهُمَا الصَّلَاةَ ثَلَاثاً وَ يُكْرَهُ التَّنَفُّلُ قَبْلَهُمَا وَ بَعْدَهُمَا أَدَاءً وَ قَضَاءً إِلَى الزَّوَالِ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ

§الباب ۴§

۶۵۹۵- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۲، و عنه في البحار ج ۹۰ ص ۳۶۷ ح ۱۷.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ صَلَاةُ الْعِيدِ رَكْعَتَانِ وَ لَيْسَ فِيهِمَا أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَةٌ

۶۵۹۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۶، و عنه في البحار ج ۹۰ ص ۳۷۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِي الْعِيدَيْنِ أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَةٌ وَ لَا نَافِلَةٌ

↕

ص: ۱۲۴

۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الْعِيدِ لِلْمُسَافِرِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهَا عَلَيْهِ

§الباب ۵§

۶۵۹۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۷، و عنه في البحار ج ۹۰ ص ۳۷۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ عَلَى الْمُسَافِرِ عِيدٌ وَ لَا جُمُعَةٌ

۶۵۹۸- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۲، و عنه في البحار ج ۹۰ ص ۳۶۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ صَلَاةُ الْعِيدِ §في المصدر: العيدين.§ فَرِيضَةٌ وَاجِبَةٌ مِثْلُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ إِلَّا عَلَى خَمْسَةٍ الْمَرِيضِ وَ الْمَرْأَةِ وَ الْمَمْلُوكِ وَ الصَّبِيِّ وَ الْمُسَافِرِ

۶ بَابُ حُكْمِ مَا لَوْ ثَبَتَ هِلَالُ شَوَّالٍ قَبْلَ الزَّوَالِ وَ بَعْدَهُ

§الباب ۶§

۶۵۹۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۷، و عنه في البحار ج ۹۰ ص ۳۵۷ ح ۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: §أثبتناه من المصدر.§ فِي الْقَوْمِ لَا يَرَوْنَ الْهِلَالَ فَيُصْبِحُونَ صِيَاماً حَتَّى يَمْضِيَ وَقْتُ صَلَاةِ الْعِيدِ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ فَيَشْهَدُ شُهُودٌ عُدُولٌ أَنَّهُمْ رَأَوْهُ مِنْ لَيْلَتِهِمُ الْمَاضِيَةِ قَالَ يُفْطِرُونَ وَ يَخْرُجُونَ مِنْ غَدٍ فَيُصَلُّونَ صَلَاةَ الْعِيدِ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ

↕

ص: ۱۲۵

۷ بَابُ كَيْفِيَّةِ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ وَ قِرَاءَتِهَا وَ قُنُوتِهَا وَ تَكْبِيرِهَا وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا

§الباب ۷§

۶۶۰۰- §الجعفريات ص ۴۵.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ وَ الِاسْتِسْقَاءِ فِي الْأُولَى سَبْعاً وَ فِي الثَّانِيَةِ خَمْساً الْخَبَرَ

۶۶۰۱- §الجعفريات ص ۴۰.§ وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَ

هَلْ أَتَيكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ

۶۶۰۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۶ باختلاف فی بعض ألفاظه، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: التَّكْبِيرُ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ §فی المصدر: العیدین.§ يَبْدَأُ بِتَكْبِيرَةٍ يَفْتَتِحُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ وَ هِيَ تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ ثُمَّ يَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ الشَّمْسِ وَ ضُحَيهَا وَ يُكَبِّرُ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يُكَبِّرُ لِلرُّكُوعِ فَيَرْكَعُ وَ يَسْجُدُ ثُمَّ يَقُومُ فَيَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ هَلْ أَتَيكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ثُمَّ يُكَبِّرُ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يُكَبِّرُ تَكْبِيرَةَ الرُّكُوعِ وَ يَرْكَعُ وَ يَسْجُدُ وَ يَتَشَهَّدُ وَ يُسَلِّمُ وَ يَقْنُتُ بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ قُنُوتاً خَفِيفاً

↕

ص: ۱۲۶

۶۶۰۳- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۲، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۶۷ ح ۱۷.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ اقْرَأْ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى هَلْ أَتَيكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ وَ فِي الثَّانِيَةِ وَ الشَّمْسِ أَوْ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ وَ تُكَبِّرُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِسَبْعِ تَكْبِيرَاتٍ وَ فِي الثَّانِيَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ يَقْنُتُ بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ رُوِيَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع صَلَّى بِالنَّاسِ صَلَاةَ الْعِيدِ فَكَبَّرَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِثَلَاثِ تَكْبِيرَاتٍ وَ فِي الثَّانِيَةِ بِخَمْسِ تَكْبِيرَاتٍ وَ قَرَأَ فِيهِمَا بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ وَ هَلْ أَتَيكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ وَ رُوِيَ أَنَّهُ كَبَّرَ ص فِي الْأُولَى بِسَبْعٍ وَ كَبَّرَ §أثبتناه من المصدر.§ فِي الثَّانِيَةِ بِخَمْسٍ وَ رَكَعَ بِالْخَامِسَةِ وَ قَنَتَ بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ حَتَّى إِذَا فَرَغَ دَعَا

۶۶۰۴- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۴ ص ۱۳.§ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ، عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيِّ فِي أَمَالِيهِ وَ ابْنِ الْوَلِيدِ فِي كِتَابِهِ بِالْإِسْنَادِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع قَدْ ثَقُلَ لِسَانُهُ وَ أَبْطَأَ كَلَامُهُ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي عِيدٍ مِنَ الْأَعْيَادِ وَ خَرَجَ مَعَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع وَ قَالَ النَّبِيُّ ص اللَّهُ أَكْبَرُ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ فَقَالَ الْحَسَنُ ع اللَّهُ أَكْبَرُ فَسُرَّ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَلَا يَزَالُ §فی المصدر: فلم یزل.§ رَسُولُ اللَّهِ ص يُكَبِّرُ وَ الْحَسَنُ ع مَعَهُ يُكَبِّرُ حَتَّى كَبَّرَ سَبْعاً فَوَقَفَ الْحَسَنُ ع عِنْدَ السَّابِعَةِ فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ص عِنْدَهَا ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ص

↕

ص: ۱۲۷

إِلَى الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَبَّرَ الْحَسَنُ ع حَتَّى بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ص خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ فَوَقَفَ الْحَسَنُ ع عِنْدَ الْخَامِسَةِ وَ وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ص عِنْدَ الْخَامِسَةِ §بین القوسین لیس فی المصدر.§ فَصَارَ ذَلِكَ سُنَّةً فِي تَكْبِيرِ الْعِيدَيْنِ

وَ فِي رِوَايَةٍ: أَنَّهُ كَانَ الْحُسَيْنَ ع

۸ بَابُ تَأْخِيرِ الْخُطْبَتَيْنِ عَنْ صَلَاةِ الْعِيدِ وَ الْفَصْلِ بَيْنَهُمَا بِجِلْسَةٍ خَفِيفَةٍ وَ اسْتِحْبَابِ لُبْسِ الْإِمَامِ الْبُرْدَ وَ الْحُلَّةَ وَ أَنْ يَعْتَمَّ شَاتِياً كَانَ أَوْ قَائِضاً وَ يَتَوَكَّأَ عَلَى عَنَزَةٍ وَقْتَ الْخُطْبَةِ

§الباب ۸§

۶۶۰۵- §الجعفریات ص ۴۵.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ عُثْمَانَ كَانُوا يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْعِيدَيْنِ وَ فِي الِاسْتِسْقَاءِ وَ يُصَلُّونَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ

۶۶۰۶- §الجعفریات ص ۱۸۴.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ فِي حَدِيثٍ: وَ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص عَنَزَةٌ §العنزة، بالتحریک: أطول من العصا و أقصر من الرمح (مجمع البحرین ج

۴ ص ۲۸).§ فِی أَسْفَلِهَا عُکّازٌ یَتَوَکَّأُ عَلَیْهَا وَ یُخْرِجُهَا فِی الْعِیدَیْنِ یُصَلِّی إِلَیْهَا وَ کَانَ یَجْعَلُهَا فِی السَّفَرِ قِبْلَةً یُصَلِّی إِلَیْهَا

↕

ص: ۱۲۸

۶۶۰۷- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۲، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۶۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع: أَنَّهُ کَانَ إِذَا فَرَغَ دَعَا وَ هُوَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ ثُمَّ خَطَبَ وَ قَالَ أَیْضاً فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الصَّلَاةِ فَاجْتَهِدْ فِی الدُّعَاءِ ثُمَّ ارْقَ الْمِنْبَرَ فَاخْطُبْ بِالنَّاسِ إِنْ کُنْتَ تَؤُمُّ النَّاسَ

۶۶۰۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۶، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: لَیْسَ فِی الْعِیدَیْنِ أَذَانٌ إِلَی أَنْ قَالَ وَ یُبْدَأُ §فی المصدر: و یبدأ الإمام.§ فِیهَا §و فیه و فی البحار: فیهما.§ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ خِلَافَ الْجُمُعَةِ

۶۶۰۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۵، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۳ ح ۲۷.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: یَنْبَغِی لِلْإِمَامِ أَنْ یَلْبَسَ یَوْمَ الْعِیدِ بُرْداً وَ أَنْ یَعْتَمَّ شَاتِیاً کَانَ أَوْ صَائِفاً

۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَکْلِ قَبْلَ خُرُوجِهِ فِی الْفِطْرِ وَ بَعْدَ عَوْدِهِ فِی الْأَضْحَی مِمَّا یُضَحِّی بِهِ

§الباب ۹§

۶۶۱۰- §الجعفریات ص ۴۵.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ: أَنَّ عَلِیّاً ع کَانَ یُحِبُّ أَنْ یُفْطِرَ الرَّجُلُ یَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ یَخْرُجَ إِلَی الْمُصَلَّی وَ کَانَ یَکْرَهُ أَنْ یُفْطِرَ یَوْمَ الْأَضْحَی §لیس فی المصدر، و هو من استظهار الشیخ المصنّف «قدّه».§ حَتَّی یَرْجِعَ مِنَ الْمُصَلَّی

↕

ص: ۱۲۹

۶۶۱۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ب ص ۱۸۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَی الْمُصَلَّی یَوْمَ الْعِیدِ §فی المصدر: الفطر.§ أَفْطَرَ قَبْلَ أَنْ یَخْرُجَ عَلَی تُمَیْرَاتٍ أَوْ زَبِیبَاتٍ

۶۶۱۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۵، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۳ ح ۲۷.§، وَ عَنْ عَلِیٍّ ع: أَنَّهُ کَانَ یَکْرَهُ أَنْ یَطْعَمَ شَیْئاً یَوْمَ الْأَضْحَی حَتَّی یَرْجِعَ مِنَ الْمُصَلَّی

۶۶۱۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۵، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۳ ح ۲۷.§، وَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ یَأْکُلَ أَوْ یَشْرَبَ قَبْلَ أَنْ یَخْرُجَ إِلَی الْمُصَلَّی یَوْمَ الْفِطْرِ فَلْیَفْعَلْ وَ لَا یَطْعَمْ یَوْمَ الْأَضْحَی حَتَّی یُضَحِّیَ

۶۶۱۴- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۶، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۶۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ اطْعَمْ شَیْئاً مِنْ قَبْلِ أَنْ تَخْرُجَ إِلَی الْجَبَّانَةِ

۶۶۱۵- §الإقبال ص ۲۸۱، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۲ ح ۲۵.§ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی کِتَابِ عَمَلِ شَهْرِ رَمَضَانَ، رُوِّینَا بِإِسْنَادِنَا إِلَی هَارُونَ بْنِ مُوسَی التَّلَّعُکْبَرِیِّ بِإِسْنَادِهِ إِلَی حَرِیزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَعْیَنَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: کَانَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع لَا یَخْرُجُ یَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّی یَطْعَمَ وَ یُؤَدِّیَ الْفِطْرَةَ وَ کَانَ لَا یَأْکُلُ یَوْمَ الْأَضْحَی شَیْئاً حَتَّی یَأْکُلَ مِنْ أُضْحِیَّتِهِ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع وَ کَذَلِکَ نَحْنُ

۶۶۱۶- §المقنع ص ۴۶.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ السُّنَّةُ أَنْ یَطْعَمَ الرَّجُلُ فِی الْأَضْحَی بَعْدَ

↕

ص: ۱۳۰

الصَّلَاةِ وَ فِی الْفِطْرِ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَ لَا تَضَحِّیَ حَتَّی یَنْصَرِفَ الْإِمَامُ

۱۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِفْطَارِ یَوْمَ الْفِطْرِ عَلَی تَمْرٍ وَ تُرْبَةِ حُسَیْنِیَّةٍ أَوْ أَحَدِهِمَا وَ إِطْعَامِ الْحَاضِرِینَ التَّمْرَ

§الباب ۱۰§

۶۶۱۷- §الجعفریات ص ۴۰.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع: أَنَّ النَّبِیَّ ص کَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ یَخْرُجَ إِلَی الْمُصَلَّی یَوْمَ الْفِطْرِ کَانَ یُفْطِرُ عَلَی تَمَرَاتٍ أَوْ زَبِیبَاتٍ

۶۶۱۸- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۵، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۳۳ ح ۳۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ الَّذِی یُسْتَحَبُّ الْإِفْطَارُ عَلَیْهِ فِی §فی: لیس فی المصدر و البحار.§ یَوْمِ الْفِطْرِ الزَّبِیبُ §فی المصدر: البرّ.§ وَ التَّمْرُ وَ أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ ع الْإِفْطَارَ عَلَی السُّکَّرِ وَ رُوِیَ أَفْضَلُ مَا یُفْطَرُ عَلَیْهِ طِینُ قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع

۱۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لَیْلَةَ الْفِطْرِ وَ یَوْمَ الْعِیدَیْنِ وَ التَّطَیُّبِ وَ التَّزَیُّنِ وَ الْغُسْلِ وَ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ لِمَنْ تَرَکَهُ

§الباب ۱۱§

۶۶۱۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۵، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۳ ح ۲۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: یَنْبَغِی لِمَنْ خَرَجَ إِلَی الْعِیدِ §فی المصدر: العیدین.§ أَنْ یَلْبَسَ أَحْسَنَ ثِیَابِهِ وَ یَتَطَیَّبَ

↕

ص: ۱۳۱

بِأَحْسَنِ طِیبِهِ وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ- یا بَنِی آدَمَ خُذُوا زِینَتَکُمْ عِنْدَ کُلِّ مَسْجِدٍ وَ کُلُوا وَ اشْرَبُوا وَ لا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا یُحِبُّ الْمُسْرِفِینَ §الأعراف ۷: ۳۱.§ قَالَ ذَلِکَ فِی الْعِیدَیْنِ وَ الْجُمُعَةِ

۶۶۲۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۲، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۶۷ ح ۱۷.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ مِنْ یَوْمِ الْعِیدِ فَاغْتَسِلْ وَ هُوَ أَوَّلُ أَوْقَاتِ الْغُسْلِ ثُمَّ إِلَی وَقْتِ الزَّوَالِ وَ الْبَسْ أَنْظَفَ ثِیَابِکَ وَ تَتَطَیَّبْ إِلَی أَنْ قَالَ وَ قَدْ رُوِیَ فِی الْغُسْلِ إِذَا زَالَ اللَّیْلُ یُجْزِئُ مِنْ غُسْلِ الْعِیدَیْنِ

۶۶۲۱- §تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۱۳ ح ۲۷، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۶۹ ح ۱۸.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنِ الْمَحَامِلِیِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع: فِی قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَی خُذُوا زِینَتَکُمْ عِنْدَ کُلِّ مَسْجِدٍ قَالَ الْأَرْدِیَةُ فِی الْعِیدَیْنِ وَ الْجُمُعَةِ

۱۲ بَابُ أَنَّهُ إِذَا اجْتَمَعَ عِیدٌ وَ جُمُعَةٌ کَانَ مَنْ حَضَرَ الْعِیدَ مِنْ غَیْرِ أَهْلِ الْبَلَدِ مُخَیَّراً فِی حُضُورِ الْجُمُعَةِ وَ یُسْتَحَبُّ لِلْإِمَامِ إِعْلَامُهُمْ بِذَلِکَ

§الباب ۱۲§

۶۶۲۲- §الجعفريات ص ۴۵.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: اجْتَمَعَ فِي زَمَانِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع عِيدَانِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ ثُمَّ قَالَ قَدْ أَذِنْتُ لِمَنْ كَانَ قَاصِياً أَنْ يَنْصَرِفَ إِنْ أَحَبَّ ثُمَ

↕

ص: ۱۳۲

رَاحَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ الْعِيدَ الْآخَرَ

۶۶۲۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۷، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ اجْتَمَعَ فِي خِلَافَتِهِ عِيدَانِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ جُمُعَةٌ وَ عِيدٌ فَصَلَّى بِالنَّاسِ صَلَاةَ الْعِيدِ §أثبتناه من المصدر.§ ثُمَّ قَالَ قَدْ أَذِنْتُ لِمَنْ كَانَ مَكَانُهُ قَاصِياً يَعْنِي مِنْ أَهْلِ الْبَوَادِي أَنْ يَنْصَرِفَ ثُمَّ صَلَّى الْجُمُعَةَ بِالنَّاسِ فِي الْمَسْجِدِ

۱۳ بَابُ كَرَاهَةِ الْخُرُوجِ بِالسِّلَاحِ فِي الْعِيدِ إِلَّا مَعَ الْخَوْفِ وَ وُجُوبِ إِخْرَاجِ الْمُحْبَسِينَ فِي الدَّيْنِ إِلَى صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ ثُمَّ رَدِّهِمْ إِلَى السِّجْنِ

§الباب ۱۳§

۶۶۲۴- §الجعفريات ص ۳۸.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَهَى أَنْ يُخْرَجَ السِّلَاحُ إِلَى الْعِيدَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَدُوّاً حَاضِراً

نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع: مِثْلَهُ §نوادر الراوندیّ ص ۵۱، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۰ ح ۲۰.§

۶۶۲۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۵، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۴ ح ۲۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص: أَنَّهُ رَخَّصَ فِي إِخْرَاجِ السِّلَاحِ لِلْعِيدَيْنِ إِذَا حَضَرَ عَدُوٌّ

قُلْتُ وَ تَقَدَّمَ §تقدّم فی الباب ۱۷ من أبواب صلاة الجمعة، الحدیث ۱.§ مَا يَدُلُّ عَلَى الْحُكْمِ الْآخَرِ فِي الْجُمُعَةِ

↕

ص: ۱۳۳

۱۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخُرُوجِ إِلَى الصَّحْرَاءِ فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ إِلَّا بِمَكَّةَ فَفِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عَلَى الْأَرْضِ وَ السُّجُودِ عَلَيْهَا إِلَّا عَلَى حَصِيرٍ أَوْ طِنْفِسَةٍ أَوْ خُمْرَةٍ

§الباب ۱۴§

۶۶۲۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۵، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۴ ح ۲۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ لَا يُصَلِّي فِي الْعِيدَيْنِ فِي السَّقَائِفِ §السقائف، جمع سقیفة: و هو کل بناء سقفت به صفة أو شبهها. (لسان العرب- سقف- ج ۹ ص ۱۵۵).§ وَ لَا فِي الْبُيُوتِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَخْرُجُ فِيهَا §فی المصدر: فیهما.§ حَتَّى يَبْرُزَ لِأُفُقِ السَّمَاءِ وَ يَضَعَ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ

۶۶۲۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۵، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۴ ح ۲۷.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ص: أَنَّهُ قِيلَ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَمَرْتَ مَنْ يُصَلِّي بِضُعَفَاءِ النَّاسِ- يَوْمَ الْعِيدِ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ إِنِّي §أثبتناه من المصدر.§ أَكْرَهُ أَنْ أُسَنَّ سُنَّةً لَمْ يَسْتَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ص

۶۶۲۸- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۲، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۶۷ ح ۱۷.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ اخْرُجْ إِلَى الْمُصَلَّى وَ ابْرُزْ تَحْتَ السَّمَاءِ مَعَ الْإِمَامِ وَ قَالَ ع فِي مَوْضِعٍ آخَرَ §نفس المصدر ص ۲۶.§ فَإِذَا أَرَدْتَ الصَّلَاةَ فَابْرُزْ إِلَى تَحْتِ السَّمَاءِ وَ قُمْ عَلَى الْأَرْضِ وَ لَا تَقُمْ عَلَى غَيْرِهَا وَ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ §نفس المصدر ص ۲۵.§ وَ ابْعُدُوا إِلَى مَوَاضِعِ الصَّلَاةِ-

↕

ص: ۱۳۴

وَ الْبُرُوزِ إِلَى تَحْتِ السَّمَاءِ وَ الْوُقُوفِ تَحْتَهَا إِلَى وَقْتِ الْفَرَاغِ مِنَ الصَّلَاةِ وَ الدُّعَاءِ

۶۶۲۹- §الجعفریات ص ۴۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَلِيّاً ع أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِيدَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ وَ كَانَ عَلِيٌّ ع يَخْرُجُ إِلَى الْمُصَلَّى فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ

قُلْتُ رَوَى الْعَلَّامَةُ فِي التَّذْكِرَةِ §التذکرة ج ۱ ص ۱۵۹.§ مِنْ طَرِيقِ الْجُمْهُورِ

وَ قِيلَ لِعَلِيٍّ ع قَدِ اجْتَمَعَ فِي الْمَسْجِدِ ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَ لَوْ صَلَّيْتَ بِهِمْ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ أُخَالِفُ السُّنَّةَ إِذاً وَ لَكِنْ أَخْرُجُ إِلَى الْمُصَلَّى وَ أَسْتَخْلِفُ مَنْ يُصَلِّي بِهِمْ فِي الْمَسْجِدِ أَرْبَعاً

۶۶۳۰- §التذکرة ج ۱ ص ۱۶۰.§، وَ عَنْهُ ع: أَنَّهُ قِيلَ لَهُ لَوْ أَمَرْتَ مَنْ يُصَلِّي بِضَعَفَةِ النَّاسِ هَوْناً فِي الْمَسْجِدِ الْأَكْبَرِ قَالَ إِنِّي إِنْ أَمَرْتُ رَجُلًا يُصَلِّي أَمَرْتُهُ أَنْ يُصَلِّيَ بِهِمْ أَرْبَعاً انْتَهَى

فَالْمُرَادُ بِالْخَبَرِ أَنْ يُصَلِّيَ بِهِمْ فِي يَوْمِ الْعِيدِ الصَّلَاةَ الَّتِي عَلَيْهِمْ وَ هِيَ الْأَرْبَعُ لَا صَلَاةَ الْعِيدِ

۶۶۳۱- §کتاب عاصم بن حمید ص ۳۲، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۳ ح ۲۶.§ كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ: قَالَ النَّاسُ لِعَلِيٍّ ع لَا §الظاهر أنّها تصحیف، و صوابها: «ألا» بقرینة الروایات السابقة.§ تُخَلِّفُ رَجُلًا يُصَلِّي بِضَعَفَةِ النَّاسِ فِي الْعِيدَيْنِ

↕

ص: ۱۳۵

قَالَ فَقَالَ لَا أُخَالِفُ السُّنَّةَ

۶۶۳۲- §الهدایة ص ۵۳، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۹ ح ۲۸.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَبْرُزَ أَهْلُ الْأَمْصَارِ مِنْ أَمْصَارِهِمْ إِلَى الْعِيدَيْنِ إِلَّا أَهْلُ مَكَّةَ فَإِنَّهُمْ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

۱۵ بَابُ كَيْفِيَّةِ الْخُرُوجِ إِلَى صَلَاةِ الْعِيدِ وَ آدَابِهِ

§الباب ۱۵§

۶۶۳۳- §عوالی اللآلی ج ۲ ص ۲۲۰ ح ۲۰، ۲۱.§ عَوَالِي اللآلِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَ يَوْمَ الْأَضْحَى إِلَى الْمُصَلَّى مَاشِياً وَ أَنَّهُ مَا رَكِبَ فِي عِيدٍ وَ لَا جَنَازَةٍ قَطُّ وَ قَالَ ص مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَأْتِيَ إِلَى الْعِيدِ مَاشِياً ثُمَّ يَرْكَبَ إِذَا رَجَعَ

۶۶۳۴- §إثبات الوصیة ص ۱۷۹.§ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ، فِي سِيَاقِ قِصَّةِ الرِّضَا ع قَالَ فَرُوِيَ: أَنَّ الْمَأْمُونَ اسْتَقْبَلَهُ وَ أَكْرَمَهُ وَ عَظَّمَهُ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ سَأَلَهُ الْمَأْمُونُ أَنْ يَخْرُجَ وَ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي عِيدِ الْأَضْحَى فَاسْتَعْفَاهُ وَ امْتَنَعَ عَلَيْهِ فَلَمْ يُعْفِهِ

فَأَمَرَ الْقُوَّادَ وَ الْجَيْشَ بِالرُّكُوبِ مَعَهُ فَاجْتَمَعُوا وَ سَائِرَ النَّاسِ عَلَى بَابِهِ فَخَرَجَ ع وَ عَلَيْهِ قَمِيصَانِ وَ طَيْلَسَانٌ وَ عِمَامَةٌ قَدْ أَسْدَلَ لَهَا ذُؤَابَتَيْنِ مِنْ قُدَّامِهِ وَ خَلْفِهِ وَ قَدِ اكْتَحَلَ وَ تَطَيَّبَ بِيَدِهِ عَنَزَةٌ §فی المصدر: و بیده غزة.§ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَفْعَلُ فِي الْأَعْيَادِ فَلَمَّا خَرَجَ وَقَفَ بِبَابِ دَارِهِ-

↕

ص: ۱۳۶

وَ كَبَّرَ وَ قَدَّسَ وَ هَلَّلَ وَ سَبَّحَ فَضَجَّ النَّاسُ بِالْبُكَاءِ وَ هُوَ يَمْشِي فَتَرَجَّلَ الْقُوَّادُ وَ الْجَيْشُ يَمْشُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَ خَلْفَهُ وَ كُلَّمَا خَطَا أَرْبَعِينَ خُطْوَةً وَقَفَ فَكَبَّرَ وَ هَلَّلَ وَ النَّاسُ يُكَبِّرُونَ مَعَهُ وَ كَادَ الْبَلَدُ أَنْ يَفْتَتِنَ وَ اتَّصَلَ الْخَبَرُ بِالْمَأْمُونِ فَبَعَثَ إِلَيْهِ يَا سَيِّدِي كُنْتَ أَعْلَمَ بِشَأْنِكَ مِنِّي فَارْجِعْ فَرَجَعَ وَ لَمْ يُصَلِّ بِالنَّاسِ الْخَبَرَ

۶۶۳۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۵، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۴ ح ۲۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي فِي خَمْسَةِ مَوَاطِنَ حَافِياً وَ يُعَلِّقُ نَعْلَيْهِ بِيَدِهِ الْيُسْرَى وَ كَانَ يَقُولُ إِنَّهَا مَوَاطِنُ لِلَّهِ فَأُحِبُّ أَنْ أَكُونَ فِيهَا حَافِياً- يَوْمَ الْفِطْرِ وَ يَوْمَ النَّحْرِ وَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ إِذَا عَادَ مَرِيضاً وَ إِذَا شَهِدَ جَنَازَةً

۱۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّكْبِيرِ فِي الْفِطْرِ عَقِيبَ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ وَ الصُّبْحِ وَ صَلَاةِ الْعِيدِ أَوْ خَمْسٍ وَ كَيْفِيَّةِ التَّكْبِيرِ

§الباب ۱۶§

۶۶۳۶- §الجعفريات ص ۴۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع: أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ لَيْلَةَ الْفِطْرِ حَتَّى يَغْدُوَ إِلَى الْمُصَلَّى

۶۶۳۷- §الهداية ص ۵۲، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۲۷ ح ۲۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع: كَبِّرْ لَيْلَةَ الْفِطْرِ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ وَ صَلَاةِ الْعِيدِ كَمَا تُكَبِّرُ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ تَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ §أثبتناه من المصدر.§ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

↕

ص: ۱۳۷

وَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ لِلَّهِ الْحَمْدُ اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا هَدَانَا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَبْلَانَا §فی المصدر: أولدنا.§ وَ لَا تَقُلْ فِيهِ وَ رَزَقَنَا §و فيه: و ارزقنا.§ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَإِنَّ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ

۶۶۳۸- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۸۲ ح ۱۹۳، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۳۳ ح ۳۴.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ سَعِيدٍ النَّقَّاشِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع: فَقَالَ إِنَّ فِي الْفِطْرِ لَتَكْبِيراً وَ لَكِنَّهُ مَسْنُونٌ يُكَبِّرُ فِي الْمَغْرِبِ لَيْلَةَ الْفِطْرِ وَ فِي الْعَتَمَةِ وَ الْفَجْرِ وَ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ- وَ لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلى ما هَداكُمْ §البقرة ۲: ۱۸۵.§ وَ التَّكْبِيرُ أَنْ يَقُولَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ لِلَّهِ الْحَمْدُ

قَالَ وَ فِي رِوَايَةِ أَبِي عَمْرٍو: وَ التَّكْبِيرُ الْأَخِيرُ أَرْبَعُ مَرَّاتٍ

۶۶۳۹- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۸۲ ح ۱۹۵، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۳۳ ح ۳۴.§ وَ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ فِي الْفِطْرِ تَكْبِيراً قَالَ قُلْتُ مَا تَكْبِيرٌ إِلَّا فِي يَوْمِ النَّحْرِ قَالَ فِيهِ تَكْبِيرٌ وَ لَكِنَّهُ مَسْنُونٌ فِي الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ وَ الْفَجْرِ وَ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ وَ رَكْعَتَيِ الْعِيدِ

۶۶۴۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۵، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۳۳ ح ۳۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ عَلَيْكُمْ بِالتَّكْبِيرِ يَوْمَ الْعِيدِ

۶۶۴۱- §أمالی الصدوق ص ۸۹ ح ۹، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۲۷ ح ۲۴.§ الصَّدُوقُ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ

↕

ص: ۱۳۸

الطَّالَقَانِيِّ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْفِطْرِ فَصَلِّ الْمَغْرِبَ ثَلَاثاً ثُمَّ اسْجُدْ وَ قُلْ فِي سُجُودِكَ- يَا ذَا الطَّوْلِ يَا ذَا الْحَوْلِ يَا مُصْطَفِيَ مُحَمَّدٍ وَ نَاصِرَهُ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ اغْفِرْ لِي كُلَّ ذَنْبٍ أَذْنَبْتُهُ وَ نَسِيتُهُ وَ هُوَ عِنْدَكَ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ثُمَّ تَقُولُ مِائَةَ مَرَّةٍ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَ كَبِّرْ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ وَ صَلَاةِ الْعِيدِ كَمَا تُكَبِّرُ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ تَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ لِلَّهِ الْحَمْدُ اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا هَدَانَا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَبْلَانَا وَ لَا تَقُلْ فِيهِ وَ رَزَقَنَا مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَإِنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ §أثبتناه من المصدر.§ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ

۱۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّكْبِيرِ فِي الْأَضْحَى عَقِيبَ خَمْسَ عَشْرَةَ صَلَاةً بِمِنًى إِلَّا أَنْ يَنْفِرَ فِي النَّفْرِ الْأَوَّلِ فَيَقْطَعُهُ وَ عَقِيبَ عَشْرٍ بِغَيْرِهَا أَوَّلُهَا ظُهْرُ يَوْمِ النَّحْرِ وَ كَيْفِيَّةِ التَّكْبِيرِ

§الباب ۱۷§

۶۶۴۲- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۹۹ ح ۲۷۹.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ- وَ اذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ قَالَ التَّكْبِيرُ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ

۶۶۴۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ التَّكْبِيرُ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ بِعَقِبِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ بَعْدَ السَّلَامِ يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ لِلَّهِ الْحَمْدُ

↕

ص: ۱۳۹

عَلَى مَا هَدَانَا اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا رَزَقَنَا مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ

۶۶۴۴- §تفسير الإمام العسكريّ (علیه السلام) ص ۲۵۹.§ تَفْسِيرُ الْإِمَامِ، ع: وَ اذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ هِيَ الْأَيَّامُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي هِيَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ وَ هَذَا الذِّكْرُ هُوَ التَّكْبِيرُ بَعْدَ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ يُبْتَدَأُ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ §ليس فی المصدر.§ وَ لِلَّهِ الْحَمْدُ

۶۶۴۵- §الجعفريات ص ۴۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ يُكَبِّرُ بَعْدَ الصُّبْحِ يَوْمَ عَرَفَةَ وَ لَا يَزَالُ يُكَبِّرُ بَعْدَ كُلِّ صَلَاةٍ حَتَّى يُكَبِّرَ بَعْدَ الْعَصْرِ آخِرَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ

۶۶۴۶- §المقنع ص ۴۶.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، " وَ مِنَ السُّنَّةِ التَّكْبِيرُ لَيْلَةَ الْفِطْرِ وَ يَوْمَ الْفِطْرِ فِي عَشْرِ صَلَوَاتٍ وَ التَّكْبِيرُ فِي الْأَضْحَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ يَوْمَ النَّحْرِ فِي الْأَمْصَارِ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ بَعْدِ الْغَدِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ لِأَنَّ أَهْلَ مِنًى إِذَا نَفَرُوا وَجَبَ عَلَى أَهْلِ الْأَمْصَارِ أَنْ يَقْطَعُوا التَّكْبِيرَ وَ التَّكْبِيرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ لِلَّهِ الْحَمْدُ اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا هَدَانَا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَبْلَانَا وَ اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا رَزَقَنَا مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ وَ لَوْ كَانَ عِيدُ الْفِطْرِ فَلَا تَقُلْ فِيهِ وَ رَزَقَنَا مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ

↕

ص: ۱۴۰

۱۸ بَـابُ اسْـتِحْبَابِ التَّكْبِيرِ فِي الْعِيـدَيْنِ عَقِيبَ الصَّلَوَاتِ لِلرِّجَـالِ وَ النِّسَاءِ وَ لَا يَجْهَرْنَ بِهِ وَ لِلْمُنْفَرِدِ وَ الْجَامِعِ وَ رَفْعِ الْيَـدَيْنِ بِالتَّكْبِيرِ أَوْ تَحْرِيكِهِمَا

§الباب ۱۸§

۶۶۴۷- §الجعفريات ص ۴۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: التَّشْرِيقُ وَاجِبٌ عَلَى النِّسَاءِ وَ الرِّجَالِ فِي الْحَضَرِ وَ السَّفَرِ عَلَى الْجَمَاعَةِ وَ عَلَى مَنْ صَلَّى وَحْدَهُ §فی المصدر: دبر کلّ صلاة.§

۶۶۴۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ يُكَبِّرُ الْإِمَامُ إِذَا صَلَّوْا فِي جَمَاعَةٍ فَإِذَا سَكَتَ كَبَّرَ مَنْ خَلْفَهُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ وَ كَذَلِكَ يُكَبِّرُ مَنْ صَلَّى وَحْدَهُ

۱۹ بَابُ أَنَّ مَنْ نَسِيَ التَّكْبِيرَ فِي الْعِيدَيْنِ حَتَّى قَامَ مِنْ مَوْضِعِهِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ

§الباب ۱۹§

۶۶۴۹- §الهداية ص ۵۳، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۲۴ ح ۱۵.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع: مَنْ فَاتَهُ التَّكْبِيرُ أَوْ نَسِيَهُ فَلْيُكَبِّرْ حِينَ يَذْكُرُهُ

↕

ص: ۱۴۱

۲۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَكْرَارِ التَّكْبِيرِ عَقِيبَ الصَّلَوَاتِ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ وَ تَكْبِيرِ الْمَسْبُوقِ بَعْدَ إِتْمَامِ صَلَاتِهِ

§الباب ۲۰§

۶۶۵۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ مَنْ سَبَقَهُ الْإِمَامُ بِالصَّلَاةِ لَمْ يُكَبِّرْ حَتَّى يَقْضِيَ مَا فَاتَهُ ثُمَّ يُكَبِّرُ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا سَلَّمَ

۲۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدَيْنِ عَقِيبَ النَّافِلَةِ وَ الْفَرِيضَةِ

§الباب ۲۱§

۶۶۵۱- §الجعفريات ص ۴۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِالْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: التَّشْرِيقُ وَاجِبٌ عَلَى الرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ

۲۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بَيْنَ التَّكْبِيرَاتِ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ بِالْمَأْثُورِ وَ غَيْرِهِ

§الباب ۲۲§

۶۶۵۲- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۲، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۶۷ ح ۱۷.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ يَقْنُتُ بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ وَ الْقُنُوتُ أَنْ يَقُولَ- أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ ص اللَّهُمَّ أَنْتَ أَهْلُ الْكِبْرِيَاءِ وَ الْعَظَمَةِ وَ أَهْلُ الْجُودِ وَ الْجَبَرُوتِ وَ أَهْلُ الْعَفْوِ وَ الْمَغْفِرَةِ وَ أَهْلُ التَّقْوَى وَ الرَّحْمَةِ أَسْأَلُكَ فِي هَذَا الْيَوْمِ الَّذِي جَعَلْتَهُ لِلْمُسْلِمِينَ عِيداً وَ لِمُحَمَّدٍ

↕

ص: ۱۴۲

ذُخْراً وَ مَزِيداً أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ وَ أَسْأَلُكَ بِهَذَا الْيَوْمِ الَّذِي شَرَّفْتَهُ وَ كَرَّمْتَهُ وَ عَظَّمْتَهُ وَ فَضَّلْتَهُ- بِمُحَمَّدٍ ص أَنْ تَغْفِرَ لِي وَ لِجَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ وَ الْمُسْلِمِينَ وَ الْمُسْلِمَاتِ الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَ الْأَمْوَاتِ إِنَّكَ مُجِيبُ الدَّعَوَاتِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ

۶۶۵۳- §مصباح المتهجد ص ۵۹۸، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۹ ح ۲۹.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ،" فِي صِفَةِ صَلَاةِ الْعِيدِ ثُمَّ يَرْفَعُ يَدَيْهِ بِالتَّكْبِيرِ فَإِذَا كَبَّرَ قَالَ- اللَّهُمَّ أَنْتَ §لیس فی المصدر.§ أَهْلُ الْكِبْرِيَاءِ وَ الْعَظَمَةِ وَ أَهْلُ الْجُودِ وَ الْجَبَرُوتِ وَ أَهْلُ الْعَفْوِ وَ الرَّحْمَةِ وَ أَهْلُ التَّقْوَى وَ الْمَغْفِرَةِ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ هَذَا الْيَوْمِ الَّذِي جَعَلْتَهُ لِلْمُسْلِمِينَ عِيداً وَ لِمُحَمَّدٍ ص ذُخْراً وَ مَزِيداً أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تُدْخِلَنِي فِي كُلِّ خَيْرٍ أَدْخَلْتَ فِيهِ مُحَمَّداً وَ آلَ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تُخْرِجَنِي مِنْ كُلِّ سُوءٍ أَخْرَجْتَ مِنْهُ مُحَمَّداً وَ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُكَ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِمْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا سَأَلَكَ بِهِ عِبَادُكَ الصَّالِحُونَ وَ أَعُوذُ بِكَ مِمَّا اسْتَعَاذَ مِنْهُ عِبَادُكَ الصَّالِحُونَ §فی نسخة: المخلصون، منه (قدّه).§ ثُمَّ يُكَبِّرُ ثَالِثَةً وَ رَابِعَةً وَ خَامِسَةً وَ سَادِسَةً مِثْلَ ذَلِكَ تُفْصَلُ بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ بِمَا ذَكَرْنَا §فی المصدر: ذکرناه.§ مِنَ الدُّعَاءِ

۶۶۵۴- §إقبال الأعمال ص ۲۸۸، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۸۰ ذیل الحدیث ۲۹.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ" اعْلَمْ أَنَّنَا وَقَفْنَا عَلَى عِدَّةِ رِوَايَاتٍ فِي صِفَاتِ صَلَاةِ الْعِيدِ بِإِسْنَادِنَا إِلَى ابْنِ أَبِي قُرَّةَ وَ إِلَى أَبِي جَعْفَرِ بْنِ بَابَوَيْهِ وَ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ وَ هَا نَحْنُ ذَاكِرُونَ رِوَايَةً وَاحِدَةً ثُمَّ ذَكَرَ رِوَايَةَ الْمِصْبَاحِ وَ فِي الْبِحَارِ وَ أَمَّا مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ فِي الْمِصْبَاحِ فَلَمْ

↕

ص: ۱۴۳

أَرَهُ فِي رِوَايَةٍ وَ الظَّاهِرُ أَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنْ رِوَايَةٍ مُعْتَبَرَةٍ عِنْدَهُ اخْتَارَهُ فِيهِ إِذْ لَا سَبِيلَ لِلِاجْتِهَادِ فِي مِثْلِهِ

۶۶۵۵- §إقبال الأعمال ص ۴۲۸.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ عَمَلِ شَهْرِ رَمَضَانَ، أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ بِطُرُقِهِمُ الْمَرْضِيَّاتِ إِلَى الْمَشَايِخِ الْمُعَظَّمِينَ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَ جَعْفَرِ بْنِ قُولَوَيْهِ وَ أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ وَ غَيْرِهِمْ بِإِسْنَادِهِمْ جَمِيعاً إِلَى سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ كِتَابِ فَضْلِ الدُّعَاءِ الْمُتَّفَقِ عَلَى ثِقَتِهِ وَ فَضْلِهِ وَ عَدَالَتِهِ بِإِسْنَادِهِ فِيهِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: صَلَاةُ الْعِيدَيْنِ تُكَبِّرُ فِيهِمَا §فی المصدر: فیها.§ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ فِي الْأُولَى وَ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ فِي الثَّانِيَةِ تَكْبِيرٌ §و فیه: تکبر.§ بِاسْتِفْتَاحِ الصَّلَاةِ ثُمَّ تَقْرَأُ الْحَمْدَ وَ سُورَةَ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ثُمَّ تُكَبِّرُ وَ تَقُولُ- اللَّهُ أَكْبَرُ أَهْلُ الْكِبْرِيَاءِ وَ الْعَظَمَةِ وَ الْجَلَالِ وَ الْقُدْرَةِ وَ السُّلْطَانِ وَ الْعِزَّةِ وَ الْمَغْفِرَةِ وَ الرَّحْمَةِ اللَّهُ أَكْبَرُ أَوَّلُ كُلِّ شَيْءٍ وَ آخِرُ كُلِّ شَيْءٍ وَ بَدِيعُ كُلِّ شَيْءٍ وَ مُنْتَهَاهُ وَ عَالِمُ كُلِّ شَيْءٍ وَ مُنْتَهَاهُ اللَّهُ أَكْبَرُ مُدَبِّرُ الْأُمُورِ وَ بَاعِثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ قَابِلُ الْأَعْمَالِ مُبْدِئُ الْخَفِيَّاتِ مُعْلِنُ السَّرَائِرِ وَ مَصِيرُ كُلِّ شَيْءٍ وَ مَرَدُّهُ إِلَيْهِ اللَّهُ أَكْبَرُ عَظِيمُ الْمَلَكُوتِ شَدِيدُ الْجَبَرُوتِ حَيٌّ لَا يَمُوتُ اللَّهُ أَكْبَرُ دَائِمٌ لَا يَزُولُ إِذَا قَضَى أَمْراً فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ثُمَّ تُكَبِّرُ وَ تَرْكَعُ وَ تَسْجُدُ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ فَذَلِكَ سَبْعُ تَكْبِيرَاتٍ أَوَّلُهَا اسْتِفْتَاحُ الصَّلَاةِ وَ آخِرُهَا تَكْبِيرُ الرُّكُوعِ وَ تَقُولُ فِي رُكُوعِكَ خَشَعَ لَكَ قَلْبِي وَ سَمْعِي وَ بَصَرِي وَ شَعْرِي وَ بَشَرِي وَ مَا أَقَلَّتِ الْأَرْضُ مِنِّي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَ

بِحَمْدِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِنْ

↕

ص: ۱۴۴

أَحْبَبْتَ أَنْ تَزِيدَ فَزِدْ مَا شِئْتَ ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ §أثبتناه من المصدر.§ وَ تَعْتَدِلُ وَ تُقِيمُ صُلْبَكَ وَ تَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ الْحَوْلُ وَ الْعَظَمَةُ وَ الْقُدْرَةُ وَ الْقُوَّةُ وَ الْعِزَّةُ وَ السُّلْطَانُ و الْمُلْكُ وَ الْجَبَرُوتُ وَ الْكِبْرِيَاءُ وَ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ ثُمَّ تَسْجُدُ وَ تَقُولُ فِي سُجُودِكَ سَجَدَ وَجْهِيَ الْبَالِي الْفَانِي الْخَاطِئُ الْمُذْنِبُ لِوَجْهِكَ الْبَاقِي الدَّائِمِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ غَيْرَ مُسْتَنْكِفٍ وَ لَا مُسْتَحْسِرٍ وَ لَا مُسْتَعْظِمٍ §أثبتناه من المصدر.§ وَ لَا مُتَجَبِّرٍ بَلْ بَائِسٌ فَقِيرٌ خَائِفٌ مُسْتَجِيرٌ عَبْدٌ ذَلِيلٌ مَهِينٌ حَقِيرٌ سُبْحَانَكَ وَ بِحَمْدِكَ §أثبتناه من المصدر.§ أَسْتَغْفِرُكَ وَ أَتُوبُ إِلَيْكَ ثُمَّ تُسَبِّحُ وَ تَرْفَعُ رَأْسَكَ وَ تَقُولُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ وَ الْأَئِمَّةِ وَ اغْفِرْ لِي وَ ارْحَمْنِي وَ لَا تَقْطَعْ بِي عَنْ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ اجْعَلْنِي مَعَهُمْ وَ فِيهِمْ وَ فِي زُمْرَتِهِمْ وَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ آمِينَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ثُمَّ تَسْجُدُ الثَّانِيَةَ وَ تَقُولُ مِثْلَ الَّذِي قُلْتَ فِي الْأُولَى فَإِذَا نَهَضْتَ فِي الثَّانِيَةِ تَقُولُ بَرِئْتُ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْحَوْلِ وَ الْقُوَّةِ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ تَقْرَأُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ سُورَةً وَ الشَّمْسِ وَ ضُحَيهَا ثُمَّ تُكَبِّرُ وَ تَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ خَشَعَتْ لَكَ يَا رَبِّ الْأَصْوَاتُ وَ عَنَتْ لَكَ الْوُجُوهُ وَ حَارَتْ مِنْ دُونِكَ الْأَبْصَارُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ §أثبتناه من المصدر.§ كَلَّتِ الْأَلْسُنُ عَنْ صِفَةِ عَظَمَتِكَ وَ النَّوَاصِي كُلُّهَا بِيَدِكَ وَ مَقَادِيرُ الْأُمُورِ كُلُّهَا إِلَيْكَ لَا يَقْضِي فِيهَا غَيْرُكَ وَ لَا يَتِمُّ شَيْءٌ مِنْهَا دُونَكَ اللَّهُ أَكْبَرُ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمُكَ وَ قَهَرَ كُلَّ شَيْءٍ عِزُّكَ وَ نَفَذَ فِي كُلِّ شَيْءٍ أَمْرُكَ وَ قَامَ كُلُّ شَيْءٍ بِكَ §ما بين القوسين ليس فى المصدر.§ اللَّهُ أَكْبَرُ تَوَاضَعَ كُلُّ شَيْءٍ لِعَظَمَتِكَ وَ ذَلَّ كُلُّ شَيْءٍ

↕

ص: ۱۴۵

لِعِزِّكَ وَ اسْتَسْلَمَ كُلُّ شَيْءٍ لِقُدْرَتِكَ وَ خَضَعَ كُلُّ شَيْءٍ لِمُلْكِكَ اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ تُكَبِّرُ وَ تَقُولُ وَ أَنْتَ رَاكِعٌ مِثْلَ مَا قُلْتَ فِي رُكُوعِكَ الْأَوَّلِ وَ كَذَلِكَ فِي السُّجُودِ مِثْلَ مَا قُلْتَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى ثُمَّ تَشَهَّدُ بِمَا تَتَشَهَّدُ بِهِ فِي الصَّلَاةِ §فى المصدر: ساير الصلوات.§

۲۳ بَابُ جَوَازِ خُرُوجِ النِّسَاءِ فِي الْعِيدِ لِلصَّلَاةِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهَا عَلَيْهِنَّ وَ كَرَاهَةِ خُرُوجِ ذَوَاتِ الْهَيْئَاتِ وَ الْجَمَالِ مِنْهُنَ

§الباب ۲۳§

۶۶۵۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۶، و عنه فى البحار ج ۹۰ ص ۳۷۴ ح ۲۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي خُرُوجِ النِّسَاءِ الْعَوَاتِقِ §العاتق: البكر التى لم تبن عن أهلها .. الشابّة أول ما تدرك، و الجمع عواتق (لسان العرب- عتق- ج ۱۰ ص ۲۳۵).§ لِلْعِيدَيْنِ لِلتَّعَرُّضِ لِلرِّزْقِ يَعْنِي النِّكَاحَ

۶۶۵۷- §الجعفريات ص ۴۰.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَمَرَ النِّسَاءَ أَنْ يُصَلِّينَ فِي الْعِيدَيْنِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ

۲۴ بَابُ أَنَّ وَقْتَ صَلَاةِ الْعِيدِ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى الزَّوَالِ وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ ذَبْحِ الْأُضْحِيَّةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

§الباب ۲۴§

۶۶۵۸- §المقنع ص ۴۶.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ لَيْسَ لَهُمَا أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَةٌ وَ أَذَانُهُمَا طُلُوعُ

↕

ص: ۱۴۶

الشَّمْسِ قَالَ وَ لَا تُضَحِّی حَتَّی یَنْصَرِفَ الْإِمَامُ

۲۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ رَفْعِ الْیَدَیْنِ عِنْدَ کُلِّ تَکْبِیرَةٍ وَ اسْتِمَاعِ الْخُطْبَةِ

§الباب ۲۵§

۶۶۵۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۶، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۴ ح ۲۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: یَسْتَقْبِلُ النَّاسُ الْإِمَامَ إِذَا خَطَبَ یَوْمَ الْعِیدِ وَ یُنْصِتُونَ

۲۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِشْعَارِ الْحُزْنِ فِی الْعِیدَیْنِ لِاغْتِصَابِ آلِ مُحَمَّدٍ ع

§الباب ۲۶§

۶۶۶۰- §رجال الکشّی: ص ۳۸۱ ح ۷۱۵، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۶۹ ح ۱۹.§ الشَّیْخُ أَبُو عَمْرٍو الْکَشِّیُّ فِی رِجَالِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِیمَ الْقَزْوِینِیِ §فی المصدر: القرشیّ و الظاهر أنّ الصواب ما فی المصدر «راجع معجم رجال الحدیث ج ۱۸ ص ۲۴۱ و مجمع الرجال ج ۶ ص ۱۱۰».§ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا: کَانَ الْمُعَلَّی بْنُ خُنَیْسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ إِذَا کَانَ یَوْمُ الْعِیدِ خَرَجَ إِلَی الصَّحْرَاءِ شَعِثاً مُغْبَرّاً فِی ذُلٍّ لُهُوفٍ §اللّهف و اللّهف: الأسی و الحزن و الغیظ (لسان العرب- لهف- ج ۹ ص ۳۲۱)، و فی المصدر: فی زی ملهوف.§ فَإِذَا صَعِدَ الْخَطِیبُ الْمِنْبَرَ مَدَّ یَدَیْهِ نَحْوَ السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ هَذَا مَقَامُ خُلَفَائِکَ وَ أَصْفِیَائِکَ وَ مَوْضِعُ أُمَنَائِکَ الَّذِینَ خَصَصْتَهُمْ بِهَا انْتَزَعُوهَا §فی المصدر: ابتزّوها، ابتزت الشیء: استلبته .. و ابتز ثیابی: جردنی منها و غلبنی علیها. (مجمع البحرین- بزز- ج ۴ ص ۸).§ وَ أَنْتَ الْمُقَدِّرُ لِلْأَشْیَاءِ لَا یُغْلَبُ قَضَاؤُکَ وَ لَا یُجَاوَزُ الْمَحْتُومُ مِنْ تَدْبِیرِکَ کَیْفَ شِئْتَ وَ أَنَّی شِئْتَ عِلْمُکَ فِی إِرَادَتِکَ کَعِلْمِکَ فِی

↕

ص: ۱۴۷

خَلْقِکَ حَتَّی عَادَ صَفْوَتُکَ وَ خُلَفَاؤُکَ مَغْلُوبِینَ مَقْهُورِینَ مُبْتَزِّینَ یَرَوْنَ حُکْمَکَ مُبَدَّلًا وَ کِتَابَکَ مَنْبُوذاً وَ فَرَائِضَکَ مُحَرَّفَةً عَنْ جِهَاتِ شَرَائِعِکَ وَ سُنَنَ نَبِیِّکَ ص مَتْرُوکَةً اللَّهُمَّ الْعَنْ أَعْدَاءَهُمْ مِنَ الْأَوَّلِینَ وَ الْآخِرِینَ وَ الْغَادِینَ وَ الرَّائِحِینَ وَ الْمَاضِینَ وَ الْغَابِرِینَ اللَّهُمَّ الْعَنْ جَبَابِرَةَ زَمَانِنَا وَ أَشْیَاعَهُمْ وَ أَتْبَاعَهُمْ وَ أَحْزَابَهُمْ وَ إِخْوَانَهُمْ إِنَّکَ عَلَی کُلِّ شَیْءٍ قَدِیرٌ

۲۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِی الْعِیدَیْنِ

§الباب ۲۷§

۶۶۶۱- §الجعفریات ص ۴۵.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص یُکَبِّرُ فِی الْعِیدَیْنِ إِلَی أَنْ قَالَ وَ یَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع قَالَ أَبِی فَعَلَ ذَلِکَ أَبُو بَکْرٍ

۶۶۶۲- §الجعفریات ص ۴۵.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ أَبَا بَکْرٍ وَ عُمَرَ وَ عُثْمَانَ کَانُوا

يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ فِی الْعِیدَیْنِ وَ فِی الِاسْتِسْقَاءِ وَ یُصَلُّونَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ

↕

ص: ۱۴۸

۲۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِحْیَاءِ لَیْلَتَیِ الْعِیدِ

§الباب ۲۸§

۶۶۶۳- §الجعفریات ص ۴۶.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ قَالَ: کَانَ عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ ع یَقُولُ یُعْجِبُنِی أَنْ یُفَرِّغَ الرَّجُلُ نَفْسَهُ أَرْبَعَ لَیَالٍ لَیْلَةَ الْفِطْرِ وَ لَیْلَةَ الْأَضْحَی وَ أَوَّلَ لَیْلَةٍ مِنْ رَجَبٍ وَ لَیْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ

وَ رَوَاهُ الشَّیْخُ الطُّوسِیُّ فِی أَمَالِیهِ §أمالی الطوسیّ: لم نجده فی النسخة المطبوعة عنه و عن دعائم الإسلام فی البحار ج ۹۱ ص ۱۲۲ ح ۱۲ و ذکره فی مصباح المتهجد ص ۵۹۲ بسند آخر.§، عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عُبَیْدِ اللَّهِ الْغَضَائِرِیِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَی التَّلَّعُکْبَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ: مِثْلَهُ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۴.§، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع: مِثْلَهُ

۶۶۶۴- §تفسیر الإمام العسکریّ (علیه السلام) ص ۲۷۸، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۲۶ ح ۲۳.§ تَفْسِیرُ الْإِمَامِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ خِیَاراً مِنْ کُلِّ مَا خَلَقَهُ فَأَمَّا خِیَارُهُ مِنَ اللَّیَالِی فَلَیَالِی الْجُمَعِ وَ لَیْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ وَ لَیْلَةُ الْقَدْرِ وَ لَیْلَةُ الْعِیدَیْنِ وَ أَمَّا خِیَارُهُ مِنَ الْأَیَّامِ فَأَیَّامُ الْجُمَعِ وَ الْأَعْیَادِ

↕

ص: ۱۴۹

۲۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْعَوْدِ مِنْ صَلَاةِ الْعِیدِ وَ غَیْرِهَا مِنْ غَیْرِ طَرِیقِ الذَّهَابِ

§الباب ۲۹§

۶۶۶۵- §الجعفریات ص ۴۷.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا خَرَجَ مِنَ الْمُصَلَّی لَمْ یَرْجِعْ فِی الطَّرِیقِ الَّذِی ابْتَدَأَ بِهِ

۶۶۶۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۶، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۴ ح ۲۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص: أَنَّهُ کَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْمُصَلَّی یَوْمَ الْعِیدِ لَمْ یَنْصَرِفْ عَلَی الطَّرِیقِ الَّذِی خَرَجَ عَلَیْهِ

۶۶۶۷- §عوالی اللآلی ج ۲ ص ۲۲۱ ح ۲۲، ۲۳.§ عَوَالِی اللَّآلِی، لِابْنِ أَبِی جُمْهُورٍ عَنِ النَّبِیِّ ص: أَنَّهُ کَانَ یَخْرُجُ إِلَی الْعِیدِ مِنْ طَرِیقِ الشَّجَرَةِ وَ یَدْخُلُ مِنْ طَرِیقِ الْمُعَرَّسِ وَ کَانَ ص یَقْصِدُ فِی الْخُرُوجِ أَبْعَدَ الطَّرِیقَیْنِ وَ یَقْصِدُ فِی الرُّجُوعِ أَقْرَبَهُمَا

۳۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ کَثْرَةِ ذِکْرِ اللَّهِ وَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ یَوْمَ الْعِیدِ وَ عَدَمِ جَوَازِ الِاشْتِغَالِ بِاللَّعْبِ وَ الضِّحْکِ

§الباب ۳۰§

۶۶۶۸- §نهج البلاغة ج ۳ ص ۲۵۵ ح ۴۲۸.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع فِی بَعْضِ الْأَعْیَادِ إِنَّمَا هُوَ عِیدٌ لِمَنْ قَبِلَ اللَّهُ

صِيَامَهُ وَ شَكَرَ قِيَامَهُ وَ كُلَّ يَوْمٍ لَا

↕

ص: ۱۵۰

يُعْصَى اللَّهُ فِيهِ فَهُوَ يَوْمُ عِيدٍ

۶۶۶۹- §إقبال الأعمال ص ۲۷۵، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۱۹ ح ۷.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ عَمَلِ شَهْرِ رَمَضَانَ، نَقْلًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى الْمَرْزُبَانِيِّ فِي الْجُزْءِ السَّابِعِ مِنْ كِتَابِهِ كِتَابِ الْأَزْمِنَةِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ قَالَ: خَرَجَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع فِي يَوْمِ فِطْرٍ وَ النَّاسُ يَضْحَكُونَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ شَهْرَ رَمَضَانَ مِضْمَاراً §مضمار الفرس: غايته فی السباق (لسان العرب- ضمر- ج ۴ ص ۴۹۲).§ لِخَلْقِهِ يَسْتَبِقُونَ فِيهِ إِلَى طَاعَتِهِ فَسَبَقَ قَوْمٌ فَفَازُوا وَ تَخَلَّفَ آخَرُونَ فَخَابُوا وَ الْعَجَبُ مِنَ الضَّاحِكِ فِي هَذَا الْيَوْمِ الَّذِي يَفُوزُ فِيهِ الْمُحْسِنُونَ وَ يَخْسَرُ فِيهِ الْمُبْطِلُونَ وَ اللَّهِ لَوْ كُشِفَ الْغِطَاءُ لَشُغِلَ مُحْسِنٌ بِإِحْسَانِهِ وَ مُسِيءٌ بِإِسَاءَتِهِ عَنْ تَرْجِيلِ §ترجيل الشعر: تسريحه. و رجّل شعره: أرسله بالمرجل و هو المشط (مجمع البحرين- رجل- ج ۵ ص ۳۸۰).§ شَعْرِهِ وَ تَصْقِيلِ §صقلت السيف .. جلوته .. و شيء صقيل: ملس (مجمع البحرين- صقل- ج ۵ ص ۴۰۶).§ ثَوْبِهِ

۶۶۷۰- §لبّ اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنْ زَيْنِ الْعَابِدِينَ ع قَالَ: يَتَزَيَّنُ كُلُّ مِنْكُمْ يَوْمَ الْعِيدِ إِلَى غُسْلٍ وَ إِلَى كُحْلٍ وَ لْيَدَّهِنْ مَا بَلَغَ مَا اسْتَطَاعَ وَ لَا يَكُونَنَّ أَحَدُكُمْ أَحْسَنَ هَيْئَةً وَ أَرْذَلَكُمْ عَمَلًا

↕

ص: ۱۵۱

۳۱ بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ صَلَاةِ الْعِيدِ بِحُضُورِ خَمْسَةٍ أَحَدُهُمُ الْإِمَامُ

§الباب ۳۱§

۶۶۷۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۷، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۷۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ قَالَ فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ إِذَا كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةً فَصَاعِداً مَعَ إِمَامٍ فِي مِصْرٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يُجْمِعُوا لِلْجُمُعَةِ وَ الْعِيدَيْنِ

۳۲ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ

§الباب ۳۲§

۶۶۷۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ فِي الْعِيدَيْنِ وَ الْجُمُعَةِ اللَّهُمَّ مَنْ تَهَيَّأَ أَوْ تَعَبَّأَ أَوْ أَعَدَّ أَوِ اسْتَعَدَّ لِوِفَادَةٍ عَلَى مَخْلُوقٍ رَجَاءَ رِفْدِهِ §الرفد: العطاء و الصلة. (لسان العرب- رفد- ج ۳ ص ۱۸۱).§ وَ جَائِزَتِهِ وَ نَوَافِلِهِ §و نوافله ليس فی المصدر.§ فَإِلَيْكَ يَا سَيِّدِي كَانَ تَهَيُّئِي وَ إِعْدَادِي وَ اسْتِعْدَادِي رَجَاءَ رِفْدِكَ وَ جَائِزَتِكَ وَ نَوَافِلِكَ فَإِنِّي لَمْ آتِكَ بِعَمَلٍ صَالِحٍ قَدَّمْتُهُ وَ لَا شَفَاعَةِ مَخْلُوقٍ رَجَوْتُهُ بَلْ §أثبتناه من المصدر.§ أَتَيْتُكَ مُقِرّاً بِالذُّنُوبِ وَ الْإِسَاءَةِ عَلَى نَفْسِي يَا عَظِيمُ يَا عَظِيمُ اغْفِرْ لِيَ الذَّنْبَ الْعَظِيمَ فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذَّنْبَ الْعَظِيمَ إِلَّا أَنْتَ يَا عَظِيمُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ

۶۶۷۳- §أمالی الصدوق ص ۱۴۲ ح ۵، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۳۴ ح ۱.§ الصَّدُوقُ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ

↕

ص: ۱۵۲

الْحَسَنِ بْنِ مَتِّيلٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَطِيفٍ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: لَمَّا ضُرِبَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ع بِالسَّيْفِ §أثبتناه من المصدر.§ ثُمَّ ابْتُدِرَ لِيُقْطَعَ رَأْسُهُ نَادَى مُنَادٍ مِنْ قِبَلِ رَبِّ الْعِزَّةِ أَلَا أَيَّتُهَا الْأُمَّةُ الْمُتَحَيِّرَةُ الظَّالِمَةُ بَعْدَ نَبِيِّهَا لَا وَفَّقَكُمُ اللَّهُ لِأَضْحًى وَ لَا فِطْرٍ قَالَ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا جَرَمَ وَ اللَّهِ وَ مَا وُفِّقُوا وَ لَا يُوَفَّقُونَ أَبَداً حَتَّى يَقُومَ §في نسخة: يثور، منه (قده).§ ثَائِرُ الْحُسَيْنِ ع

وَ فِي الْعِلَلِ، §علل الشرائع ص ۳۸۹ ح ۲، و عنه في البحار ج ۹۱ ص ۱۳۴ ح ۲.§ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْكُلَيْنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَطِيفٍ عَنْ رَزِينٍ عَنِ الصَّادِقِ ع: مِثْلَهُ

۶۶۷۴- §علل الشرائع ص ۳۸۹ ح ۱، و عنه في البحار ج ۹۱ ص ۱۳۵ ح ۴.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ السَّيَّارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الرَّازِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ع قَالَ: قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا تَقُولُ فِي الْعِمَّةِ فَإِنَّهُ قَدْ رُوِيَ أَنَّهُمْ لَا يُوَفَّقُونَ لَصَوْمٍ فَقَالَ لِي أَمَا إِنَّهُمْ §في المصدر: إنّه.§ قَدْ أُجِيبَ §و فيه: أجيبت.§ دَعْوَةُ الْمَلَكِ فِيهِمْ قَالَ قُلْتُ وَ كَيْفَ ذَلِكَ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ إِنَّ النَّاسَ لَمَّا قَتَلُوا الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ ع أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَلَكاً يُنَادِي أَيَّتُهَا الْأُمَّةُ الظَّالِمَةُ

↕

ص: ۱۵۳

الْقَاتِلَةُ عِتْرَةَ نَبِيِّهَا لَا وَفَّقَكُمُ اللَّهُ لِصَوْمٍ وَ لَا فِطْرٍ

وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: لِفِطْرٍ وَ لَا أَضْحًى

۶۶۷۵- §إقبال الأعمال ص ۲۸۵، و عنه في البحار ج ۹۱ ص ۷ ح ۳.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ عَمَلِ شَهْرِ رَمَضَانَ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيِّ بِإِسْنَادِهِ إِلَى جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ وَ قَدْ وَلِيَهَا مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ مِنْ قِبَلِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ وَ كَانَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ مِنْهُ أَمَرَ مُنَادِيَهُ أَنْ يُنَادِيَ فِي النَّاسِ بِالْخُرُوجِ إِلَى الْبَقِيعِ لِصَلَاةِ الْعِيدِ فَغَدَوْتُ مِنْ مَنْزِلِي أُرِيدُ إِلَى سَيِّدِي عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع غَلَساً §الغلس: ظلام آخر الليل (لسان العرب- غلس- ج ۶ ص ۱۵۶).§ فَمَا مَرَرْتُ بِسِكَّةٍ مِنْ سِكَكِ الْمَدِينَةِ إِلَّا لَقِيتُ أَهْلَهُ خَارِجِينَ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَقُولُونَ إِلَى أَيْنَ تُرِيدُ يَا جَابِرُ فَأَقُولُ إِلَى مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ص حَتَّى أَتَيْتُ الْمَسْجِدَ فَدَخَلْتُهُ فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ إِلَّا سَيِّدِي عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع قَائِماً يُصَلِّي صَلَاةَ الْفَجْرِ وَحْدَهُ فَوَقَفْتُ وَ صَلَّيْتَ بِصَلَاتِهِ فَلَمَّا أَنْ فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ سَجَدَ سَجْدَةَ الشُّكْرِ ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ يَدْعُو وَ جَعَلْتُ أُؤَمِّنُ عَلَى دُعَائِهِ فَمَا أَتَى إِلَى آخِرِ دُعَائِهِ حَتَّى بَزَغَتِ الشَّمْسُ فَوَثَبَ قَائِماً عَلَى قَدَمَيْهِ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ وَ تُجَاهَ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ص ثُمَّ إِنَّهُ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى صَارَتَا بِإِزَاءِ وَجْهِهِ وَ قَالَ إِلَهِي وَ سَيِّدِي الدُّعَاءَ وَ هُوَ طَوِيلٌ

۶۶۷۶- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَبْدَلَكُمْ بِيَوْمَيْنِ يَوْمَيْنِ- بِيَوْمِ

↕

ص: ۱۵۴

النَّيْرُوزِ وَ الْمِهْرَجَانِ الْفِطْرَ وَ الْأَضْحَى

۶۶۷۷- §لب اللباب: مخطوط.§ وَ عَنْهُ ص قَالَ: إِنَّ اللَّهَ بَنَى الْجَنَّةَ مِنْ يَاقُوتٍ أَحْمَرَ وَ سُبِكَتْ بِالذَّهَبِ سُتُورُهَا السُّنْدُسُ وَ الْإِسْتَبْرَقُ أَشْجَارُهَا الزُّمُرُّدُ ثِمَارُهَا الْحُلَلُ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ يَوْمَ الْفِطْرِ

۶۶۷۸- §لب اللباب: مخطوط.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَقُومُونَ يَوْمَ الْعِيدِ عَلَى أَفْوَاهِ السِّكَّةِ وَ يَقُولُونَ اغْدُوا إِلَى رَبٍّ كَرِيمٍ يُعْطِي الْجَزِيلَ وَ يَغْفِرُ الْعَظِيمَ

۶۶۷۹- §لب اللباب: مخطوط.§، وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ: الْيَوْمَ لَنَا عِيدٌ وَ غَداً لَنَا عِيدٌ وَ كُلُّ يَوْمٍ لَا نَعْصِي اللَّهَ فِيهِ فَهُوَ لَنَا عِيدٌ

۶۶۸۰- §مصباح المتهجد ص ۶۰۳، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۹ ح ۵، ورد فی هامش الصفحات من النسخة المخطوطة اختلاف بعض ألفاظ الحدیث، و ممّا یظهر أن المؤلّف (قده) قد صحح الحدیث علی نسخة أخری من المصدر و أثبت موارد الاختلاف فیها و لکثرتها لم نشر إلّا إلی القلیل منها ممّا تمس الحاجة إلیه.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي مِصْبَاحِ الْمُتَهَجِّدِ، خُطْبَةُ يَوْمِ الْفِطْرِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع رَوَى أَبُو مِخْنَفٍ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْفِطْرِ فَيَقُولُ- الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ وَ جَعَلَ الظُّلُماتِ وَ النُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ §الأنعام ۶: ۱.§ لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً وَ لَا نَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ وَلِيّاً وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَ مَا فِي الْأَرْضِ وَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ وَ هُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَ مَا يَعْرُجُ فِيهَا وَ هُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ كَذَلِكَ اللَّهُ رَبُّنَا جَلَّ ثَنَاؤُهُ وَ لَا أَمَدَ لَهُ وَ لَا غَايَةَ وَ لَا

↕

ص: ۱۵۵

نِهَايَةَ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ اللَّهُمَّ ارْحَمْنَا بِرَحْمَتِكَ وَ اعْمُمْنَا بِعَافِيَتِكَ وَ أَمْدِدْنَا بِعِصْمَتِكَ وَ لَا تُخْلِنَا مِنْ فَضْلِكَ وَ رَحْمَتِكَ إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا مَقْنُوطاً مِنْ رَحْمَتِهِ وَ لَا مَخْلُوّاً مِنْ نِعْمَتِهِ وَ لَا مُؤْيِساً مِنْ رَوْحِهِ وَ لَا مُسْتَنْكِفاً عَنْ عِبَادَتِهِ الَّذِي بِكَلِمَتِهِ قَامَتِ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَ قَرَّتِ الْأَرَضُونَ السَّبْعُ وَ ثَبَتَتِ الْجِبَالُ الرَّوَاسِي وَ جَرَتِ الرِّيَاحُ اللَّوَاقِحُ وَ سَارَ فِي جَوِّ السَّمَاءِ السَّحَابُ وَ قَامَتْ عَلَى حُدُودِهَا الْبِحَارُ فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ إِلَهٌ قَاهِرٌ قَادِرٌ ذَلَّ لَهُ الْمُتَعَزِّزُونَ وَ تَضَاءَلَ لَهُ الْمُتَكَبِّرُونَ وَ دَانَ طَوْعاً وَ كُرْهاً لَهُ الْعَالَمُونَ نَحْمَدُهُ بِمَا حَمِدَ بِهِ نَفْسَهُ وَ كَمَا هُوَ أَهْلُهُ وَ نَسْتَعِينُهُ وَ نَسْتَغْفِرُهُ وَ نَسْتَهْدِيهِ وَ نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ يَعْلَمُ مَا تُخْفِي الصُّدُورُ وَ مَا تُجِنُّ الْبِحَارُ وَ مَا تُوَارِي الْأَسْرَابُ §السرب: المسلک فی خفیة .. و حفیر تحت الأرض لا منفذ له .. و الجمع أسراب (المعجم الوسیط ص ۱ ح ۴۲۵).§ وَ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ §تغیض الأرحام: أی تنقص عن مقدار الحمل الذی یسلم معه الولد.

(مجمع البحرین- غیض- ج ۴ ص ۲۱۹).§ وَ مَا تَزْدَادُ وَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ عَالِمُ الْغَيْبِ وَ الشَّهَادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ لَا تُوَارِي مِنْهُ ظُلُمَاتٌ وَ لَا تَغِيبُ عَنْهُ غَائِبَةٌ- وَ ما تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُها وَ لا حَبَّةٍ فِي ظُلُماتِ الْأَرْضِ وَ لا رَطْبٍ وَ لا يابِسٍ إِلَّا فِي كِتابٍ مُبِينٍ §الأنعام ۶: ۵۹.§ وَ يَعْلَمُ مَا يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ وَ إِلَى أَيِّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ وَ نَسْتَهْدِي اللَّهَ بِالْهُدَى وَ نَعُوذُ بِهِ مِنَ الضَّلَالَةِ وَ الرَّدَى وَ نَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ نَبِيُّهُ وَ رَسُولُهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً وَ أَمِينُهُ عَلَى وَحْيِهِ وَ أَنَّهُ بَلَّغَ رِسَالَةَ رَبِّهِ وَ جَاهَدَ فِي

↕

ص: ۱۵۶

اللَّهِ الْمُدْبِرِينَ عَنْهُ وَ عَبَدَهُ حَتَّى أَتَاهُ الْيَقِينُ ص أُوصِيكُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِتَقْوَى اللَّهِ الَّذِي لَا تَبْرَحُ مِنْهُ نِعْمَةٌ وَ لَا تُفْقَدُ لَهُ رَحْمَةٌ وَ لَا يَسْتَغْنِي عَنْهُ الْعِبَادُ وَ لَا تَجْزِي أَنْعُمَهُ الْأَعْمَالُ الَّذِي رَغَّبَ فِي الْآخِرَةِ وَ زَهَّدَ فِي الدُّنْيَا وَ حَذَّرَ عَنِ الْمَعَاصِي وَ تَعَزَّزَ بِالْبَقَاءِ وَ تَفَرَّدَ بِالْعِزِّ وَ الْبَهَاءِ وَ ذَلَّلَ خَلْقَهُ بِالْمَوْتِ وَ الْفَنَاءِ §لیس فی المصدر و البحار.§ وَ جَعَلَ الْمَوْتَ غَايَةَ الْمَخْلُوقِينَ وَ سَبِيلَ الْمَاضِينَ فَهُوَ مَعْقُودٌ

بِنَوَاصِی الْخَلْقِ کُلِّهِمْ حَتْمٌ فِی رِقَابِهِمْ لَا یُعْجِزُهُ إِبَاقُ الْهَارِبِ وَ لَا یَفُوتُهُ نَاءٍ وَ لَا آئِبٌ یَهْدِمُ کُلَّ لَذَّةٍ وَ یُزِیلُ کُلَّ بَهْجَةٍ وَ یَقْشَعُ کُلَّ نِعْمَةٍ عِبَادَ اللَّهِ إِنَّ الدُّنْیَا دَارُ رَضِیَ اللَّهُ لِأَهْلِهَا الْفَنَاءَ وَ قَدَّرَ عَلَیْهِمْ مِنْهَا الْجَلَاءَ وَ کُلُّ مَا فِیهَا نَافِدٌ وَ کُلُّ مَنْ یَسْکُنُهَا بَائِدٌ وَ هِیَ مَعَ ذَلِکَ حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ رَائِقَةٌ نَضِرَةٌ قَدْ زُیِّنَتْ لِلطَّالِبِ وَ لَاطَتْ بِقَلْبِ §لاط حبّه بقلبی: لزق لوطا و لیطا: یعنی الحب اللازق بالقلب. (لسان العرب- لیط- ج ۷ ص ۳۹۶).§ الرَّاغِبِ یُطَیِّبُهَا §طباه .. یطبیه: إذا دعاه و صرفه إلیه و اختاره لنفسه. (لسان العرب- طبی- ج ۱۵ ص ۳ و ۴).§ الطَّامِعُ وَ یَجْتَوِیهَا الْوَجِلُ الْخَائِفُ فَارْتَحِلُوا رَحِمَکُمُ اللَّهُ مِنْهَا بِأَحْسَنِ مَا بِحَضْرَتِکُمْ مِنَ الزَّادِ وَ لَا تَطْلُبُوا مِنْهَا سِوَی الْبُلْغَةِ وَ کُونُوا فِیهَا کَسَفْرٍ نَزَلُوا مَنْزِلًا فَتَمَتَّعُوا مِنْهَا بِأَدْنَی ظِلٍّ ثُمَّ ارْتَحَلُوا لِشَأْنِهِمْ وَ لَا تَمُدُّوا أَعْیُنَکُمْ فِیهَا إِلَی مَا مُتِّعَ بِهِ الْمُتْرَفُونَ وَ أَضِرُّوا فِیهَا بِأَنْفُسِکُمْ فَإِنَّ ذَلِکَ أَخَفُّ لِلْحِسَابِ وَ أَقْرَبُ مِنَ النَّجَاةِ وَ إِیَّاکُمْ وَ التَّنَعُّمَ بِزَخَارِفِهَا وَ التَّلَهِّیَ بِفَاکِهَاتِهَا فَإِنَّ فِی ذَلِکَ غَفْلَةً وَ اغْتِرَاراً أَلَا وَ إِنَّ الدُّنْیَا قَدْ تَنَکَّرَتْ وَ أَدْبَرَتْ وَ آذَنَتْ بِوَدَاعٍ أَلَا وَ إِنَّ الْآخِرَةَ قَدْ أَقْبَلَتْ وَ أَشْرَفَتْ وَ نَادَتْ بِاطِّلَاعٍ أَلَا وَ إِنَّ الْمِضْمَارَ الْیَوْمَ وَ غَداً السِّبَاقُ أَلَا وَ إِنَّ السَّبْقَةَ الْجَنَّةُ وَ الْغَایَةَ النَّارُ أَ فَلَا

↕

ص: ۱۵۷

تَائِبٌ مِنْ خَطِیئَتِهِ قَبْلَ هُجُومِ مَنِیَّتِهِ: أَ لَا عَامِلٌ لِنَفْسِهِ قَبْلَ یَوْمِ فَقْرِهِ وَ بُؤْسِهِ جَعَلَنَا اللَّهُ وَ إِیَّاکُمْ مِمَّنْ یَخَافُهُ وَ یَرْجُو ثَوَابَهُ أَلَا وَ إِنَّ هَذَا الْیَوْمَ یَوْمٌ جَعَلَ اللَّهُ لَکُمْ عِیداً وَ جَعَلَکُمْ لَهُ أَهْلًا فَاذْکُرُوا اللَّهَ یَذْکُرْکُمْ وَ کَبِّرُوهُ وَ عَظِّمُوهُ وَ سَبِّحُوهُ وَ مَجِّدُوهُ وَ ادْعُوهُ یَسْتَجِبْ لَکُمْ وَ اسْتَغْفِرُوهُ یَغْفِرْ لَکُمْ وَ تَضَرَّعُوا وَ ابْتَهِلُوا وَ تُوبُوا وَ أَنِیبُوا وَ أَدُّوا فِطْرَتَکُمْ فَإِنَّهَا سُنَّةُ نَبِیِّکُمْ وَ فَرِیضَةٌ وَاجِبَةٌ مِنْ رَبِّکُمْ فَلْیُخْرِجْهَا کُلُّ امْرِئٍ مِنْکُمْ عَنْ نَفْسِهِ وَ عَنْ عِیَالِهِ کُلِّهِمْ ذَکَرِهِمْ وَ أُنْثَاهُمْ صَغِیرِهِمْ وَ کَبِیرِهِمْ وَ حُرِّهِمْ وَ مَمْلُوکِهِمْ یُخْرِجُ عَنْ کُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ صَاعاً مِنْ شَعِیرٍ أَوْ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ أَوْ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ مِنْ طِیبِ کَسْبِهِ طَیِّبَةً بِذَلِکَ نَفْسُهُ عِبَادَ اللَّهِ تَعَاوَنُوا عَلَی الْبِرِّ وَ التَّقْوَی وَ تَرَاحَمُوا وَ تَعَاطَفُوا وَ أَدُّوا فَرَائِضَ اللَّهِ عَلَیْکُمْ فِیمَا أَمَرَکُمْ بِهِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَوَاتِ الْمَکْتُوبَاتِ وَ أَدَاءِ الزَّکَوَاتِ وَ صِیَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ حِجِّ الْبَیْتِ وَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْیِ عَنِ الْمُنْکَرِ وَ الْإِحْسَانِ إِلَی نِسَائِکُمْ وَ مَا مَلَکَتْ أَیْمَانُکُمْ وَ اتَّقُوا اللَّهَ فِیمَا نَهَاکُمْ عَنْهُ وَ أَطِیعُوهُ فِی اجْتِنَابِ قَذْفِ الْمُحْصَنَاتِ وَ إِتْیَانِ الْفَوَاحِشِ وَ شُرْبِ الْخَمْرِ وَ بَخْسِ الْمِکْیَالِ وَ نَقْصِ الْمِیزَانِ وَ شَهَادَةِ الزُّورِ وَ الْفِرَارِ مِنَ الزَّحْفِ عَصَمَنَا اللَّهُ وَ إِیَّاکُمْ بِالتَّقْوَی وَ جَعَلَ الْآخِرَةَ خَیْراً لَنَا وَ لَکُمْ مِنْ هَذِهِ الدُّنْیَا إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِیثِ وَ أَبْلَغَ الْمَوْعِظَةِ کَلَامُ اللَّهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّیْطَانِ الرَّجِیمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ إِلَی آخِرِهِ ثُمَّ جَلَسَ وَ قَامَ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَ نَسْتَعِینُهُ وَ نَسْتَغْفِرُهُ وَ نَسْتَهْدِیهِ وَ نُؤْمِنُ بِهِ وَ نَتَوَکَّلُ عَلَیْهِ وَ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَ مِنْ سَیِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ یَهْدِی اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِی وَ مَنْ یُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِیّاً مُرْشِداً وَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِیکَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ وَ ذَکَرَ فِیهَا بَاقِیَ الْخُطْبَةِ الصَّغِیرَةِ فِی یَوْمِ الْجُمُعَةِ

↕

ص: ۱۵۸

خُطْبَةُ یَوْمِ الْأَضْحَی §البحار ج ۹۱ ص ۹۹ ح ۴.§ رَوَی أَبُو مِخْنَفٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ أَبِیهِ: أَنَّ عَلِیّاً ع خَطَبَ یَوْمَ الْأَضْحَی فَکَبَّرَ وَ قَالَ اللَّهُ أَکْبَرُ اللَّهُ أَکْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَکْبَرُ اللَّهُ أَکْبَرُ وَ لِلَّهِ الْحَمْدُ عَلَی مَا هَدَانَا وَ لَهُ الشُّکْرُ عَلَی مَا أَبْلَانَا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَی مَا رَزَقَنَا مِنْ بَهِیمَةِ الْأَنْعَامِ اللَّهُ أَکْبَرُ زِنَةَ عَرْشِهِ وَ رِضَی نَفْسِهِ وَ مِدَادَ کَلِمَاتِهِ وَ عَدَدَ قَطْرِ سَمَاوَاتِهِ وَ نُطَفِ §النطفة: القلیل من الماء .. و الجمع: نطف .. و القربة تنطف: أی تقطر. (لسان العرب- نطف- ج ۹ ص ۳۳۵- ۳۳۶).§ بُحُورِهِ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَی وَ لَهُ الْحَمْدُ فِی الْآخِرَةِ وَ الْأُولَی حَتَّی یَرْضَی وَ بَعْدَ الرِّضَی إِنَّهُ هُوَ الْعَلِیُّ الْکَبِیرُ اللَّهُ أَکْبَرُ کَبِیراً مُتَکَبِّراً وَ إِلَهاً عَزِیزاً مُتَعَزِّزاً وَ رَحِیماً عَطُوفاً مُتَحَنِّناً یَقْبَلُ التَّوْبَةَ وَ یُقِیلُ الْعَثْرَةَ وَ یَعْفُو بَعْدَ الْقُدْرَةِ وَ لَا یَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الضَّالُّونَ اللَّهُ أَکْبَرُ کَبِیراً وَ لَا إِلَهَ

إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصاً وَ سُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَ أَصِيلًا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَ نَسْتَعِينُهُ وَ نَسْتَغْفِرُهُ وَ نَسْتَهْدِيهِ وَ نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدِ اهْتَدَى وَ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً وَ مَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيداً أُوصِيكُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ كَثْرَةِ ذِكْرِ الْمَوْتِ وَ أُحَذِّرُكُمُ الدُّنْيَا الَّتِي لَمْ يُمَتَّعْ بِهَا أَحَدٌ قَبْلَكُمْ وَ لَا تَبْقَى لِأَحَدٍ بَعْدَكُمْ فَسَبِيلُ مَنْ فِيهَا سَبِيلُ الْمَاضِينَ مِنْ أَهْلِهَا أَلَا وَ إِنَّهَا قَدْ تَصَرَّمَتْ §الانصرام: الانقطاع، و انصرم الليل و تصرّم: ذهب. (مجمع البحرين- صرم- ج ۶ ص ۱۰۱).§ وَ آذَنَتْ بِانْقِضَاءٍ وَ تَنَكَّرَ مَعْرُوفُهَا وَ أَصْبَحَتْ مُدْبِرَةً مُوَلِّيَةً فَهِيَ تَهْتِفُ بِالْفَنَاءِ وَ تَصْرُخُ بِالْمَوْتِ وَ قَدْ أَمَرَّ مِنْهَا مَا كَانَ حُلْواً

↕

ص: ۱۵۹

وَ كَدِرَ مِنْهَا مَا كَانَ صَفْواً فَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا شُفَافَةٌ §الشفافة: بقيّة الماء و اللبن فى الإناء. (لسان العرب- شفف- ج ۹ ص ۱۸۱).§ كَشُفَافَةِ الْإِنَاءِ وَ جُرْعَةٌ كَجُرْعَةِ الْإِدَاوَةِ لَوْ تَمَزَّزَهَا §التمزز: شرب الشراب قليلا قليلا و مزّه: مصّه، و المزّة: المرّة الواحدة. (لسان العرب- مزز- ج ۵ ص ۴۱۰).§ الصَّدْيَانُ §الصدى: شدة العطش .. صدى فهو صديان. (لسان العرب- صدى- ج ۱۴ ص ۴۵۳).§ لَمْ تَنْقَعْ §شرب حتّى نقع: أى شفى غليله و روى. (لسان العرب- نقع- ج ۸ ص ۳۶۱).§ غُلَّتُهُ فَأَزْمِعُوا عِبَادَ اللَّهِ عَلَى الرَّحِيلِ عَنْهَا وَ اجْمَعُوا مُتَارَكَتَهَا فَمَا مِنْ حَيٍّ يَطْمَعُ فِي بَقَاءٍ وَ لَا نَفْسٍ إِلَّا وَ قَدْ أُذْعِنَتْ لِلْمَنُونِ وَ لَا يَغْلِبَنَّكُمُ الْأَمَلُ وَ لَا يَطُلْ عَلَيْكُمُ الْأَمَدُ فَتَقْسُوَ قُلُوبُكُمْ وَ لَا تَغْتَرُّوا بِالْمُنَى وَ خَدْعِ الشَّيْطَانِ وَ تَسْوِيفِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ عَدُوُّكُمْ حَرِيصٌ عَلَى إِهْلَاكِكُمْ تَعَبَّدُوا لِلَّهِ عِبَادَ اللَّهِ أَيَّامَ الْحَيَاةِ فَوَ اللَّهِ لَوْ حَنَنْتُمْ حَنِينَ الْوَالِهِ الْمِعْجَالِ وَ دَعَوْتُمْ دُعَاءَ الْحَمَامِ وَ جَأَرْتُمْ جُؤَارَ §جأر .. جؤارا: رفع صوته مع تضرع و استغاثة. (لسان العرب- جأر- ج ۴ ص ۱۱۲).§ مُتَبَتِّلِي §التبتل: الانقطاع إلى اللّه تعالى و إخلاص النية. (مجمع البحرين- بتل- ج ۵ ص ۳۱۶).§ الرُّهْبَانِ وَ خَرَجْتُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنَ الْأَمْوَالِ وَ الْأَوْلَادِ الْتِمَاسَ الْقُرْبَةِ إِلَيْهِ فِي ارْتِفَاعِ دَرَجَةٍ عِنْدَهُ أَوْ غُفْرَانِ سَيِّئَةٍ أَحْصَتْهَا كَتَبَتُهُ وَ حَفِظَتْهَا رُسُلُهُ لَكَانَ قَلِيلًا فِيمَا تَرْجُونَ مِنْ ثَوَابِهِ وَ تَخْشَوْنَ مِنْ عِقَابِهِ وَ تَاللَّهِ لَوِ انْمَاثَتْ §مثت الشيء فى الماء: إذا أذبته فانماث هو فيه انمياثا (مجمع البحرين- موث- ج ۲ ص ۲۶۵).§ قُلُوبُكُمُ انْمِيَاثاً وَ سَالَتْ مِنْ رَهْبَةِ اللَّهِ عُيُونُكُمْ

↕

ص: ۱۶۰

دَماً §فى نسخة: دماء، منه (قده).§ ثُمَّ عُمِّرْتُمْ عُمُرَ الدُّنْيَا عَلَى أَفْضَلِ اجْتِهَادٍ وَ عَمَلٍ مَا جَزَتْ أَعْمَالُكُمْ حَقَّ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ لَا اسْتَحْقَقْتُمُ الْجَنَّةَ بِسِوَى رَحْمَةِ اللَّهِ وَ مَنِّهِ عَلَيْكُمْ جَعَلَنَا اللَّهُ وَ إِيَّاكُمْ مِنَ الْمُقْسِطِينَ التَّائِبِينَ الْأَوَّابِينَ أَلَا وَ إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمٌ حُرْمَتُهُ عَظِيمَةٌ وَ بَرَكَتُهُ مَأْمُولَةٌ وَ الْمَغْفِرَةُ فِيهِ مَرْجُوَّةٌ فَأَكْثِرُوا ذِكْرَ اللَّهِ وَ تَعَرَّضُوا لِثَوَابِهِ بِالتَّوْبَةِ وَ الْإِنَابَةِ وَ الْخُضُوعِ §فى نسخة: الخشوع، منه (قده).§ وَ التَّضَرُّعِ فَإِنَّهُ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَ يَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَ هُوَ الرَّحِيمُ الْوَدُودُ وَ مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلْيُضَحِّ بِجَذَعٍ مِنَ الضَّأْنِ فَلَا يُجْزِئُ عَنْهُ جَذَعٌ مِنَ الْمَعْزِ وَ مِنْ تَمَامِ الْأُضْحِيَّةِ اسْتِشْرَافُ §فى حديث التضحية (أمر أن تستشرف العين و الأذن) أى تتأمل سلامتهما من آفة كالعور و الجدع (مجمع البحرين- شرف- ج ۵ ص ۷۵).§ أُذُنَيْهَا وَ سَلَامَةُ عَيْنَيْهَا فَإِذَا سَلِمَتِ الْأُذُنُ وَ الْعَيْنُ سَلِمَتِ الْأُضْحِيَّةُ وَ تَمَّتْ وَ إِنْ كَانَتْ عَضْبَاءَ §العضباء: مكسورة القرن الداخل (مجمع البحرين- عضب- ج ۲ ص ۱۲۳).§ الْقَرْنِ تَجُرُّ رِجْلَيْهَا §فى نسخة: رجلها، منه (قده).§ إِلَى الْمَنْسَكِ فَإِذَا أَضْحَيْتُمْ فَكُلُوا مِنْهَا وَ أَطْعِمُوا وَ ادَّخِرُوا وَ احْمَدُوا اللَّهَ عَلَى مَا رَزَقَكُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ وَ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَ آتُوا الزَّكَاةَ* وَ أَحْسِنُوا الْعِبَادَةَ وَ أَقِيمُوا الشَّهَادَةَ بِالْقِسْطِ وَ ارْغَبُوا فِيمَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَ أَدُّوا مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْحَجِّ وَ الصِّيَامِ وَ الصَّلَاةِ وَ الزَّكَاةِ وَ مَعَالِمِ الْإِيمَانِ فَإِنَّ ثَوَابَ اللَّهِ عَظِيمٌ لَا يَنْفَدُ §اثبتناه من المصدر.§ وَ خَيْرَهُ جَسِيمٌ لَا يَبِيدُ §اثبتناه من المصدر.§ وَ أْمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَ انْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَ أَعِينُوا الضَّعِيفَ وَ انْصُرُوا الْمَظْلُومَ وَ خُذُوا

فَوْقَ يَدِ الظَّالِمِ أَوِ الْمُرِيبِ وَ أَحْسِنُوا إِلَى نِسَائِكُمْ وَ مَا مَلَكَتْ

↕

ص: ۱۶۱

أَيْمَانُكُمْ وَ اصْدُقُوا الْحَدِيثَ وَ أَدُّوا الْأَمَانَةَ وَ أَوْفُوا بِالْعَهْدِ وَ كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ وَ أَوْفُوا الْكَيْلَ §فی نسخة: المکیال، منه (قده).§ وَ الْمِيزَانَ وَ جَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ وَ لَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَ لَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللَّهِ الْغَرُورُ إِنَّ أَبْلَغَ الْمَوْعِظَةِ وَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ كَلَامُ اللَّهِ ثُمَّ تَعَوَّذَ وَ قَرَأَ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ وَ جَلَسَ كَالرَّائِدِ §الرائد: الذی یتقدم القوم یبصر لهم الکلأ و مساقط الغیث. (مجمع البحرین- رود- ج ۳ ص ۵۶).§ الْعَجْلَانِ ثُمَّ نَهَضَ فَقَالَ ع الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَ نَسْتَعِينُهُ وَ نَسْتَهْدِيهِ وَ نَسْتَغْفِرُهُ وَ نُؤْمِنُ بِهِ وَ نَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ وَ ذَكَرَ بَاقِيَ الْخُطْبَةِ الْقَصِيرَةِ نَحْواً مِنْ خُطْبَةِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

↕

ص: ۱۶۲

↕

ص: ۱۶۳

أَبْوَابُ صَلَاةِ الْآيَاتِ

۱ بَابُ وُجُوبِهَا لِكُسُوفِ الشَّمْسِ وَ خُسُوفِ الْقَمَرِ

§أبواب صلاة الکسوف و الآیات الباب ۱§

۶۶۸۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۰۰، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۶۵ ح ۲۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ص أَنَّهُ قَالَ: انْكَسَفَ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ عِنْدَهُ جَبْرَئِيلُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ يَا جَبْرَئِيلُ مَا هَذَا فَقَالَ جَبْرَئِيلُ أَمَا إِنَّهُ أَطْوَعُ لِلَّهِ مِنْكُمْ أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَعْصِ رَبَّهُ §فی نسخة: ربکم- منه (قده).§ قَطُّ مُنْذُ خَلَقَهُ وَ هَذِهِ آيَةٌ وَ عِبْرَةٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص فَمَا ذَا §فی المصدر: فما.§ يَنْبَغِي عِنْدَهَا وَ مَا أَفْضَلُ مَا يَكُونُ مِنَ الْعَمَلِ إِذَا كَانَتْ قَالَ الصَّلَاةُ وَ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ

۶۶۸۲- §تفسیر القمّی ج ۲ ص ۱۴، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۵۳ ح ۱۱.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَّبُوذَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الْمُسْتَنِيرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ: إِنَّ مِنَ الْأَوْقَاتِ الَّتِي قَدَّرَهَا اللَّهُ لِلنَّاسِ مِمَّا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ الْبَحْرَ الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ قَالَ وَ إِنَّ اللَّهَ قَدَّرَ فِيهِ مَجَارِيَ الشَّمْسِ

↕

ص: ۱۶۴

وَ الْقَمَرِ وَ النُّجُومِ وَ الْكَوَاكِبِ ثُمَّ قَدَّرَ ذَلِكَ كُلَّهُ عَلَى الْفَلَكِ ثُمَّ وَكَّلَ بِالْفَلَكِ مَلَكاً مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ فَهُمْ يُدِيرُونَ الْفَلَكَ فَإِذَا دَارَتِ الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ وَ النُّجُومُ وَ الْكَوَاكِبُ مَعَهُ نَزَلَتْ فِي مَنَازِلِهَا الَّتِي قَدَّرَهَا اللَّهُ فِيهَا لِيَوْمِهَا وَ لَيْلَتِهَا وَ إِذَا كَثُرَتْ ذُنُوبُ الْعِبَادِ وَ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَهُمْ بِآيَةٍ مِنْ آيَاتِهِ أَمَرَ الْمَلَكَ الْمُوَكَّلَ بِالْفَلَكِ أَنْ يُزِيلَ الْفَلَكَ الَّذِي عَلَيْهِ مَجَارِيَ الشَّمْسِ وَ الْقَمَرِ وَ النُّجُومِ وَ الْكَوَاكِبِ فَيَأْمُرُ الْمَلَكُ أُولَئِكَ السَّبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ أَنْ يُزِيلُوا الْفَلَكَ عَنْ مَجَارِيهِ قَالَ فَيُزِيلُونَهُ فَتَصِيرُ الشَّمْسُ فِي ذَلِكَ الْبَحْرِ الَّذِي يَجْرِي الْفَلَكُ فِيهِ فَيَطْمِسُ ضَوْؤُهَا §فی المصدر: حرها.§ وَ يُغَيِّرُ لَوْنَهَا فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُعَظِّمَ الْآيَةَ طَمَسَتِ الشَّمْسُ

فِي الْبَحْرِ عَلَى مَا يُحِبُّ اللَّهُ أَنْ يُخَوِّفَ خَلْقَهُ بِالْآيَةِ فَذَلِكَ عِنْدَ شِدَّةِ انْكِسَافِ الشَّمْسِ وَ كَذَلِكَ يُفْعَلُ بِالْقَمَرِ فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُخْرِجَهُمَا وَ يَرُدَّهُمَا إِلَى مَجْرَاهُمَا أَمَرَ الْمَلَكَ الْمُوَكَّلَ بِالْفَلَكِ أَنْ يَرُدَّ الشَّمْسَ إِلَى مَجْرَاهَا فَيَرُدُّ الْمَلَكُ الْفَلَكَ إِلَى مَجْرَاهُ فَيَخْرُجُ §فی المصدر: فتخرج.§ مِنَ الْمَاءِ وَ هِيَ كَدِرَةٌ وَ الْقَمَرُ مِثْلُ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع إِنَّهُ لَا يَفْزَعُ لَهُمَا وَ لَا يَرْهَبُ إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْ شِيعَتِنَا فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى اللَّهِ وَ رَاجِعُوا §و فيه: و ارجعوا.§

وَ رَوَاهُ فِي الْكَافِي، عَنْ عَلِيٍّ ع: مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سِنَانٍ وَ الْحَكَمَ بْنَ الْمُسْتَوْرِدِ §الكافی ج ۸ ص ۸۳ ح ۴۱.§ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ،: مِثْلَهُ §من لا يحضره الفقيه ج ۱ ص ۳۴۰ ح ۱۵۰۹.§

↕

ص: ۱۶۵

۶۶۸۳- §الهداية ص ۲۸.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ وَ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَى عَشَرَةِ أَوْجُهٍ صَلَاةَ الْحَضَرِ وَ السَّفَرِ وَ صَلَاةَ الْخَوْفِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ وَ صَلَاةَ الْكُسُوفِ لِلشَّمْسِ وَ الْقَمَرِ §فی المصدر: و صلاة خسوف.§ الْخَبَرَ

۲ بَابُ وُجُوبِ الصَّلَاةِ لِلزَّلْزَلَةِ وَ الرِّيحِ الْمُظْلِمَةِ وَ جَمِيعِ الْأَخَاوِيفِ السَّمَاوِيَّةِ

§الباب ۲§

۶۶۸۴- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۲، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۵۶ ح ۱۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ إِذَا هَبَّتْ رِيحٌ صَفْرَاءُ أَوْ سَوْدَاءُ أَوْ حَمْرَاءُ فَصَلِّ لَهَا صَلَاةَ الْكُسُوفِ وَ كَذَلِكَ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ فَصَلِّ صَلَاةَ الْكُسُوفِ

۶۶۸۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۰۲، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۶۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: يُصَلَّى فِي الرَّجْفَةِ وَ الزَّلْزَلَةِ وَ الرِّيحِ الْعَظِيمَةِ وَ [الظُّلْمَةِ] §أثبتناه من المصدر.§ وَ الْآيَةِ تَحْدُثُ وَ مَا كَانَ مِثْلَ ذَلِكَ كَمَا يُصَلَّى فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ لِلشَّمْسِ §فی المصدر: كسوف الشمس.§ وَ الْقَمَرِ سَوَاءً

وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: صَلَاةُ الْكُسُوفِ فِي §فی المصدر: الصلاة فی كسوف.§ الشَّمْسِ وَ الْقَمَرِ وَ عِنْدَ الْآيَاتِ §ليس فی المصدر.§ وَاحِدَةٌ

↕

ص: ۱۶۶

۶۶۸۶- §المقنع ص ۴۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، " إِذَا انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ أَوْ §فی المصدر: و.§ زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ أَوْ هَبَّتِ الرِّيحُ رِيحاً §و فيه: ريح.§ صَفْرَاءَ أَوْ سَوْدَاءَ أَوْ حَمْرَاءَ أَوْ ظَلِمَةً فَصَلِّ عَشْرَ رَكَعَاتٍ إِلَى آخِرِهِ

۳ بَابُ أَنَّ وَقْتَ صَلَاةِ الْكُسُوفِ مِنَ الِابْتِدَاءِ إِلَى الِانْجِلَاءِ وَ عَدَمِ كَرَاهَةِ إِيقَاعِهَا فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ

§الباب ۳§

۶۶۸۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۰۱، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۶۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَانْصَرَفَ قَبْلَ أَنْ يَنْجَلِيَ فَجَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ يَدْعُو وَ يَذْكُرُ اللَّهَ وَ جَلَسَ النَّاسُ كَذَلِكَ يَدْعُونَ وَ يَذْكُرُونَ حَتَّى انْجَلَتْ

۶۶۸۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۰۲، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۶۷.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْكُسُوفِ يَحْدُثُ بَعْدَ الْعَصْرِ أَوْ فِي وَقْتٍ يُكْرَهُ فِيهِ الصَّلَاةُ قَالَ يُصَلِّي فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ الْكُسُوفُ

۶۶۸۹- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۲، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۵۶ ح ۱۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ تُطَوِّلُ الصَّلَاةَ حَتَّى يَنْجَلِيَ فَإِذَا §فی المصدر: إن.§ انْجَلَى وَ أَنْتَ فِي الصَّلَاةِ خَفَّفْتَ §فی البحار: فخفف.§

↕

ص: ۱۶۷

۴ بَابُ أَنَّهُ إِذَا اتَّفَقَ الْكُسُوفُ فِي وَقْتِ فَرِيضَةٍ تَخَيَّرَ فِي تَقْدِيمِ مَا شَاءَ مَا لَمْ يَتَضَيَّقْ وَقْتُ الْفَرِيضَةِ وَ إِنِ اتَّفَقَ فِي وَقْتِ نَافِلَةِ اللَّيْلِ وَجَبَ تَقْدِيمُ الْكُسُوفِ وَ إِنْ فَاتَتِ النَّافِلَةُ وَ حُكْمِ ضِيقِ وَقْتِ الْفَرِيضَةِ فِي أَثْنَاءِ صَلَاةِ الْكُسُوفِ

§الباب ۴§

۶۶۹۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۲، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۵۶ ح ۱۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ لَا تُصَلِّيهَا فِي وَقْتِ الْفَرِيضَةِ حَتَّى تُصَلِّيَ الْفَرِيضَةَ فَإِذَا كُنْتَ فِيهَا وَ دَخَلَ عَلَيْكَ وَقْتُ الْفَرِيضَةِ فَاقْطَعْهَا وَ صَلِّ الْفَرِيضَةَ ثُمَّ ابْنِ عَلَى مَا صَلَّيْتَ مِنْ صَلَاةِ الْكُسُوفِ فَإِذَا انْكَسَفَ الْقَمَرُ وَ لَمْ يَبْقَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّيْلِ قَدْرُ مَا تُصَلِّي فِيهِ صَلَاةَ اللَّيْلِ وَ صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَصَلِّ صَلَاةَ الْكُسُوفِ وَ أَخِّرْ صَلَاةَ اللَّيْلِ ثُمَّ اقْضِهَا بَعْدَ ذَلِكَ

۶۶۹۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۰۱، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۶۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: فِيمَنْ وَقَفَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ وَقْتُ الصَّلَاةِ قَالَ يُؤَخِّرُهَا وَ يَمْضِي فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ حَتَّى يَصِيرَ إِلَى آخِرِ الْوَقْتِ فَإِنْ خَافَ فَوَاتَ الْوَقْتِ قَطَعَهَا وَ صَلَّى الْفَرِيضَةَ وَ كَذَلِكَ إِذَا انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ أَوِ انْكَسَفَ الْقَمَرُ فِي وَقْتِ صَلَاةِ فَرِيضَةٍ بَدَأَ بِصَلَاةِ الْفَرِيضَةِ قَبْلَ صَلَاةِ الْكُسُوفِ

۶۶۹۲- §المقنع ص ۴۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِذَا كُنْتَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ وَ دَخَلَ عَلَيْكَ وَقْتُ الْفَرِيضَةِ فَاقْطَعْهَا وَ صَلِّ الْفَرِيضَةَ ثُمَّ ابْنِ عَلَى مَا صَلَّيْتَ مِنْ صَلَاةِ الْكُسُوفِ

↕

ص: ۱۶۸

۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الْكُسُوفِ فِي الْمَسَاجِدِ

§الباب ۵§

۶۶۹۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۰۰، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۶۶ ح ۲۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ أَوِ §فی المصدر زیادة: انکسف.§ الْقَمَرُ قَالَ لِلنَّاسِ اسْعَوْا إِلَى مَسْجِدِكُمْ §فی نسخة: مساجدکم، منه (قده).§

۶۶۹۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۰۲، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۶۸.§، وَ عَنْهُ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْكُسُوفِ أَيْنَ تَكُونُ قَالَ مَا أَحَبَّ إِلَيَّ §فی المصدر و البحار زیادة: إلّا.§ أَنْ يُصَلِّيَ فِي الْبَرَازِ لِيُطِيلَ الْمُصَلِّي الصَّلَاةَ عَلَى قَدْرِ طُولِ الْكُسُوفِ وَ السُّنَّةُ أَنْ تُصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ إِذَا صَلَّوْا فِي جَمَاعَةٍ

۶۶۹۵- §مسکّن الفؤاد ص ۱۰۳، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۶۳ ح ۱۵.§ الشَّهِيدُ الثَّانِي فِي مُسَكِّنِ الْفُؤَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ النَّاسُ انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ النَّبِيِّ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ص

حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الشَّمْسَ وَ الْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَ لَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى الْمَسَاجِدِ

↕

ص: ۱۶۹

۶ بَابُ كَيْفِيَّةِ صَلَاةِ الْكُسُوفِ وَ الْآيَاتِ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا

§الباب ۶§

۶۶۹۶- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۲، و عنه فى البحار ج ۹۱ ص ۱۵۵ ح ۱۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: اعْلَمْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَنَّ صَلَاةَ الْكُسُوفِ عَشْرُ رَكَعَاتٍ بِأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ تَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ بِتَكْبِيرَةٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ تَقْرَأُ فَاتِحَةً وَ سُوراً طِوَالًا وَ طَوِّلْ فِي الْقِرَاءَةِ وَ الرُّكُوعِ وَ السُّجُودِ مَا قَدَرْتَ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ رَكَعْتَ ثُمَّ رَفَعْتَ رَأْسَكَ بِتَكْبِيرٍ وَ لَا تَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ تَفْعَلُ ذَلِكَ خَمْسَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ تَقُومُ فَتَصْنَعُ مِثْلَ مَا صَنَعْتَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى وَ لَا تَقْرَأُ سُورَةَ الْحَمْدِ إِلَّا إِذَا انْقَضَتِ السُّورَةُ فَإِذَا بَدَأْتَ بِالسُّورَةِ بَدَأْتَ الْحَمْدَ وَ تَقْنُتُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ تَقُولُ فِي الْقُنُوتِ- إِنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَ مَنْ فِي الْأَرْضِ وَ الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ وَ النُّجُومُ وَ الشَّجَرُ وَ الدَّوَابُّ وَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَ كَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ §فى المصدر: عليهم.§ الْعَذَابُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ اللَّهُمَّ لَا تُعَذِّبْنَا بِعَذَابِكَ وَ لَا تَسْخَطْ بِسَخَطِكَ عَلَيْنَا وَ لَا تُهْلِكْنَا بِغَضَبِكَ وَ لَا تُؤَاخِذْنَا §فى المصدر و البحار: و لا تأخذنا.§ بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا وَ اعْفُ عَنَّا وَ اغْفِرْ لَنَا وَ اصْرِفْ عَنَّا الْبَلَاءَ يَا ذَا الْمَنِّ وَ الطَّوْلِ وَ لَا تَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ إِلَّا فِي الرَّكْعَةِ الَّتِي تُرِيدُ أَنْ تَسْجُدَ فِيهَا

۶۶۹۷- §دعائم الإسلام ج ۱، ص ۲۰۰، باختلاف، و عنه فى البحار ج ۹۱ ص ۱۶۶ ح ۲۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ

↕

ص: ۱۷۰

قَالَ: صَلَاةُ الْكُسُوفِ فِي الشَّمْسِ وَ الْقَمَرِ وَ عِنْدَ الْآيَاتِ وَاحِدَةٌ وَ هِيَ عَشْرُ رَكَعَاتٍ وَ أَرْبَعُ سَجَدَاتٍ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ بِتَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ §أثبتناه من المصدر.§ وَ يَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ سُورَةٍ طَوِيلَةٍ وَ يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ ثُمَّ يَرْكَعُ فَيَلْبَثُ رَاكِعاً مِثْلَ مَا قَرَأَ ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَ يَقُولُ عِنْدَ رَفْعِهِ- اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ يَقْرَأُ كَذَلِكَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ سُورَةٍ طَوِيلَةٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْهُمَا قَنَتَ ثُمَّ كَبَّرَ وَ رَكَعَ الثَّانِيَةَ فَأَقَامَ رَاكِعاً مِثْلَ مَا قَرَأَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ قَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ سُورَةٍ طَوِيلَةٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا قَنَتَ وَ رَكَعَ الرَّابِعَةَ فَأَقَامَ رَاكِعاً بِقَدْرِ مَا قَرَأَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ قَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ سُورَةٍ طَوِيلَةٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا كَبَّرَ وَ رَكَعَ الْخَامِسَةَ فَأَقَامَ مِثْلَ مَا قَرَأَ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْهَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ثُمَّ يُكَبِّرُ وَ يَسْجُدُ فَيُقِيمُ سَاجِداً مِثْلَ مَا رَكَعَ ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَ يُكَبِّرُ فَيَجْلِسُ شَيْئاً بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ وَ يَدْعُو ثُمَّ يُكَبِّرُ وَ يَسْجُدُ سَجْدَةً ثَانِيَةً يُقِيمُ فِيهَا سَاجِداً مِثْلَ مَا أَقَامَ فِي الْأُولَى ثُمَّ يَنْهَضُ قَائِماً وَ يُكَبِّرُ وَ يُصَلِّي أُخْرَى عَلَى نَحْوِ الْأُولَى يَرْكَعُ فِيهَا خَمْسَ رَكَعَاتٍ وَ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ وَ يَتَشَهَّدُ طَوِيلًا وَ يُسَلِّمُ وَ الْقُنُوتُ بَعْدَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ كَمَا ذَكَرْنَا فِي الثَّانِيَةِ وَ الرَّابِعَةِ وَ السَّادِسَةِ وَ الثَّامِنَةِ وَ الْعَاشِرَةِ وَ لَا يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ إِلَّا فِي الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ يَسْجُدُ مِنْهُمَا وَ مَا سِوَى ذَلِكَ يُكَبِّرُ كَمَا ذَكَرْنَا

فَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِي رِوَايَاتٍ شَتَّى عَنْهُ حَذَفْنَا ذِكْرَهَا اخْتِصَاراً وَ إِنْ قَرَأَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ بِطِوَالِ

الْمُفَصَّلِ وَ رَتَّلَ الْقِرَاءَةَ فَذَلِكَ أَحْسَنُ وَ إِنْ قَرَأَ بِغَيْرِ ذَلِكَ فَلَيْسَ فِيهِ تَوْقِيتٌ لَا يُجْزِئُ غَيْرُهُ

۶۶۹۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۰۱، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۶۷.§ وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ رَخَّصَ فِی تَبْعِیضِ

↕

ص: ۱۷۱

السُّورَةِ §فی المصدر: السور.§ فِی صَلَاةِ الْکُسُوفِ وَ ذَلِکَ أَنْ یَقْرَأَ بِبَعْضِ السُّورَةِ ثُمَّ یَرْکَعَ ثُمَّ یَرْجِعَ إِلَی الْمَوْضِعِ الَّذِی وَقَفَ عَلَیْهِ فَیَقْرَأَ §فی المصدر: قرأ.§ مِنْهُ وَ قَالَ ع إِنْ بَعَّضَ السُّورَةَ لَمْ یَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْکِتَابِ إِلَّا فِی أَوَّلِهَا وَ لَأَنْ یَقْرَأَ بِسُورَةٍ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ أَفْضَلُ

۶۶۹۹- §الجعفریات ص ۴۰.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص صَلَّی صَلَاةَ الْکُسُوفِ بِالنَّاسِ فَقَرَأَ الْحِجْرَ ثُمَّ رَکَعَ قَدْرَ الْقِرَاءَةِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ سَجَدَ قَدْرَ الرُّکُوعِ ثُمَّ رَکَعَ مَرَّةً أُخْرَی قَدْرَ الْخُشُوعِ §کذا فی الأصل، و الظاهر أنّ صوابها: الرکوع.§ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ سَجَدَ قَدْرَ الرُّکُوعِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَدَعَا بَیْنَ السَّجْدَتَیْنِ عَلَی قَدْرِ السُّجُودِ ثُمَّ سَجَدَ الْأُخْرَی ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ سُورَةَ الرُّومِ ثُمَّ رَکَعَ فَدَعَا قَدْرَ الْخُشُوعِ §کذا فی الأصل، و استظهر المصنّف (قدّه) کلمة: القراءة.§ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَیْنِ فَکَانَ فَرَاغُهُ حِینَ انْجَلَتِ الشَّمْسُ فَمَضَتِ السُّنَّةُ أَنَّ صَلَاةَ الْکُسُوفِ رَکْعَتَانِ فِیهَا أَرْبَعُ رَکَعَاتٍ وَ أَرْبَعُ سَجَدَاتٍ کَذَا فِی النُّسْخَةِ وَ فِی فِیهَا سُقْمٌ وَ سِقْطٌ

۶۷۰۰- §نوادر الراوندیّ ص ۲۸، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۶۲ ح ۱۴.§ السَّیِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِیُّ فِی نَوَادِرِهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ عَلِیٌّ

↕

ص: ۱۷۲

ع: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص صَلَّی صَلَاةَ الْکُسُوفِ بِالنَّاسِ فَقَرَأَ سُورَةَ الْحَجِّ ثُمَّ رَکَعَ قَدْرَ الْقِرَاءَةِ ثُمَّ رَفَعَ صُلْبَهُ §صلبه: لیس فی المصدر.§ فَقَرَأَ قَدْرَ الرُّکُوعِ ثُمَّ رَکَعَ مَرَّةً أُخْرَی ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ §فی المصدر: قدر الرکوع.§ ثُمَّ سَجَدَ قَدْرَ الرُّکُوعِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَدَعَا بَیْنَ السَّجْدَتَیْنِ عَلَی قَدْرِ السُّجُودِ ثُمَّ سَجَدَ الْأُخْرَی ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ سُورَةَ الرُّومِ ثُمَّ رَکَعَ قَدْرَ الْقِرَاءَةِ ثُمَّ رَفَعَ صُلْبَهُ فَقَرَأَ قَدْرَ الرُّکُوعِ ثُمَّ رَکَعَ قَدْرَ الْقِرَاءَةِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَیْنِ فَکَانَ فَرَاغُهُ حَیْثُ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَمَضَتِ السُّنَّةُ أَنَّ صَلَاةَ الْکُسُوفِ رَکْعَتَانِ فِیهِمَا أَرْبَعُ رَکَعَاتٍ وَ أَرْبَعُ سَجَدَاتٍ

قُلْتُ رَوَی الشَّیْخُ فِی التَّهْذِیبِ عَنِ الْبَخْتَرِیِّ مَا یَقْرُبُ مِنْهُ وَ حَمْلُهُ عَلَی التَّقِیَّةِ §التهذیب ج ۳ ص ۲۹۱ ح ۶، و فیه: عن أبی البختری، و هو الصواب.§

۶۷۰۱- §المقنع ص ۴۴.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ، " إِذَا انْکَسَفَتِ الشَّمْسُ أَوِ الْقَمَرُ أَوْ زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ أَوْ هَبَّتِ الرِّیحُ رِیحاً صَفْرَاءَ أَوْ سَوْدَاءَ أَوْ حَمْرَاءَ أَوْ ظَلِمَةً فَصَلِّ عَشْرَ رَکَعَاتٍ وَ أَرْبَعَ سَجَدَاتٍ بِتَسْلِیمَةٍ وَاحِدَةٍ تَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ مِنْهَا بِفَاتِحَةِ الْکِتَابِ وَ سُورَةٍ فَإِنْ بَعَّضْتَ السُّورَةَ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ فَلَا تَقْرَأْ فِی ثَانِیهِمَا §فی المصدر: ثانیتهما.§ الْحَمْدَ وَ اقْرَأِ السُّورَةَ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِی بَلَغْتَ وَ مَتَی أَتْمَمْتَ سُورَةً فِی رَکْعَةٍ فَاقْرَأْ فِی الرَّکْعَةِ الثَّانِیَةِ الْحَمْدَ وَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُصَلِّیَهُمَا فَکَبِّرْ ثُمَّ اقْرَأِ الْحَمْدَ وَ سُورَةً ثُمَّ ارْکَعْ ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَکَ مِنَ الرُّکُوعِ بِالتَّکْبِیرِ فَاقْرَأْ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ وَ سُورَةً ثُمَّ ارْکَعِ

↕

ص: ۱۷۳

الثَّانِيَةِ ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ بِالتَّكْبِيرِ فَاقْرَأْ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ سُورَةً ثُمَّ ارْكَعِ الثَّالِثَةَ ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ بِالتَّكْبِيرِ فَاقْرَأْ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ سُورَةً ثُمَّ ارْكَعِ الرَّابِعَةَ ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ بِالتَّكْبِيرِ فَاقْرَأْ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ سُورَةً ثُمَّ ارْكَعِ الْخَامِسَةَ فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ الْخَامِسَةِ فَقُلْ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ثُمَّ تَخِرُّ سَاجِداً فَتَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ تَقُومُ فَتَصْنَعُ فِي الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ وَ لَا تَقُلْ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ثُمَّ تُصَلِّي مَا بَقِيَ وَ هِيَ خَمْسُ رَكَعَاتٍ تَمَامُ الْعَشَرَةِ كَمَا وُصِفَتْ لَكَ وَ فِي الْعَاشِرَةِ إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَقُلْ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ وَ اسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَ سَلِّمْ وَ الْقُنُوتُ فِي خَمْسَةِ مَوَاطِنَ مِنْهَا فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ وَ الرَّابِعَةِ وَ السَّادِسَةِ وَ الثَّامِنَةِ وَ الْعَاشِرَةِ كُلُّ ذَلِكَ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ وَ قَبْلَ الرُّكُوعِ

۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِعَادَةِ الْكُسُوفِ إِنْ فَرَغَ مِنْهَا قَبْلَ الِانْجِلَاءِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ

§الباب ۷§

۶۷۰۲- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۲، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۵۶ ح ۱۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ إِنْ صَلَّيْتَ وَ بَعْدُ لَمْ يَنْجَلِ فَعَلَيْكَ الْإِعَادَةُ وَ الدُّعَاءُ §فی المصدر: أو الدعاء.§ وَ الثَّنَاءُ عَلَى اللَّهِ وَ أَنْتَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ

۶۷۰۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۰۱، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۶۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَانْصَرَفَ قَبْلَ أَنْ تَنْجَلِيَ فَجَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ يَدْعُو وَ يَذْكُرُ اللَّهَ وَ جَلَسَ النَّاسُ كَذَلِكَ يَدْعُونَ وَ يَذْكُرُونَ حَتَّى انْجَلَتْ

۶۷۰۴- §المقنع ص ۴۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، "فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْ صَلَاتِكَ وَ لَمْ تَكُنِ

↕

ص: ۱۷۴

انْجَلَتْ فَأَعِدِ الصَّلَاةَ وَ إِنْ شِئْتَ قَعَدْتَ وَ مَجَّدْتَ اللَّهَ إِلَى أَنْ تَنْجَلِيَ

۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِطَالَةِ صَلَاةِ الْكُسُوفِ بِقَدْرِهِ حَتَّى لِلْإِمَامِ

§الباب ۸§

۶۷۰۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۲، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۵۵ ح ۱۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ طَوِّلْ فِي الْقِرَاءَةِ وَ الرُّكُوعِ وَ السُّجُودِ مَا قَدَرْتَ

۶۷۰۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۰۱، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۶۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، رُوِّينَا عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ قَرَأَ فِي الْكُسُوفِ بِسُورَةِ §فی المصدر و البحار: سورة من.§ الْمَثَانِي وَ سُورَةِ الْكَهْفِ وَ سُورَةِ الرُّومِ وَ سُورَةِ يس وَ سُورَةِ وَ الشَّمْسِ وَ ضُحَيهَا

۹ بَابُ وُجُوبِ قَضَاءِ صَلَاةِ الْكُسُوفِ عَلَى مَنْ تَرَكَهَا مَعَ الْعِلْمِ بِهِ وَ مَعَ عَدَمِ الْعِلْمِ إِنِ احْتَرَقَ الْقُرْصُ كُلُّهُ وَ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لِذَلِكَ

§الباب ۹§

۶۷۰۷- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۲، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۵۶ ح ۱۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ إِذَا احْتَرَقَ الْقُرْصُ كُلُّهُ فَاغْتَسِلْ وَ إِنِ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ أَوِ الْقَمَرُ وَ لَمْ تَعْلَمْ بِهِ فَعَلَيْكَ أَنْ تُصَلِّيَهَا إِذَا عَلِمْتَ فَإِنْ تَرَكْتَهَا مُتَعَمِّداً حَتَّى تُصْبِحَ فَاغْتَسِلْ فَصَلِّ وَ إِنْ لَمْ يَحْتَرِقِ الْقُرْصُ فَاقْضِهَا وَ لَا تَغْتَسِلْ

۶۷۰۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۰۲، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۶۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ

↕

ص: ۱۷۵

سُئِلَ عَنِ الْكُسُوفِ §فی المصدر زیادة: یکون.§ وَ الرَّجُلُ نَائِمٌ أَوْ لَمْ یَدْرِ بِهِ أَوِ اشْتَغَلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِی وَقْتِهِ هَلْ عَلَیْهِ أَنْ یَقْضِیَهَا قَالَ لَا قَضَاءَ فِی ذَلِكَ وَ إِنَّمَا الصَّلَاةُ فِی وَقْتِهِ فَإِذَا انْجَلَی لَمْ تَكُنْ §و فیه زیادة: له.§ صَلَاةٌ

۱۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَوْمِ الْأَرْبِعَاءِ وَ الْخَمِیسِ وَ الْجُمُعَةِ عِنْدَ كَثْرَةِ الزَّلَازِلِ وَ الْخُرُوجِ یَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الْغُسْلِ وَ الدُّعَاءِ بِرَفْعِهَا وَ كَرَاهَةِ التَّحَوُّلِ عَنِ الْمَكَانِ الَّذِی وَقَعَتْ فِیهِ الزَّلَازِلُ وَ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِرَفْعِهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْآیَاتِ

§الباب ۱۰§

۶۷۰۹- §فقه الرضا (علیه السلام)، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۵۶ ح ۱۳.§ فِقْهُ الرِّضَا ع: إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ فَصَلِّ صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْهَا فَاسْجُدْ وَ قُلْ یَا مَنْ یُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَ لَئِنْ زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِیماً غَفُوراً §اقتباس من سورة فاطر ۳۵: ۴۱.§ یَا مَنْ یُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَی الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ أَمْسِكْ عَنَّا السَّقَمَ وَ الْمَرَضَ وَ جَمِیعَ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ وَ إِذَا كَثُرَتِ الزَّلَازِلُ فَصُمِ الْأَرْبِعَاءَ وَ الْخَمِیسَ وَ الْجُمُعَةَ وَ تُبْ إِلَی اللَّهِ وَ رَاجِعْ وَ أَشِرْ عَلَی إِخْوَانِكَ بِذَلِكَ فَإِنَّهَا تَسْكُنُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَی

↕

ص: ۱۷۶

۱۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالتَّكْبِیرِ عِنْدَ الرِّیحِ الْعَاصِفِ وَ سُؤَالِ خَیْرِهَا وَ الِاسْتِعَاذَةِ مِنْ شَرِّهَا وَ ذِكْرِ اللَّهِ عِنْدَ خَوْفِ الصَّاعِقَةِ

§الباب ۱۱و فیه زیادة: له.§

۶۷۱۰- §مكارم الأخلاق ص ۳۵۳.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، قَالَ قَالَ الصَّادِقُ ع: إِذَا هَبَّتِ الرِّیَاحُ فَأَكْثِرْ مِنَ التَّكْبِیرِ وَ قُلْ- اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُكَ خَیْرَ §اثبتناه من المصدر.§ مَا هَاجَتْ بِهِ الرِّیَاحُ وَ خَیْرَ مَا فِیهَا وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَ شَرِّ مَا فِیهَا اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَیْنَا رَحْمَةً وَ عَلَی الْكَافِرِینَ عَذَاباً وَ صَلَّی اللَّهُ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ §اثبتناه من المصدر.§

۶۷۱۱- §كتاب جعفر بن محمّد بن شریح ص ۷۷.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَیْحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ الصَّاعِقَةَ لَا تُصِیبُ ذَاكِراً لِلَّهِ

۱۲ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ سَبِّ الرِّیَاحِ وَ الْجِبَالِ وَ السَّاعَاتِ وَ الْأَیَّامِ وَ اللَّیَالِی وَ الدُّنْیَا وَ اسْتِحْبَابِ تَوَقِّی الْبَرْدِ فِی أَوَّلِهِ لَا فِی آخِرِهِ

§الباب ۱۲و فیه زیادة: له.§

۶۷۱۲- §تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۳۹ ح ۴.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنِ ابْنِ وَكِیعٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لَا تَسُبُّوا الرِّیحَ فَإِنَّهَا بُشْرٌ وَ إِنَّهَا نُذُرٌ وَ إِنَّهَا

↕

ص: ۱۷۷

لَوَاقِحُ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ خَیْرِهَا وَ تَعَوَّذُوا بِهِ مِنْ شَرِّهَا

۶۷۱۳- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۵۱ ح ۷۳.§ ابْنُ أَبِی جُمْهُورٍ الْأَحْسَائِیُّ فِی عَوَالِی اللآلِی، عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ: لَا تَسُبُّوا الرِّیحَ فَإِنَّهَا مِنْ نَفَسِ الرَّحْمَنِ

۶۷۱۴- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۷۳ ح ۲۰۳.§، وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَعَنَ رَجُلٌ الرِّیحَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ لَا تَلْعَنِ الرِّیحَ فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ وَ إِنَّهُ مَنْ لَعَنَ شَیْئاً لَیْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتِ اللَّعْنَةُ عَلَیْهِ

۱۳ بَابُ نَوَادِرِ مَا یَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ صَلَاةِ الْکُسُوفِ وَ الْآیَاتِ

§الباب ۱۳§

۶۷۱۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۰۲، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۶۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ کُسُوفٍ أَصَابَ قَوْماً وَ هُمْ فِی سَفَرٍ فَلَمْ یُصَلُّوا لَهُ قَالَ کَانَ یَنْبَغِی لَهُمْ أَنْ یُصَلُّوا

↕

ص: ۱۷۸

↕

ص: ۱۷۹

أَبْوَابُ صَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ

۱ بَابُ اسْتِحْبَابِهَا وَ کَیْفِیَّتِهَا وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْکَامِهَا

§أبواب صلاة الاستسقاء الباب ۱§

۶۷۱۶- §الجعفریات ص ۴۹.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ: مَضَتِ السُّنَّةُ فِی الِاسْتِسْقَاءِ أَنْ یَقُومَ الْإِمَامُ فَیُصَلِّیَ رَکْعَتَیْنِ ثُمَّ یَسْتَسْقِیَ بِالنَّاسِ

۶۷۱۷- §الجعفریات ص ۴۹.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: أَنَّ عَلِیّاً ع کَانَ إِذَا اسْتَسْقَی یَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ- اللَّهُمَّ انْشُرْ عَلَیْنَا رَحْمَتَکَ بِالْغَیْثِ الْعَمِیقِ §فی نسخة: البعیق، منه (قدّه). و الباعق: المطر الذی یفاجئ بوابل (لسان العرب ج ۱۰ ص ۲۲)، و فی المصدر المعبو.§ وَ السَّحَابِ الْفَتِیقِ وَ مُنَّ عَلَی عِبَادِکَ بِیُنُوعِ الثَّمَرَةِ وَ أَحْیِ عِبَادَکَ وَ بِلَادَکَ بِبُلُوغِ الزُّهْرَةِ وَ أَشْهِدْ مَلَائِکَتَکَ الْکِرَامَ السَّفَرَةَ بِسُقْیَا مِنْکَ نَافِعاً دَائِماً غَزْرُهُ وَاسِعاً دَرُّهُ وَابِلًا §الوابل: المطر الشدید الضخم (لسان العرب ج ۱۱ ص ۷۲۰).§ سَرِیعاً وَجِلًا §الوجیل و الموجل: حفرة یستنقع فیها الماء (لسان العرب ج ۱۱ ص ۷۲۳). و استظهر المصنّف (قدّه): دجلا.§ تُحْیِی §فی نسخة النوادر: و حیا، منه (قدّه).§ بِهِ

↕

ص: ۱۸۰

مَا قَدْ مَاتَ وَ تَرُدُّ بِهِ مَا قَدْ فَاتَ وَ تُخْرِجُ بِهِ مَا هُوَ آتٍ وَ تُوَسِّعُ لَنَا بِهِ فِی الْأَقْوَاتِ سَحَاباً مُتَرَاکِباً هَنِیئاً مَرِیئاً طَبَقاً مُجَلِّلًا §المجلّل: السحاب الذی یعم الأرض بالمطر (لسان العرب ج ۱۱ ص ۱۱۸).§ غَیْرَ مُلِطٍّ §فی نسخة النوادر: مضر، منه قدّه.§ وَدْقُهُ §الودق: المطر کلّه شدیده و هیّنه (لسان العرب ج ۱۰ ص ۳۷۳).§ وَ لَا خُلَّبٍ بَرْقُهُ §برق خلّب: و هو الذی لیس فیه مطر (لسان العرب ج

۱۰ ص ۱۵).§ اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثاً مَرِيعاً مُمْرِعاً عَدِيماً §فی نسخة: عریضا، منه قدّه.§ وَاسِعاً غَزِيراً يُرَوِّيهِ الْبُهْمُ وَ يُجْبَرْ بِهِ الْهَمُ §فی نسخة النوادر: المریض، منه قدّه.§ اسْقِنَا سَقْياً تَسِيلُ مِنْهُ الرُّضَابُ §الظاهر أنّه تصحیف (الظراب)، و الظراب: الروابی الصغار، واحدها ظرب (لسان العرب ج ۱ ص ۵۶۹).§ وَ يَمْلَأُ مِنْهُ الْجِبَابُ §الظاهر أنّه تصحیف (الجباب» و هی الآبار.§ وَ تُفَجِّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارَ وَ تُنْبِتُ بِهِ الْأَشْجَارَ وَ تُرَخِّصُ بِهِ الْأَسْعَارَ فِی جَمِيعِ الْأَمْصَارِ وَ تَنْعَشُ بِهِ الْبَهَائِمَ وَ الْخَلْقَ وَ تُنْبِتُ بِهِ الزَّرْعَ وَ تُدِرُّ بِهِ الضَّرْعَ وَ تَزِدْنَا بِهِ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكَ §فی نسخة النوادر: قوتنا، منه قدّه.§ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ظِلَّهُ عَلَيْنَا سَمُوماً وَ لَا تَجْعَلْ بَرْدَهُ عَلَيْنَا حَسُوماً وَ لَا تَجْعَلْ ضَرَّهُ §فی نسخة النوادر: صعقة، منه قدّه.§ عَلَيْنَا رُجُوماً وَ لَا مَاءَهُ عَلَيْنَا أُجَاجاً اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ السَّيِّدُ الرَّاوَنْدِيُّ فِی نَوَادِرِهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع: مِثْلَ الْأَوَّلِ وَ الثَّانِی بِاخْتِلَافٍ فِی بَعْضِ الْكَلِمَاتِ §نوادر الراوندیّ: ۲۹، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۱۵ ح ۴.§

↕

ص: ۱۸۱

۶۷۱۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۰۳، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۹۲ ح ۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: صَلَاةُ الِاسْتِسْقَاءِ كَصَلَاةِ الْعِيدَيْنِ يُصَلِّی الْإِمَامُ رَكْعَتَيْنِ وَ يُكَبِّرُ فِيهِمَا كَمَا يُكَبِّرُ فِی صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ ثُمَّ يَرْقَى الْمِنْبَرَ فَإِذَا اسْتَوَى عَلَيْهِ جَلَسَ جِلْسَةً خَفِيفَةً ثُمَّ قَامَ فَحَوَّلَ رِدَاءَهُ فَجَعَلَ مَا عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْمَنِ مِنْهُ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْسَرِ وَ مَا عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْسَرِ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْمَنِ -لِذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ عَلِيٌّ ع وَ هِیَ مِنَ §لیس فی المصدر.§ السُّنَّةِ ثُمَّ يُكَبِّرُ اللَّهَ رَافِعاً صَوْتَهُ وَ يَحْمَدُهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ وَ يُسَبِّحُهُ وَ يُثْنِی عَلَيْهِ وَ يَجْتَهِدُ فِی الدُّعَاءِ وَ يُكْثِرُ مِنَ التَّسْبِيحِ وَ التَّهْلِيلِ وَ التَّكْبِيرِ مِثْلَ مَا يَفْعَلُ فِی §لیس فی المصدر.§ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ ثُمَّ يَسْتَسْقِی §و فیه زیادة: اللّه لعباده.§ وَ يُكَبِّرُ بَعْضَ التَّكْبِيرِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ثُمَّ يَلْتَفِتُ §أثبتناه من المصدر.§ عَنْ يَمِينِهِ وَ نْ شِمَالِهِ وَ يَخْطُبُ وَ يَعِظُ النَّاسَ

وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِيهِمَا أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَةٌ

۶۷۱۹- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۵، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۳۳ ح ۱۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: اعْلَمْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَنَّ صَلَاةَ الِاسْتِسْقَاءِ رَكْعَتَانِ بِلَا أَذَانٍ وَ لَا إِقَامَةٍ يَخْرُجُ الْإِمَامُ يَبْرُزُ إِلَى مَا تَحْتَ السَّمَاءِ وَ يُخْرَجُ الْمِنْبَرُ وَ الْمُؤَذِّنُونَ أَمَامَهُ فَيُصَلِّی بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يُسَلِّمُ وَ يَصْعَدُ الْمِنْبَرَ فَيُقَلِّبُ رِدَاءَهُ الَّذِی عَلَى يَمِينِهِ عَلَى يَسَارِهِ وَ الَّذِی عَلَى يَسَارِهِ عَلَى يَمِينِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً ثُمَّ يُحَوِّلُ وَجْهَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ فَيُكَبِّرُ مِائَةَ تَكْبِيرَةٍ يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ ثُمَّ يَلْتَفِتُ عَنْ يَمِينِهِ وَ يَسَارِهِ إِلَى النَّاسِ فَيُهَلِّلُ مِائَةَ رَافِعاً صَوْتَهُ ثُمَّ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ فَيَدْعُو اللَّهَ وَ يَقُولُ اللَّهُمَ

↕

ص: ۱۸۲

صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ: اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثاً مُغِيثاً مُجَلِّلًا طَبَقاً مُطْبِقاً جَلَلًا مُونِقاً رَاجِباً §فی المصدر: راجیا.§ غَدَقاً مُغْدِقاً طَيِّباً مُبَارَكاً هَاطِلًا مُهْطِلًا §فی المصدر: منهطلا.§ مُتَهَاطِلًا رَغَداً هَنِيئاً مَرِيئاً دَائِماً رَوِيّاً سَرِيعاً عَامّاً مَسِيلًا نَافِعاً غَيْرَ ضَارٍّ تُحْيِی بِهِ الْعِبَادَ وَ الْبِلَادَ وَ تُنْبِتُ بِهِ الزَّرْعَ وَ النَّبَاتَ وَ تَجْعَلُ فِيهِ بَلَاغاً لِلْحَاضِرِ مِنَّا وَ الْبَادِ اللَّهُمَّ أَنْزِلْ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِ سَمَائِكَ مَاءً طَهُوراً وَ أَنْبِتْ لَنَا مِنْ بَرَكَاتِ أَرْضِكَ نَبَاتاً مُشْبِعاً §فی نسخة: سقیا، منه (قدّه). و فی المصدر: مسقیا.§ وَ تَسْقِيهِ مِمَّا خَلَقْتَ أَنْعَاماً وَ أَنَاسِيَّ كَثِيراً اللَّهُمَّ ارْحَمْنَا بِالْمَشَايِخِ رُكَّعاً §فی المصدر: رکع.§ وَ صِبْيَانٍ §فی نسخة البحار: و الصبیان رضعا و البهائم رتعا و الشبان خضعا- منه (قده).§ رُضَّعٍ وَ بَهَائِمَ رُتَّعٍ وَ شُبَّانٍ خُضَّعٍ

قَالَ وَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَدْعُو عِنْدَ الِاسْتِسْقَاءِ بِهَذَا الدُّعَاءِ يَقُولُ يَا مُغِيثَنَا وَ مُغْنِيَنَا وَ مُعِينَنَا عَلَى دِينِنَا وَ دُنْيَانَا بِالَّذِی تَنْشُرُ عَلَيْنَا مِنَ

الرِّزْقِ نَزَلَ بِنَا عَظِيمٌ لَا يَقْدِرُ عَلَى تَفْرِيجِهِ غَيْرُ مُنْزِلِهِ عَجِّلْ عَلَى الْعِبَادِ فَرَجَهُ فَقَدْ أَشْرَفَتِ الْأَبْدَانُ عَلَى الْهَلَاكِ فَإِذَا هَلَكَتِ الْأَبْدَانُ هَلَكَ الدِّينُ يَا دَيَّانَ الْعِبَادِ وَ مُقَدِّرَ أُمُورِهِمْ بِمَقَادِيرِ أَرْزَاقِهِمْ لَا تَحُلْ بَيْنَنَا وَ بَيْنَ رِزْقِكَ وَ مَا أَصْبَحْنَا فِيهِ مِنْ كَرَامَتِكَ مُعْتَرِفِينَ قَدْ أُصِيبَ مَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ مِنْ خَلْقِكَ بِذُنُوبِنَا ارْحَمْنَا بِمَنْ جَعَلْتَهُ أَهْلًا لِاسْتِجَابَةِ §فی المصدر: باستجابة.§ دُعَائِهِ حِينَ سَأَلَكَ يَا رَحِيمُ لَا تَحْبِسْ عَنَّا مَا فِي السَّمَاءِ وَ انْشُرْ عَلَيْنَا نِعَمَكَ §فی المصدر و البحار: کنفک.§ وَ عُدْ عَلَيْنَا بِرَحْمَتِكَ وَ ابْسُطْ عَلَيْنَا كَنَفَكَ وَ عُدْ

↕

ص: ۱۸۳

عَلَيْنَا بِقَبُولِكَ وَ اسْقِنَا الْغَيْثَ وَ لَا تَجْعَلْنَا مِنَ الْقَانِطِينَ وَ لَا تُهْلِكْنَا بِالسِّنِينَ وَ لَا تُؤَاخِذْنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ وَ عَافِنَا يَا رَبِّ مِنَ النَّقِمَةِ فِي الدِّينِ وَ شَمَاتَةِ الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ يَا ذَا النَّفْعِ وَ الضُّرِّ إِنَّكَ إِنْ أَحْبَبْتَنَا فَبِجُودِكَ وَ كَرَمِكَ وَ لِإِتْمَامِ مَا بَنَا مِنْ نَعْمَائِكَ وَ إِنْ تَرُدَّنَا فَبِلَا ذَنْبٍ مِنْكَ لَنَا وَ لَكِنْ بِجِنَايَتِنَا عَلَى أَنْفُسِنَا فَاعْفُ عَنَّا قَبْلَ أَنْ تَصْرِفَنَا وَ أَقِلْنَا وَ اقْلِبْنَا بِإِنْجَاحِ الْحَاجَةِ يَا اللَّهُ

۶۷۲۰- §البلد الأمين ص ۱۶۶، و جنّة الأمان (المصباح) ص ۴۱۶، و عنهما فی البحار ج ۹۱ ص ۳۳۹ ح ۲۵.§ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ الْكَفْعَمِيُّ فِي الْبَلَدِ الْأَمِينِ، وَ الْجُنَّةِ: أَفْضَلُ الْقُنُوتِ فِي صَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ص وَ هُوَ- أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيَّ الْقَيُّومَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ وَ أَسْأَلُهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيَّ تَوْبَةَ عَبْدٍ §فی البلد و المصباح: علی عبد.§ ذَلِيلٍ خَاضِعٍ فَقِيرٍ بَائِسٍ مِسْكِينٍ مُسْتَكِينٍ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعاً وَ لَا ضَرّاً وَ لَا مَوْتاً وَ لَا حَيَاةً وَ لَا نُشُوراً اللَّهُمَّ مُعْتِقَ الرِّقَابِ وَ رَبَّ الْأَرْبَابِ وَ مُنْشِئَ السَّحَابِ وَ مُنْزِلَ الْقَطْرِ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ بَعْدَ مَوْتِهَا فَالِقَ الْحَبِّ وَ النَّوَى وَ مُخْرِجَ النَّبَاتِ وَ جَامِعَ الشَّتَاتِ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ اسْقِنَا غَيْثاً مُغِيثاً غَدَقاً مُغْدِقاً هَنِيئاً مَرِيئاً تُنْبِتُ بِهِ الزَّرْعَ وَ تُدِرُّ بِهِ الضَّرْعَ وَ تُحْيِي بِهِ مِمَّا خَلَقْتَ أَنْعَاماً وَ أَنَاسِيَّ كَثِيراً اللَّهُمَّ اسْقِ عِبَادَكَ وَ بَهَائِمَكَ وَ انْشُرْ رَحْمَتَكَ وَ أَحْيِ بَلَادَكَ الْمَيْتَةَ

۶۷۲۱- §عوالی اللآلی ج ۲ ص ۲۲۳ ح ۳۴.§ عَوَالِي اللَّآلِي، رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لِلِاسْتِسْقَاءِ كَصَلَاةِ الْعِيدِ

↕

ص: ۱۸۴

۶۷۲۲- §أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۳۰۸، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۱۷ ح ۵.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامِ بْنِ سُهَيْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الطَّيَالِسِيِّ الْخَزَّازِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ رُزَيْقُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْخُلْقَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ قَوْماً أَتَوُا النَّبِيَّ ص فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بِلَادَنَا قَدْ قُحِطَتْ وَ تَأَخَّرَ عَنَّا الْمَطَرُ وَ تَوَاتَرَتْ عَلَيْنَا السِّنُونَ فَادْعُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُرْسِلَ السَّمَاءَ عَلَيْنَا فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِالْمِنْبَرِ فَأُخْرِجَ وَ اجْتَمَعَ النَّاسُ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ وَ دَعَا وَ أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُؤَمِّنُوا فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ هَبَطَ جَبْرَئِيلُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ رَبَّكَ قَدْ وَعَدَهُمْ أَنَّهُمْ يُمْطَرُونَ فِي يَوْمِ كَذَا وَ كَذَا فِي سَاعَةِ كَذَا وَ كَذَا §ما بين القوسين ليس فی الأمالی.§ قَالَ فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ يَتَلَوَّمُونَ §فی الأمالی: و يتتبعون. و تلوّم فی الأمر: تمكث و انتظر .. و التلوّم: الانتظار و التلبّث (لسان العرب- لوم- ج ۱۲ ص ۵۵۷).§ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَ تِلْكَ السَّاعَةَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ أَهَاجَ اللَّهُ رِيحاً فَأَثَارَتْ سَحَاباً وَ جَلَّلَتِ السَّمَاءَ وَ أَرْخَتْ عَزَالِيَهَا §العزلاء: مصبّ الماء من الراوية و القربة .... و فی الحديث: أرسلت السماء عزاليها: كثر مطرها (لسان العرب- عزل- ج ۱۱ ص ۴۴۳).§

۶۷۲۳- §مجمع البيان: لم نجده فی مظانّه، و رواه الكفعمی فی المصباح ص ۵۹- الهامش§ الشَّيْخُ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ، عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ قَدْ صَعِدَ الْمِنْبَرَ لِلِاسْتِسْقَاءِ فَمَا سُمِعَ مِنْهُ غَيْرَ الِاسْتِغْفَارِ فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ أَ لَمْ تَسْمَعُوا قَوْلَهُ تَعَالَى- اسْتَغْفِرُوا

رَبَّكُمْ إِنَّهُ كانَ

↕

ص: ۱۸۵

غَفَّاراً يُرْسِلِ السَّماءَ عَلَيْكُمْ مِدْراراً وَ يُمْدِدْكُمْ بِأَمْوالٍ وَ بَنِينَ وَ يَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَ يَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهاراً §نوح ۷۱: ۱۰- ۱۲.§ ثُمَّ قَالَ ع وَ أَيُّ دُعَاءٍ أَفْضَلُ مِنَ الِاسْتِغْفَارِ وَ أَعْظَمُ بَرَكَةً مِنْهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ

۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّوْمِ ثَلَاثاً وَ الْخُرُوجِ لِلِاسْتِسْقَاءِ يَوْمَ الثَّالِثِ وَ أَنْ يَكُونَ الْإِثْنَيْنِ أَوِ الْجُمُعَةَ

§الباب ۲§

۶۷۲۴- §المقنع ص ۴۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِذَا أَحْبَبْتَ أَنْ تُصَلِّيَ صَلَاةَ الِاسْتِسْقَاءِ فَلْيَكُنِ الْيَوْمُ الَّذِي تُصَلِّي فِيهِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ

۶۷۲۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۰۳، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۹۳ ح ۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ الْخُرُوجُ إِلَى الِاسْتِسْقَاءِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَ يَخْرُجُ النَّاسُ §أثبتناه من المصدر.§ وَ يُخْرَجُ الْمِنْبَرُ كَمَا يُخْرَجُ لِلْعِيدَيْنِ وَ لَيْسَ فِيهِمَا أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَةٌ

۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحْوِيلِ الْإِمَامِ رِدَاءَهُ فِي الِاسْتِسْقَاءِ فَيَجْعَلُ مَا عَلَى الْيَمِينِ عَلَى الْيَسَارِ وَ بِالْعَكْسِ

§الباب ۳§

۶۷۲۶- §الجعفريات ص ۴۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

↕

ص: ۱۸۶

ص خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى وَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَ نَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ وَ حَوَّلَ رِدَاءَهُ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ وَ شِمَالَهُ عَلَى يَمِينِهِ

۶۷۲۷- §الهداية ص ۳۸، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۲۱ ح ۸.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ،: سُئِلَ الصَّادِقُ ع عَنْ تَحْوِيلِ النَّبِيِّ ص رِدَاءَهُ إِذَا اسْتَسْقَى قَالَ عَلَامَةٌ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ تُحَوَّلُ الْجَدْبُ خِصْباً

وَ تَقَدَّمَ مَا فِي فِقْهِ الرِّضَا، وَ خَبَرِ الدَّعَائِمِ §تقدّم فی الباب الأوّل الحدیثان ۳ و ۴.§،

۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِسْقَاءِ فِي الصَّحْرَاءِ لَا فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا بِمَكَّةَ

§الباب ۴§

۶۷۲۸- §الهداية ص ۳۷، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۲۱ ح ۸.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: مَضَتِ السُّنَّةُ أَنْ لَا يُسْتَسْقَى إِلَّا بِالْبَرَارِي حَيْثُ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَى السَّمَاءِ وَ لَا يُسْتَسْقَى فِي الْمَسَاجِدِ إِلَّا بِمَكَّةَ

۶۷۲۹- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۵، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۳۳ ح ۱۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: يَخْرُجُ الْإِمَامُ يَبْرُزُ إِلَى مَا تَحْتَ السَّمَاءِ وَ يُخْرَجُ الْمِنْبَرُ وَ الْمُؤَذِّنُونَ أَمَامَهُ

↕

۵ بَابُ أَنَّ الْخُطْبَةَ فِی الِاسْتِسْقَاءِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَ اسْتِحْبَابِ الْجَهْرِ فِیهَا بِالْقِرَاءَةِ

§الباب ۵§

۶۷۳۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۵، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۳۳ ح ۱۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ یُصَلِّی بِالنَّاسِ رَکْعَتَیْنِ ثُمَّ یُسَلِّمُ وَ یَصْعَدُ الْمِنْبَرَ إِلَی آخِرِهِ

۶۷۳۱- §المقنع ص ۴۷.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" ثُمَّ تَخْرُجُ کَمَا تَخْرُجُ یَوْمَ الْعِیدِ یَمْشِی الْمُؤَذِّنُونَ بَیْنَ یَدَیْکَ حَتَّی تَنْتَهُوا §فی المصدر: یمشون.§ إِلَی الْمُصَلَّی فَتُصَلِّی بِالنَّاسِ رَکْعَتَیْنِ بِغَیْرِ أَذَانٍ وَ لَا إِقَامَةٍ ثُمَّ تَصْعَدُ الْمِنْبَرَ إِلَی آخِرِهِ

۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْبِیحِ عِنْدَ سَمَاعِ صَوْتِ الرَّعْدِ وَ کَرَاهَةِ الْإِشَارَةِ إِلَی الْمَطَرِ وَ الْهِلَالِ وَ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ نُزُولِ الْغَیْثِ

§الباب ۶§

۶۷۳۲- §تفسیر العیاشیّ ج ۲ ص ۲۰۷ ح ۲۲.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ یُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ دَاوُدَ قَالَ: کُنَّا عِنْدَهُ ع فَأَرْعَدَتِ السَّمَاءُ فَقَالَ هُوَ- سُبْحَانَ مَنْ یُسَبِّحُ لَهُ §أثبتناه من المصدر.§ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَ الْمَلَائِکَةُ مِنْ خِیفَتِهِ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَصِیرٍ جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنَّ لِلرَّعْدِ کَلَاماً فَقَالَ یَا أَبَا مُحَمَّدٍ سَلْ عَمَّا یَعْنِیکَ وَ دَعْ مَا لَا یَعْنِیکَ

۶۷۳۳- §الجعفریات ص ۳۱.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ

↕

أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لَا تُشِیرُوا إِلَی الْهِلَالِ بِالْأَصَابِعِ وَ لَا إِلَی الْمَطَرِ بِالْأَصَابِعِ

۶۷۳۴- §مکارم الأخلاق ص ۳۵۲، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۳۶ ح ۱۹.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَکَارِمِ الْأَخْلَاقِ،" إِذَا سَمِعْتَ صَوْتَ الرَّعْدِ وَ رَأَیْتَ الصَّوَاعِقَ فَقُلِ- اللَّهُمَّ لَا تَقْتُلْنَا بِغَضَبِکَ وَ لَا تُهْلِکْنَا بِعَذَابِکَ وَ عَافِنَا قَبْلَ ذَلِکَ وَ إِذَا مَطَرَتِ السَّمَاءُ فَقُلْ صَبّاً هَنِیئاً

۶۷۳۵- §الصحیفة الکاملة السجّادیّة ص ۱۹۳ د ۳۶.§ الصَّحِیفَةُ الْکَامِلَةُ السَّجَّادِیَّةُ،: وَ کَانَ مِنْ دُعَائِهِ ع إِذَا نَظَرَ إِلَی السَّحَابِ وَ الْبَرْقِ وَ سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ- اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَیْنِ آیَتَانِ مِنْ آیَاتِکَ الدُّعَاءَ وَ هُوَ الدُّعَاءُ السَّادِسُ وَ الثَّلَاثُونَ مِنْهَا

۷ بَابُ وُجُوبِ التَّوْبَةِ وَ الْإِقْلَاعِ عَنِ الْمَعَاصِی وَ الْقِیَامِ بِالْوَاجِبَاتِ عِنْدَ الْجَدْبِ وَ غَیْرِهِ

§الباب ۷§

۶۷۳۶- §أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۷۷، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۳۰ ح ۱۵.§ ابْنُ الشَّیْخِ فِی أَمَالِیهِ، عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْمُفِیدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَیْهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ یَاسِرٍ عَنِ الرِّضَا ع قَالَ: إِذَا کَذَبَ الْوُلَاةُ حُبِسَ الْمَطَرُ وَ إِذَا جَارَ السُّلْطَانُ هَانَتِ الدَّوْلَةُ وَ إِذَا حُبِسَتِ الزَّکَاةُ مَاتَتِ الْمَوَاشِی

۶۷۳۷- §البحار ج ۹۱ ص ۳۳۶ ح ۲۰.§ الْبِحَارُ، عَنْ أَعْلَامِ الدِّینِ لِلدَّیْلَمِیِّ عَنِ الصَّادِقِ قَالَ

↕

ص: ۱۸۹

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ابْتَلَى عِبَادَهُ عِنْدَ ظُهُورِ الْأَعْمَالِ السَّيِّئَةِ بِنَقْصِ الثَّمَرَاتِ وَ حَبْسِ الْبَرَكَاتِ وَ إِغْلَاقِ خَزَائِنِ الْخَيْرَاتِ لِيَتُوبَ تَائِبٌ وَ يُقْلِعَ مُقْلِعٌ وَ يَتَذَكَّرَ مُتَذَكِّرٌ وَ يُزْدَجَرَ مُزْدَجِرٌ وَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى الِاسْتِغْفَارَ سَبَباً لِدُرُورِ الرِّزْقِ §فی المصدر: الأرزاق.§ وَ رَحْمَةِ الْخَلْقِ فَقَالَ سُبْحَانَهُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كانَ غَفَّاراً يُرْسِلِ السَّماءَ عَلَيْكُمْ مِدْراراً وَ يُمْدِدْكُمْ بِأَمْوالٍ وَ بَنِينَ وَ يَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَ يَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهاراً §نوح ۷۱: ۱۰- ۱۲.§ فَرَحِمَ اللَّهُ عَبْداً قَدَّمَ تَوْبَتَهُ وَ اسْتَقَالَ عَثْرَتَهُ وَ ذَكَرَ خَطِيئَتَهُ وَ حَذِرَ مَنِيَّتَهُ فَإِنَّ أَجَلَهُ مَسْتُورٌ عَنْهُ وَ أَمَلَهُ خَادِعٌ لَهُ وَ الشَّيْطَانَ مُوَكَّلٌ بِهِ يُزَيِّنُ لَهُ الْمَعْصِيَةَ لِيَرْكَبَهَا وَ يُمَنِّيهِ التَّوْبَةَ لِيُسَوِّفَهَا §سوّفته: إذا قلت له مرّة بعد مرة: سوف أفعل، و التسويف فی الأمر:

تأخيره (مجمع البحرين ج ۵ ص ۷۳).§ حَتَّى تَهْجُمَ عَلَيْهِ مَنِيَّتُهُ أَغْفَلَ مَا يَكُونُ عَنْهَا فَيَا لَهَا حَسْرَةً عَلَى ذِي غَفْلَةٍ أَنْ يَكُونَ عُمُرُهُ عَلَيْهِ حُجَّةً وَ أَنْ تُؤَدِّيَهُ أَيَّامُهُ إِلَى شَقْوَةٍ نَسْأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَنْ يَجْعَلَنَا وَ إِيَّاكُمْ مِمَّنْ لَا تُبْطِرُهُ نِعْمَةٌ وَ لَا تَحُلُّ بِهِ بَعْدَ الْمَوْتِ نَدَامَةٌ وَ لَا نَقِمَةٌ

۶۷۳۸- §أمالی الصدوق ص ۴۶۶ ح ۲۳، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۲۸ ح ۱۲.§ الصَّدُوقُ فِي مَجَالِسِهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ شَاذَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُنْذِرٍ §فی المصدر: مندل و الظاهر أنّ الصحيح ما فی المصدر «راجع معجم رجال الحديث ج ۱۷ ص ۲۶۳».§ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ عَنْ مِسْمَعٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِذَا غَضِبَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى عَلَى أُمَّةٍ وَ لَمْ يُنْزِلْ بِهَا الْعَذَابَ غَلَتْ

↕

ص: ۱۹۰

أَسْعَارُهَا وَ قَصُرَتْ أَعْمَارُهَا وَ لَمْ تَرْبَحْ تُجَّارُهَا وَ لَمْ تَزْكُ §فی نسخة: تزل، منه (قدّه).§ ثِمَارُهَا وَ لَمْ تَغْزُرْ أَنْهَارُهَا وَ حُبِسَ عَنْهَا أَمْطَارُهَا وَ سُلِّطَ عَلَيْهَا شِرَارُهَا

۶۷۳۹- §الخصال ص ۶۲۴.§، وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ أَنَّهُ قَالَ: وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذَا نَزَلَتْ بِهِمُ النِّقَمُ وَ زَالَتْ عَنْهُمُ النِّعَمُ فَزِعُوا إِلَى اللَّهِ بِصِدْقٍ مِنْ نِيَّاتِهِمْ وَ لَمْ يَتَمَنَّوْا §فی المصدر: يهنوا.§ وَ لَمْ يُسْرِفُوا لَأَصْلَحَ اللَّهُ لَهُمْ كُلَّ فَاسِدٍ وَ لَرَدَّ عَلَيْهِمْ كُلَّ صَالِحٍ

نَهْجُ الْبَلَاغَةِ، عَنْهُ ع: مَا يَقْرُبُ مِنْهُ §نهج البلاغة ج ۲ ص ۱۱۹ ح ۱۷۳.§

۶۷۴۰- §لبّ اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: مَا مُطِرَ قَوْمٌ إِلَّا بِرَحْمَتِهِ وَ مَا قُحِطُوا إِلَّا بِسَخَطِهِ

وَ قَالَ ص: قَالَ رَبِّي لَوْ أَنَّ عِبَادِي أَطَاعُونِي لَسَقَيْتُهُمُ الْمَطَرَ بِاللَّيْلِ وَ أَطْلَعْتُ عَلَيْهِمُ الشَّمْسَ بِالنَّهَارِ وَ لَمْ أُسْمِعْهُمْ صَوْتَ الرَّعْدِ وَ وَفَدَ قَوْمٌ إِلَيْهِ ص فَشَكَوْا إِلَيْهِ الْقَحْطَ فَقَالَ اجْثُوا عَلَى رُكَبِكُمْ وَ تَضَرَّعُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَ اسْأَلُوا يَسْقِكُمْ فَفَعَلُوا ذَلِكَ فَسُقُوا حَتَّى سَأَلُوا أَنْ يُكْشَفَ عَنْهُمْ

↕

ص: ۱۹۱

۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْقِيَامِ فِی الْمَطَرِ أَوَّلَ مَا یَمْطُرُ

§الباب ۸§

۶۷۴۱- §الجعفریات ص ۲۴۱.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ: إِنَّ الْمَطَرَ الَّذِی یَکُونُ مِنْهُ أَرْزَاقُ الْحَیَوَانِ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ فَمِنْ ثَمَّ کَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص یَسْتَمْطِرُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَ یَقُومُ ص حَتَّی یَبُلَّ رَأْسَهُ وَ لِحْیَتَهُ ثُمَّ یَقُولُ إِنَّ هُنَا مَاءً قَرِیبَ عَهْدٍ بِالْعَرْشِ فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی أَنْ یُمْطِرَ أَنْزَلَهُ مِنْ ذَلِکَ إِلَی الْبَحْرِ إِلَی سَمَاءٍ بَعْدَ سَمَاءٍ حَتَّی یَقَعَ إِلَی مَکَانٍ یُقَالُ لَهُ مُزْنٌ §فی المصدر: مدن.§ ثُمَّ یُوحِی اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی إِلَی الرِّیحِ فَیَنْفُخُ السَّحَابَ حَتَّی یَقَعَ إِلَی مَکَانٍ ثُمَّ یَنْزِلُ مِنَ الْمُزْنِ §و فیه: المدن.§ إِلَی السَّحَابِ فَلَیْسَ مِنْ قَطْرَةٍ فِی الْأَرْضِ إِلَّا وَ مَعَهَا مَلَکٌ یَضَعُهَا مَوْضِعَهَا وَ لَیْسَ مِنْ قَطْرَةٍ تَقَعُ عَلَی قَطْرَةٍ

السَّیِّدُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی نَوَادِرِهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ ع: مِثْلَهُ مَعَ اخْتِلَافٍ یَسِیرٍ وَ فِیهِ یَسْتَمْطِرُ أَوَّلَ مَطَرٍ §نوادر الراوندیّ ص ۴۱.§

۶۷۴۲- §دعوات الراوندیّ ص ۸۳، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۳۸۴ ح ۲۹.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی دَعَوَاتِهِ،: کَانَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع إِذَا أَصَابَهُ الْمَطَرُ مَسَحَ بِهِ صُلْعَتَهُ وَ قَالَ بَرَکَةٌ مِنَ السَّمَاءِ لَمْ یُصِبْهَا یَدٌ وَ لَا سِقَاءٌ

↕

ص: ۱۹۲

۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ لِلِاسْتِصْحَاءِ عِنْدَ زِیَادَةِ الْأَمْطَارِ وَ خَوْفِ الضَّرَرِ

§الباب ۹§

۶۷۴۳- §أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۳۰۹، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۱۷ ح ۵.§ الشَّیْخُ الطُّوسِیُّ فِی مَجَالِسِهِ، عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِی مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَی التَّلَّعُکْبَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الطَّیَالِسِیِّ عَنْ أَبِی الْعَبَّاسِ رُزَیْقِ بْنِ الزُّبَیْرِ الْخُلْقَانِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع: فِی حَدِیثِ اسْتِسْقَاءِ النَّبِیِّ ص کَمَا تَقَدَّمَ قَالَ فَجَاءَ أُولَئِکَ النَّفَرُ بِأَعْیَانِهِمْ إِلَی النَّبِیِّ ص فَقَالُوا یَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ یَکُفَّ عَنَّا السَّمَاءَ فَإِنَّا قَدْ کِدْنَا أَنْ نُغْرَقَ فَاجْتَمَعَ النَّاسُ وَ دَعَا النَّبِیُّ ص وَ أَمَرَهُمْ أَنْ یُؤَمِّنُوا فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ یَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْمِعْنَا §أثبتناه من المصدر و البحار.§ فَإِنَّ کُلَّ مَا تَقُولُ لَیْسَ نَسْمَعُ فَقَالَ قُولُوا حَوَالَیْنَا وَ لَا عَلَیْنَا اللَّهُمَّ صَیِّبَهَا فِی بُطُونِ الْأَوْدِیَةِ وَ فِی مَنَابِتِ الشِّیحِ §فی المصدر: الشجر.§ وَ حَیْثُ یَرْعَی أَهْلُ الْوَبَرِ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ رَحْمَةً وَ لَا تَجْعَلْهُ عَذَاباً

۶۷۴۴- §أمالی المفید ص ۳۰۱ ح ۳.§ الشَّیْخُ الْمُفِیدُ فِی أَمَالِیهِ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ بِلَالٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَاضِی عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَرَفَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رُشَیْدِ بْنِ خَیْثَمٍ عَنْ عَمِّهِ سَعِیدٍ عَنْ مُسْلِمٍ الْغِلَابِیِّ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِیٌّ إِلَی النَّبِیِّ ص فَقَالَ وَ اللَّهِ یَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أَتَیْنَاکَ وَ مَا لَنَا بَعِیرٌ یَئِطُّ §فی حدیث الاستسقاء «و ما لنا بعیر یئط»: أی یحن و یصیح، یرید ما لنا بعیر أصلا لأن البعیر لا بدّ أن یئط. (لسان العرب- أطط- ج ۷ ص ۲۵۶).§ وَ لَا غَنَمٌ یَغِطُّ §غطّ البعیر: أی هدر فی الشقشقة. (لسان العرب- غطط- ج ۷ ص ۳۶۲).§ ثُمَّ أَنْشَأَ یَقُولُ-

↕

ص: ۱۹۳

أَتَيْنَاكَ يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ كُلِّهَالِتَرْحَمَنَا مِمَّا لَقِينَا مِنَ الْأَزْلِ §الأزل: الضيق و الشدة ... و الجدب. (لسان العرب- أزل- ج ١١ ص ١٣ و ١۴).§

أَتَيْنَاكَ وَ الْعَذْرَاءُ يَدْمَى لَبَانُهَا §أى يدمى صدرها لامتهانها نفسها فى الخدمة، حيث لا تجد ما تعطيه من يخدمها من الجدب و شدة الزمان. (النهاية- ج ۴ ص ٢٣٠).§وَ قَدْ شُغِلَتْ أُمُّ الْبَنِينَ §فى المصدر: الصبىّ.§ عَنِ الطِّفْلِ

وَ أَلْقَى بِكَفَّيْهِ الْفَتَى اسْتِكَانَةًمِنَ الْجُوعِ ضَعْفاً لَا يُمِرُّ وَ لَا يُحْلِى §أى ما ينطق بخير و لا شر من الجوع و الضعف ... و فلان لا يمر و لا يحلى: أى لا يضر و لا ينفع. (لسان العرب- مرر- ج ۵ ص ١۶٧).§

وَ لَا شَيْءَ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ عِنْدَنَا سِوَىالْحَنْظَلِ الْعَامِ §هو منسوب إلى العام، لأنّه يتخذ فى عام الجدب. (النهاية ج ٣ ص ٣٢٣).§ وَ الْعِلْهِزِ §العلهز: هو شيء يتخذونه فى سنين المجاعة، يخلطون الدم بأوبار الإبل ثمّ يشوونه بالنار و يأكلونه. و قيل شيء ينبت ببلاد بنى سليم له أصل كأصل البردى. (النهاية ج ٣ ص ٢٣٩).§ الْفَسْلِ §يروى بالسين و الشين، فعلى الرواية الأولى، الفسل: الرديء الرذل من كل شيء (النهاية ج ٣ ص ۴۴۶) و على الرواية الثانية، الفشل: الضعيف، يعنى الفشل مدخره و آكله (النهاية ج ٣ ص ۴۴٩).§

وَ لَيْسَ لَنَا إِلَّا إِلَيْكَ فِرَارُنَاوَ أَيْنَ فِرَارُ النَّاسِ إِلَّا إِلَى الرُّسْلِ

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ يَشْكُو قِلَّةَ الْمَطَرِ وَ قَحْطاً شَدِيداً ثُمَّ قَامَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ حَتَّى صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ

↕

ص: ١٩۴

وَ أَثْنَى عَلَيْهِ فَكَانَ فِيمَا §فى المصدر: و كان ممّا.§ حَمِدَهُ بِهِ §فى المصدر: حمد ربّه.§ أَنْ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى عَلَا فِى السَّمَاءِ فَكَانَ عَالِياً وَ فِى الْأَرْضِ قَرِيباً دَانِياً أَقْرَبُ إِلَيْنَا مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ وَ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ وَ قَالَ اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثاً مُغِيثاً مَرِيئاً مَرِيعاً غَدَقاً طَبَقاً عَاجِلًا غَيْرَ رَائِثٍ نَافِعاً غَيْرَ ضَارٍّ تَمْلَأُ بِهِ الضَّرْعَ وَ تُنْبِتُ بِهِ الزَّرْعَ وَ تُحْيِى بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا فَمَا رَدَّ يَدَهُ إِلَى نَحْرِهِ حَتَّى أَحْدَقَ السَّحَابُ بِالْمَدِينَةِ كَالْإِكْلِيلِ §يريد أن الغيم تقشع عنها و استدار بآفاقها. (لسان العرب- كلل- ج ١١ ص ۵٩۶).§ وَ أَلْقَتِ السَّمَاءُ بِأَوْدَاقِهَا §فى المصدر: و التقت السماء بأردافها.§ وَ جَاءَ أَهْلُ الْبِطَاحِ يَصِيحُونَ §فى المصدر: يضجون.§ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْغَرَقَ الْغَرَقَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص- اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَ لَا عَلَيْنَا فَانْجَابَ §انجابت السحابة: انكشفت (لسان العرب- جوب- ج ١ ص ٢٨٧).§ السَّحَابُ عَنِ السَّمَاءِ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْخَبَرَ

۶٧۴۵- §لبّ اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِى لُبِّ اللُّبَابِ،: وَ اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ص لَمَّا شَكَوْا إِلَيْهِ الْجَدْبَ فَأَتَاهُمُ الْمَطَرُ وَ دَامَ حَتَّى خَافُوا الْغَرَقَ وَ الْخَرَابَ فَقَالَ حَوَالَيْنَا وَ لَا عَلَيْنَا وَ كَانَ يَمْطُرُ حَوَالَيِ الْمَدِينَةِ وَ لَا يَمْطُرُ فِيهَا

↕

ص: ١٩۵

١٠ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الِاسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ

§الباب ١٠§

۶٧۴۶- §تفسير القمّىّ ج ٢ ص ٣۴٩.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِى تَفْسِيرِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ وَ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَزَّازِ جَمِيعاً عَنْ صَالِحِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ وَ لَا

أَرَانِي إِلَّا وَ قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِي: أَنَّ عَلِيّاً ع قَرَأَ بِهِمُ الْوَاقِعَةَ- وَ تَجْعَلُونَ شُكْرَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ إِنِّي قَدْ عَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَقُولُ قَائِلٌ لِمَ قَرَأَ هَكَذَا إِنِّي §فى المصدر: قرأتها لأنّى.§ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقْرَأُهَا هَكَذَا وَ كَانُوا إِذَا مُطِرُوا قَالَ مُطِرْنَا §فى المصدر: قالوا أمطرنا.§ بِنَوْءِ كَذَا وَ كَذَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ تَجْعَلُونَ شُكْرَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ §الواقعة ۵۶: ۸۲.§

۶۷۴۷- §ذكرى الشيعة ص ۲۵۱ ح ۱۷.§ الشَّهِيدُ فِي الذِّكْرَى، عَنِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ص صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ فِي أَثَرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا انْصَرَفَ اسْتَقْبَلَ النَّاسَ فَقَالَ هَلْ تَدْرُونَ مَا ذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ قَالَ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَ كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ §فى المصدر: بالكواكب و كافر بى و مؤمن بالكواكب.§ مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَ رَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَ كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ §فى المصدر: بالكواكب.§

↕

ص: ۱۹۶

وَ أَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ §الأنواء: هى ثمان و عشرون منزلة، ينزل القمر كل ليلة فى منزلة منها و المفرد: نوء (النهاية ج ۵ ص ۱۲۲).§ كَذَا وَ كَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَ مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ §فى المصدر: بالكواكب.§

۶۷۴۸- §الخرائج ص ۲۱.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ، رُوِيَ: أَنَّهُ فِي وَقْعَةِ تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ عَطَشٌ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ لَسَقَانَا فَقَالَ ص لَوْ دَعَوْتُ اللَّهَ لَسُقِيتُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ لَنَا §فى المصدر: اللّه.§ لِيُسْقِيَنَا فَدَعَا فَسَالَتِ الْأَوْدِيَةُ فَإِذَا قَوْمٌ عَلَى شَفِيرِ الْوَادِي يَقُولُونَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ الذِّرَاعِ §فى المصدر: الدراع.§ وَ بِنَوْءِ كَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَ لَا تَرَوْنَ فَقَالَ خَالِدٌ أَ لَا أَضْرِبُ أَعْنَاقَهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا هُمْ §أثبتناه من المصدر.§ يَقُولُونَ هَكَذَا وَ هُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَهُ

۶۷۴۹- §عوالى اللآلى ج ۱ ص ۱۱۴ ح ۳۰.§ عَوَالِي اللآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَنْ يَدَعُوهَا الطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَ التَّفَاخُرُ بِهَا وَ بِالْأَحْسَابِ وَ النِّيَاحَةُ وَ الْعَدْوَى وَ قَوْلُ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا

↕

ص: ۱۹۷

۱۱ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ صَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ

§الباب ۱۱§

۶۷۵۰- §قرب الإسناد ص ۷۳ باختلاف فى بعض الألفاظ. و عنه فى البحار ج ۹۱ ص ۳۲۱ ح ۹.§ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ، عَنِ السِّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنِ الصَّادِقِ ع عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَوْمٌ فَشَكَوْا إِلَيْهِ قِلَّةَ الْمَطَرِ وَ قَالُوا يَا أَبَا الْحَسَنِ ادْعُ لَنَا بِدَعَوَاتٍ فِي الِاسْتِسْقَاءِ قَالَ فَدَعَا عَلِيٌّ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ ع فَقَالَ لِلْحَسَنِ ع ادْعُ لَنَا بِدَعَوَاتٍ فِي الِاسْتِسْقَاءِ فَقَالَ الْحَسَنُ §أثبتناه من المصدر.§ ع- اللَّهُمَّ هَيِّجْ لَنَا السَّحَابَ بِفَتْحِ الْأَبْوَابِ بِمَاءٍ عُبَابٍ §عباب الماء: أوله و معظمه (لسان العرب- عبب- ج ۱ ص ۵۷۳).§ وَ رَبَابٍ §الرباب بالفتح: سحاب أبيض و قيل: هو سحاب واحدته ربابة (لسان العرب- ربب- ج ۱ ص ۴۰۲) و يظهر من المادة التى ساقها ابن منظور أنّه سحاب ممدوح بكثرة مائه.§ بِانْصِبَابٍ وَ انْسِكَابٍ يَا وَهَّابُ اسْقِنَا مُغْدِقَةً §مطر مغدودق: كثير (لسان العرب- غدق- ج ۱۰ ص ۲۸۳).§ مُطَبِّقَةً §طبّق السحاب الجو: غشاه (لسان العرب- طبق- ج ۱۰ ص ۲۱۰).§ مُونِقَةً §فى المصدر: بروقة.§ فَتِّحْ أَغْلَاقَهَا وَ يَسِّرْ أَطْبَاقَهَا وَ سَهِّلْ إِطْلَاقَهَا §أثبتناه من

المصدر.§ وَ عَجِّلَ سِيَاقَهَا بِالْأَنْدِيَةِ §الأندية: جمع ندى و هو البلل .. و الندى على وجوه فأمّا ندى الماء فمنه المطر. (لسان العرب- ندى- ج ۱۵ ص ۳۱۳- ۳۱۴).§

↕

ص: ۱۹۸

فِي بُطُونِ الْأَوْدِيَةِ بِصُبُوبِ §في المصدر: بضرب.§ الْمَاءِ يَا فَعَّالُ اسْقِنَا مَطَراً قَطْراً طَلًّا مُطِلًّا مُطَبِّقاً طَبَقاً عَامّاً مِعَمّاً دَهْماً §الدّهم: العدد الكثير (لسان العرب- دهم- ج ۱۲ ص ۲۱۱).§ بُهْماً §البهم: السود. (لسان العرب- بهم- ج ۱۲ ص ۵۸).§ رُحْماً رَشّاً مُرِشّاً وَاسِعاً كَافِياً عَاجِلًا طَيِّباً مَرِيئاً §أثبتناه من المصدر.§ مُبَارَكاً سُلَاطِحاً §السلاطح: العريض، و انشد: سلاطح يناطح الأباطحا (لسان العرب- سلطح- ج ۲ ص ۴۸۸).§ بُلَاطِحاً يُبَاطِحُ الْأَبَاطِحَ مَغْدُودِقاً مُطْبِقاً مُغْرَوْرِقاً اسْقِ سَهْلَنَا وَ جَبَلَنَا وَ بَدْوَنَا وَ حَضَرَنَا حَتَّى تُرَخِّصَ بِهِ أَسْعَارَنَا وَ تُبَارِكَ لَنَا فِي صَاعِنَا وَ مُدِّنَا أَرِنَا الرِّزْقَ مَوْجُوداً وَ الْغَلَا مَفْقُوداً آمِينَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ثُمَّ قَالَ ع لِلْحُسَيْنِ ع ادْعُ فَقَالَ الْحُسَيْنُ ع اللَّهُمَّ يَا مُعْطِيَ الْخَيْرَاتِ مِنْ مَنَاهِلِهَا وَ مُنْزِلَ الرَّحَمَاتِ مِنْ مَعَادِنِهَا وَ مُجْرِيَ الْبَرَكَاتِ عَلَى أَهْلِهَا مِنْكَ الْغَيْثُ الْمُغِيثُ وَ أَنْتَ الْغِيَاثُ الْمُسْتَغَاثُ وَ نَحْنُ الْخَاطِئُونَ وَ أَهْلُ الذُّنُوبِ وَ أَنْتَ الْمُسْتَغْفَرُ الْغَفَّارُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ اللَّهُمَّ أَرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْنَا لِجِينِهَا مِدْرَاراً وَ اسْقِنَا الْغَيْثَ وَاكِفاً مِغْزَاراً غَيْثاً مُغِيثاً وَاسِعاً مُتَّسِعاً مُهَطَّلًا مَرِيّاً مُمْرِعاً غَدِقاً مُغْدِقاً غَيْدَاقاً مُجَلْجِلًا §المجلجل من السحاب: الذى فيه صوت الرعد (لسان العرب- جلل- ج ۱۱ ص ۱۲۲).§ سَحّاً §سح المطر سحا أى سال من فوق و اشتد انصبابه (لسان العرب- سحح- ج ۲ ص ۴۷۶).§ سَحْسَاحاً §مطر سحساح: شديد يسح جدا يقشر وجه الأرض. لسان العرب سحسح- ج ۲ ص ۴۷۶.§ ثَجّاً ثَجَّاجاً §الثجّ: الصبّ الكثير، مطر ثجاج: شديد الإنصباب جدا. (لسان العرب- ثجج- ج ۲ ص ۲۲۱).§ سَائِلًا مُسْبِلًا عَامّاً وَدْقاً §ودق أى قطر. (لسان العرب- ودق- ج ۱۰ ص ۳۷۳).§

↕

ص: ۱۹۹

مِطْفَاحاً §طفح الإناء و النهر .. امتلأ و ارتفع حتّى يفيض. (لسان العرب- طفح- ج ۲ ص ۵۳۰).§ يُدْفَعُ الْوَدْقُ بِالْوَدْقِ دِفَاعاً وَ يَتْلُو الْقَطْرُ مِنْهُ قَطْراً غَيْرَ خُلَّبٍ بَرْقُهُ وَ لَا مُكَذِّبٍ رَعْدُهُ تُنْعِشُ بِهِ الضَّعِيفَ مِنْ عِبَادِكَ وَ تُحْيِي بِهِ الْمَيِّتَ مِنْ بِلَادِكَ وَ تُونِقُ بِهِ ذُرَى الْآكَامِ مِنْ بِلَادِكَ وَ تَسْتَحِقُّ بِهِ عَلَيْنَا مِنْ مَنِّكَ آمِينَ رَبَّ الْعَالَمِينَ فَمَا فَرَغَ مِنْ دُعَائِهِمَا حَتَّى صَبَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى عَلَيْهِمْ مَاءً صَبّاً قَالَ فَقِيلَ لِسَلْمَانَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَ عُلِّمَا هَذَا الدُّعَاءَ فَقَالَ وَيْحَكُمْ أَيْنَ أَنْتُمْ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ص حَيْثُ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ أَجْرَى عَلَى أَلْسُنِ أَهْلِ بَيْتِي مَصَابِيحَ الْحِكْمَةِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ §من لا يحضره الفقيه ج ۱ ص ۳۳۸ ح ۱۷.§، مُرْسَلًا هَكَذَا: وَ جَاءَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ إِلَى آخِرِهِ وَ فِيهِ إِشْكَالٌ لِأَنَّ سَلْمَانَ لَمْ يَبْقَ إِلَى خِلَافَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع كَمَا أَوْضَحْنَاهُ فِي كِتَابِ نَفَسِ الرَّحْمَنِ

۶۷۵۱- §نهج البلاغة (محمّد عبده) ج ۱ ص ۲۲۵ ح ۱۱۱، و عنه فى البحار ج ۹۱ ص ۳۱۸ ح ۷.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ،: وَ مِنْ خُطْبَةٍ لَهُ ع فِي الِاسْتِسْقَاءِ اللَّهُمَّ قَدِ انْصَاحَتْ جِبَالُنَا §انصاحت جبالنا: أى تشققت من المحول .. انصاح النبت إذا جف و يبس (شرح ابن أبى الحديد ج ۷ ص ۲۶۵).§ وَ اغْبَرَّتْ أَرْضُنَا وَ هَامَتْ دَوَابُّنَا وَ تَحَيَّرَتْ فِي مَرَابِضِهَا وَ عَجَّتْ عَجِيجَ الثَّكَالَى عَلَى أَوْلَادِهَا وَ مَلَّتِ

↕

ص: ۲۰۰

التَّرَدُّدَ إِلَى مَرَاتِعِهَا وَ الْحَنِينَ إِلَى مَوَارِدِهَا اللَّهُمَ §أثبتناه من المصدر.§ فَارْحَمْ أَنِينَ الْآنَّةِ وَ حَنِينَ الْحَانَّةِ اللَّهُمَّ فَارْحَمْ حَيْرَتَهَا فِي مَذَاهِبِهَا وَ أَنِينَهَا فِي مَعَالِجِهَا §في المصدر و البحار: موالجها.§ اللَّهُمَّ خَرَجْنَا إِلَيْكَ حِينَ اعْتَكَرَتْ §اعتكرت: ردف بعضها بعضا

(ابن أبی الحدید ج ۷ ص ۲۶۵).§ عَلَيْنَا حَدَابِيرُ §حدابير: جمع حدبار، و هی الناقة التی أضناها السير فشبه بها السنة التی فشا فيها الجدب. (ابن أبی الحدید ج ۷ ص ۲۶۳).§ السِّنِينَ وَ أَخْلَفَتْنَا مَخَايِلُ §مخائل: جمع مخيلة، و هی السحابة التی تظهر كأنها ماطرة ثمّ لا تمطر (مصادر نهج البلاغة ج ۲ ص ۲۵۳).§ الْجُودِ فَكُنْتَ الرَّجَاءَ لِلْمُبْتَئِسِ وَ الْبَلَاغَ لِلْمُلْتَمِسِ نَدْعُوكَ حِينَ قَنَطَ الْأَنَامُ وَ مُنِعَ الْغَمَامُ وَ هَلَكَ السَّوَامُ أَنْ لَا تُؤَاخِذَنَا بِأَعْمَالِنَا وَ لَا تَأْخُذَنَا بِذُنُوبِنَا وَ انْشُرْ عَلَيْنَا رَحْمَتَكَ بِالسَّحَابِ الْمُنْبَعِقِ وَ الرَّبِيعِ الْمُغْدِقِ وَ النَّبَاتِ الْمُونِقِ سَحاباً §فی المصدر و البحار: سحّا.§ وَابِلًا تُحْيِی بِهِ مَا قَدْ مَاتَ وَ تَرُدُّ بِهِ مَا قَدْ فَاتَ اللَّهُمَّ سُقْيَا مِنْكَ مُحْيِيَةً مُرْوِيَةً تَامَّةً عَامَّةً طَيِّبَةً مُبَارَكَةً هَنِيئَةً مَرِيئَةً §فی المصدر: مريعة.§ زَاكِياً نَبْتُهَا تَامِراً فَرْعُهَا نَاضِراً وَرَقُهَا تُنْعِشُ بِهَا الضَّعِيفَ مِنْ عِبَادِكَ وَ تُحْيِی بِهَا الْمَيِّتَ مِنْ بِلَادِكَ اللَّهُمَّ سُقْيَا مِنْكَ تُعْشِبُ بِهَا نِجَادُنَا §النجاد: جمع نجد، و هو ما ارتفع من الأرض (شرح ابن أبی الحدید ج ۷ ص ۲۶۶).§ وَ تَجْرِی بِهَا وِهَادُنَا §الوهاد: جمع وهد، و هو المطمئن منها (ابن أبی الحدید ج ۷ ص ۲۶۶).§

↕

ص: ۲۰۱

وَ تُخْصِبُ بِهَا جَنَابَنَا §الجناب: الناحية.§ وَ تُقْبِلُ بِهَا ثِمَارُنَا وَ تَعِيشُ بِهَا مَوَاشِيَنَا وَ تَنْدَى بِهَا أَقَاصِيَنَا وَ تَسْتَعِينُ بِهَا ضَوَاحِينَا مِنْ بَرَكَاتِكَ الْوَاسِعَةِ وَ عَطَايَاكَ الْجَزِيلَةِ عَلَى بَرِيَّتِكَ الْمُرْمِلَةِ §المرملة: الفقيرة.§ وَ وَحْشِكَ الْمُهْمَلَةِ وَ أَنْزِلْ عَلَيْنَا سَمَاءً مُخْضِلَةً §مخضلة: مبلّلة.§ مِدْرَاراً هَاطِلَةً يُدَافِعُ الْوَدْقُ مِنْهَا الْوَدْقَ وَ يَحْفِزُ §يحفز: يدفع.§ الْقَطْرُ مِنْهَا الْقَطْرَ غَيْرَ خُلَّبٍ بَرْقُهَا وَ لَا جَهَامٍ عَارِضُهَا §العارض: السحاب، و جهام: لا ماء فيه.§ وَ لَا قَزَعٍ §القزع: القطع الصغار المتفرقة من السحاب.§ رَبَابُهَا وَ لَا شَفَّانٍ §الشفان: الريح الباردة.§ ذِهَابُهَا §الذهاب: الأمطار اللينة.§ حَتَّى يُخْصِبَ لِإِمْرَاعِهَا الْمُجْدِبُونَ وَ يَحْيَا بِبَرَكَتِهَا الْمُسْنِتُونَ §المسنتون: من أصابتهم السّنة، و هی القحط.§ فَإِنَّكَ تُنْزِلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَ تَنْشُرُ رَحْمَتَكَ وَ أَنْتَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ

۶۷۵۲- §نهج البلاغة ج ۲ ص ۳۴ ح ۱۳۹، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۱۲ ح ۳.§، وَ فِيهِ: وَ مِنْ خُطْبَةٍ لَهُ ع فِی الِاسْتِسْقَاءِ أَلَا وَ إِنَّ الْأَرْضَ الَّتِی تَحْمِلُكُمْ وَ السَّمَاءَ الَّتِی تُظِلُّكُمْ مُطِيعَتَانِ لِرَبِّكُمْ وَ مَا أَصْبَحَتَا تَجُودَانِ لَكُمْ بِبَرَكَتِهِمَا تَوَجُّعاً لَكُمْ وَ لَا زُلْفَةً إِلَيْكُمْ وَ لَا لِخَيْرٍ تَرْجُوَانِهِ مِنْكُمْ وَ لَكِنْ أُمِرَتَا بِمَنَافِعِكُمْ فَأَطَاعَتَا وَ أُقِيمَتَا عَلَى حُدُودِ مَصَالِحِكُمْ فَقَامَتَا إِنَّ اللَّهَ يَبْتَلِی عِبَادَهُ عِنْدَ الْأَعْمَالِ السَّيِّئَةِ بِنَقْصِ الثَّمَرَاتِ وَ حَبْسِ الْبَرَكَاتِ وَ إِغْلَاقِ خَزَائِنِ الْخَيْرَاتِ لِيَتُوبَ تَائِبٌ وَ يُقْلِعَ مُقْلِعٌ وَ يَتَذَكَّرَ مُتَذَكِّرٌ وَ يُزْدَجَرَ مُزْدَجِرٌ وَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ

↕

ص: ۲۰۲

سُبْحَانَهُ الِاسْتِغْفَارَ سَبَباً لِدُرُورِ الرِّزْقِ وَ رَحْمَةِ الْخَلْقِ فَقَالَ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كانَ غَفَّاراً يُرْسِلِ السَّماءَ عَلَيْكُمْ مِدْراراً وَ يُمْدِدْكُمْ بِأَمْوالٍ وَ بَنِينَ §نوح ۷۱: ۱۰- ۱۲.§ فَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأً اسْتَقْبَلَ تَوْبَتَهُ وَ اسْتَقَالَ خَطِيئَتَهُ وَ بَادَرَ مَنِيَّتَهُ- اللَّهُمَّ إِنَّا خَرَجْنَا إِلَيْكَ مِنْ تَحْتِ الْأَسْتَارِ وَ الْأَكْنَانِ وَ بَعْدَ عَجِيجِ الْبَهَائِمِ وَ الْوِلْدَانِ رَاغِبِينَ فِی رَحْمَتِكَ وَ رَاجِينَ فَضْلَ نِعْمَتِكَ وَ خَائِفِينَ عَذَابَكَ وَ نَقِمَتَكَ اللَّهُمَّ فَاسْقِنَا غَيْثَكَ وَ لَا تَجْعَلْنَا مِنَ الْقَانِطِينَ وَ لَا تُهْلِكْنَا بِالسِّنِينَ وَ لَا تُؤَاخِذْنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ اللَّهُمَّ إِنَّا خَرَجْنَا إِلَيْكَ نَشْكُو إِلَيْكَ مَا لَا يَخْفَى عَلَيْكَ حِينَ أَلْجَأَتْنَا الْمَضَايِقُ الْوَعِرَةُ وَ أَجَاءَتْنَا الْمَقَاحِطُ الْمُجْدِبَةُ وَ أَعْيَتْنَا الْمَطَالِبُ الْمُتَعَسِّرَةُ وَ تَلَاحَمَتْ عَلَيْنَا الْفِتَنُ الْمُسْتَصْعَبَةُ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ أَنْ لَا تَرُدَّنَا خَائِبِينَ وَ لَا تَقْلِبَنَا وَاجِمِينَ وَ لَا تُخَاطِبَنَا بِذُنُوبِنَا وَ لَا تُقَايِسَنَا بِأَعْمَالِنَا اللَّهُمَّ انْشُرْ عَلَيْنَا غَيْثَكَ وَ بَرَكَتَكَ وَ رِزْقَكَ وَ رَحْمَتَكَ وَ اسْقِنَا سُقْيَا نَاقِعَةً §و فيهما: نافعة.§ مُرْوِيَةً مُعْشِبَةً تُنْبِتُ بِهَا مَا قَدْ فَاتَ وَ تُحْيِی بِهَا مَا قَدْ مَاتَ نَاقِعَةً §و فيهما: نافعة.§ الْحَيَا §الحيا: الخصب و المطر.§ كَثِيرَةَ الْمُجْتَنَى تُرْوِی بِهَا الْقِيعَانُ §القيعان: جمع قاع، و هو الأرض السهلة المطمئنة قد انفرجت عنها الجبال (لسان العرب ج ۸ ص ۳۰۴).§ وَ تُسِيلُ بِهَا الْبُطْنَانُ §البطنان: جمع

بطن، و هو ما انخفض من الأرض فی ضیق (لسان العرب ج ۱۳ ص ۵۵).§ وَ تَسْتَوْرِقُ الْأَشْجَارَ وَ تُرَخِّصُ الْأَسْعَارَ إِنَّکَ عَلَی مَا تَشَاءُ قَدِیرٌ

↕

ص: ۲۰۳

۶۷۵۳- §مصباح المتهجّد ص ۴۷۴، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۹۳ ح ۲.§ الشَّیْخُ الطُّوسِیُّ فِی الْمِصْبَاحِ، رُوِیَ: أَنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ ع خَطَبَ بِهَذِهِ الْخُطْبَةِ فِی صَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ سَابِغِ النِّعَمِ وَ مُفَرِّجِ الْهَمِّ وَ بَارِئِ النَّسَمِ الَّذِی جَعَلَ السَّمَاوَاتِ الْمُرْسَاةَ §فی نسخة: لکرسیّه، منه (قدّه).§ عِمَاداً وَ الْجِبَالَ أَوْتَاداً وَ الْأَرْضَ لِلْعِبَادِ مِهَاداً وَ مَلَائِکَتَهُ عَلَی أَرْجَائِهَا وَ حَمَلَ عَرْشَهُ عَلَی أَمْطَائِهَا §المطا: الظهر و الجمع: أمطاء (لسان العرب ج ۱۵ ص ۲۸۶).§ وَ أَقَامَ بِعِزَّتِهِ أَرْکَانَ الْعَرْشِ وَ أَشْرَقَ بِضَوْئِهِ شُعَاعَ الشَّمْسِ وَ أَطْفَأَ بِشُعَاعِهِ ظُلْمَةَ الْغَطْشِ §الغطش: الظلام (لسان العرب ج ۶ ص ۳۲۴).§ وَ فَجَّرَ الْأَرْضَ عُیُوناً وَ الْقَمَرَ نُوراً وَ النُّجُومَ بُهُوراً §بهر القمر النجوم: غمرها بضوئه (لسان العرب ج ۴ ص ۸۱).§ ثُمَّ تَجَلَّی فَتَمَکَّنَ وَ خَلَقَ فَأَتْقَنَ وَ أَقَامَ فَهَیْمَنَ فَخَضَعَتْ لَهُ نَخْوَةُ الْمُسْتَکْبِرِ وَ طَلَبَتْ إِلَیْهِ خَلَّةُ الْمُتَمَکِّنِ §فی نسخة: المتمسکن، منه قدّه.§ اللَّهُمَّ فَبِدَرَجَتِکَ الرَّفِیعَةِ وَ مَحَلَّتِکَ الْمَنِیعَةِ وَ فَضْلِکَ الْبَالِغِ وَ سَبِیلِکَ الْوَاسِعِ أَسْأَلُکَ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ کَمَا دَانَ لَکَ وَ دَعَا إِلَی عِبَادَتِکَ وَ وَفَی بِعُهُودِکَ وَ أَنْفَذَ أَحْکَامَکَ وَ اتَّبَعَ أَعْلَامَکَ عَبْدِکَ وَ نَبِیِّکَ وَ أَمِینِکَ عَلَی عَهْدِکَ إِلَی عِبَادِکَ الْقَائِمِ بِأَحْکَامِکَ وَ مُرِیدِ مَنْ أَطَاعَکَ وَ قَاطِعِ عُذْرِ مَنْ عَصَاکَ اللَّهُمَّ فَاجْعَلْ مُحَمَّداً أَجْزَلَ مَنْ جَعَلْتَ لَهُ نَصِیباً مِنْ رَحْمَتِکَ وَ أَنْضَرَ مَنْ أَشْرَقَ وَجْهُهُ بِسِجَالِ عَطِیَّتِکَ وَ أَقْرَبَ الْأَنْبِیَاءِ زُلْفَةً یَوْمَ الْقِیَامَةِ عِنْدَکَ وَ أَوْفَرَهُمْ حَظّاً مِنْ رِضْوَانِکَ وَ أَکْثَرَهُمْ صُفُوفَ أُمَّةٍ فِی جِنَانِکَ کَمَا لَمْ یَسْجُدْ لِلْأَحْجَارِ وَ لَمْ یَعْتَکِفْ لِلْأَشْجَارِ وَ لَمْ یَسْتَحِلَ

↕

ص: ۲۰۴

السِّبَاءَ وَ لَمْ یَشْرَبِ الدِّمَاءَ اللَّهُمَّ خَرَجْنَا إِلَیْکَ حِینَ فَاجَأَتْنَا الْمَضَایِقُ الْوَعِرَةُ وَ أَلْجَأَتْنَا الْمَحَابِسُ الْعَسِرَةُ وَ عَضَّتْنَا عَلَائِقُ الشَّیْنِ وَ تَأَثَّلَتْ عَلَیْنَا لَوَاحِقُ الْمَیْنِ وَ اعْتَکَرَتْ عَلَیْنَا حَدَابِیرُ السِّنِینَ وَ أَخْلَفَتْنَا مَخَائِلُ الْجَوْدِ وَ اسْتَظْمَأَنَا الصَّوَارِخُ الْقُوْدُ §فی نسخة: العود، منه (قدّه).§ فَکُنْتَ رَجَاءَ الْمُبْتَئِسِ وَ الثِّقَةَ لِلْمُلْتَمِسِ نَدْعُوکَ حِینَ قَنَطَ الْأَنَامُ وَ مَنَعَ الْغَمَامُ وَ هَلَکَ السَّوَامُ یَا حَیُّ یَا قَیُّومُ عَدَدَ الشَّجَرِ وَ النُّجُومِ وَ الْمَلَائِکَةِ الصُّفُوفِ وَ الْعَنَانِ الْمَکْفُوفِ §و فی نسخة: المعکوف، منه (قدّه).§ أَنْ لَا تَرُدَّنَا خَائِبِینَ وَ لَا تُؤَاخِذْنَا بِأَعْمَالِنَا وَ لَا تُحَاصِّنَا §تحاصنا: یقال: سنة حصّاء: إذا کانت جدبة قلیلة النبات (لسان العرب ج ۷ ص ۱۳) و هو کنایة عن شدة الحساب.§ بِذُنُوبِنَا وَ انْشُرْ عَلَیْنَا رَحْمَتَکَ بِالسَّحَابِ الْمُتْأَقِ §المتأق: شدید الامتلاء (لسان العرب ج ۱۰ ص ۱۳).§ وَ النَّبَاتِ الْمُونِقِ وَ امْنُنْ عَلَی عِبَادِکَ بِتَنْوِیعِ الثَّمَرَةِ وَ أَحْیِ بِلَادَکَ بِبُلُوغِ الزَّهْرَةِ وَ أَشْهِدْ مَلَائِکَتَکَ الْکِرَامَ السَّفَرَةَ سُقْیَا مِنْکَ نَافِعَةً دَائِمَةً غَزْرُهَا وَاسِعاً دَرُّهَا سَحَاباً وَابِلًا سَرِیعاً عَاجِلًا تُحْیِی بِهِ مَا قَدْ مَاتَ وَ تَرُدُّ بِهِ مَا قَدْ فَاتَ وَ تُخْرِجُ بِهِ مَا هُوَ آتٍ اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَیْثاً مُغِیثاً مُمْرِعاً طَبَقاً مُجَلْجِلًا مُتَتَابِعاً خُفُوقُهُ مُنْبَجِسَةً بُرُوقُهُ مُرْتَجِسَةً §مرتجسة: متمخضة و مرعدة (لسان العرب ج ۶ ص ۹۵).§ هُمُوعُهُ §هموعة: سائلة (لسان العرب ج ۸ ص ۳۷۵).§ وَ سَیْبُهُ §سیبه: جریانه (مجمع البحرین ج ۲ ص ۸۵).§ مُسْتَدِرٌّ وَ صَوْبُهُ مُسْبَطِرٌّ §اسبطرت: امتدت للإرضاع (لسان العرب ج ۴ ص ۳۴۲).§ وَ لَا تَجْعَلْ ظِلَّهُ عَلَیْنَا سَمُوماً وَ بَرْدَهُ عَلَیْنَا حُسُوماً وَ ضَوْءَهُ

↕

ص: ۲۰۵

عَلَیْنَا رُجُوماً وَ مَاءَهُ أُجَاجاً وَ نَبَاتَهُ رَمَاداً رِمْدَاداً §و فی نسخة: رمددا، منه (قدّه).§ اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِکَ مِنَ الشِّرْکِ وَ هَوَادِیهِ

§هوادی: جمع هاد، و هو متقدّم کل شیء (لسان العرب ج ۱۵ ص ۳۵۶).§ وَ الظَّلْمِ وَ دَوَاهِیهِ وَ الْفَقْرِ وَ دَوَاعِیهِ یَا مُعْطِیَ الْخَیْرَاتِ مِنْ أَمَاکِنِهَا وَ مُرْسِلَ الْبَرَکَاتِ مِنْ مَعَادِنِهَا مِنْکَ الْغَیْثُ الْمُغِیثُ وَ أَنْتَ الْغِیَاثُ الْمُسْتَغَاثُ وَ نَحْنُ الْخَاطِئُونَ مِنْ أَهْلِ الذُّنُوبِ وَ أَنْتَ الْمُسْتَغْفِرُ الْغَفَّارُ نَسْتَغْفِرُکَ لِلْجَهَالَاتِ مِنْ ذُنُوبِنَا وَ نَتُوبُ إِلَیْکَ مِنْ عَوَامِّ خَطَایَانَا اللَّهُمَّ فَأَرْسِلْ عَلَیْنَا دِیمَةً مِدْرَاراً وَ اسْقِنَا الْغَیْثَ وَاکِفاً مِغْزَاراً غَیْثاً وَاسِعاً وَ بَرَکَةً مِنَ الْوَابِلِ نَافِعَةً یُدَافِعُ الْوَدْقَ بِالْوَدْقِ دِفَاعاً وَ یَتْلُوا الْقَطْرُ مِنْهُ الْقَطْرَ غَیْرَ خُلَّبٍ بَرْقُهُ وَ لَا مُکَذَّبٍ رَعْدُهُ وَ لَا عَاصِفَةٍ جَنَائِبُهُ بَلْ رِیّاً یَغُصُّ بِالرِّیِّ رَبَابَهُ وَ فَاضَ فَانْصَاعَ بِهِ سَحَابُهُ وَ جَرَى آثَارُ هَیْدَبِهِ §الهیدب: السحاب الذی یدنو و یتدلّی (لسان العرب ج ۱ ص ۷۸۰).§ جَنَابَهُ سُقْیَا مِنْکَ مُحْیِیَةً مُرْوِیَةً مُحَفَّلَةً مُتَّصِلَةً زَاکِیاً نَبْتُهَا نَامِیاً زَرْعُهَا نَاضِراً عُودُهَا مُمْرِعَةً آثَارُهَا جَارِیَةً بِالْخِصْبِ وَ الْخَیْرِ عَلَى أَهْلِهَا تُنْعِشُ بِهَا الضَّعِیفَ مِنْ عِبَادِکَ وَ تُحْیِی بِهَا الْمَیِّتَ مِنْ بِلَادِکَ وَ تُنْعِمُ بِهَا الْمَبْسُوطَ مِنْ رِزْقِکَ وَ تُخْرِجُ بِهَا الْمَخْزُونَ مِنْ رَحْمَتِکَ وَ تَعُمُّ بِهَا مَنْ نَأَى مِنْ خَلْقِکَ حَتَّى یُخْصِبَ §فی المصدر: یخضب.§ لِإِمْرَاعِهَا الْمُجْدِبُونَ وَ یَحْیَا بِبَرَکَتِهَا الْمُسْنِتُونَ وَ تَتْرَعَ بِالْقِیعَانِ غُدْرَانُهَا وَ تُورِقَ §فیه و فی البحار: و تورق.§ ذُرَى الْآکَامِ رَجَوَاتُهَا وَ یَدْهَامَّ بِذُرَى الْآکَامِ شَجَرُهَا-

↕

ص: ۲۰۶

وَ یَسْتَحِقَ §و فیهما: و تستحق.§ عَلَیْنَا بَعْدَ الْیَأْسِ شُکْراً مِنَّةً مِنْ مِنَنِکَ مُجَلَّلَةً وَ نِعْمَةً مِنْ نِعَمِکَ مُتَّصِلَةً عَلَى بَرِیَّتِکَ الْمُرْمِلَةِ وَ بِلَادِکَ الْمُعْزِبَةِ وَ بَهَائِمِکَ الْمُعْمَلَةِ وَ وَحْشِکَ الْمُهْمَلَةِ اللَّهُمَّ مِنْکَ ارْتِجَاؤُنَا وَ إِلَیْکَ مَتَابُنَا فَلَا تَحْبِسْهُ عَنَّا لِتَبَطُّنِکَ سَرَائِرَنَا وَ لَا تُؤَاخِذْنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا فَإِنَّکَ تُنْزِلُ الْغَیْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَ تَنْشُرُ رَحْمَتَکَ وَ أَنْتَ الْوَلِیُّ الْحَمِیدُ ثُمَّ بَکَى ع وَ قَالَ سَیِّدِی صَاحَتْ جِبَالُنَا وَ اغْبَرَّتْ أَرْضُنَا وَ هَامَتْ دَوَابُّنَا وَ قَنَطَ نَاسٌ مِنَّا وَ تَاهَتِ الْبَهَائِمُ وَ تَحَیَّرَتْ فِی مَرَاتِعِهَا وَ عَجَّتْ عَجِیجَ الثَّکْلَى عَلَى أَوْلَادِهَا وَ مَلَّتِ الدَّوَرَانَ فِی مَرَاتِعِهَا حِینَ حَبَسْتَ عَنْهَا قَطْرَ السَّمَاءِ فَدَقَّ لِذَلِکَ عَظْمُهَا وَ ذَهَبَ لَحْمُهَا وَ ذَابَ شَحْمُهَا وَ انْقَطَعَ دَرُّهَا اللَّهُمَّ ارْحَمْ أَنِینَ الْآنَّةِ وَ حَنِینَ الْحَانَّةِ ارْحَمْ تَحَیُّرَهَا فِی مَرَاتِعِهَا وَ أَنِینَهَا فِی مَرَابِضِهَا یَا کَرِیمُ

۶۷۵۴- §لبّ اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی لُبِّ اللُّبَابِ، وَ خَرَجَ مُوسَى ع بِالنَّاسِ لِلِاسْتِسْقَاءِ فَرَأَى نَمْلَةً مُسْتَلْقِیَةً تَقُولُ اللَّهُمَّ اسْقِنَا وَ لَا تَأْخُذْنَا بِذُنُوبِ بَنِی آدَمَ فَقَالَ انْصَرِفُوا فَقَدِ اسْتُسْقِیَ لَکُمْ وَ جَاءَ الْمَطَرُ

۶۷۵۵- §من لا یحضره الفقیه ج ۱ ص ۳۳۳ ح ۳.§ الصَّدُوقُ فِی الْفَقِیهِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى حَفْصِ بْنِ غِیَاثٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّ سُلَیْمَانَ بْنَ دَاوُدَ ع خَرَجَ ذَاتَ یَوْمٍ مَعَ أَصْحَابِهِ لِیَسْتَسْقِیَ فَوَجَدَ نَمْلَةً

↕

ص: ۲۰۷

قَدْ رَفَعَتْ قَائِمَةً مِنْ قَوَائِمِهَا إِلَى السَّمَاءِ وَ هِیَ تَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّا خَلْقٌ مِنْ خَلْقِکَ لَا غَنَاءَ بِنَا عَنْ رِزْقِکَ فَلَا تُهْلِکْنَا بِذُنُوبِ بَنِی آدَمَ فَقَالَ سُلَیْمَانُ لِأَصْحَابِهِ ارْجِعُوا فَقَدْ سُقِیتُمْ بِغَیْرِکُمْ

۶۷۵۶- §کتاب الأخلاق:§ أَبُو الْقَاسِمِ الْکُوفِیُّ فِی کِتَابِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ خَارِجَةَ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِی جُلْهُمَةُ بْنُ عَرْفَطَةَ قَالَ أَقْبَلَتْ عِیرٌ مِنْ أَعْلَى نَجْدٍ حَتَّى إِذَا جَاءَتِ الْکَعْبَةَ وَ إِذَا بِغُلَامٍ قَدْ رَمَى نَفْسَهُ عَنْ عَجُزِ بَعِیرٍ فَأَتَى الْکَعْبَةَ فَتَعَلَّقَ بِأَسْجَافِهَا §السجف: الستر، یعنی هنا کسوة البیت المکرم. (لسان العرب- سجف- ج ۹ ص ۱۴۴).§ ثُمَّ قَالَ أَیْ رَبِّ الْبَیْتِ أَجِرْنِی فَقَامَ إِلَیْهِ رَجُلٌ جَسِیمٌ وَسِیمٌ لَهُ سِیمَاءُ الْمُلُوکِ وَ بَهَاءُ الْأَنْبِیَاءِ فَقَالَ مَا شَأْنُکَ یَا غُلَامُ فَقَالَ إِنِّی أَنَا رَبُّهَا §فی العبارة اضطراب و سقط.§ قَالَ جُلْهُمَةُ فَسَأَلْتُ عَنِ الشَّیْخِ مَنْ هُوَ فَقِیلَ هُوَ أَبُو طَالِبِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ وَ إِذَا بِشَیْخٍ نَجْدِیٍّ قَدْ أَسْرَعَ نَحْوَ الْغُلَامِ وَ انْتَزَعَ یَدَهُ مِنْ أَسْجَافِ الْکَعْبَةِ فَقَالَ الْغُلَامُ لِأَبِی طَالِبٍ إِنَّ أَبِی مَاتَ وَ أَنَا صَغِیرٌ وَ إِنَّ هَذَا الشَّیْخَ قَدِ اسْتَعْبَدَنِی وَ قَدْ کُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّ لِلَّهِ بَیْتاً یُمْنَعُ بِهِ مِنَ الظُّلْمِ

فَأَجِرْنِی مِمَّنْ ظَلَمَنِی فَأَجَارَهُ أَبُو طَالِبٍ ع مِنَ النَّجْدِیِّ وَ انْتَزَعَهُ مِنْ یَدِهِ وَ مَضَی النَّجْدِیُّ وَ قَدْ یَبِسَتْ یَدَاهُ قَالَ عُمَرُ بْنُ خَارِجَةَ فَلَمَّا سَمِعْتُ مِنْهُ هَذَا الْخَبَرَ قُلْتُ إِنَّ لِهَذَا الشَّیْخِ لَشَأْناً فَضَرَبْتُ نَحْوَ مَکَّةَ بَاحِثاً عَنْ شَأْنِهِ حَتَّی وَرَدْتُ الْأَبْطَحَ وَ قَدْ کَانَتْ أَجْدَبَتْ مَکَّةُ وَ مَا حَوْلَهَا بِاحْتِبَاسِ الْمَطَرِ عَنْهَا قَالَ فَإِذَا قُرَیْشٌ قَدِ اجْتَمَعَتْ بِالْأَبْطَحِ وَ ارْتَفَعَتْ ضَوْضَاؤُهَا فَقَائِلٌ

↕

ص: ۲۰۸

مِنْهُمْ یَقُولُ اعْبُدُوا اللَّاتَ وَ الْعُزَّی وَ قَائِلٌ مِنْهُمْ یَقُولُ اعْبُدُوا الْمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَی فَقَامَ إِلَیْهِمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ مِنْ أَهْلِ الْکِتَابِ یُقَالُ لَهُ وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ فَقَالَ یَا مَعْشَرَ قُرَیْشٍ أَیْنَ تَذْهَبُونَ وَ أَنَّی تُؤْفَکُونَ فِیکُمْ بَقِیَّةُ إِبْرَاهِیمَ ع وَ سُلَالَةُ إِسْمَاعِیلَ فَقَالُوا کَأَنَّکَ تَعْنِی أَبَا طَالِبٍ فَقَالَ أَجَلْ فَلَمْ نَلْبَثْ إِذْ خَرَجَ عَلَیْنَا أَبُو طَالِبٍ مِنْ دَارِ نِسَائِهِ وَ عَلَیْهِ حُلَّةٌ خَضْرَاءُ وَ کَانَ رَأْسُهُ یَقْطُرُ مِنْ دِهَانِهِ فَقَامُوا إِلَیْهِ بِأَجْمَعِهِمْ وَ أَنَا مِنْهُمْ وَ قَالُوا یَا أَبَا طَالِبٍ قَدْ قُحِطَتِ الْبِلَادُ وَ أَجْدَبَتِ الْعِبَادُ فَهَلُمَّ فَاسْتَسْقِ بِنَا فَقَالَ نَعَمْ مَوْعِدُکُمْ دُلُوکُ الشَّمْسِ وَقْتَ هُبُوبِ الرِّیحِ یَعْنِی بِالدُّلُوکِ الزَّوَالَ فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ فَإِذَا بِأَبِی طَالِبٍ قَدْ أَقْبَلَ نَحْوَ الْکَعْبَةِ وَ حَوْلَهُ أُغَیْلِمَةٌ مِنْ بَنِی عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَ فِی وَسَطِهِمْ غُلَامٌ کَأَنَّهُ شَمْسُ دَجْنٍ إِذَا نَفَرَتْ عَنْهَا غَمَامَةٌ قَتَماً یَعْنِی رَسُولَ اللَّهِ ص فَأَقْبَلَ أَبُو طَالِبٍ حَتَّی أَسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَی الْکَعْبَةِ فِی مُسْتَجَارِهَا ثُمَّ رَمَقَ السَّمَاءَ بِعَیْنِهِ وَ لَاذَ بِإِصْبَعِهِ وَ حَرَّکَ شَفَتَیْهِ وَ نَضْنَضَتِ §نضنض لسانه: حرّکه، الضاد فیه أصل و لیست بدلا من صاد کما زعمه قوم. (لسان العرب- ج ۷ ص ۲۳۸).§ الْأُغَیْلِمَةُ حَوْلَهُ کَذَلِکَ وَ مَا فِی السَّمَاءِ یَوْمَئِذٍ قَزَعَةٌ فَأَقْبَلَ السَّحَابُ مِنْ هَاهُنَا وَ هَاهُنَا وَ نَمَا وَ دَنَا وَ کَثُفَ وَ أَوْکَفَ §وکف الدمع و الماء: سال (لسان العرب- وکف- ج ۹ ص ۳۶۲).§ وَ أَسْجَمَ وَ أَقْتَمَ §القتمة: سواد لیس بشدید (لسان العرب- قتم ج ۱۲ ص ۴۶۱).§ وَ اغْدَوْدَقَ وَ أَبْرَقَ وَ اثْعَنْجَرَ §اثعنجر: انصبّ. (لسان العرب- ثعجر- ج ۴ ص ۱۰۳).§ وَ اسْحَنْفَرَ §اسحنفر المطر: کثر .. و المسحنفر: الکثیر الصب الواسع (لسان العرب- سحفر- ج ۴ ص ۳۵۲).§ ثُمَّ سَحَّ سَحّاً أُفْعِمَ مِنْهُ الْوَادِی وَ أَخْصَبَ لَهُ الْبَادِی

↕

ص: ۲۰۹

۶۷۵۷- §الاحتجاج ص ۳۱۶.§ الشَّیْخُ الطَّبْرِسِیُّ فِی الْإِحْتِجَاجِ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِیِّ قَالَ" کُنْتُ حَاجّاً وَ جَمَاعَةُ عُبَّادِ الْبَصْرَةِ مِثْلَ أَیُّوبَ السِّجِسْتَانِیِّ وَ صَالِحٍ الْمُرِّیِّ وَ عُتْبَةَ الْغُلَامِ وَ حَبِیبٍ الْفَارِسِیِّ وَ مَالِکِ بْنِ دِینَارٍ فَلَمَّا أَنْ دَخَلْنَا مَکَّةَ رَأَیْنَا الْمَاءَ ضَیْقاً وَ قَدِ اشْتَدَّ بِالنَّاسِ الْعَطَشُ لِقِلَّةِ الْغَیْثِ فَفَزِعَ إِلَیْنَا أَهْلُ مَکَّةَ وَ الْحُجَّاجُ یَسْأَلُونَا أَنْ نَسْتَسْقِیَ لَهُمْ فَأَتَیْنَا الْکَعْبَةَ وَ طُفْنَا بِهَا ثُمَّ سَأَلْنَا اللَّهَ خَاشِعِینَ مُتَضَرِّعِینَ بِهَا فَمُنِعْنَا الْإِجَابَةَ فَبَیْنَمَا نَحْنُ کَذَلِکَ إِذَا نَحْنُ بِفَتًی قَدْ أَقْبَلَ وَ قَدْ أَکْرَبَتْهُ أَحْزَانُهُ وَ أَقْلَقَتْهُ أَشْجَانُهُ فَطَافَ بِالْکَعْبَةِ أَشْوَاطاً ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَیْنَا فَقَالَ یَا مَالِکَ بْنَ دِینَارٍ وَ یَا ثَابِتُ الْبُنَانِیُّ وَ یَا أَیُّوبُ السِّجِسْتَانِیُّ وَ یَا صَالِحُ الْمُرِّیُّ وَ یَا عُتْبَةُ الْغُلَامُ وَ یَا حَبِیبُ الْفَارِسِیُّ وَ یَا سَعْدُ وَ یَا عَمْرُو وَ یَا صَالِحُ الْأَعْمَی وَ یَا رَابِعَةُ وَ یَا سَعْدَانَةُ وَ یَا جَعْفَرَ بْنَ سُلَیْمَانَ فَقُلْنَا لَبَّیْکَ وَ سَعْدَیْکَ یَا فَتَی فَقَالَ أَ مَا فِیکُمْ أَحَدٌ یُحِبُّهُ الرَّحْمَنُ فَقُلْنَا یَا فَتَی عَلَیْنَا الدُّعَاءُ وَ عَلَیْهِ الْإِجَابَةُ فَقَالَ ابْعُدُوا عَنِ الْکَعْبَةِ فَلَوْ کَانَ فِیکُمْ أَحَدٌ یُحِبُّهُ الرَّحْمَنُ لَأَجَابَهُ ثُمَّ أَتَی الْکَعْبَةَ فَخَرَّ سَاجِداً فَسَمِعْتُهُ یَقُولُ فِی سُجُودِهِ سَیِّدِی بِحُبِّکَ لِی إِلَّا سَقَیْتَهُمُ الْغَیْثَ قَالَ فَمَا اسْتَتَمَّ الْکَلَامَ حَتَّی أَتَاهُمُ الْغَیْثُ کَأَفْوَاهِ الْقِرَبِ فَقُلْتُ یَا فَتَی مِنْ أَیْنَ عَلِمْتَ أَنَّهُ یُحِبُّکَ قَالَ لَوْ لَمْ یُحِبَّنِی لَمْ یَسْتَزِرْنِی فَلَمَّا اسْتَزَارَنِی عَلِمْتُ أَنَّهُ یُحِبُّنِی فَسَأَلْتُهُ بِحُبِّهِ لِی فَأَجَابَنِی ثُمَّ وَلَّی عَنَّا وَ أَنْشَأَ یَقُولُ

مَنْ عَرَفَ الرَّبَّ فَلَمْ تُغْنِهِ مَعْرِفَةُ الرَّبِّ فَذَاکَ الشَّقِیُ

مَا ضَرَّ فِی الطَّاعَةِ مَا نَالَهُ فِی طَاعَةِ اللَّهِ وَ مَا ذَا لَقِیَ

مَا یَصْنَعُ الْعَبْدُ بِغَیْرِ التُّقَی وَ الْعِزُّ کُلُّ الْعِزِّ لِلْمُتَّقِی

↕

ص: ۲۱۰

فَقُلْتُ يَا أَهْلَ مَكَّةَ مَنْ هَذَا الْفَتَى قَالُوا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع

۶۷۵۸- §الجعفريات ص ۲۱۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص إِذَا نَظَرَ إِلَى الْمَطَرِ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ صَيِّباً نَافِعاً

۶۷۵۹- §مجموعة الشهيد:§ مَجْمُوعَةُ الشَّهِيدِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ فِي خَوَاصِّ سُورَةِ عَبَسَ مَنْ قَرَأَهَا وَقْتَ نُزُولِ الْغَيْثِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ إِلَى وَقْتِ فَرَاغِهِ

↕

ص: ۲۱۱

أَبْوَابُ نَافِلَةِ شَهْرِ رَمَضَانَ

۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ مِائَةِ رَكْعَةٍ لَيْلَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ وَ مِائَةِ رَكْعَةٍ لَيْلَةَ إِحْدَى وَ عِشْرِينَ مِنْهُ وَ مِائَةِ رَكْعَةٍ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَ عِشْرِينَ وَ الْإِكْثَارِ فِيهَا مِنَ الْعِبَادَةِ

§أبواب نافلة شهر رمضان

الباب ۱§

۶۷۶۰- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۴، و عنه في البحار ج ۹۶ ص ۳۸۵ ح ۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع صَلُّوا فِي لَيْلَةِ إِحْدَى وَ عِشْرِينَ وَ ثَلَاثٍ وَ عِشْرِينَ مِائَةَ رَكْعَةٍ تَقْرَءُونَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَاحِدَةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ احْسُبُوا الثَّلَاثِينَ الرَّكْعَةَ §و هي نوافل الليالي العشر الأخيرة من شهر رمضان، راجع في تفصيلها شرح اللمعة ج ۱ ص ۳۲۰.§ مِنَ الْمِائَةِ فَإِنْ لَمْ تُطِقْ ذَلِكَ مِنْ قِيَامِ صَلَّيْتَ وَ أَنْتَ جَالِسٌ وَ إِنْ شِئْتَ قَرَأْتَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مَرَّةً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُحْيِيَ هَاتَيْنِ اللَّيْلَتَيْنِ إِلَى الصُّبْحِ فَافْعَلْ فَإِنَّ فِيهَا فَضْلًا كَثِيراً وَ النَّجَاةَ مِنَ النَّارِ وَ لَيْسَ سَهَرُ لَيْلَتَيْنِ يَكْبُرُ فِيمَا أَنْتَ تُؤَمِّلُ

۶۷۶۱- §الهداية ص ۴۸، و عنه في البحار ج ۹۷ ص ۹ ح ۱۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع لَيْلَةُ

↕

ص: ۲۱۲

ثَلَاثٍ وَ عِشْرِينَ اللَّيْلَةُ الَّتِي فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ وَ فِيهَا يُكْتَبُ وَفْدُ الْحَاجِّ وَ مَا يَكُونُ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ وَ قَالَ ع يُسْتَحَبُّ أَنْ يُصَلَّى فِيهَا مِائَةُ رَكْعَةٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ وَ عَشْرَ مَرَّاتٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ

۶۷۶۲- §فضائل الأشهر الثلاثة ص ۱۳۷ ح ۱۴۷.§ وَ فِي فَضَائِلِ الْأَشْهُرِ الثَّلَاثَةِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانُ قَالَ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ §أثبتناه من المصدر و هو الصواب «راجع معجم رجال الحديث ج ۳ ص ۳۴۹».§ مِنْ ذُنُوبِهِ إِلَى أَنْ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ هَلْ فِيهَا صَلَاةٌ غَيْرُ مَا فِي سَائِرِ لَيَالِي الشَّهْرِ قَالَ لَا إِلَّا فِي لَيْلَةِ إِحْدَى وَ عِشْرِينَ وَ ثَلَاثٍ وَ عِشْرِينَ لِأَنَّ فِيهَا يُرْجَى §في المصدر: يرجو.§ لَيْلَةُ الْقَدْرِ وَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُصَلَّى فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْهَا مِائَةُ رَكْعَةٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدُ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِائَةُ مَرَّةٍ فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ أَعْتَقَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ وَ أَوْجَبَ لَهُ الْجَنَّةَ وَ شَفَّعَهُ فِي مِثْلِ رَبِيعَةَ وَ مُضَرَ

۶۷۶۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۸۱، و عنه فی البحار ج ۹۷ ص ۹ ح ۱۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَهَی أَنْ

↕

ص: ۲۱۳

یُغْفَلَ عَنْ لَیْلَةِ إِحْدَی وَ عِشْرِینَ وَ- لَیْلَةِ ثَلَاثٍ وَ عِشْرِینَ أَوْ یَنَامَ §فی المصدر: و نهی أن ینام.§ أَحَدٌ تِلْکَ اللَّیْلَةَ

۲ بَابُ نَافِلَةِ شَهْرِ رَمَضَانَ

§الباب ۲§

۶۷۶۴- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۱، و عنه فی البحار ج ۹۶ ص ۳۸۵ ح ۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ ع أَنَّ النَّبِیَّ ص کَانَ یَخْرُجُ فَیُصَلِّی وَحْدَهُ فِی شَهْرِ رَمَضَانَ فَإِذَا کَثُرَ النَّاسُ خَلْفَهُ دَخَلَ بَیْتَهُ

۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ أَلْفِ رَکْعَةٍ فِی کُلِّ یَوْمٍ وَ لَیْلَةٍ بَلْ فِی کُلِّ یَوْمٍ وَ فِی کُلِّ لَیْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ غَیْرِهِ مَعَ الْقُدْرَةِ

§الباب ۳§

۶۷۶۵- §مقتضب الأثر ص ۲۱.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَیَّاشٍ فِی مُقْتَضَبِ الْأَثَرِ، عَنْ أَبِی الْقَاسِمِ عَلِیِّ بْنِ حَبَشِیٍّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِکٍ الْفَزَارِیِّ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمِنْقَرِیِّ التَّمِیمِیِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ الثُّمَالِیِّ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَیْشٍ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِینَ مِنْهُمْ مِینَاءُ مَوْلَی عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَ سَعِیدُ بْنُ جُبَیْرٍ عَنْ أُمِّ سُلَیْمٍ فِی حَدِیثٍ طَوِیلٍ قَالَتْ فَجِئْتُ إِلَی عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ ع وَ هُوَ فِی مَنْزِلِهِ قَائِماً یُصَلِّی فِی الْیَوْمِ وَ اللَّیْلَةِ أَلْفَ رَکْعَةٍ

۶۷۶۶- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۲ ص ۱۲۳.§ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ شَهْرَآشُوبَ فِی مَنَاقِبِهِ، عَنْ إِبَانَةِ الْعُکْبَرِیِ

↕

ص: ۲۱۴

عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ الْمُغِیرَةِ عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ سَأَلْتُ أُمَّ سَعِیدٍ سُرِّیَّةَ عَلِیٍّ ع عَنْ صَلَاةِ عَلِیٍّ ع فِی شَهْرِ رَمَضَانَ فَقَالَتْ رَمَضَانُ وَ شَوَّالٌ سَوَاءٌ یُحْیِی اللَّیْلَ کُلَّهُ

۶۷۶۷- §المناقب لابن شهر أشوب ج ۴ ص ۱۵۰.§ وَ عَنِ الْبَاقِرِ ع کَانَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ ع یُصَلِّی فِی الْیَوْمِ وَ اللَّیْلَةِ أَلْفَ رَکْعَةٍ

۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِیَادَةِ أَلْفِ رَکْعَةٍ فِی شَهْرِ رَمَضَانَ وَ تَرْتِیبِهَا وَ أَحْکَامِهَا

§الباب ۴§

۶۷۶۸- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع اعْلَمْ §فی المصدر زیادة: یرحمک اللّه.§ أَنَّ لِشَهْرِ رَمَضَانَ حُرْمَةً لَیْسَ کَحُرْمَةِ سَائِرِ الشُّهُورِ إِلَی أَنْ قَالَ ع اتَّبِعُوا سُنَّةَ الصَّالِحِینَ فِیمَا أَمَرُوا بِهِ وَ نَهَوْا عَنْهُ وَ صَلُّوا مِنْهُ أَوَّلَ لَیْلَةٍ إِلَی عِشْرِینَ یَمْضِی مِنْهُ مِنَ الزِّیَادَةِ عَلَی نَوَافِلِکُمْ فِی غَیْرِهِ فِی کُلِّ لَیْلَةٍ عِشْرِینَ رَکْعَةً ثَمَانٌ مِنْهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَ اثْنَتَا عَشْرَةَ بَعْدَ عِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ فِی الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِی کُلِّ لَیْلَةٍ ثَلَاثُونَ رَکْعَةً اثْنَتَانِ وَ عِشْرُونَ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ رُوِیَ أَنَّ الثَّمَانِیَ مُثْبَتَةٌ بَعْدَ الْمَغْرِبِ لَا یَزْدَادُ وَ اثْنَتَیْنِ وَ عِشْرِینَ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ §و فیه إضافة: و قیل اثنتی عشرة رکعة منها بعد المغرب و ثمانی عشرة رکعة بعد العشاء الآخرة.§ وَ

صَلَّوا فِی لَیْلَةِ إِحْدَی وَ عِشْرِینَ وَ ثَلَاثٍ وَ عِشْرِینَ مِائَةَ رَکْعَةٍ §و فیه إضافة: تقرءون فی کل رکعة فاتحة الکتاب مرة و قل هو اللّه أحد عشر مرّات.§ وَ احْسُبُوا الثَّلَاثِینَ رَکْعَةً مِنَ الْمِائَةِ

↕

ص: ۲۱۵

۶۷۶۹- §کتاب الأشراف:§ الشَّیْخُ الْمُفِیدُ فِی کِتَابِ الْأَشْرَافِ،" بَابُ عَدَدِ النَّوَافِلِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ عَدَدُهَا سِوَی نَوَافِلِ الْفَرَائِضِ أَلْفُ رَکْعَةٍ مِنْهَا أَرْبَعُمِائَةٍ فِی عِشْرِینَ لَیْلَةً بِحِسَابِ کُلِّ لَیْلَةٍ عِشْرِینَ رَکْعَةً ثَمَانٌ بَیْنَ الْمَغْرِبِ وَ عِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ اثْنَتَا عَشْرَةَ بَعْدَ عِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ ثَلَاثُمِائَةٍ فِی الْعَشْرِ الثَّالِثِ فِی کُلِّ لَیْلَةٍ ثَلَاثُونَ رَکْعَةً مِنْهَا ثَمَانٌ بَیْنَ الْعِشَاءَیْنِ وَ اثْنَتَانِ وَ عِشْرُونَ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ فَذَلِکَ سَبْعُمِائَةٍ رَکْعَةٍ وَ ثَلَاثُمِائَةٍ فِی ثَلَاثِ لَیَالٍ فِی جُمْلَةِ الشَّهْرِ لَیْلَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ مِائَةُ رَکْعَةٍ وَ لَیْلَةَ إِحْدَی وَ عِشْرِینَ مِائَةُ رَکْعَةٍ وَ لَیْلَةَ ثَلَاثٍ وَ عِشْرِینَ مِائَةُ رَکْعَةٍ فَذَلِکَ تَکْمِلَةُ أَلْفِ رَکْعَةٍ فِی طُولِ الشَّهْرِ

وَ قَدْ رُوِیَ أَنَّ اللَّیَالِیَ الَّتِی تُصَلَّی فِیهَا الْمِائَةُ تَسْقُطُ مِنْهَا مَا یَجِبُ فِی غَیْرِهَا مِنْ لَیَالِی الشَّهْرِ فَیَسْقُطُ بِحِسَابِ الثُّلُثِ ثَمَانُونَ رَکْعَةً یُصَلَّی عَلَی مَا جَاءَ بِهِ الْأَثَرُ فِی سِتِّ دَفَعَاتٍ فِی کُلِّ یَوْمٍ جُمُعَةٍ مِنَ الشَّهْرِ عَشْرُ رَکَعَاتٍ مِنْهَا صَلَاةُ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع وَ فِی لَیْلَةِ آخِرِ جُمُعَةٍ مِنَ الشَّهْرِ عِشْرُونَ رَکْعَةً مِنْ صَلَاةِ فَاطِمَةَ ع فَذَلِکَ ثَمَانُونَ رَکْعَةً بَدَلَ الثَّمَانِینَ السَّاقِطَةِ تَکْمِلَةُ الْأَلْفِ رَکْعَةٍ

۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ الْمَخْصُوصَةِ کُلَّ لَیْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ أَوَّلَ یَوْمٍ مِنْهُ

§الباب ۵§

۶۷۷۰- §جنّة الأمان (المصباح) ص ۵۶۳- الحاشیة.§ الشَّیْخُ إِبْرَاهِیمُ الْکَفْعَمِیُّ فِی جُنَّتِهِ، یُسْتَحَبُّ أَنْ یُصَلِّیَ کُلَّ لَیْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ رَکْعَتَیْنِ بِالْحَمْدِ فِیهِمَا وَ التَّوْحِیدِ ثَلَاثاً فَإِذَا سَلَّمَ

↕

ص: ۲۱۶

قَالَ سُبْحَانَ مَنْ هُوَ حَفِیظٌ لَا یَغْفُلُ سُبْحَانَ مَنْ هُوَ رَحِیمٌ لَا یَعْجَلُ سُبْحَانَ مَنْ هُوَ قَائِمٌ لَا یَسْهُو سُبْحَانَ مَنْ هُوَ دَائِمٌ لَا یَلْهُو ثُمَّ یَقُولُ التَّسْبِیحَاتِ الْأَرْبَعَ سَبْعاً ثُمَّ یَقُولُ ثَلَاثاً سُبْحَانَکَ سُبْحَانَکَ سُبْحَانَکَ یَا عَظِیمُ اغْفِرْ لِیَ الذَّنْبَ الْعَظِیمَ ثُمَّ یُصَلِّی عَلَی النَّبِیِّ وَ آلِهِ ع عَشْراً مَنْ صَلَّاهُمَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ سَبْعِینَ أَلْفَ ذَنْبٍ الْحَدِیثَ

۶ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ نَافِلَةِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ عَدَمِ اسْتِحْبَابِ زِیَادَةِ النَّوَافِلِ الْمُرَتَّبَةِ فِیهِ وَ حُکْمِ صَلَاةِ اللَّیْلِ

§الباب ۶§

۶۷۷۱- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۱، و عنه فی البحار ج ۹۶ ص ۳۸۴ ح ۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع قَالَ الْعَالِمُ ع قِیَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ بِدْعَةٌ وَ صِیَامُهُ مَفْرُوضَةٌ فَقُلْتُ کَیْفَ أُصَلِّی فِی §أثبتناه من المصدر.§ شَهْرِ رَمَضَانَ فَقَالَ عَشْرُ رَکَعَاتٍ وَ الْوَتْرُ وَ الرَّکْعَتَانِ قَبْلَ الْفَجْرِ کَذَلِکَ کَانَ یُصَلِّی رَسُولُ اللَّهِ ص وَ لَوْ کَانَ خَیْراً لَمْ یَتْرُکْهُ

۷ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْجَمَاعَةِ فِی صَلَاةِ النَّوَافِلِ فِی شَهْرِ رَمَضَانَ وَ لَا غَیْرِهِ عَدَا مَا اسْتُثْنِیَ

§الباب ۷§

۶۷۷۲- §كتاب سليم بن قيس ص ۱۶۱.§ سُلَيْمُ بْنُ قَيْسٍ الْهِلَالِيُّ فِي كِتَابِهِ، قَالَ سَمِعْتُ عَلِيّاً ع يَقُولُ §فى المصدر بدل ما بين القوسين: سمعت أبا الحسن (عليه السلام) يحدّثنى و يقول: إنّ النبيّ (صلّى اللّه عليه و آله و سلم) قال:§ مَنْهُومَانِ §المنهوم فى الأصل هو الذى لا يشبع من الطعام (مجمع البحرين- نهم- ج ۶ ص ۱۸۲).§ لَا يَشْبَعَانِ مَنْهُومٌ فِي الدُّنْيَا

↕

ص: ۲۱۷

لَا يَشْبَعُ وَ مَنْهُومٌ فِي الْعِلْمِ لَا يَشْبَعُ مِنْهُ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَلَى نَاسٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَ شِيعَتِهِ فَقَالَ وَ اللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ مَا عَمِلَتْ قَبْلِيَ الْأَئِمَّةُ أُمُوراً §فى المصدر: لقد عملت الأئمة قبلى بأمور.§ عَظِيمَةً خَالَفَتْ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ص مُتَعَمِّدِينَ لَوْ حَمَلْتُ النَّاسَ عَلَى تَرْكِهَا وَ تَحْوِيلِهَا عَنْ مَوْضِعِهَا إِلَى مَا كَانَتْ تَجْرِي عَلَيْهِ §أثبتناه من المصدر.§ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص لَتَفَرَّقَ عَنِّي جُنْدِي حَتَّى لَا يَبْقَى فِي عَسْكَرِي غَيْرِي وَ قَلِيلٍ مِنْ شِيعَتِيَ الَّذِينَ إِنَّمَا عَرَفُوا فَضْلِي وَ إِمَامَتِي §أثبتناه من المصدر.§ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّةِ نَبِيِّ اللَّهِ ص لَا مِنْ غَيْرِهِمَا إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَمَرْتُ النَّاسَ أَنْ لَا يَجْمَعُوا شَهْرَ رَمَضَانَ إِلَّا فِي الْفَرِيضَةِ فَصَاحَ أَهْلُ الْعَسْكَرِ وَ قَالُوا غَيَّرْتَ سُنَّةَ عُمَرَ وَ نَهَيْتَنَا §فى المصدر: نهينا، و فى نسخة: نهانا.§ أَنْ نُصَلِّيَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ تَطَوُّعاً حَتَّى خِفْتُ أَنْ يَثُورُوا فِي نَاحِيَةِ عَسْكَرِي الْخَبَرَ

۶۷۷۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۱۳، و عنه فى البحار ج ۹۷ ص ۳۸۱ ح ۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ صَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ فَرِيضَةٌ وَ الْقِيَامُ فِي جَمَاعَةٍ فِي لَيْلِهِ بِدْعَةٌ وَ مَا صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ص فِي لَيَالِيهِ بِجَمَاعَةٍ التَّرَاوِيحَ §ليس فى المصدر.§ وَ لَوْ كَانَتْ §فى المصدر: كان.§ خَيْراً مَا تَرَكَهَا وَ قَدْ صَلَّى فِي

↕

ص: ۲۱۸

بَعْضِ لَيَالِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَحْدَهُ فَقَامَ قَوْمٌ خَلْفَهُ فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِمْ دَخَلَ بَيْتَهُ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَلَمَّا أَصْبَحَ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ §اثبتناه من المصدر.§ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ لَا تُصَلُّوا النَّافِلَةَ §فى المصدر: غير الفريضة.§ لَيْلًا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَ لَا غَيْرِهِ فِي جَمَاعَةٍ فَإِنَّ الَّذِي صَنَعْتُمْ بِدْعَةٌ وَ لَا تُصَلُّوا الضُّحَى فَإِنَّ الصَّلَاةَ ضُحًى بِدْعَةٌ وَ كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَ كُلُّ ضَلَالَةٍ سَبِيلُهَا إِلَى النَّارِ ثُمَّ نَزَلَ وَ هُوَ يَقُولُ عَمَلٌ §اثبتناه من المصدر.§ قَلِيلٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ عَمَلٍ §اثبتناه من المصدر.§ كَثِيرٍ فِي بِدْعَةٍ قَالَ مُصَنِّفُ الْكِتَابِ وَ قَدْ رَوَتِ الْعَامَّةُ فِي مِثْلِ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ إِنَّ الصَّلَاةَ نَافِلَةً فِي جَمَاعَةٍ فِي لَيْلِ شَهْرِ رَمَضَانَ لَمْ يَكُنْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ لَا فِي أَيَّامِ أَبِي بَكْرٍ وَ لَا فِي صَدْرٍ مِنْ أَيَّامِ عُمَرَ حَتَّى أَحْدَثَ ذَلِكَ عُمَرُ فَاتَّبَعُوهُ عَلَيْهِ قُلْتُ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْإِسْتِغَاثَةِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص اسْتَنَّ عَلَى الْمُصَلِّينَ النَّوَافِلَ فِي لَيْلِ رَمَضَانَ فُرَادَى وَ هِيَ الَّتِي تُسَمَّى التَّرَاوِيحَ فَاجْتَمَعَتِ الْأُمَّةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمْ يُرَخِّصْ فِي صَلَاتِهَا جَمَاعَةً فَلَمَّا وُلِّيَ عُمَرُ أَمَرَهُمْ بِصَلَاتِهَا جَمَاعَةً فَصَلَّوْا كَذَلِكَ وَ جَعَلُوهَا مِنَ السُّنَنِ الْمُؤَكَّدَةِ ثُمَّ وَالَوْا عَلَيْهَا وَ وَاظَبُوا وَ هُمْ فِي ذَلِكَ مُقِرُّونَ بِأَنَّهَا بِدْعَةٌ ثُمَّ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا بِدْعَةٌ حَسَنَةٌ إِلَى آخِرِ مَا قَالَ §الاستغاثة ص ۴۱ باختلاف فى اللفظ.§

↕

ص: ۲۱۹

۸ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ نَافِلَةِ شَهْرِ رَمَضَانَ

§الباب ۸§

۶۷۷۴- §کتاب فضائل الأشهر الثلاث ص ۱۳۴ ح ۱۴۳ و عنه فی الوسائل ج ۵ ص ۱۸۹ ح ۳.§ الصَّدُوقُ فِی فَضَائِلِ الْأَشْهُرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عُبَيْدُوسُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ الْجُرْجَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ مُوسَى بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَاغِثِيُّ §فی المصدر: الباغشی.§ الْمُؤَدِّبُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُرَشِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مَعْرُوفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو طَيْبَةَ عَنْ كِرْدِينٍ وَ بَرْدٍ الْحَارِي §و فیه: الحادی.§ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خَيْثَمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ أَنَّ جَبْرَئِيلَ خَبَّرَنِي عَنْ إِسْرَافِيلَ عَنْ ۱۳ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى فِي آخِرِ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ عَشْرَ رَكَعَاتٍ يَقُولُ §و فیه: یقرأ.§ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَ سُجُودِهِ عَشْرَ مَرَّاتٍ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ يَتَشَهَّدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يُسَلِّمُ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ آخِرِ عَشْرِ رَكَعَاتٍ قَالَ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ التَّسْلِيمِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ أَلْفَ مَرَّةٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الِاسْتِغْفَارِ سَجَدَ وَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ يَا ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ يَا رَحْمَانَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ رَحِيمَهُمَا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ يَا إِلَهَ الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَ تَقَبَّلْ مِنَّا صَلَاتَنَا وَ صِيَامَنَا وَ قِيَامَنَا

↕

ص: ۲۲۰

قَالَ النَّبِيُّ ص وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ إِنَّهُ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ §أثبتناه من المصدر.§ حَتَّى يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ وَ يَتَقَبَّلَ مِنْهُ شَهْرَ رَمَضَانَ وَ يَتَجَاوَزَ عَنْ ذُنُوبِهِ وَ إِنْ كَانَ قَدْ أَذْنَبَ سَبْعِينَ ذَنْباً كُلُّ ذَنْبٍ أَعْظَمُ مِنْ ذُنُوبِ الْعِبَادِ وَ يَتَقَبَّلَ مِنْ جَمِيعِ أَهْلِ الْكُورَةِ §الکورة: المدینة و الناحیة (مجمع البحرین- کور- ج ۳ ص ۴۷۸).§ الَّتِي هُوَ فِيهَا وَ قَالَ النَّبِيُّ ص لِجَبْرَئِيلَ يَا جَبْرَئِيلُ يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنْهُ خَاصَّةً شَهْرَ رَمَضَانَ وَ مِنْ جَمِيعِ أَهْلِ بِلَادِهِ عَامَّةً قَالَ نَعَمْ وَ الَّذِي بَعَثَكَ نَبِيّاً إِنَّهُ مِنْ كَرَامَتِهِ عَلَيْهِ وَ عِظَمِ مَنْزِلَتِهِ لِرَبِّهِ يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنْهُ وَ مِنْهُمْ صَلَوَاتِهِمْ وَ صِيَامَهُمْ وَ قِيَامَهُمْ وَ يَغْفِرُ لَهُمْ ذُنُوبَهُمْ وَ يَسْتَجِيبُ لَهُ دُعَاءَهُ وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ إِنَّهُ مَتَى صَلَّى هَذِهِ الصَّلَاةَ وَ اسْتَغْفَرَ هَذَا الِاسْتِغْفَارَ يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاتَهُ وَ صِيَامَهُ وَ قِيَامَهُ وَ يَغْفِرُ لَهُ وَ يَسْتَجِيبُ دُعَاءَهُ لَدَيْهِ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كانَ غَفَّاراً §نوح ۷۱: ۱۰.§ وَ يَقُولُ وَ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ §هود ۱۱: ۹۰.§ وَ قَالَ وَ الَّذِينَ إِذا فَعَلُوا فاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَ مَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ §آل عمران ۳: ۱۳۵.§ وَ يَقُولُ عَزَّ وَ جَلَ وَ أَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتاعاً حَسَناً إِلى أَجَلٍ مُسَمًّى وَ يُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ §هود ۱۱: ۳.§ وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَ وَ اسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كانَ تَوَّاباً §النصر ۱۱۰: ۳.§

↕

ص: ۲۲۱

وَ قَالَ النَّبِيُّ ص هَذِهِ هَدِيَّةٌ لِي خَاصَّةً وَ لِأُمَّتِي مِنَ الرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ لَمْ يُعْطِهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَحَداً مِمَّنْ كَانَ قَبْلِي مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَ غَيْرِهِمْ

↕

ص: ۲۲۲

↕

ص: ۲۲۳

أَبْوَابُ صَلَاةِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

۱ بَابُ كَيْفِيَّتِهَا وَ تَرْتِيبِهَا وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا

§أبواب صلاة جعفر بن أبی طالب (علیه السلام)

الباب ۱§

۶۷۷۵- §الجعفریات ص ۴۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ تَلَقَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ص فَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ فَلَمَّا جَلَسْنَا قَالَ ص أَ لَا أُعْطِيكَ أَ لَا أَمْنَحُكَ أَ لَا أَحْبُوكَ قَالَ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ تُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ وَ سُورَةً ثُمَّ تَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُ عَشْراً ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُ عَشْراً ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُ عَشْراً ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُ عَشْراً ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُ عَشْراً ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُ عَشْراً §ما بين القوسين ليس فی المصدر.§ فَذَلِكَ خَمْسٌ وَ سَبْعُونَ مَرَّةً فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ فَافْعَلْ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِي كُلِّ يَوْمٍ فَفِي كُلِّ جُمُعَةٍ وَ إِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ

↕

ص: ۲۲۴

فَفِي كُلِّ شَهْرٍ وَ إِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِي كُلِّ شَهْرٍ فَفِي كُلِّ سَنَةٍ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِي كُلِّ سَنَةٍ فَفِي عُمُرِكَ مَرَّةً فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ ذَنْبَكَ كَبِيرَهُ وَ صَغِيرَهُ خَطَأَهُ وَ عَمْدَهُ جَدِيدَهُ وَ حَدِيثَهُ

۶۷۷۶- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۵ باختلاف، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۰۹ ح ۱۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع عَلَيْكَ بِصَلَاةِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع فَإِنَّ فِيهَا فَضْلًا كَثِيراً وَ قَدْ رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ مَنْ صَلَّى صَلَاةَ جَعْفَرٍ كُلَّ يَوْمٍ لَا يُكْتَبُ عَلَيْهِ السَّيِّئَاتُ وَ يُكْتَبُ لَهُ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ فِيهَا حَسَنَةٌ وَ يُرْفَعُ لَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ فَإِنْ لَمْ يُطِقْ كُلَّ يَوْمٍ فَفِي كُلِّ جُمُعَةٍ وَ إِنْ لَمْ يُطِقْ فَفِي كُلِّ شَهْرٍ فَإِنْ لَمْ يُطِقْ فَفِي كُلِّ سَنَةٍ فَإِنَّكَ إِنْ صَلَّيْتَهَا مَحَا عَنْكَ ذُنُوبَكَ وَ لَوْ كَانَتْ مِثْلَ رِمَالِ عَالِجٍ أَوْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ وَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَاةَ فَافْتَحِ الصَّلَاةَ بِتَكْبِيرَةٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ تَقْرَأُ فِي أَوَّلِهَا فَاتِحَةَ الْكِتَابِ إِلَى أَنْ قَالَ تَقُولُ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً وَ تَقُولُ فِي رُكُوعِكَ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ إِذَا اسْتَوَيْتَ قَائِماً عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ فِي سُجُودِكَ وَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ عَشْراً وَ إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ تَقُولُ عَشْراً قَبْلَ أَنْ تَنْهَضَ فَذَلِكَ خَمْسٌ وَ سَبْعُونَ مَرَّةً ثُمَّ تَقُومُ فِي الثَّانِيَةِ وَ تَصْنَعُ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ تَشَهَّدُ وَ تُسَلِّمُ فَقَدْ مَضَى لَكَ رَكْعَتَانِ ثُمَّ تَقُومُ وَ تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ آخِرَتَيْنِ عَلَى مَا وَصَفْتُ لَكَ فَيَكُونُ التَّسْبِيحُ وَ التَّهْلِيلُ وَ التَّمْجِيدُ وَ التَّكْبِيرُ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ أَلْفَ مَرَّةٍ وَ مِائَتَيْ مَرَّةٍ تُصَلِّي بِهَا مَتَى شِئْتَ وَ مَتَى خَفَّ عَلَيْكَ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ فَضْلًا كَثِيراً

۶۷۷۷- §جمال الأسبوع ص ۲۸۱، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۹۳ ح ۱.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي جَمَالِ الْأُسْبُوعِ، بِإِسْنَادِهِ مِنْ عِدَّةٍ

↕

ص: ۲۲۵

طُرُقٍ §أثبتناه من المصدر.§ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْمُفَضَّلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَلَوِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَمْزَةَ الْعَلَوِيُّ الْعَبَّاسِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي وَ أَبُو هَاشِمٍ دَاوُدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا الرِّضَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ أَبَاهُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع عَنْ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ فَقَالَ تِلْكَ الْحَبْوَةُ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ تَلَقَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَى غَلْوَةٍ §الغلوة: قدر رمية

بسهم. (لسان العرب- غلا- ج ۱۵ ص ۱۳۲).§ مِنْ مُعَرَّسِهِ §التعريس: نزول المسافر آخر الليل للنوم و الاستراحة .. و المعرّس: موضع التعريس. (مجمع البحرين- عرس- ج ۴ ص ۸۶).§ بِخَيْبَرَ فَلَمَّا رَآهُ جَعْفَرٌ أَسْرَعَ إِلَيْهِ هَرْوَلَةً فَاعْتَنَقَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ حَادَثَهُ شَيْئاً ثُمَّ رَكِبَ الْعَضْبَاءَ وَ أَرْدَفَهُ فَلَمَّا انْبَعَثَتْ بِهِمَا الرَّاحِلَةُ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ يَا جَعْفَرُ يَا أَخِي أَ لَا أَحْبُوكَ أَ لَا أُعْطِيكَ أَ لَا أَصْطَفِيكَ قَالَ فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ يُعْطِي جَعْفَراً عَظِيماً مِنَ الْمَالِ قَالَ وَ ذَلِكَ لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ خَيْبَرَ وَ غَنَّمَهُ أَرْضَهَا وَ أَمْوَالَهَا وَ أَهْلَهَا فَقَالَ جَعْفَرٌ بَلَى فِدَاكَ أَبِي وَ أُمِّي فَعَلَّمَهُ صَلَاةَ التَّسْبِيحِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقُ وَ صِفَتُهَا أَنَّهَا أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ بِتَشَهُّدَيْنِ وَ تَسْلِيمَتَيْنِ فَإِذَا أَرَادَ امْرُؤٌ أَنْ يُصَلِّيَهَا فَيَتَوَجَّهُ فَلْيَقْرَأْ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى سُورَةَ الْحَمْدِ وَ إِذَا زُلْزِلَتْ وَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ سُورَةَ الْحَمْدِ وَ الْعَادِيَاتِ وَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ الْحَمْدَ وَ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَ الْفَتْحُ وَ فِي الرَّابِعَةِ الْحَمْدَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَلْيَقُلْ قَبْلَ

↕

ص: ۲۲۶

الرُّكُوعِ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ يَقُولُ ذَلِكَ فِي رُكُوعِهِ عَشْراً وَ إِذَا اسْتَوَى مِنَ الرُّكُوعِ قَائِماً قَالَهَا عَشْراً فَإِذَا سَجَدَ قَالَهَا عَشْراً فَإِذَا جَلَسَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ قَالَهَا عَشْراً وَ إِذَا سَجَدَ الثَّانِيَةَ قَالَهَا عَشْراً وَ إِذَا جَلَسَ لِيَقُومَ قَالَهَا عَشْراً يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الْأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ يَكُونُ ثَلَاثَمِائَةِ دَفْعَةٍ يَكُونُ أَلْفاً وَ مِائَتَيْ تَسْبِيحَةٍ

۶۷۷۸- §نوادر الراوندي ص ۲۸، و عنه في البحار ج ۹۱ ص ۲۰۴ ح ۶.§ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ عَلِيٌّ ع §في المصدر إضافة: لما.§ قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع فَتَلَقَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ قَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ فَلَمَّا جَلَسَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَ لَا أُعْطِيكَ أَ لَا أَمْنَحُكَ أَ لَا أَحْبُوكَ قَالَ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ ص تُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ وَ سُورَةً ثُمَّ تَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً ثُمَّ تَرْكَعُ وَ تَقُولُ هَذَا التَّسْبِيحَ عَشْراً ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَسْجُدُ وَ تَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ §في المصدر: عشرا.§ ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ وَ تَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَقُومُ إِلَى الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فَتَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ فَذَلِكَ خَمْسٌ وَ سَبْعُونَ مَرَّةً فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا كُلَّ يَوْمٍ فَافْعَلْ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَفِي كُلِّ جُمُعَةٍ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَفِي كُلِّ شَهْرٍ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَفِي كُلِّ سَنَةٍ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَفِي عُمُرِكَ مَرَّةً فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ لِذَنْبِكَ §في المصدر و البحار: ذنبك.§ صَغِيرِهِ

↕

ص: ۲۲۷

وَ كَبِيرِهِ قَدِيمِهِ وَ حَدِيثِهِ §في المصدر: و جديده.§ خَطَئِهِ وَ عَمْدِهِ

قَالَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْأَشْعَثِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ الْمَدَنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِجَعْفَرٍ مِثْلَ ذَلِكَ

وَ قَالَ ابْنُ عِمْرَانَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْرَائِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانٍ عَنْ عِكْرِمَةَ §أثبتناه من المصدر و هو الصواب «راجع تهذيب التهذيب ج ۲ ص ۴۲۳ و ج ۷ ص ۲۶۴، ۲۶۹».§ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لِلْعَبَّاسِ مِثْلَهُ

۶۷۷۹- §الهداية ص ۳۶، و عنه في البحار ج ۹۱ ص ۲۰۶ ح ۱۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع مِنَ الْحَبَشَةِ كَانَ النَّبِيُّ ص قَدْ فَتَحَ خَيْبَرَ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَامَ إِلَيْهِ وَ اسْتَقْبَلَهُ وَ قَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا أَنَا أَشَدُّ فَرَحاً بِفَتْحِ خَيْبَرَ أَوْ بِقُدُومِ جَعْفَرٍ ثُمَّ قَالَ يَا جَعْفَرُ أَ لَا أَحْبُوكَ أَ لَا أُعْطِيكَ أَ لَا أَمْنَحُكَ قَالَ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ صَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ فَإِنْ لَمْ تُطِقْ فَفِي كُلِّ جُمُعَةٍ فَإِنْ لَمْ تُطِقْ فَفِي كُلِّ شَهْرٍ فَإِنْ لَمْ تُطِقْ فَفِي كُلِّ سَنَةٍ فَإِنْ لَمْ تُطِقْ فَفِي كُلِّ

عُمُرِكَ مَرَّةً فَإِنَّكَ إِنْ صَلَّيْتَهَا مَحَا اللَّهُ ذُنُوبَكَ وَ لَوْ كَانَتْ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ وَ زَبَدِ الْبَحْرِ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ صَلَّى هَذِهِ الصَّلَاةَ لَهُ مِنَ الثَّوَابِ مَا لِجَعْفَرٍ قَالَ نَعَمْ

↕

ص: ۲۲۸

۲ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ فِي صَلَاةِ جَعْفَرٍ

§الباب ۲§

۶۷۸۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۵، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۱۰ ح ۱۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُصَلِّيَ فَافْتَتِحِ الصَّلَاةَ بِتَكْبِيرَةٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ تَقْرَأُ فِي أَوَّلِهَا فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ الْعَادِيَاتِ وَ فِي الثَّانِيَةِ إِذَا زُلْزِلَتْ وَ فِي الثَّالِثَةِ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَ فِي الرَّابِعَةِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ إِنْ شِئْتَ صَلَّيْتَ كُلَّهَا بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ

الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، مِثْلَهُ §الهدایة ۳۷، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۰۷ ح ۱۱.§ وَ تَقَدَّمَ فِي خَبَرِ جَمَالِ الْأُسْبُوعِ §تقدم فی الحدیث ۳ من الباب الأوّل.§ تَقْدِيمُ إِذَا زُلْزِلَتْ عَلَى سُورَةِ وَ الْعَادِيَاتِ

۳ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُدْعَى بِهِ فِي آخِرِ سَجْدَةٍ مِنْ صَلَاةِ جَعْفَرٍ

§الباب ۳§

۶۷۸۱- §جمال الأسبوع ص ۲۸۳، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۹۴ ح ۲.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي جَمَالِ الْأُسْبُوعِ، حَدَّثَ أَبُو مُحَمَّدٍ هَارُونُ بْنُ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ الْأَهْوَازِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَشْيَمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ تَقُولُ فِي آخِرِ رَكْعَةٍ مِنْ صَلَاةِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع

↕

ص: ۲۲۹

سُبْحَانَ اللَّهِ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْأَحَدِ الصَّمَدِ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ سُبْحَانَ اللَّهِ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَ لَمْ يُولَدْ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ سُبْحَانَ اللَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَ لَا وَلَداً سُبْحَانَ مَنْ لَبِسَ الْعِزَّ وَ الْوَقَارَ سُبْحَانَ مَنْ تَعَظَّمَ بِالْمَجْدِ وَ تَكَرَّمَ بِهِ سُبْحَانَ مَنْ أَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عِلْمُهُ سُبْحَانَ ذِي الْفَضْلِ وَ الطَّوْلِ سُبْحَانَ ذِي الْمَنِّ وَ النِّعَمِ سُبْحَانَ ذِي الْقُدْرَةِ وَ الْأَمْرِ سُبْحَانَ ذِي الْمُلْكِ وَ الْمَلَكُوتِ سُبْحَانَ ذِي الْعِزِّ وَ الْجَبَرُوتِ سُبْحَانَ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ سُبْحَانَ مَنْ سَبَّحَتْ لَهُ السَّمَاءُ بِأَكْنَافِهَا سُبْحَانَ مَنْ سَبَّحَتْ لَهُ الْأَرَضُونَ وَ مَنْ عَلَيْهَا سُبْحَانَ مَنْ سَبَّحَتْ لَهُ الطَّيْرُ فِي أَوْكَارِهَا سُبْحَانَ مَنْ سَبَّحَتْ لَهُ السِّبَاعُ فِي آجَامِهَا §الأجمة: الشجر الکثیر الملتف، و الجمع آجام. (لسان العرب- أجم- ج ۱۲ ص ۸).§ سُبْحَانَ مَنْ سَبَّحَتْ لَهُ حِيتَانُ الْبَحْرِ وَ هَوَامُّهُ سُبْحَانَ مَنْ لَا يَنْبَغِي التَّسْبِيحُ إِلَّا لَهُ سُبْحَانَ مَنْ أَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عِلْمُهُ يَا ذَا النِّعَمِ وَ الطَّوْلِ يَا ذَا الْمَنِّ وَ الْفَضْلِ يَا ذَا الْقُوَّةِ وَ الْكَرَمِ أَسْأَلُكَ بِمَعَاقِدِ الْعِزِّ مِنْ عَرْشِكَ وَ مُنْتَهَى الرَّحْمَةِ مِنْ كِتَابِكَ وَ بِاسْمِكَ الْأَعْظَمِ الْأَعْلَى وَ كَلِمَاتِكَ التَّامَّاتِ كُلِّهَا أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَفْعَلَ بِي كَذَا وَ كَذَا

۶۷۸۲- §مصباح المتهجد ص ۲۶۹، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۰۱ ح ۵.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ، إِذَا كَانَ فِي آخِرِ

سَجْدَةٍ مِنَ الرَّكْعَةِ الرَّابِعَةِ يَعْنِي فِي صَلَاةِ جَعْفَرٍ قَالَ بَعْدَ التَّسْبِيحِ سُبْحَانَ مَنْ لَبِسَ الْعِزَّ وَ الْوَقَارَ سُبْحَانَ مَنْ تَعَطَّفَ بِالْمَجْدِ وَ تَكَرَّمَ بِهِ سُبْحَانَ مَنْ لَا يَنْبَغِي التَّسْبِيحُ إِلَّا لَهُ سُبْحَانَ مَنْ أَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عِلْمُهُ سُبْحَانَ

↕

ص: ۲۳۰

ذِي الْمَنِّ وَ النِّعَمِ سُبْحَانَ ذِي الْقُدْرَةِ وَ الْكَرَمِ سُبْحَانَ ذِي الْعِزِّ §فی المصدر: العزّة.§ وَ الْفَضْلِ سُبْحَانَ ذِي الْقُوَّةِ وَ الطَّوْلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمَعَاقِدِ الْعِزِّ مِنْ عَرْشِكَ وَ مُنْتَهَى الرَّحْمَةِ مِنْ كِتَابِكَ وَ بِاسْمِكَ الْأَعْظَمِ وَ كَلِمَاتِكَ التَّامَّاتِ الَّتِي تَمَّتْ صِدْقاً وَ عَدْلًا أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ وَ أَنْ تَفْعَلَ بِي كَذَا وَ كَذَا

۶۷۸۳- §الهدایة ص ۳۷، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۰۷ ح ۱۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، وَ تَقُولُ فِي آخِرِ كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْ صَلَاةِ جَعْفَرٍ يَا مَنْ لَبِسَ الْعِزَّ وَ الْوَقَارَ يَا مَنْ تَعَطَّفَ بِالْمَجْدِ وَ تَكَرَّمَ بِهِ يَا مَنْ لَا يَنْبَغِي التَّسْبِيحُ إِلَّا لَهُ يَا مَنْ أَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عِلْمُهُ يَا ذَا النِّعَمِ وَ الطَّوْلِ يَا ذَا الْمَنِّ وَ الْفَضْلِ يَا ذَا الْقُدْرَةِ وَ الْكَرَمِ أَسْأَلُكَ بِمَعَاقِدِ الْعِزِّ مِنْ عَرْشِكَ وَ مُنْتَهَى الرَّحْمَةِ مِنْ كِتَابِكَ وَ بِاسْمِكَ الْأَعْظَمِ الْأَعْلَى وَ كَلِمَاتِكَ التَّامَّاتِ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَفْعَلَ بِي كَذَا وَ كَذَا

۴ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ جَعْفَرٍ فِي صَدْرِ النَّهَارِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ جَوَازِهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ وَ اسْتِحْبَابِ قُنُوتَيْنِ فِيهَا فِي الثَّانِيَةِ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَ فِي الرَّابِعَةِ بَعْدَهُ أَوْ قَبْلَهُ

§الباب ۴§

۶۷۸۴- §جمال الأسبوع ص ۲۸۵، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۹۵ ح ۳.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي جَمَالِ الْأُسْبُوعِ، حَدَّثَ أَبُو الْمُفَضَّلِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ الْقَاسِمِ الْعَلَوِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْقَاسِمِ الْعَبَّاسِيِّ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع بِبَغْدَادَ وَ هُوَ يُصَلِّي صَلَاةَ

↕

ص: ۲۳۱

جَعْفَرٍ §فی المصدر و البحار إضافة: عند ارْتِفَاعِ النَّهَارِ نَهَارِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَلَمْ أُصَلِّ خَلْفَهُ حَتَّى فَرَغَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ يَا مَنْ لَا يَخْفَى الدُّعَاءُ وَ هُوَ طَوِيلٌ

۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ جَعْفَرٍ فِي اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ وَ الْحَضَرِ وَ السَّفَرِ وَ فِي الْمَحْمِلِ سَفَراً وَ جَوَازِ الِاحْتِسَابِ بِهَا مِنَ النَّوَافِلِ الْمُرَتَّبَةِ وَ غَيْرِهَا مِنَ الْأَدَاءِ وَ الْقَضَاءِ

§الباب ۵§

۶۷۸۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۵، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۱۰ ح ۱۳.§ فِقْهُ الرِّضَا ع وَ صَلِّ أَيْ صَلَاةَ جَعْفَرٍ أَيَّ وَقْتٍ شِئْتَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ مَا لَمْ يَكُنْ فِي وَقْتِ فَرِيضَةٍ وَ إِنْ شِئْتَ حَسَبْتَهَا مِنْ نَوَافِلِكَ

۶۷۸۶- §الهدایة ص ۳۷، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۰۷ ح ۱۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ إِنْ شِئْتَ حَسَبْتَهَا مِنْ نَوَافِلِ اللَّيْلِ وَ إِنْ شِئْتَ حَسَبْتَهَا مِنْ نَوَافِلِ النَّهَارِ يُحْسَبُ لَكَ فِي نَوَافِلِكَ وَ يُحْسَبُ لَكَ فِي صَلَاةِ جَعْفَرٍ

۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ جَعْفَرٍ مُجَرَّدَةً عَنِ التَّسْبِيحِ لِمَنْ كَانَ مُسْتَعْجِلًا ثُمَّ يَقْضِيهِ بَعْدَ ذَلِكَ

§الباب ۶§

۶۷۸۷- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۵، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۱۰ ح ۱۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ كُنْتَ مُسْتَعْجِلًا صَلَّيْتَ مُجَرَّدَةً ثُمَّ قَضَيْتَ التَّسْبِيحَ

↕

ص: ۲۳۲

۶۷۸۸- §الهدایة ص ۲۷، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۰۷ ح ۱۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع وَ إِنْ كُنْتَ مُسْتَعْجِلًا فَصَلِّهَا مُجَرَّدَةً ثُمَّ اقْضِ التَّسْبِيحَ

۷ بَابُ أَنَّ مَنْ نَسِيَ التَّسْبِيحَ فِي حَالَةٍ مِنَ الْحَالاتِ فِي صَلَاةِ جَعْفَرٍ وَ ذَكَرَ فِي حَالَةٍ أُخْرَى قَضَى مَا فَاتَهُ فِي الْحَالَةِ الَّتِي ذَكَرَهُ فِيهَا

§الباب ۷§

۶۷۸۹- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۵، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۱۰ ح ۱۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ نَسِيتَ التَّسْبِيحَ فِي رُكُوعِكَ أَوْ فِي سُجُودِكَ أَوْ فِي قِيَامِكَ فَاقْضِ حَيْثُ ذَكَرْتَ عَلَى أَيِّ حَالَةٍ تَكُونُ

۸ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ صَلَاةِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع

§الباب ۸§

۶۷۹۰- §مصباح المتهجد ص ۲۷۵ و جمال الأسبوع ص ۲۹۴، و عنهما فی البحار ج ۹۱ ص ۲۰۰ ح ۴.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ، وَ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي جَمَالِ الْأُسْبُوعِ، وَ غَيْرُهُمَا، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ §و فی نسختی من الجمال (أبا جعفر (علیه السلام)) و لکن فی المتهجد و البحار نقلا عن الجمال کما فی المتن- منه قدّس سرّه-.§ ع يُصَلِّي صَلَاةَ جَعْفَرٍ وَ رَفَعَ يَدَيْهِ وَ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ حَتَّى انْقَطَعَ النَّفَسُ يَا رَبَّاهْ يَا رَبَّاهْ حَتَّى انْقَطَعَ النَّفَسُ يَا رَحِيمُ يَا رَحِيمُ حَتَّى انْقَطَعَ النَّفَسُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ حَتَّى انْقَطَعَ النَّفَسُ يَا

↕

ص: ۲۳۳

حَيُّ يَا حَيُّ حَتَّى انْقَطَعَ النَّفَسُ يَا رَحِيمُ يَا رَحِيمُ حَتَّى انْقَطَعَ النَّفَسُ §ما بین المعقوفین أثبتناه من الطبعة الحجریة.§ يَا رَحْمَانُ يَا رَحْمَانُ سَبْعَ مَرَّاتٍ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ سَبْعَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَفْتَتِحُ الْقَوْلَ بِحَمْدِكَ وَ أَنْطِقُ بِالثَّنَاءِ عَلَيْكَ وَ أُمَجِّدُكَ §و فی نسخة: و أحمدک- منه قدّس سرّه-.§ وَ لَا غَايَةَ لِمَدْحِكَ وَ أُثْنِي عَلَيْكَ وَ مَنْ يَبْلُغُ غَايَةَ ثَنَائِكَ وَ أَمَدَ مَجْدِكَ وَ أَنَّى لِخَلِيقَتِكَ كُنْهُ مَعْرِفَةِ مَجْدِكَ وَ أَيُّ زَمَنٍ لَمْ تَكُنْ مَمْدُوحاً بِفَضْلِكَ مَوْصُوفاً بِمَجْدِكَ عَوَّاداً عَلَى الْمُؤْمِنِينَ §فی المصدرین: المذنبین و البحار: المذنبین، المؤمنین.§ بِحِلْمِكَ تَخَلَّفَ سُكَّانُ أَرْضِكَ عَنْ طَاعَتِكَ فَكُنْتَ عَلَيْهِمْ عَطُوفاً بِجُودِكَ جَوَاداً بِفَضْلِكَ عَوَّاداً بِكَرَمِكَ يَا لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْمَنَّانُ ذُو الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ وَ قَالَ لِي يَا مُفَضَّلُ إِذَا كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ مُهِمَّةٌ فَصَلِّ هَذِهِ الصَّلَاةَ وَ ادْعُ بِهَذَا الدُّعَاءِ وَ سَلْ حَوَائِجَكَ يَقْضِ اللَّهُ حَاجَتَكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ بِهِ الثِّقَةُ

۶۷۹۱- §البحار ج ۱۰۰ ص ۱۳۷ ح ۲۵.§ الْبِحَارُ، وَجَدْتُ بِخَطِّ الشَّيْخِ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ رَحِمَهُ اللَّهُ مَا هَذَا لَفْظُهُ ذَكَرَ الشَّيْخُ أَبُو الطَّيِّبِ الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهُ الرَّازِيُّ " مَنْ زَارَ الرِّضَا أَوْ وَاحِداً مِنَ الْأَئِمَّةِ ع فَصَلَّى عِنْدَهُ صَلَاةَ جَعْفَرٍ فَإِنَّهُ يُكْتَبُ لَهُ بِكُلِّ رَكْعَةٍ

ثَوَابُ مَنْ حَجَّ أَلْفَ حَجَّةٍ وَ اعْتَمَرَ أَلْفَ عُمْرَةٍ وَ أَعْتَقَ أَلْفَ رَقَبَةٍ وَ وَقَفَ أَلْفَ وَقْفَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَعَ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ وَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ ثَوَابُ مِائَةِ حَجَّةٍ وَ مِائَةِ عُمْرَةٍ وَ عِتْقِ مِائَةِ رَقَبَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ كُتِبَ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ وَ حُطَّ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ

↕

ص: ۲۳۴

↕

ص: ۲۳۵

أَبْوَابُ صَلَاةِ الِاسْتِخَارَةِ

۱ بَابُ اسْتِحْبَابِهَا حَتَّى فِي الْعِبَادَاتِ الْمَنْدُوبَاتِ وَ كَيْفِيَّتِهَا

§أبواب صلاة الاستخارة الباب ۱§

۶۷۹۲- §المهذب ج ۱ ص ۱۴۹ و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۸۳ ح ۳۷.§ الْقَاضِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْبَرَّاجِ فِي الْمُهَذَّبِ، " صَلَاةُ الِاسْتِخَارَةِ رَكْعَتَانِ يُصَلِّيهِمَا مَنْ أَرَادَ صَلَاتَهُمَا كَمَا يُصَلِّي غَيْرَهُمَا مِنَ النَّوَافِلِ فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ قَنَتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ ثُمَّ يَرْكَعُ وَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ أَسْتَخِيرُ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ فَإِذَا أَكْمَلَ الْمِائَةَ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ رَبِّ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ خِرْ لِي فِي كَذَا وَ كَذَا وَ يَذْكُرُ حَاجَتَهُ الَّتِي قَصَدَ هَذِهِ الصَّلَاةَ لِأَجْلِهَا وَ قَدْ وَرَدَ فِي الِاسْتِخَارَةِ وُجُوهٌ غَيْرُ مَا ذَكَرْنَاهُ وَ الْوَجْهُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ هَاهُنَا مِنْ أَحْسَنِهَا

۶۷۹۳- §مكارم الأخلاق ص ۲۵۶، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۵۹ ح ۷.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع إِذَا عَزَمَ §فی المصدر: همّ.§ بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ أَوْ عِتْقٍ أَوْ شِرَاءٍ أَوْ بَيْعٍ تَطَهَّرَ وَ يُصَلِّي §فی المصدر و البحار: صلّی.§ رَكْعَتَيِ الِاسْتِخَارَةِ وَ قَرَأَ فِيهِمَا سُورَةَ الرَّحْمَنِ وَ سُورَةَ الْحَشْرِ فَإِذَا فَرَغَ مِنَ

↕

ص: ۲۳۶

الرَّكْعَتَيْنِ اسْتَخَارَ اللَّهَ مِائَتَيْ مَرَّةٍ ثُمَّ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ هَمَمْتُ بِأَمْرٍ قَدْ عَلِمْتَهُ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَ دُنْيَايَ وَ آخِرَتِي فَاقْدِرْهُ لِي وَ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَ دُنْيَايَ وَ آخِرَتِي فَاصْرِفْهُ عَنِّي رَبِّ اعْزِمْ لِي عَلَى §فی المصدر: هب لی.§ رُشْدِي وَ إِنْ كَرِهَتْ أَوْ أَحَبَّتْ ذَلِكَ نَفْسِي بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ حَسْبِيَ اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ ثُمَّ يَمْضِي وَ يَعْزِمُ

۶۷۹۴- §مكارم الأخلاق ص ۳۲۰، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۵۸ ح ۵.§ وَ فِيهِ، وَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَ يَقُولُ فِي دُبُرِهِمَا أَسْتَخِيرُ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ هَمَمْتُ بِأَمْرٍ قَدْ عَلِمْتَهُ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَ دُنْيَايَ وَ آخِرَتِي فَيَسِّرْهُ لِي وَ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَ دُنْيَايَ وَ آخِرَتِي فَاصْرِفْهُ عَنِّي كَرِهَتْ نَفْسِي ذَلِكَ أَمْ أَحَبَّتْ فَإِنَّكَ تَعْلَمُ وَ لَا أَعْلَمُ وَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ثُمَّ يَعْزِمُ

۶۷۹۵- §مكارم الأخلاق ص ۳۲۳، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۶۵.§ وَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ص يُعَلِّمُنَا الِاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا §ما بين القوسين ليس فی المصدر.§ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لْيَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَ أَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَ أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ

وَ لَا أَقْدِرُ وَ تَعْلَمُ وَ لَا أَعْلَمُ وَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَ مَعَاشِي وَ عَاقِبَةِ أَمْرِي أَوْ قَالَ وَ عَاجِلِ أَمْرِي وَ آجِلِهِ فَاقْدِرْهُ وَ يَسِّرْهُ

↕

ص: ۲۳۷

لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ وَ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ §فی المصدر: انه.§ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَ مَعَاشِي وَ عَاقِبَةِ أَمْرِي أَوْ قَالَ وَ عَاجِلِ أَمْرِي وَ آجِلِهِ فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَ اصْرِفْنِي عَنْهُ وَ اقْدِرْ لِيَ الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ قَالَ وَ يُسَمِّي حَاجَتَهُ

۶۷۹۶- §فتح الأبواب ص ۳۱، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۷۵ ح ۲۵ باختلاف یسیر.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَتْحِ الْأَبْوَابِ، دُعَاءَ مَوْلَانَا الْمَهْدِيِّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ عَلَى آبَائِهِ [فِي الِاسْتِخَارَةِ] §أثبتناه من المصدر.§ وَ هُوَ آخِرُ مَا خَرَجَ مِنْ مُقَدَّسِ حَضْرَتِهِ أَيَّامَ الْوِكَالَةِ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي كِتَابِ جَامِعٍ لَهُ مَا هَذَا لَفْظُهُ اسْتِخَارَةُ الْأَسْمَاءِ الَّتِي عَلَيْهَا الْعَمَلُ فَيَدْعُو بِهَا فِي صَلَاةِ الْحَاجَةِ وَ غَيْرِهَا ذَكَرَ أَبُو دُلَفٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهَا آخِرُ مَا خَرَجَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ- اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي عَزَمْتَ بِهِ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ فَقُلْتَ لَهُمَا ائْتِيَا طَوْعاً أَوْ كَرْهاً قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ وَ بِاسْمِكَ الَّذِي عَزَمْتَ بِهِ عَلَى عَصَا مُوسَى- فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ وَ أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي صَرَفْتَ بِهِ قُلُوبَ السَّحَرَةِ إِلَيْكَ حَتَّى قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ رَبِّ مُوسَى وَ هَارُونَ أَنْتَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَ أَسْأَلُكَ بِالْقُدْرَةِ الَّتِي تُبْلِي بِهَا كُلَّ جَدِيدٍ وَ تُجَدِّدُ بِهَا كُلَّ بَالٍ وَ أَسْأَلُكَ بِكُلِّ حَقٍّ هُوَ لَكَ وَ بِكُلِّ حَقٍّ جَعَلْتَهُ عَلَيْكَ إِنْ كَانَ هَذَا الْأَمْرُ خَيْراً لِي فِي دِينِي وَ دُنْيَايَ وَ آخِرَتِي أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ تُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ تَسْلِيماً وَ تُهَيِّئَهُ لِي وَ تُسَهِّلَهُ عَلَيَّ وَ تَلْطُفَ لِي فِيهِ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَ إِنْ كَانَ شَرّاً لِي فِي دِينِي وَ دُنْيَايَ وَ آخِرَتِي

↕

ص: ۲۳۸

أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ تُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ تَسْلِيماً وَ أَنْ تَصْرِفَهُ عَنِّي §لیس فی المصدر.§ بِمَا شِئْتَ وَ كَيْفَ شِئْتَ وَ تُرْضِيَنِي بِقَضَائِكَ وَ تُبَارِكَ لِي فِي قَدَرِكَ حَتَّى لَا أُحِبَّ تَعْجِيلَ شَيْءٍ أَخَّرْتَهُ وَ لَا تَأْخِيرَ شَيْءٍ عَجَّلْتَهُ فَإِنَّهُ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ §فی المصدر: باللّه.§ يَا عَلِيُّ يَا عَظِيمُ يَا ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ

۶۷۹۷- §فتح الأبواب ص ۳۱، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۷۵ ح ۲۴.§، وَ فِيهِ حَدَّثَ أَبُو مُحَمَّدٍ هَارُونُ بْنُ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْقَاسِمِ هِبَةُ اللَّهِ بْنُ سَلَامَةَ الْمُقْرِئُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ الْبُزُورِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا قَالَ سَمِعْتُ أَبِي مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقَ ع يَقُولُ مَنْ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ لَمْ يَرَ فِي عَاقِبَةِ أَمْرِهِ إِلَّا مَا يُحِبُّهُ وَ هُوَ اللَّهُمَّ إِنَّ خِيَرَتَكَ تُنِيلُ الرَّغَائِبَ وَ تُجْزِلُ الْمَوَاهِبَ وَ تُطَيِّبُ الْمَكَاسِبَ وَ تُغْنِمُ الْمَطَالِبَ وَ تَهْدِي إِلَى أَحْمَدِ الْعَوَاقِبِ وَ تَقِي مِنْ مَحْذُورِ النَّوَائِبِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ فِيمَا عَقَدَ عَلَيْهِ رَأْيِي وَ قَادَنِي إِلَيْهِ هَوَايَ فَأَسْأَلُكَ يَا رَبِّ أَنْ تُسَهِّلَ لِي §فی المصدر زیادة: من ذلک.§ مَا تَعَسَّرَ وَ أَنْ تُعَجِّلَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَيَسَّرَ وَ أَنْ تُعْطِيَنِي يَا رَبِّ الظَّفَرَ فِيمَا أَسْتَخِيرُكَ §فی نسخة: استخرتک، منه (قده).§ فِيهِ وَ عَوْناً بِالْإِنْعَامِ فِيمَا دَعَوْتُكَ وَ أَنْ تَجْعَلَ يَا رَبِّ بُعْدَهُ قُرْباً وَ خَوْفَهُ أَمْناً وَ مَحْذُورَهُ سِلْماً فَإِنَّكَ تَعْلَمُ وَ لَا أَعْلَمُ وَ تَقْدِرُ وَ لَا أَقْدِرُ وَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ اللَّهُمَّ إِنْ يَكُنْ هَذَا الْأَمْرُ خَيْراً لِي فِي عَاجِلِ الدُّنْيَا وَ [آجِلِ] §أثبتناه من البحار.§ الْآخِرَةِ فَسَهِّلْهُ لِي وَ يَسِّرْهُ عَلَيَّ وَ إِنْ لَمْ

↕

ص: ۲۳۹

يَكُنْ فَاصْرِفْهُ عَنِّی [وَ اقْدِرْ لِی فِیهِ الْخِیَرَةَ] §أثبتناه من المصدر.§ إِنَّکَ عَلَی کُلِّ شَیْءٍ قَدِیرٌ یَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِینَ

وَ رَوَاهُ الشَّیْخُ الطُّوسِیُّ فِی أَمَالِیهِ §أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۹۹، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۶۱ ح ۱۲.§، عَنْ أَبِی مُحَمَّدٍ الْفَحَّامِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْهَاشِمِیِ §ما بین القوسین لیس فی الأمالی و الظاهر أنّ الصواب ما فی المتن «راجع رجال النجاشیّ ص ۲۱۰ و مجمع الرجال ج ۴ ص ۲۹۸ و معجم رجال الحدیث ج ۱۳ ص ۱۷۸».§ عَنْ عِیسَی بْنِ أَحْمَدَ الْمَنْصُورِیِّ عَنْ عَمِّ أَبِیهِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْعَسْکَرِیِّ عَنْ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ کَانَتِ اسْتِخَارَةُ الْبَاقِرِ ع اللَّهُمَّ إِنَّ خِیَرَتَکَ إِلَی قَوْلِهِ النَّوَائِبِ اللَّهُمَّ یَا مَالِکَ الْمُلُوکِ أَسْتَخِیرُکَ فِیمَا عَزَمَ رَأْیِی عَلَیْهِ وَ قَادَنِی یَا مَوْلَایَ إِلَیْهِ فَسَهِّلْ مِنْ ذَلِکَ مَا تَوَعَّرَ §فی الأمالی: تأخّر.§ وَ یَسِّرْ مِنْهُ مَا تَعَسَّرَ وَ اکْفِنِی فِی اسْتِخَارَتِیَ الْمُهِمَّ وَ ادْفَعْ عَنِّی کُلَّ مُلِمٍّ وَ اجْعَلْ عَاقِبَةَ أَمْرِی غُنْماً وَ مَحْذُورَهُ سِلْماً وَ بُعْدَهُ قُرْباً وَ جَدْبَهُ خِصْباً أَعْطِنِی یَا رَبِّ لِوَاءَ الظَّفَرِ فِیمَا اسْتَخَرْتُکَ فِیهِ وَ قَرِّرِ §و فیه: وفور.§ الْإِنْعَامَ فِیمَا دَعَوْتُکَ لَهُ وَ مُنَّ عَلَیَّ بِالْإِفْضَالِ فِیمَا رَجَوْتُکَ فَإِنَّکَ تَعْلَمُ وَ لَا أَعْلَمُ وَ تَقْدِرُ وَ لَا أَقْدِرُ وَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُیُوبِ

۶۷۹۸- §فتح الأبواب ص ۲۹، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۷۰ ح ۲۳.§، وَ فِیهِ عَنِ الشَّیْخِ الْفَاضِلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ فِی کِتَابٍ لَهُ فِی الْعَمَلِ مَا هَذَا لَفْظُهُ دُعَاءُ الِاسْتِخَارَةِ عَنِ الصَّادِقِ ص تَقُولُ بَعْدَ فَرَاغِکَ مِنْ صَلَاةِ الِاسْتِخَارَةِ اللَّهُمَّ إِنَّکَ خَلَقْتَ أَقْوَاماً یَلْجَئُونَ إِلَی مَطَالِعِ النُّجُومِ لِأَوْقَاتِ حَرَکَاتِهِمْ

↕

ص: ۲۴۰

وَ سُکُونِهِمْ وَ تَصَرُّفِهِمْ وَ عَقْدِهِمْ وَ حَلِّهِمْ وَ خَلَقْتَنِی أَبْرَأُ إِلَیْکَ مِنَ الِالْتِجَاءِ إِلَیْهَا §فی المخطوط: فیها، و ما أثبتناه من المصدر.§ وَ مِنْ طَلَبِ الِاخْتِیَارَاتِ بِهَا وَ أَتَیَقَّنُ أَنَّکَ لَمْ تُطْلِعْ أَحَداً عَلَی غَیْبِکَ فِی مَوَاقِعِهَا وَ لَمْ تُسَهِّلْ لَهُ السَّبِیلَ إِلَی تَحْصِیلِ أَفَاعِیلِهَا وَ أَنَّکَ قَادِرٌ عَلَی نَقْلِهَا فِی مَدَارَاتِهَا فِی سَیْرِهَا عَنِ السُّعُودِ الْعَامَّةِ وَ الْخَاصَّةِ إِلَی النُّحُوسِ وَ مِنَ النُّحُوسِ الشَّامِلَةِ وَ الْمُفْرَدَةِ إِلَی السُّعُودِ فَإِنَّکَ تَمْحُو مَا تَشَاءُ وَ تُثْبِتُ وَ عِنْدَکَ أُمُّ الْکِتَابِ وَ لِأَنَّهَا خَلْقٌ مِنْ خَلْقِکَ وَ صَنْعَةٌ مِنْ صَنِیعَتِکَ §فی المصدر: صنعتک.§ وَ مَا أَسْعَدْتَ §أسعدت: أعنت (لسان العرب ج ۳ ص ۲۱۴).§ مَنِ اعْتَمَدَ إِلَی مَخْلُوقٍ مِثْلِهِ وَ اسْتَمَدَّ الِاخْتِیَارَ لِنَفْسِهِ وَ هُمْ أُولَئِکَ وَ لَا أَشْقَیْتَ مَنِ اعْتَمَدَ عَلَی الْخَالِقِ الَّذِی هُوَ §أثبتناه من المصدر.§ أَنْتَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَکَ لَا شَرِیکَ لَکَ وَ أَسْأَلُکَ بِمَا تَمْلِکُهُ وَ تَقْدِرُ عَلَیْهِ وَ أَنْتَ بِهِ مَلِیٌّ وَ عَنْهُ غَنِیٌّ وَ إِلَیْهِ غَیْرُ مُحْتَاجٍ وَ بِهِ غَیْرُ مُکْتَرِثٍ مِنَ الْخِیَرَةِ الْجَامِعَةِ لِلسَّلَامَةِ وَ الْعَافِیَةِ وَ الْغَنِیمَةِ لِعَبْدِکَ مِنْ حَدَثِ الدُّنْیَا الَّتِی إِلَیْکَ فِیهَا ضَرُورَتُهُ لِمَعَاشِهِ وَ مِنْ خَیْرَاتِ الْآخِرَةِ الَّتِی عَلَیْکَ فِیهَا مُعَوَّلُهُ وَ أَنَا هُوَ عَبْدُکَ اللَّهُمَّ فَتَوَلَّ یَا مَوْلَایَ اخْتِیَارَ خَیْرِ الْأَوْقَاتِ لِحَرَکَتِی وَ سُکُونِی وَ نَقْضِی وَ إِبْرَامِی وَ سَیْرِی وَ حُلُولِی وَ عَقْدِی وَ حَلِّی وَ اشْدُدْ بِتَوْفِیقِکَ عَزْمِی وَ سَدِّدْ فِیهِ رَأْیِی وَ اقْذِفْهُ فِی فُؤَادِی حَتَّی لَا یَتَأَخَّرَ وَ لَا یَتَقَدَّمَ وَقْتُهُ عَنِّی وَ أَبْرِمْ مِنْ قُدْرَتِکَ کُلَّ نَحْسٍ یَعْرِضُ بِحَاجِزِ حَتْمٍ مِنْ قَضَائِکَ یَحُولُ بَیْنِی وَ بَیْنَهُ وَ یُبَاعِدُهُ مِنِّی وَ یُبَاعِدُنِی مِنْهُ فِی دِینِی وَ نَفْسِی وَ مَالِی وَ وُلْدِی وَ إِخْوَانِی وَ أَعِذْنِی بِهِ مِنَ الْأَوْلَادِ وَ الْأَمْوَالِ وَ الْبَهَائِمِ وَ الْأَعْرَاضِ وَ مَا أَحْضُرُهُ وَ مَا أَغِیبُ عَنْهُ وَ مَا أَسْتَصْحِبُهُ وَ مَا أُخَلِّفُهُ

↕

ص: ۲۴۱

وَ حَصِّنِّی مِنْ کُلِّ ذَلِکَ بِعِیَاذِکَ مِنَ الْآفَاتِ وَ الْعَاهَاتِ وَ الْبَلِیَّاتِ وَ مِنَ التَّغْیِیرِ وَ التَّبْدِیلِ وَ النَّقِمَاتِ وَ الْمَثُلَاتِ وَ مِنْ کَلِمَتِکَ الْحَالِقَةِ وَ مِنْ جَمْعِ الْمَخُوفَاتِ §فی البحار: المخلوقات.§ وَ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ وَ مِنْ دَرَکِ الشَّقَاءِ وَ مِنْ شَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ وَ مِنَ الْخَطَایَا وَ الزَّلَلِ فِی قَوْلِی وَ فِعْلِی وَ مَلِّکْنِی الصَّوَابَ فِیهِمَا بِلَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِیِّ الْعَظِیمِ بِلَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْحَکِیمِ الْکَرِیمِ بِلَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِیزِ الْعَظِیمِ بِلَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ حِرْزِی وَ عَسْکَرِی بِلَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ سُلْطَانِی وَ مَقْدُرَتِی بِلَا

حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ عِزِّی وَ مَنَعَتِی اللَّهُمَّ أَنْتَ الْعَالِمُ بِجَوَائِلِ فِکْرِی وَ جَوَائِسِ §الجوس: التردد، و فی التنزیل العزیز: فجاسوا خلال الدیار، أی ترددوا بینها. (لسان العرب- جوس- ج ۶ ص ۴۳). فالمراد تشعب فکری و تردده و تطلبه السبل لقضاء حاجته.§ صَدْرِی وَ مَا یَتَرَجَّحُ فِی الْإِقْدَامِ عَلَیْهِ وَ الْإِحْجَامِ عَنْهُ مَکْنُونُ ضَمِیرِی وَ سِرِّی وَ أَنَا فِیهِ بَیْنَ حَالَیْنِ خَیْرٍ أَرْجُوهُ وَ شَرٍّ أَتَّقِیهِ وَ سَهْوٍ یُحِیطُ بِی وَ دَیْنٍ أَحُوطُهُ فَإِنْ أَصَابَنِی الْخِیَرَةُ الَّتِی أَنْتَ خَالِقُهَا لِتَهَبَهَا لِی لَا حَاجَةَ بِکَ إِلَیْهَا بَلْ بِجُودٍ مِنْکَ عَلَیَّ بِهَا غَنِمْتُ وَ سَلِمْتُ وَ إِنْ أَخْطَأْتَنِی خَسِرْتُ §فی البحار: حسرت.§ وَ عَطِبْتُ اللَّهُمَّ فَأَرْشِدْنِی مِنْهُ إِلَی مَرْضَاتِکَ وَ طَاعَتِکَ وَ أَسْعِدْنِی فِیهِ بِتَوْفِیقِکَ وَ عِصْمَتِکَ وَ اقْضِ بِالْخَیْرِ وَ الْعَافِیَةِ وَ السَّلَامَةِ التَّامَّةِ الشَّامِلَةِ الدَّائِمَةِ لِی فِیهِ حَتْمَ أَقْضِیَتِکَ وَ نَافِذَ عَزْمِکَ وَ مَشِیَّتِکَ وَ إِنَّنِی أَبْرَأُ إِلَیْکَ مِنَ الْعِلْمِ بِالْأَوْفَقِ مِنْ مَبَادِیهِ وَ عَوَاقِبِهِ وَ فَوَاتِحِهِ وَ خَوَاتِمِهِ وَ مَسَالِمِهِ وَ مَعَاطِبِهِ وَ مِنَ الْقُدْرَةِ عَلَیْهِ وَ أَقْرَانِهِ لَا عَالِمَ وَ لَا قَادِرَ عَلَی سَدَادِهِ سِوَاکَ فَأَنَا أَسْتَهْدِیکَ وَ أَسْتَعِینُکَ وَ أَسْتَقْضِیکَ وَ أَسْتَکْفِیکَ وَ أَدْعُوکَ وَ أَرْجُوکَ وَ مَا تَاهَ مَنِ

↕

ص: ۲۴۲

اسْتَهْدَاکَ وَ لَا ضَلَّ مَنِ اسْتَفْتَاکَ وَ لَا دُهِیَ مَنِ اسْتَکْفَاکَ وَ لَا حَالَ مَنْ دَعَاکَ وَ لَا أُخْفِقَ مَنْ رَجَاکَ فَکُنْ لِی عِنْدَ أَحْسَنِ ظُنُونِی وَ آمَالِی فِیکَ یَا ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِکْرَامِ إِنَّکَ عَلَی کُلِّ شَیْءٍ قَدِیرٌ وَ اسْتَنْهَضْتُ لِمُهِمِّی هَذَا وَ لِکُلِّ مُهِمٍّ بِأَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِیعِ الْعَلِیمِ مِنَ الشَّیْطَانِ الرَّجِیمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِیمِ وَ تَقْرَأُ الْحَمْدَ ثُمَّ الْمُعَوِّذَتَیْنِ ثُمَّ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ تَقْرَأُ سُورَةَ تَبَارَکَ الَّذِی بِیَدِهِ الْمُلْکُ إِلَی آخِرِهَا ثُمَّ قُلْ وَ إِذا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنا بَیْنَکَ وَ بَیْنَ الَّذِینَ لا یُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجاباً مَسْتُوراً وَ جَعَلْنا عَلی قُلُوبِهِمْ أَکِنَّةً أَنْ یَفْقَهُوهُ وَ فِی آذانِهِمْ وَقْراً وَ إِذا ذَکَرْتَ رَبَّکَ فِی الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَّوْا عَلی أَدْبارِهِمْ نُفُوراً §سورة الإسراء ۱۷: ۴۵ و ۴۶.§ أُولئِکَ هُمُ الْغافِلُونَ أَ فَرَأَیْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلهَهُ هَواهُ وَ أَضَلَّهُ اللَّهُ عَلی عِلْمٍ وَ خَتَمَ عَلی سَمْعِهِ وَ قَلْبِهِ وَ جَعَلَ عَلی بَصَرِهِ غِشاوَةً فَمَنْ یَهْدِیهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَ فَلا تَذَکَّرُونَ §الجاثیة ۴۵: ۲۳.§ وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُکِّرَ بِآیاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْها وَ نَسِیَ ما قَدَّمَتْ یَداهُ إِنَّا جَعَلْنا عَلی قُلُوبِهِمْ أَکِنَّةً أَنْ یَفْقَهُوهُ وَ فِی آذانِهِمْ وَقْراً وَ إِنْ تَدْعُهُمْ إِلَی الْهُدی فَلَنْ یَهْتَدُوا إِذاً أَبَداً §الکهف ۱۸: ۵۷.§ الَّذِینَ قالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَکُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزادَهُمْ إِیماناً وَ قالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَکِیلُ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَ فَضْلٍ لَمْ یَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَ اتَّبَعُوا رِضْوانَ اللَّهِ وَ اللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِیمٍ §آل عمران ۳: ۱۷۳ و ۱۷۴.§ فَاضْرِبْ لَهُمْ طَرِیقاً فِی الْبَحْرِ یَبَساً لا تَخافُ دَرَکاً وَ لا تَخْشی §طه ۲۰: ۷۷.§ لا تَخافا إِنَّنِی مَعَکُما أَسْمَعُ وَ أَری §طه ۲۰: ۴۶.§

↕

ص: ۲۴۳

وَ اسْتَنْهَضْتُ لِمُهِمِّی هَذَا وَ لِکُلِّ مُهِمٍّ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ الْعِظَامِ وَ کَلِمَاتِهِ التَّوَامِّ وَ فَوَاتِحِ سُوَرِ الْقُرْآنِ وَ خَوَاتِمِهَا §فی المصدر: و خواتیمها.§ وَ مُحْکَمَاتِهَا وَ قَوَارِعِهَا وَ کُلِّ عُوذَةٍ یُعَوِّذُ بِهَا نَبِیٌّ أَوْ صِدِّیقٌ حم شَاهَتِ الْوُجُوهُ وُجُوهُ أَعْدَائِی فَهُمْ لَا یُبْصِرُونَ وَ حَسْبِیَ اللَّهُ ثِقَةً وَ عُدَّةً وَ نِعْمَ الْوَکِیلُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِینَ وَ صَلَوَاتُهُ عَلَی سَیِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِهِ وَ آلِهِ الطَّاهِرِینَ

۶۷۹۹- §فتح الأبواب ص ۲۷، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۶۷ ح ۲۱.§، وَ فِیهِ أَخْبَرَنِی أَبُو عَلِیٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِیمَ بْنِ شَاذَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ یَعْقُوبَ بْنِ یُوسُفَ الْأَصْفَهَانِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِیٍّ الْأَصْفَهَانِیُّ صَاحِبُ الشَّاذَکُونِیِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِیمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِیدٍ الثَّقَفِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ یُونُسَ الْیَمَانِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ بْنِ نُوحٍ الْأَصْبَحِیُّ وَ أَبُو الْخَصِیبِ سُلَیْمَانُ بْنُ عَمْرٍو §فی البحار: عمر.§ بْنِ نُوحٍ الْأَصْبَحِیُّ قَالا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ ع قَالَ قَالَ عَلِیٌّ ع إِنَّهُ کَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص سِتٌّ قَلَّ مَا عُثِرَ عَلَیْهِ إِلَی أَنْ قَالَ قَالَ ص إِنِّی لَمَّا أُسْرِیَ بِی إِلَی السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فُتِحَ لِی بَصَرِی إِلَی فُرْجَةٍ فِی الْعَرْشِ تَفُورُ کَمَا یَفُورُ الْقِدْرُ فَلَمَّا

أَرَدْتُ الِانْصِرَافَ أَقْعِدْتُ عِنْدَ تِلْكَ الْفُرْجَةِ ثُمَّ نُودِيتُ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ إِلَى أَنْ قَالَ يَا مُحَمَّدُ وَ مَنْ هَمَّ بِأَمْرَيْنِ فَأَحَبَّ أَنْ أَخْتَارَ لَهُ أَرْضَاهُمَا لِي فَأُلْزِمَهُ إِيَّاهُ فَلْيَقُلْ حِينَ يُرِيدُ ذَلِكَ اللَّهُمَّ اخْتَرْ لِي بِعِلْمِكَ وَ وَفِّقْنِي بِعِلْمِكَ §أثبتناه من البحار.§ لِرِضَاكَ

↕

ص: ۲۴۴

وَ مَحَبَّتِكَ اللَّهُمَّ اخْتَرْ لِي بِقُدْرَتِكَ وَ جَنِّبْنِي بِعِزَّتِكَ §فی البحار: بقدرتک.§ مَقْتَكَ وَ سَخَطَكَ اللَّهُمَّ اخْتَرْ لِي فِيمَا أُرِيدُ مِنْ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ وَ تُسَمِّيهِمَا أَسَرَّهُمَا إِلَيَّ وَ أَحَبَّهُمَا إِلَيْكَ وَ أَقْرَبَهُمَا مِنْكَ وَ أَرْضَاهُمَا لَكَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِالْقُدْرَةِ الَّتِي زَوَيْتَ بِهَا عِلْمَ الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا عَنْ جَمِيعِ خَلْقِكَ فَإِنَّكَ عَالِمٌ بِهَوَايَ وَ سَرِيرَتِي وَ عَلَانِيَتِي فَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ اشْفَعْ بِنَاصِيَتِي §الناصیة: مقدم الرأس و سفع بناصیته: أخذ بناصیته (لسان العرب- سفع- ج ۸ ص ۱۵۸).§ إِلَى مَا تَرَاهُ لَكَ رِضًى فِيمَا اسْتَخَرْتُكَ فِيهِ حَتَّى يَلْزَمَنِي مِنْ ذَلِكَ أَمْرٌ أَرْضَى فِيهِ بِحُكْمِكَ وَ أَتَّكِلُ فِيهِ عَلَى قَضَائِكَ وَ أَكْتَفِي فِيهِ بِقُدْرَتِكَ وَ لَا تَقْلِبْنِي وَ هَوَايَ لِهَوَاكَ مُخَالِفاً وَ لَا بِمَا أُرِيدُ لِمَا تُرِيدُ مُجَانِباً اغْلِبْ بِقُدْرَتِكَ الَّتِي تَقْضِي بِهَا مَا أَحْبَبْتَ عَلَى مَنْ أَحْبَبْتُ بِهَوَاكَ هَوَايَ وَ يَسِّرْنِي لِلْيُسْرَى الَّتِي تَرْضَى بِهَا عَنْ صَاحِبِهَا وَ لَا تَخْذُلْنِي بَعْدَ تَفْوِيضِي إِلَيْكَ أَمْرِي بِرَحْمَتِكَ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ اللَّهُمَّ أَوْقِعْ خِيَرَتَكَ فِي قَلْبِي وَ افْتَحْ قَلْبِي لِلُزُومِهَا يَا كَرِيمُ آمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ اخْتَرْتُ لَهُ مَنَافِعَهُ فِي الْعَاجِلِ وَ الْآجِلِ

وَ رَوَاهُ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي أَدْعِيَةِ السِّرِّ، §أدعیة السر للراوندی ص ۱- ۳۰ باختلاف یسیر، عنه فی البحار ج ۹۵ ص ۳۲۵.§ قَالَ قَرَأْتُ بِخَطِّ الشَّيْخِ الصَّالِحِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مَهْرَوَيْهِ الْكَرْمَنْدِيِّ قَالَ وَ أَخْبَرَنِي ابْنُهُ الشَّيْخُ الْخَطِيبُ أَحْمَدُ قَالَ رَضِيَ اللَّهُ

↕

ص: ۲۴۵

عَنْهُ وَجَدْتُ أَحْمَدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يُونُسَ وَ سَاقَ مِثْلَهُ سَنَداً وَ مَتْناً

۶۸۰۰- §فتح الأبواب ص ۲۱، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۶۶ ح ۲۰.§ وَ فِيهِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى جَدِّهِ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي جَيِّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ وَ رَوَاهُ حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ الْإِمَامِ الْبَاقِرِ ع أَنَّهُ قَالَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع إِذَا هَمَّ بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ أَوْ بَيْعٍ أَوْ شِرَاءٍ أَوْ عِتْقٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ تَطَهَّرَ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لِلِاسْتِخَارَةِ وَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بَعْدَ الْفَاتِحَةِ سُورَةَ الْحَشْرِ وَ الرَّحْمَنِ ثُمَّ يَقْرَأُ بَعْدَهُمَا الْمُعَوِّذَتَيْنِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يَفْعَلُ هَذَا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا قَالَ بَعْدَ التَّسْلِيمِ وَ هُوَ جَالِسٌ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ كَذَا وَ كَذَا خَيْراً لِي فِي دِينِي وَ دُنْيَايَ §فی البحار إضافة: و آخرتی.§ وَ عَاجِلِ أَمْرِي وَ آجِلِهِ فَيَسِّرْهُ لِي عَلَى أَحْسَنِ الْوُجُوهِ كُلِّهَا §و فیه: و أکملها.§ اللَّهُمَّ وَ إِنْ كَانَ شَرّاً لِي فِي دِينِي وَ دُنْيَايَ وَ عَاجِلِ أَمْرِي وَ آجِلِهِ فَاصْرِفْهُ عَنِّي رَبِّ اعْزِمْ لِي عَلَى رُشْدِي وَ إِنْ كَرِهَتْهُ نَفْسِي

۶۸۰۱- §فتح الأبواب ص ۹، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۶۴ ح ۱۷.§ وَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى شَيْخِ الطَّائِفَةِ عَنِ ابْنِ أَبِي جَيِّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ع فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْخُرُوجِ فِي الْبَرِّ أَوِ الْبَحْرَ إِلَى مِصْرٍ فَقَالَ لِيَ ائْتِ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي غَيْرِ وَقْتِ

↕

ص: ۲۴۶

صَلَاةٍ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ اسْتَخِرِ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ فَانْظُرْ مَا يَقْضِي §فی البحار: ما ذا يقضی.§ اللَّهُ

۶۸۰۲- §تفسير القمّيّ ج ۲ ص ۲۸۲، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۵۹ ح ۸.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي §أثبتناه من المصدر و البحار لإتمام السند «راجع معجم رجال الحديث ج ۱۱ ص ۲۶۴».§ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى الرِّضَا ع وَ قُلْتُ قَدْ أَرَدْتُ مِصْراً فَأَرْكَبُ بَحْراً أَوْ بَرّاً قَالَ لَا عَلَيْكَ أَنْ تَأْتِيَ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ تُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ وَ تَسْتَخِيرَ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ مَرَّةً فَإِذَا عَزَمْتَ عَلَى شَيْءٍ وَ رَكِبْتَ الْبَرَّ فَإِذَا اسْتَوَيْتَ عَلَى رَاحِلَتِكَ فَقُلْ سُبْحانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَ إِنَّا إِلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ §الزخرف ۴۳: ۱۳، ۱۴.§

۶۸۰۳- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۵، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۶۱ ح ۱۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِذَا أَرَدْتَ أَمْراً فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ اسْتَخِرِ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ مَرَّةً وَ مَا عَزَمَ لَكَ فَافْعَلْ وَ قُلْ فِي دُعَائِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ رَبُّ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ خِرْ لِي فِي أَمْرِي كَذَا وَ كَذَا لِلدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ خِيَرَةً مِنْ عِنْدِكَ مَا لَكَ فِيهِ رِضًى وَ لِي فِيهِ صَلَاحٌ فِي خَيْرٍ وَ عَافِيَةٍ يَا ذَا الْمَنِّ وَ الطَّوْلِ

۶۸۰۴- §فتح الأبواب ص ۲۱، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۲۹.§ الْمُفِيدُ فِي الرِّسَالَةِ الْغَرِيَّةِ، عَلَى مَا نَقَلَهُ السَّيِّدُ فِي فَتْحِ الْأَبْوَابِ"

↕

ص: ۲۴۷

وَ لِلِاسْتِخَارَةِ صَلَاةٌ مُوَظَّفَةٌ مَسْنُونَةٌ وَ هِيَ رَكْعَتَانِ يَقْرَأُ الْإِنْسَانُ فِي إِحْدَاهُمَا فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ سُورَةً مَعَهَا وَ يَقْرَأُ فِي الثَّانِيَةِ الْفَاتِحَةَ وَ سُورَةً مَعَهَا وَ يَقْنُتُ فِي الثَّانِيَةِ قَبْلَ الرُّكُوعِ فَإِذَا تَشَهَّدَ وَ سَلَّمَ حَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ وَ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَ قُدْرَتِكَ وَ أَسْتَخِيرُكَ بِعِزَّتِكَ وَ أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَ لَا أَقْدِرُ وَ تَعْلَمُ وَ لَا أَعْلَمُ وَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي عَرَضَ لِي خَيْراً لِي فِي دِينِي وَ دُنْيَايَ وَ آخِرَتِي فَيَسِّرْهُ لِي وَ بَارِكْ لِي فِيهِ وَ أَعِنِّي عَلَيْهِ وَ إِنْ كَانَ شَرّاً لِي فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَ اقْضِ لِيَ الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ وَ رَضِّنِي بِهِ حَتَّى لَا أُحِبَّ تَعْجِيلَ مَا أَخَّرْتَ وَ لَا تَأْخِيرَ مَا عَجَّلْتَ وَ إِنْ شَاءَ قَالَ اللَّهُمَّ خِرْ لِي فِيمَا عَرَضَ لِي مِنْ أَمْرِ كَذَا وَ كَذَا وَ اقْضِ لِي بِالْخِيَرَةِ فِيمَا وَفَّقْتَنِي لَهُ مِنْهُ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ

۶۸۰۵- §البحار ج ۹۱ ص ۲۸۴ ح ۳۸.§ الْبِحَارُ،" رَأَيْتُ فِي بَعْضِ مُؤَلَّفَاتِ أَصْحَابِنَا نَقْلًا مِنْ كِتَابِ رَوْضَةِ النَّفْسِ فِي الْعِبَادَاتِ الْخَمْسِ أَنَّهُ قَالَ فَصْلٌ فِي الِاسْتِخَارَاتِ وَ قَدْ وَرَدَ فِي الْعَمَلِ بِهَا وُجُوهٌ مُخْتَلِفَةٌ مِنْ أَحْسَنِهَا أَنْ تَغْتَسِلَ ثُمَّ تُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ تَقْرَأَ فِيهِمَا مَا أَحْبَبْتَ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْهُمَا قُلْتَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَ §أثبتناه من الطبعة الحجرية و المصدر.§ أَسْتَخِيرُكَ بِعِزَّتِكَ وَ أَسْتَخِيرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَ أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَ لَا أَقْدِرُ وَ تَعْلَمُ وَ لَا أَعْلَمُ وَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ إِنْ كَانَ هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي أُرِيدُهُ خَيْراً فِي دِينِي وَ دُنْيَايَ وَ آخِرَتِي وَ خَيْراً لِي فِيمَا يَنْبَغِي فِيهِ خَيْرٌ وَ أَنْتَ أَعْلَمُ بِعَوَاقِبِهِ مِنِّي فَيَسِّرْهُ لِي وَ بَارِكْ لِي فِيهِ وَ أَعِنِّي عَلَيْهِ وَ إِنْ كَانَ شَرّاً لِي فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَ قَيِّضْ لِيَ الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ وَ أَرْضِنِي بِهِ حَتَّى لَا أُحِبَّ تَعْجِيلَ مَا أَخَّرْتَ وَ لَا تَأْخِيرَ مَا عَجَّلْتَ

↕

ص: ۲۴۸

۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِخَارَةِ بِالرِّقَاعِ وَ كَيْفِيَّتِهَا

§الباب ۲§

۶۸۰۶- §فتح الأبواب ص ۲۶، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۳۱ ح ۶.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَتْحِ الْأَبْوَابِ، عَمَّنْ نَقَلَهُ عَنْهُ عَنِ الْكَرَاجُكِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ ع قَالَ إِذَا أَرَدْتَ أَمْراً فَخُذْ سِتَّ رِقَاعٍ فَاكْتُبْ فِي ثَلَاثٍ مِنْهَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ §أثبتناه من المصدر.§ خِيَرَةٌ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ وَ يُرْوَى الْعَلِيِّ الْكَرِيمِ لِفُلَانِ بْنِ فُلَانٍ افْعَلْ كَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ اذْكُرِ اسْمَكَ وَ مَا تُرِيدُ فِعْلَهُ وَ فِي ثَلَاثٍ مِنْهُنَّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ §أثبتناه من المصدر.§ خِيَرَةٌ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ لِفُلَانِ بْنِ فُلَانٍ لَا تَفْعَلْ كَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ تُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ خَمْسِينَ مَرَّةً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَ تَضَعُ §فی المصدر: و تدع.§ الرِّقَاعَ تَحْتَ سَجَّادَتِكَ وَ تَقُولُ بِقُدْرَتِكَ تَعْلَمُ وَ لَا أَعْلَمُ وَ تَقْدِرُ وَ لَا أَقْدِرُ وَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ اللَّهُمَّ بِكَ فَلَا شَيْءَ أَعْظَمُ مِنْكَ وَ صَلِّ عَلَى آدَمَ صَفْوَتِكَ وَ مُحَمَّدٍ خِيَرَتِكَ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ الطَّاهِرِينَ وَ مَنْ بَيْنَهُمْ مِنْ نَبِيٍّ وَ صِدِّيقٍ وَ شَهِيدٍ وَ عَبْدٍ صَالِحٍ وَ وَلِيٍّ مُخْلِصٍ وَ مَلَائِكَتِكَ أَجْمَعِينَ وَ إِنْ كَانَ مَا عَزَمْتُ عَلَيْهِ مِنَ الدُّخُولِ فِي سَفَرِي إِلَى بَلَدِ كَذَا وَ كَذَا خِيَرَةً لِي فِي الْبَدْوِ وَ الْعَاقِبَةِ وَ رِزْقٍ تُيَسِّرُ لِي مِنْهُ فَسَهِّلْهُ وَ لَا تُعَسِّرْهُ وَ خِرْ لِي فِيهِ وَ إِنْ كَانَ غَيْرَهُ فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَ بَدِّلْنِي مِنْهُ بِمَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ثُمَّ تَقُولُ §فی المصدر: سبعین مرّة.§ خِيَرَةٌ مِنَ اللَّهِ الْعَلِيِّ الْكَرِيمِ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْ

↕

ص: ۲۴۹

ذَلِكَ عَفَّرْتَ خَدَّكَ وَ دَعَوْتَ اللَّهَ وَ سَأَلْتَهُ مَا تُرِيدُ

قَالَ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى وَ ذَكَرَ فِي أَخْذِ الرِّقَاعِ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ فِي الرِّوَايَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ. وَ أَشَارَ بِهِمَا إِلَى رِوَايَةِ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ الْمَذْكُورَةِ فِي كِتَابِهِ §المصدر نفسه ص ۲۵ عن مصباح المتهجد ص ۴۸۱.§ بِطَرِيقَيْنِ الْمَرْوِيَّةِ فِي الْأَصْلِ §وسائل الشیعة ج ۵ ص ۲۰۸ ح ۱، عن الکافی ج ۳ ص ۴۷۰ ح ۳.§ عَنِ الْكُلَيْنِيِّ. قَالَ السَّيِّدُ §فتح الأبواب ص ۲۶.§ أَمَّا هَارُونُ بْنُ حَمَّادٍ فَمَا وَجَدْتُهُ فِي رِجَالِ الصَّادِقِ ع وَ لَعَلَّهُ هَارُونُ بْنُ زِيَادٍ وَ قَدْ يَقَعُ الِاشْتِبَاهُ بَيْنَ لَفْظِ زِيَادٍ وَ حَمَّادٍ. قُلْتُ وَ الرِّوَايَةُ الْأُخْرَى §فتح الأبواب ص ۲۴.§ رَوَاهَا عَنْ أَبِي نَصْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حُمْدُونٍ الْوَاسِطِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكُلَيْنِيِّ إِلَى آخِرِ مَا فِي الْأَصْلِ مَتْناً وَ سَنَداً §وسائل الشیعة ج ۵ ص ۲۰۸ ح ۱، عن الکافی ج ۳ ص ۴۷۰ ح ۳.§ إِلَّا أَنَّ فِيهَا فِيمَا يُكْتَبُ فِي الرِّقَاعِ خِيَرَةٌ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ لِعَبْدِهِ فُلَانِ بْنِ فُلَانَةَ

۶۸۰۷- §فتح الأبواب ص ۲۶ و ۵۰، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۳۸ ح ۳.§ وَ فِيهِ، وَجَدْتُ فِي كِتَابٍ عَتِيقٍ فِيهِ دَعَوَاتٌ وَ رِوَايَاتٌ مِنْ طَرِيقِ أَصْحَابِنَا تَعَمَّدَهُمُ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ بِالرَّحَمَاتِ مَا هَذَا لَفْظُهُ تَكْتُبُ فِي رُقْعَتَيْنِ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ خِيَرَةٌ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ لِعَبْدِهِ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ وَ تَذْكُرُ حَاجَتَكَ وَ تَقُولُ فِي آخِرِهَا أَفْعَلُ يَا مَوْلَايَ وَ فِي الْأُخْرَى أَتَوَقَّفُ يَا مَوْلَايَ وَ اجْعَلْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنَ الرِّقَاعِ فِي بُنْدُقَةٍ مِنْ طِينٍ وَ تَقْرَأُ عَلَيْهَا الْحَمْدَ سَبْعَ

↕

ص: ۲۵۰

مَرَّاتٍ وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ سُورَةَ الْأَضْحَى سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ تَطْرَحُ الْبُنْدُقَتَيْنِ فِي إِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ بَيْنَ يَدَيْكَ فَأَيُّهُمَا انْشَقَّتْ §فی نسخة: انبعثت، منه (قدّه).§ قَبْلَ الْأُخْرَى فَخُذْهَا وَ اعْمَلْ بِمَا فِيهَا §فی المصدر: بها.§ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

۶۸۰۸- §فتح الأبواب ص ۲۶، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۴۰ ح ۶.§ وَ فِيهِ، وَجَدْتُ عَنِ الْكَرَاجُكِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ وَ قَدْ جَاءَتْ رِوَايَةٌ أَنْ تَجْعَلَ رِقَاعَ الِاسْتِخَارَةِ اثْنَتَيْنِ فِي إِحْدَاهُمَا افْعَلْ وَ فِي الْأُخْرَى لَا تَفْعَلْ وَ تَسْتُرُهُمَا §فی المخطوط: و لا تسترهما، و الصواب أثبتناه من المصدر.§ عَنْ عَيْنِكَ وَ تُصَلِّي صَلَاتَكَ وَ تَسْأَلُ الْخِيَرَةَ فِي أَمْرِكَ ثُمَّ تَأْخُذُ مِنْهُمَا وَاحِدَةً فَتَعْمَلُ بِمَا فِيهَا

۶۸۰۹- §فتح الأبواب ص ۱۴، و البحار ج ۹۱ ص ۲۳۵ ح ۱.§ وَ فِيهِ، وَ فِي الْبِحَارِ، عَنْ مَجْمُوعِ الدَّعَوَاتِ لِلشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ

هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ أَرَادَ بَعْضُ أَوْلِيَائِنَا الْخُرُوجَ لِلتِّجَارَةِ فَقَالَ لَا أَخْرُجُ حَتَّى آتِيَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع فَأُسَلِّمَ عَلَيْهِ وَ أَسْتَشِيرَهُ فِي أَمْرِي هَذَا وَ أَسْأَلَهُ الدُّعَاءَ لِي قَالَ فَأَتَاهُ فَقَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنِّي عَزَمْتُ لِلْخُرُوجِ إِلَى التِّجَارَةِ §فی البحار: للتجارة.§ وَ إِنِّي آلَيْتُ عَلَى نَفْسِي أَلَّا أَخْرُجَ حَتَّى أَلْقَاكَ وَ أَسْتَشِيرَكَ وَ أَسْأَلَكَ الدُّعَاءَ لِي قَالَ فَدَعَا لِي وَ قَالَ عَلَيْكَ بِصِدْقِ اللِّسَانِ فِي حَدِيثِكَ وَ لَا تَكْتُمْ عَيْباً يَكُونُ فِي تِجَارَتِكَ وَ لَا تَغْبَنِ §غبنه فی البیع غبنا: خدعه. (مجمع البحرین- غبن- ج ۶ ص ۲۸۹).§ الْمُشْتَرِيَ §فی البحار: المسترسل.§ فَإِنَّ غَبْنَهُ رِبًا

↕

ص: ۲۵۱

وَ لَا تَرْضَ لِلنَّاسِ إِلَّا مَا تَرْضَاهُ لِنَفْسِكَ وَ أَعْطِ الْحَقَّ وَ خُذْهُ وَ لَا تَحِفْ وَ لَا تَجُرْ §فی البحار: و لا تخف و لا تحزن، و الحیف: الظلم و الجور. (مجمع البحرین- حیف- ج ۵ ص ۴۲).§ فَإِنَّ التَّاجِرَ الصَّدُوقَ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ اجْتَنِبْ §فی البحار: و اجتنب.§ الْحَلْفَ فَإِنَّ الْيَمِينَ الْفَاجِرَةَ تُورِثُ صَاحِبَهَا النَّارَ وَ التَّاجِرُ فَاجِرٌ إِلَّا مَنْ أَعْطَى الْحَقَّ وَ أَخَذَهُ وَ إِذَا عَزَمْتَ عَلَى السَّفَرِ أَوْ حَاجَةٍ مُهِمَّةٍ فَأَكْثِرِ الدُّعَاءَ وَ الِاسْتِخَارَةَ فَإِنَّ أَبِي حَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ الِاسْتِخَارَةَ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَ مِنَ الْقُرْآنِ وَ إِنَّا لَنَعْمَلُ ذَلِكَ مَتَى هَمَمْنَا بِأَمْرٍ وَ نَتَّخِذُ رِقَاعاً لِلِاسْتِخَارَةِ فَمَا خَرَجَ لَنَا عَمِلْنَا عَلَيْهِ أَحْبَبْنَا ذَلِكَ أَمْ كَرِهْنَا فَقَالَ الرَّجُلُ يَا مَوْلَايَ فَعَلِّمْنِي كَيْفَ أَعْمَلُ فَقَالَ إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِائَةَ مَرَّةٍ فَإِذَا سَلَّمْتَ فَارْفَعْ يَدَيْكَ بِالدُّعَاءِ وَ قُلْ فِي دُعَائِكَ يَا كَاشِفَ الْكَرْبِ وَ مُفَرِّجَ الْهَمِّ وَ مُذْهِبَ الْغَمِّ وَ مُبْتَدِئاً بِالنِّعَمِ قَبْلَ اسْتِحْقَاقِهَا يَا مَنْ يَفْزَعُ الْخَلْقُ إِلَيْهِ فِي حَوَائِجِهِمْ وَ مَهَامِّهِمْ §فی البحار: مهمّاتهم.§ وَ أُمُورِهِمْ وَ يَتَوَكَّلُونَ §فی البحار: و یتّکلون.§ عَلَيْهِ أَمَرْتَ بِالدُّعَاءِ وَ ضَمِنْتَ الْإِجَابَةَ اللَّهُمَّ فَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ ابْدَأْ بِهِمْ فِي كُلِّ خَيْرٍ وَ فَرِّجْ §فی البحار: أمری و افرج.§ هَمِّي وَ نَفِّسْ كَرْبِي وَ أَذْهِبْ غَمِّي وَ اكْشِفْ لِي عَنِ الْأَمْرِ الَّذِي قَدِ الْتَبَسَ عَلَيَّ وَ خِرْ لِي فِي جَمِيعِ أُمُورِي خِيَرَةً فِي عَافِيَةٍ فَإِنِّي أَسْتَخِيرُكَ اللَّهُمَّ

↕

ص: ۲۵۲

بِعِلْمِكَ وَ أَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَ أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ وَ أَلْجَأُ إِلَيْكَ فِي كُلِّ أُمُورِي وَ أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنَ الْحَوْلِ وَ الْقُوَّةِ إِلَّا بِكَ وَ أَتَوَكَّلُ عَلَيْكَ وَ أَنْتَ حَسْبِي وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ اللَّهُمَّ فَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رِزْقِكَ وَ سَهِّلْهَا لِي فِي §فی البحار: و یسّر لی.§ جَمِيعِ أُمُورِي فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَ لَا أَقْدِرُ وَ تَعْلَمُ وَ لَا أَعْلَمُ وَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ الْأَمْرَ وَ تُسَمِّي مَا عَزَمْتَ عَلَيْهِ وَ أَرَدْتَهُ هُوَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَ دُنْيَايَ وَ مَعَاشِي وَ مَعَادِي وَ عَاقِبَةِ أُمُورِي فَقَدِّرْهُ لِي وَ عَجِّلْهُ عَلَيَّ وَ سَهِّلْهُ وَ يَسِّرْهُ وَ بَارِكْ لِي فِيهِ وَ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ نَافِعٍ لِي فِي الْعَاجِلِ وَ الْآجِلِ بَلْ هُوَ شَرٌّ عَلَيَّ فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَ اصْرِفْنِي عَنْهُ كَيْفَ شِئْتَ وَ أَنَّى شِئْتَ وَ قَدِّرْ لِيَ الْخَيْرَ كَيْفَ كَانَ وَ أَيْنَ كَانَ وَ رَضِّنِي يَا رَبِّ بِقَضَائِكَ وَ بَارِكْ لِي فِي قَدَرِكَ حَتَّى لَا أُحِبَّ تَعْجِيلَ مَا أَخَّرْتَ وَ لَا تَأْخِيرَ مَا عَجَّلْتَ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَ هُوَ عَلَيْكَ يَسِيرٌ ثُمَّ أَكْثِرِ الصَّلَاةَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ ص أَجْمَعِينَ وَ يَكُونُ مَعَكَ ثَلَاثُ رِقَاعٍ قَدِ اتَّخَذْتَهَا فِي قَدْرٍ وَاحِدٍ وَ هَيْئَةٍ وَاحِدَةٍ وَ اكْتُبْ فِي رُقْعَتَيْنِ مِنْهَا اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَ الشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ وَ لَا أَعْلَمُ وَ تَقْدِرُ وَ لَا أَقْدِرُ وَ تُمْضِي وَ لَا أُمْضِي وَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَخْرِجْ لِي أَحَبَّ السَّهْمَيْنِ إِلَيْكَ وَ خَيْرَهُمَا لِي فِي دِينِي وَ دُنْيَايَ وَ عَاقِبَةِ أَمْرِي إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَ هُوَ عَلَيْكَ سَهْلٌ §أثبتناه من المصدر.§ يَسِيرٌ وَ تَكْتُبُ فِي ظَهْرِ إِحْدَى الرُّقْعَتَيْنِ

↕

ص: ۲۵۳

افْعَلْ وَ عَلَى ظَهْرِ الْأُخْرَى لَا تَفْعَلْ وَ تَكْتُبُ عَلَى الرُّقْعَةِ الثَّالِثَةِ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ اسْتَعَنْتُ بِاللَّهِ وَ تَوَكَّلْتُ عَلَيْهِ وَ هُوَ حَسْبِي وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ تَوَكَّلْتُ فِي جَمِيعِ أُمُورِي عَلَى اللَّهِ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَ اعْتَصَمْتُ بِذِي الْعِزَّةِ وَ الْجَبَرُوتِ وَ تَحَصَّنْتُ بِذِي الْحَوْلِ وَ الطَّوْلِ وَ الْمَلَكُوتِ وَ سَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَ آلِهِ الطَّاهِرِينَ ثُمَّ تَتْرُكُ ظَهْرَ هَذِهِ الرُّقْعَةِ فِي الْأَصْلِ أَبْيَضَ وَ لَا تَكْتُبُ عَلَيْهِ شَيْئاً وَ تَطْوِي الثَّلَاثَ الرِّقَاعِ طَيّاً شَدِيداً عَلَى صُورَةٍ وَاحِدَةٍ وَ تَجْعَلُ فِي ثَلَاثِ بَنَادِقِ شَمْعٍ أَوْ طِينٍ عَلَى هَيْئَةٍ وَاحِدَةٍ وَ وَزْنٍ وَاحِدٍ وَ ادْفَعْهَا إِلَى مَنْ تَثِقُ بِهِ وَ تَأْمُرُهُ أَنْ يَذْكُرَ اللَّهَ وَ يُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ يَطْرَحَهَا إِلَى كُمِّهِ وَ يُدْخِلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فَيَجْعَلَهَا §فی البحار: فیجیلها.§ فِي كُمِّهِ وَ يَأْخُذَ مِنْهَا وَاحِدَةً مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْبَنَادِقِ وَ لَا يَتَعَمَّدَ وَاحِدَةً بِعَيْنِهَا وَ لَكِنْ أَيُّ وَاحِدَةٍ وَقَعَتْ عَلَيْهَا يَدُهُ مِنَ الثَّلَاثِ أَخْرَجَهَا فَإِذَا أَخْرَجَهَا أَخَذْتَهَا مِنْهُ وَ أَنْتَ تَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لِلَّهِ الْخِيَرَةُ فِيمَا خَرَجَ لَكَ ثُمَّ فُضَّهَا وَ اقْرَأْهَا وَ اعْمَلْ بِمَا يَخْرُجُ عَلَى ظَهْرِهَا وَ إِنْ لَمْ يَحْضُرْكَ مَنْ تَثِقُ بِهِ طَرَحْتَهَا أَنْتَ إِلَى كُمِّكَ وَ أَجَلْتَهَا بِيَدِكَ وَ فَعَلْتَ كَمَا وَصَفْتُ لَكَ فَإِنْ كَانَ عَلَى ظَهْرِهَا افْعَلْ فَافْعَلْ وَ امْضِ لِمَا أَرَدْتَ فَإِنَّهُ يَكُونُ لَكَ فِيهِ إِذَا فَعَلْتَهُ الْخِيَرَةُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَ إِنْ كَانَ عَلَى ظَهْرِهَا لَا تَفْعَلْ فَإِيَّاكَ أَنْ تَفْعَلَهُ وَ تُخَالِفَ §فی البحار: أو تخالف.§ فَإِنَّكَ إِنْ خَالَفْتَ لَقِيتَ عَنَتاً وَ إِنْ تَمَّ لَمْ يَكُنْ لَكَ فِيهِ الْخِيَرَةُ وَ إِنْ خَرَجَتِ الرُّقْعَةُ الَّتِي لَمْ تَكْتُبْ عَلَى ظَهْرِهَا شَيْئاً فَتَوَقَّفْ إِلَى أَنْ تَحْضُرَ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ مَفْرُوضَةٌ ثُمَّ قُمْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ كَمَا وَصَفْتُ لَكَ ثُمَّ صَلِّ الصَّلَاةَ الْمَفْرُوضَةَ أَوْ صَلِّهِمَا بَعْدَ

↕

ص: ۲۵۴

الْفَرْضِ مَا لَمْ تَكُنِ الْفَجْرَ وَ الْعَصْرَ فَأَمَّا الْفَجْرُ فَعَلَيْكَ بَعْدَهَا بِالدُّعَاءِ إِلَى أَنْ تُبْسَطَ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلِّهِمَا وَ أَمَّا الْعَصْرُ فَصَلِّهِمَا قَبْلَهَا ثُمَّ ادْعُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِالْخِيَرَةِ كَمَا ذَكَرْتُ لَكَ وَ أَعِدَّ الرِّقَاعَ وَ اعْمَلْ بِحَسَبِ مَا يَخْرُجُ لَكَ وَ كُلَّمَا خَرَجَتِ الرُّقْعَةُ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ مَكْتُوبٌ عَلَى ظَهْرِهَا فَتَوَقَّفْ إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ كَمَا أَمَرْتُكَ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ لَكَ مَا تَعْمَلُ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِخَارَةِ فِي آخِرِ سَجْدَةٍ مِنْ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ وَ فِي آخِرِ سَجْدَةٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ أَوْ فِي سَجْدَةٍ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ

§الباب ۳§

۶۸۱۰- §عیون أخبار الرضا (علیه السلام):، و نقله المجلسی «قدّه» فی البحار ج ۹۱ ص ۲۷۸ ح ۲۸ عن فتح الأبواب ص ۴۳ بإسناده إلى الشيخ الصدوق «قده» فی کتابه العیون، و تراه أیضا فی البحار ج ۹۱ ص ۲۶۱ ح ۱۱ عن أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۸۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْعُيُونِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ يَسْجُدُ عَقِيبَ الْمَكْتُوبَةِ وَ يَقُولُ اللَّهُمَّ خِرْ لِي مِائَةَ مَرَّةٍ ثُمَّ يَتَوَسَّلُ بِالنَّبِيِّ وَ الْأَئِمَّةِ ع وَ يُصَلِّي عَلَيْهِمْ وَ يَسْتَشْفِعُ بِهِمْ وَ يَنْظُرُ مَا يُلْهِمُهُ اللَّهُ فَيَفْعَلُ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى

۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِطَلَبِ الْخِيَرَةِ وَ تَكْرَارِ ذَلِكَ ثُمَّ يَفْعَلُ مَا يَتَرَجَّحُ فِي قَلْبِهِ أَوْ يَسْتَشِيرُ فِيهِ بَعْدَ ذَلِكَ

§الباب ۴§

۶۸۱۱- §قرب الإسناد ص ۱۲۳، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۶۰ ح ۱۰.§ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ ع قَالَ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ

↕

ص: ۲۵۵

جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنِّی أُرِیدُ وَجْهَ کَذَا وَ کَذَا فَعَلِّمْنِی اسْتِخَارَةً إِنْ کَانَ ذَلِکَ الْوَجْهُ خِیَرَةً أَنْ یُیَسِّرَهُ اللَّهُ تَعَالَی لِی §أثبتناه من المصدر.§ وَ إِنْ کَانَ شَرّاً صَرَفَهُ اللَّهُ عَنِّی فَقَالَ لَهُ وَ تُحِبُّ أَنْ تَخْرُجَ فِی ذَلِکَ الْوَجْهِ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ نَعَمْ قَالَ قُلِ اللَّهُمَّ قَدِّرْ لِی کَذَا وَ کَذَا وَ اجْعَلْهُ خَیْراً لِی فَإِنَّکَ تَقْدِرُ عَلَی ذَلِکَ

۶۸۱۲- §بل السیّد ابن طاوس فی فتح الأبواب ص ۱۳، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۶۵ ح ۱۹.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَکَارِمِ الْأَخْلَاقِ، نَقْلًا مِنْ فِرْدَوْسِ الْأَخْبَارِ أَنَّ النَّبِیَّ ص قَالَ یَا أَنَسُ إِذَا هَمَمْتَ بِأَمْرٍ فَاسْتَخِرْ رَبَّکَ فِیهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ ثُمَّ انْظُرْ إِلَی الَّذِی یَسْبِقُ إِلَی قَلْبِکَ فَإِنَّ الْخِیَرَةَ فِیهِ یَعْنِی الْفِعْلَ §فی البحار: افعل ذلک.§ ذَلِکَ

۶۸۱۳- §فتح الأبواب ص ۱۴، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۸۲ ح ۳۳.§ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی فَتْحِ الْأَبْوَابِ، نَقْلًا مِنْ کِتَابِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِی الْجَهْمِ عَنْ مُعَاوِیَةَ بْنِ مَیْسَرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا اسْتَخَارَ اللَّهَ عَبْدٌ سَبْعِینَ مَرَّةً بِهَذِهِ الِاسْتِخَارَةِ إِلَّا رَمَاهُ اللَّهُ بِالْخَیْرِ یَقُولُ یَا أَبْصَرَ النَّاظِرِینَ یَا أَسْمَعَ السَّامِعِینَ وَ یَا أَسْرَعَ الْحَاسِبِینَ وَ یَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِینَ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ عَلَی أَهْلِ بَیْتِهِ وَ خِرْ لِی فِی کَذَا وَ کَذَا

وَ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَکَارِمِ الْأَخْلَاقِ §مکارم الأخلاق ص ۳۲۰، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۸۲ ح ۳۳.§، عَنْ مُعَاوِیَةَ مِثْلَهُ وَ زَادَ بَعْدَ أَرْحَمَ الرَّاحِمِینَ وَ یَا أَحْکَمَ الْحَاکِمِینَ

↕

ص: ۲۵۶

وَ لَیْسَ فِیهِ عَلَی وَ زَادَ فِی آخِرِهِ §هذه الزیادة لیست فی المکارم بل مذکورة فی البحار عن المکارم.§ ثُمَّ اسْجُدْ سَجْدَةً تَقُولُ فِیهَا أَسْتَخِیرُ اللَّهَ بِرَحْمَتِهِ أَسْتَقْدِرُ اللَّهَ فِی عَافِیَةٍ بِقُدْرَتِهِ ثُمَّ ائْتِ حَاجَتَکَ فَإِنَّهَا خِیَرَةٌ لَکَ عَلَی کُلِّ حَالٍ وَ لَعَلَّ تَتَّهِمْ رَبَّکَ فِیمَا تَتَصَرَّفُ فِیهِ

۶۸۱۴- §فتح الأبواب ص ۴۸، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۸۲ ح ۳۴.§، وَ عَنْ شَیْخَیْهِ الْفَقِیهَیْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نَمَا وَ أَسْعَدِ بْنِ عَبْدِ الْقَاهِرِ بِإِسْنَادِهِمَا إِلَی شَیْخِ الطَّائِفَةِ بِإِسْنَادِهِ إِلَی الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِی أَیُّوبَ الْخَزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ کُنَّا قَدْ أُمِرْنَا بِالْخُرُوجِ إِلَی الشَّامِ فَقُلْتُ اللَّهُمَّ إِنْ کَانَ هَذَا الْوَجْهُ الَّذِی هَمَمْتُ بِهِ خَیْراً لِی فِی دِینِی وَ دُنْیَایَ وَ عَاقِبَةِ أَمْرِی وَ لِجَمِیعِ الْمُسْلِمِینَ فَیَسِّرْهُ لِی وَ بَارِکْ لِی فِیهِ وَ إِنْ کَانَ ذَلِکَ شَرّاً لِی فَاصْرِفْهُ عَنِّی إِلَی مَا هُوَ خَیْرٌ لِی مِنْهُ فَإِنَّکَ تَعْلَمُ وَ لَا أَعْلَمُ وَ تَقْدِرُ وَ لَا أَقْدِرُ وَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُیُوبِ أَسْتَخِیرُ اللَّهَ وَ یَقُولُ ذَلِکَ مِائَةَ مَرَّةٍ قَالَ وَ أَخَذْتُ حَصَاةً فَوَضَعْتُهَا عَلَی بَغْلِی §فی البحار: نعلی.§ فَأَتْمَمْتُهَا فَقُلْتُ أَ لَیْسَ إِنَّمَا یَقُولُ هَذَا الدُّعَاءَ مَرَّةً وَاحِدَةً وَ یَقُولُ مِائَةَ مَرَّةٍ أَسْتَخِیرُ اللَّهَ قَالَ هَکَذَا قُلْتُ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ مَرَّةً هَذَا الدُّعَاءَ قَالَ فَصَرَفَ ذَلِکَ الْوَجْهَ عَنِّی وَ خَرَجْتُ بِذَلِکَ الْجِهَازِ إِلَی مَکَّةَ وَ یَقُولُهَا فِی الْأَمْرِ الْعَظِیمِ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ مَرَّةً وَ فِی الْأَمْرِ الدُّونِ عَشْرَ مَرَّاتٍ

۶۸۱۵- §فتح الأبواب:، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۵۲ ح ۳.§ وَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِی کِتَابِ الدُّعَاءِ، عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا أَرَادَ أَحَدُکُمْ أَنْ یَشْتَرِیَ أَوْ یَبِیعَ أَوْ یَدْخُلَ فِی أَمْرٍ فَیَبْتَدِئُ بِاللَّهِ وَ یَسْأَلُهُ قَالَ قُلْتُ فَمَا

↕

ص: ۲۵۷

یَقُولُ قَالَ یَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّی أُرِیدُ کَذَا وَ کَذَا فَإِنْ کَانَ خَیْراً لِی فِی دِینِی وَ دُنْیَایَ وَ آخِرَتِی وَ عَاجِلِ أَمْرِی وَ آجِلِهِ فَیَسِّرْهُ لِی وَ إِنْ

كَانَ شَرّاً لِي فِي دِينِي وَ دُنْيَايَ فَاصْرِفْهُ عَنِّي رَبِّ اعْزِمْ لِي عَلَى رُشْدِي وَ إِنْ كَرِهَتْهُ وَ أَبَتْهُ نَفْسِي ثُمَّ يَسْتَشِيرُ عَشَرَةً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى عَشَرَةٍ وَ لَمْ يُصِبْ إِلَّا خَمْسَةً فَيَسْتَشِيرُ خَمْسَةً مَرَّتَيْنِ فَإِنْ لَمْ يُصِبْ إِلَّا رَجُلَيْنِ فَلْيَسْتَشِرْهُمَا خَمْسَ مَرَّاتٍ فَإِنْ لَمْ يُصِبْ إِلَّا رَجُلًا وَاحِداً فَلْيَسْتَشِرْهُ عَشْرَ مَرَّاتٍ

۶۸۱۶- §المقنعة ص ۳۶، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۵۲ ح ۱.§ الْمُفِيدُ فِي الْمُقْنِعَةِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَمْراً فَلَا يُشَاوِرْ فِيهِ أَحَداً حَتَّى يَبْدَأَ فَيُشَاوِرَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فَقِيلَ لَهُ وَ مَا مُشَاوَرَةُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ يَسْتَخِيرُ اللَّهَ فِيهِ أَوَّلًا ثُمَّ يُشَاوِرُ فِيهِ فَإِنَّهُ إِذَا بَدَأَ بِاللَّهِ أَجْرَى اللَّهُ الْخَيْرَ عَلَى لِسَانِ مَنْ شَاءَ مِنَ الْخَلْقِ

۶۸۱۷- §الاختیار:، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۸۴ ح ۳۹.§ السَّيِّدُ بْنُ الْبَاقِي فِي إِخْتِيَارِهِ، رَوَى عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ خِيَارَ مَنْ فَوَّضَ إِلَيْكَ أَمْرَهُ وَ أَسْلَمَ إِلَيْكَ نَفْسَهُ وَ اسْتَسْلَمَ بِهِ اللَّهُمَّ خِرْ لِي وَ لَا تَخِرْ عَلَيَّ وَ كُنْ لِي وَ لَا تَكُنْ عَلَيَّ وَ انْصُرْنِي وَ لَا تَنْصُرْ عَلَيَّ وَ أَعِنِّي وَ لَا تُعِنْ عَلَيَّ وَ أَمْكِنِّي وَ لَا تُمْكِنْ مِنِّي وَ اهْدِنِي إِلَى الْخَيْرِ وَ لَا تُضِلَّنِي وَ أَرْضِنِي بِقَضَائِكَ وَ بَارِكْ لِي فِي قَدَرِكَ إِنَّكَ تَفْعَلُ مَا تَشَاءُ وَ تَحْكُمُ مَا تُرِيدُ وَ أَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتِ الْخِيَرَةُ فِي أَمْرِي هَذَا فِي دِينِي وَ دُنْيَايَ وَ عَاقِبَةِ أَمْرِي فَسَهِّلْ §فی البحار: فسهله.§ لِي وَ إِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَاصْرِفْهُ عَنِّي يَا

↕

ص: ۲۵۸

أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَ حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ

۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِخَارَةِ اللَّهِ ثُمَّ الْعَمَلِ بِمَا يَقَعُ فِي الْقَلْبِ عِنْدَ الْقِيَامِ إِلَى الصَّلَاةِ وَ افْتِتَاحِ الْمُصْحَفِ وَ الْأَخْذِ بِأَوَّلِ مَا يُرَى فِيهِ

§الباب ۵§

۶۸۱۸- §الغایات ص ۸۷، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۴۳ ح ۵.§ الشَّيْخُ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْغَايَاتِ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْيَسَعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِّيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنِّي أُرِيدُ الشَّيْءَ فَأَسْتَخِيرُ اللَّهَ فِيهِ ثَلَاثاً §لیس فی المصدر و البحار.§ فَلَا يُوفَقُ §فی المصدر: یقر، و فی البحار: یفی.§ لِي فِيهِ الرَّأْيُ أَفْعَلُهُ أَوْ أَدَعُهُ فَقَالَ انْظُرْ إِذَا قُمْتَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ أَبْعَدُ مَا يَكُونُ مِنَ الْإِنْسَانِ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ أَيُّ شَيْءٍ يَقَعُ فِي قَلْبِكَ فَخُذْ بِهِ وَ افْتَحِ الْمُصْحَفَ وَ انْظُرْ مَا تَرَى فَخُذْ بِهِ

وَ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ §مکارم الأخلاق ص ۳۲۴.§، عَنْهُ مِثْلَهُ وَ لَيْسَ فِيهِ ثَلَاثاً وَ فِيهِ وَ لَا يُوفِي §فی المکارم: و لا یوفق.§ وَ فِي آخِرِهِ وَ انْظُرْ إِلَى أَوَّلِ مَا تَرَى

۶۸۱۹- §البحار ج ۹۱ ص ۲۴۵.§ الْبِحَارُ، وَجَدْتُ بِخَطِّ جَدِّ شَيْخِنَا الْبَهَائِيِّ الشَّيْخِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْجُبَاعِيِّ قَدَّسَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ نَقْلًا مِنْ خَطِّ الشَّهِيدِ نَوَّرَ اللَّهُ ضَرِيحَهُ نَقْلًا مِنْ خَطِّ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ

↕

ص: ۲۵۹

عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْأَوْحَدُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ إِجَازَةً عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامِ بْنِ سُهَيْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمُؤَدِّبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَيْفٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِذْ تَذَاكَرْنَا أُمَّ الْكِتَابِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ جَعَلَنِيَ اللَّهُ فِدَاكَ إِنَّا رُبَّمَا هَمَمْنَا الْحَاجَةَ §فی المصدر: بالحاجة.§ فَنَتَنَاوَلُ الْمُصْحَفَ فَنَتَفَكَّرُ فِي الْحَاجَةِ الَّتِي نُرِيدُهَا ثُمَّ نَفْتَحُ فِي أَوَّلِ الْوَرَقَةِ

فَنَسْتَدِلَّ بِذَلِكَ عَلَى حَاجَتِنَا فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ تُحْسِنُونَ وَ اللَّهِ مَا تُحْسِنُونَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ كَيْفَ نَصْنَعُ قَالَ إِذَا كَانَ لِأَحَدِكُمْ حَاجَةٌ وَ هَمَّ بِهَا فَلْيُصَلِّ صَلَاةَ جَعْفَرٍ وَ لْيَدْعُ بِدُعَائِهَا فَإِذَا فَرَغَ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَأْخُذِ الْمُصْحَفَ ثُمَّ يَنْوِي فَرَجَ آلِ مُحَمَّدٍ ع بَدْواً وَ عَوْداً ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ فِي قَضَائِكَ وَ قَدَرِكَ أَنْ تُفَرِّجَ عَنْ وَلِيِّكَ وَ حُجَّتِكَ فِي خَلْقِكَ فِي عَامِنَا هَذَا أَوْ فِي شَهْرِنَا هَذَا فَأَخْرِجْ لَنَا آيَةً مِنْ كِتَابِكَ نَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ يَعُدُّ سَبْعَ وَرَقَاتٍ وَ يَعُدُّ عَشَرَةَ أَسْطُرٍ مِنْ خَلْفِ الْوَرَقَةِ السَّابِعَةِ وَ يَنْظُرُ مَا يَأْتِيهِ فِي الْأَحَدَ عَشَرَ مِنَ السُّطُورِ فَإِنَّهُ مُبَيِّنٌ §و فيه: يبين.§ لَكَ حَاجَتَكَ ثُمَّ تُعِيدُ الْفِعْلَ ثَانِياً لِنَفْسِكَ

۶۸۲۰- §فتح الأبواب ص ۵۵، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۴۱ ح ۲.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَتْحِ الْأَبْوَابِ،" وَجَدْتُ فِي بَعْضِ كُتُبِ أَصْحَابِنَا صِفَةَ الْقُرْعَةِ فِي الْمُصْحَفِ يُصَلِّي صَلَاةَ جَعْفَرٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ فَأَخْرِجْ لَنَا رَأْسَ آيَةٍ

↕

ص: ۲۶۰

وَ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ §مكارم الأخلاق ص ۳۲۴، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۴۱ ح ۳.§،

۶۸۲۱- §البحار ج ۹۱ ص ۲۴۶.§ وَ فِي الْبِحَارِ، وَجَدْتُ فِي بَعْضِ مُؤَلَّفَاتِ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ قَالَ مِمَّا نُقِلَ مِنْ خَطِّ الشَّيْخِ يُوسُفَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْقَطِيفِيِّ مَا هَذِهِ صُورَتُهُ نَقَلْتُ مِنْ خَطِّ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ جَمَالِ الدِّينِ الْحَسَنِ بْنِ الْمُطَهَّرِ طَابَ ثَرَاهُ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ إِذَا أَرَدْتَ الِاسْتِخَارَةَ مِنَ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ فَقُلْ بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ إِنْ كَانَ فِي قَضَائِكَ وَ قَدَرِكَ أَنْ تَمُنَّ عَلَى شِيعَةِ آلِ مُحَمَّدٍ ع بِفَرَجِ وَلِيِّكَ وَ حُجَّتِكَ عَلَى خَلْقِكَ فَأَخْرِجْ إِلَيْنَا آيَةً مِنْ كِتَابِكَ نَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ تَفْتَحُ الْمُصْحَفَ وَ تَعُدُّ سِتَ §أثبتناه من البحار.§ وَرَقَاتٍ وَ مِنَ السَّابِعَةِ سِتَّةَ أَسْطُرٍ وَ تَنْظُرُ مَا فِيهِ

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ بَيَانٌ الظَّاهِرُ أَنَّهُ سَقَطَ مِنْهُ ثُمَّ تُعِيدُ الْفِعْلَ ثَانِياً §ليس فی البحار.§ لِنَفْسِكَ

۶۸۲۲- §البحار ج ۹۱ ص ۲۴۴.§، وَ فِيهِ رَوَى لِي بَعْضُ الثِّقَاتِ عَنِ الشَّيْخِ الْفَاضِلِ الشَّيْخِ جَعْفَرٍ الْبَحْرَيْنِيِّ أَنَّهُ رَأَى فِي بَعْضِ مُؤَلَّفَاتِ أَصْحَابِنَا الْإِمَامِيَّةِ أَنَّهُ رَوَى مُرْسَلًا عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ مَا لِأَحَدِكُمْ إِذَا ضَاقَ بِالْأَمْرِ ذَرْعاً أَنْ يَتَنَاوَلَ الْمُصْحَفَ بِيَدِهِ عَازِماً عَلَى أَمْرٍ يَقْتَضِيهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ثُمَّ يَقْرَأُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ ثَلَاثاً وَ الْإِخْلَاصَ ثَلَاثاً §أثبتناه من البحار.§ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ثَلَاثاً وَ عِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ ثَلَاثاً وَ الْقَدْرَ ثَلَاثاً وَ الْجَحْدَ ثَلَاثاً وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ ثَلَاثاً ثَلَاثاً §أثبتناه من البحار.§ وَ يَتَوَجَّهُ بِالْقُرْآنِ قَائِلًا اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ

↕

ص: ۲۶۱

بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ مِنْ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ وَ فِيهِ اسْمُكَ الْأَكْبَرُ وَ كَلِمَاتُكَ التَّامَّاتُ يَا سَامِعَ كُلِّ صَوْتٍ وَ يَا جَامِعَ كُلِّ فَوْتٍ وَ يَا بَارِئَ النُّفُوسِ بَعْدَ الْمَوْتِ يَا مَنْ لَا تَغْشَاهُ الظُّلُمَاتُ وَ لَا تَشْتَبِهُ عَلَيْهِ الْأَصْوَاتُ أَسْأَلُكَ أَنْ تَخِيرَ لِي بِمَا أَشْكَلَ عَلَيَّ بِهِ فَإِنَّكَ عَالِمٌ بِكُلِّ مَعْلُومٍ غَيْرُ مُعَلَّمٍ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ وَ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ وَ مُوسَى الْكَاظِمِ وَ عَلِيٍّ الرِّضَا وَ مُحَمَّدٍ الْجَوَادِ وَ عَلِيٍّ الْهَادِي وَ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ وَ الْخَلَفِ الْحُجَّةِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ثُمَّ تَفْتَحُ الْمُصْحَفَ وَ تَعُدُّ الْجَلَالاتِ §الجلالات: يقصد بها جمع لفظ الجلالة (اللّه) تعالى ذكره.§ الَّتِي فِي الصَّفْحَةِ الْيُمْنَى ثُمَّ تَعُدُّ بِعَدَدِهَا §فی البحار: بقدرها.§ أَوْرَاقاً ثُمَّ تَعُدُّ بِعَدَدِهَا أَسْطُراً مِنَ الصَّفْحَةِ الْيُسْرَى ثُمَّ تَنْظُرُ آخِرَ سَطْرٍ تَجِدُهُ كَالْوَحْيِ فِيمَا تُرِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

وَ قَالَ فِي رِسَالَةِ مَفَاتِيحِ الْغَيْبِ، وَ رَأَيْتُ هَذِهِ الِاسْتِخَارَةَ بِخَطِّ بَعْضِ الْفُضَلَاءِ هَكَذَا يَقْرَأُ آيَةَ الْكُرْسِيِّ إِلَى هُمْ فِيها خالِدُونَ وَ عِنْدَهُ مَفاتِحُ الْغَيْبِ إِلَى كِتابٍ مُبِينٍ ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَيْكَ وَ تَفَأَّلْتُ بِكِتَابِكَ فَأَرِنِي مَا هُوَ الْمَكْنُونُ فِي سِرِّكَ الْمَخْزُونُ فِي عِلْمِ غَيْبِكَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ اللَّهُمَّ أَرِنِي الْحَقَّ حَقّاً حَتَّى أَتَّبِعَهُ وَ أَرِنِي الْبَاطِلَ

بَاطِلًا حَتَّى أَجْتَنِبَهُ ثُمَّ يَفْتَحُ الْمُصْحَفَ وَ يَصْنَعُ كَمَا مَرَّ
قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ رَأَيْتُ بِخَطِّ بَعْضِ الْفُضَلَاءِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ الدُّعَاءَ هَكَذَا الْمَخْزُونُ فِي غَيْبِكَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ اللَّهُمَّ أَنْتَ الْحَقُّ وَ مُنْزِلُ الْحَقِّ بِمُحَمَّدٍ ص اللَّهُمَّ أَرِنِي الْحَقَّ حَقّاً حَتَّى أَتَّبِعَهُ وَ أَرِنِي الْبَاطِلَ بَاطِلًا حَتَّى أَجْتَنِبَهُ

↕

ص: ۲۶۲

۶ بَابُ كَرَاهَةِ عَمَلِ الْأَعْمَالِ بِغَيْرِ اسْتِخَارَةٍ وَ عَدَمِ الرِّضَا بِالْخِيَرَةِ وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ عَدَدِهَا وَتْراً

§الباب ۶§

۶۸۲۳- §الغايات ص ۸۲، و عنه فى البحار ج ۹۱ ص ۲۲۳ ح ۲.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْغَايَاتِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ أَكْرَمُ الْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ قَالَ أَكْثَرُهُمْ ذِكْراً لِلَّهِ وَ أَعْمَلُهُمْ بِطَاعَةِ اللَّهِ قُلْتُ فَمَنْ أَبْغَضُ الْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ قَالَ مَنْ يَتَّهِمُ اللَّهَ قُلْتُ أَحَدٌ يَتَّهِمُ اللَّهَ قَالَ نَعَمْ مَنِ اسْتَخَارَ اللَّهَ فَجَاءَتْهُ الْخِيَرَةُ بِمَا يَسْخَطُ §فى المصدر: الخير بما يكون فيسخط.§ فَذَاكَ يَتَّهِمُ اللَّهَ

۶۸۲۴- §البحار ج ۹۱ ص ۲۲۲ ذيل الحديث ۱.§ الْبِحَارُ، عَنْ أَصْلٍ عَتِيقٍ مِنْ أُصُولِ أَصْحَابِنَا عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ مِنْ شَقَاءِ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ الْأَعْمَالَ وَ لَا يَسْتَخِيرَنِي
وَ بِخَطِّ الشَّهِيدِ عَنِ الْكَرَاجُكِيِّ عَنِ الْعَالِمِ ع مِثْلَهُ §البحار ج ۹۱ ص ۲۲۲ ذيل الحديث ۱.§

۶۸۲۵- §الجعفريات ص ۱۶۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ تَجَمَّرَ فَلْيُوتِرْ وَ مَنِ اكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ وَ مَنِ اسْتَنْجَى فَلْيُوتِرْ وَ مَنِ اسْتَخَارَ اللَّهَ تَعَالَى فَلْيُوتِرْ

↕

ص: ۲۶۳

۶۸۲۶- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، وَ فِي الْخَبَرِ يَقُولُ اللَّهُ مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَخِيرُنِي إِلَّا اخْتَرْتُ لَهُ وَ يَقُولُ اللَّهُ عَجِبْتُ مِنْ عَبْدٍ يَسْتَخِيرُنِي ثُمَّ لَا يَرْضَى لِمَا اخْتَرْتُ لَهُ

۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِخَارَةِ بِالدُّعَاءِ وَ أَخْذِ قَبْضَةٍ مِنَ السُّبْحَةِ أَوِ الْحَصَى وَ عَدِّهَا وَ كَيْفِيَّةِ ذَلِكَ

§الباب ۷§

۶۸۲۷- §منهاج الصلاح:، عنه فى البحار ج ۹۱ ص ۲۴۸ ح ۲.§ الْعَلَّامَةُ الْحِلِّيُّ فِي مِنْهَاجِ الصَّلَاحِ، قَالَ نَوْعٌ آخَرُ مِنَ الِاسْتِخَارَةِ رَوَيْتُهُ عَنْ وَالِدِي الْفَقِيهِ سَدِيدِ الدِّينِ يُوسُفَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْمُطَهَّرِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنِ السَّيِّدِ رَضِيِّ الدِّينِ مُحَمَّدٍ الْآوِيِّ الْحُسَيْنِيِّ عَنْ صَاحِبِ الْأَمْرِ ع وَ هُوَ أَنْ يَقْرَأَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ أَقَلُّهُ §فى المصدر: و أقل منه.§ ثَلَاثُ مَرَّاتٍ وَ الْأَدْوَنُ مِنْهُ مَرَّةٌ ثُمَّ يَقْرَأُ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ يَقْرَأُ هَذَا الدُّعَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ لِعِلْمِكَ بِعَوَاقِبِ الْأُمُورِ وَ أَسْتَشِيرُكَ لِحُسْنِ ظَنِّي بِكَ فِي الْمَأْمُولِ وَ الْمَحْذُورِ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ الْأَمْرُ الْفُلَانِيُّ قَدْ نِيطَتْ بِالْبَرَكَةِ أَعْجَازُهُ وَ بِوَادِيهِ وَ حُفَّتْ بِالْكَرَامَةِ أَيَّامُهُ وَ لَيَالِيهِ فَخِرْ لِي فِيهِ خِيَرَةً تَرُدُّ شَمُوسَهُ ذَلُولًا وَ تَقْعَصُ §الظاهر أنّه تصحيف و صوابه «و تقعض» كما فى البحار. و معناها: تردّ و تعطف «راجع لسان العرب ج ۷ ص ۲۲۳».§ أَيَّامَهُ سُرُوراً اللَّهُمَّ إِمَّا أَمْرٌ فَآتَمِرُ وَ إِمَّا §فى المصدر: أو.§ نَهْيٌ فَأَنْتَهِي اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِرَحْمَتِكَ

خِيَرَةً فِي عَافِيَةٍ ثُمَّ يَقْبِضُ عَلَى قِطْعَةٍ مِنَ السُّبْحَةِ وَ يُضْمِرُ حَاجَتَهُ وَ يُخْرِجُ إِنْ كَانَ عَدَدُ تِلْكَ الْقِطْعَةِ

↕

ص: ۲۶۴

زَوْجاً فَهُوَ افْعَلْ وَ إِنْ كَانَ وَتْراً لَا تَفْعَلْ أَوْ بِالْعَكْسِ

۶۸۲۸- §البحار ج ۹۱ ص ۲۵۰ ح ۵.§ الْبِحَارُ، وَجَدْتُ فِي بَعْضِ مُؤَلَّفَاتِ أَصْحَابِنَا نَقْلًا مِنْ كِتَابِ السَّعَادَاتِ مَرْوِيّاً عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ يَقْرَأُ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ الْإِخْلَاصَ ثَلَاثاً وَ يُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ الْحُسَيْنِ وَ جَدِّهِ وَ أَبِيهِ وَ أُمِّهِ وَ أَخِيهِ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَجْعَلَ لِيَ الْخِيَرَةَ فِي هَذِهِ السُّبْحَةِ وَ أَنْ تُرِيَنِي مَا هُوَ الْأَصْلَحُ لِي §أثبتناه من المصدر.§ فِي الدِّينِ وَ الدُّنْيَا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ الْأَصْلَحُ فِي دِينِي وَ دُنْيَايَ وَ عَاجِلِ أَمْرِي وَ آجِلِهِ فِعْلَ مَا أَنَا عَازِمٌ عَلَيْهِ فَأْمُرْنِي وَ إِلَّا فَانْهَنِي إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ثُمَّ تَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ السُّبْحَةِ وَ تَعُدُّهَا وَ تَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِلَى آخِرِ الْقَبْضَةِ فَإِنْ كَانَتِ الْأَخِيرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ فَهُوَ مُخَيَّرٌ بَيْنَ الْفِعْلِ وَ التَّرْكِ وَ إِنْ كَانَ الْحَمْدُ لِلَّهِ فَهُوَ أَمْرٌ وَ إِنْ كَانَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَهِيَ نَهْيٌ

وَ قَالَ فِي مَفَاتِيحِ الْغَيْبِ، إِنَّ النَّاقِلَ مِنْ عُلَمَاءِ الْبَحْرَيْنِ

۶۸۲۹- §البحار ج ۹۱ ص ۲۵۱ ح ۶.§ وَ فِيهِ، رُوِيَ عَنِ الشَّيْخِ يُوسُفَ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّهُ وَجَدَ بِخَطِّ الشَّهِيدِ السَّعِيدِ مُحَمَّدِ بْنِ مَكِّيٍّ أَنَّهُ قَالَ تَقْرَأُ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ لِعِلْمِكَ بِعَوَاقِبِ §في المصدر: بعاقبة.§ الْأُمُورِ وَ أَسْتَشِيرُكَ لِحُسْنِ ظَنِّي بِكَ فِي الْمَأْمُولِ وَ الْمَحْذُورِ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ الْأَمْرُ الَّذِي عَزَمْتُ عَلَيْهِ مِمَّا قَدْ نِيطَتِ الْبَرَكَةُ بِأَعْجَازِهِ وَ بَوَادِيهِ وَ حُفَّتْ

↕

ص: ۲۶۵

بِالْكَرَامَةِ أَيَّامُهُ وَ لَيَالِيهِ فَأَسْأَلُكَ بِمُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ وَ عَلِيٍّ وَ مُحَمَّدٍ وَ جَعْفَرٍ وَ مُوسَى وَ عَلِيٍّ وَ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُجَّةِ الْقَائِمِ ع أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ وَ أَنْ تَخِيرَ لِي فِيهِ §ليس في المصدر.§ خِيَرَةً تَرُدُّ شُمُوسَهُ ذَلُولًا وَ تُقَيِّضَ أَيَّامَهُ سُرُوراً اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْراً فَاجْعَلْهُ فِي قَبْضَةِ الْفَرْدِ وَ إِنْ كَانَ نَهْياً فَاجْعَلْهُ فِي قَبْضَةِ الزَّوْجِ ثُمَّ تَقْبِضُ عَلَى السُّبْحَةِ وَ تَعْمَلُ عَلَى مَا يَخْرُجُ

۶۸۳۰- §البحار ج ۹۱ ص ۲۵۱ ح ۷.§ وَ فِيهِ، وَجَدْتُ بِخَطِّ الشَّيْخِ الْجَلِيلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْجُبَاعِيِّ جَدِّ شَيْخِنَا الْبَهَائِيِّ أَنَّهُ نَقَلَ مِنْ خَطِّ الشَّهِيدِ السَّعِيدِ هَكَذَا طَرِيقُ الِاسْتِخَارَةِ الصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ بَعْدَهُ يَا أَسْمَعَ السَّامِعِينَ وَ يَا أَبْصَرَ النَّاظِرِينَ وَ يَا أَسْرَعَ الْحَاسِبِينَ وَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَ يَا أَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ ثُمَّ الزَّوْجُ وَ الْفَرْدُ

۶۸۳۱- §البحار ج ۹۱ ص ۲۵۰ ح ۴.§ وَ فِيهِ، سَمِعْتُ وَالِدِي قُدِّسَ سِرُّهُ يَرْوِي عَنْ شَيْخِهِ الْبَهَائِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ سَمِعْنَا مُذَاكَرَةً عَنْ مَشَايِخِنَا عَنِ الْقَائِمِ عَجَّلَ اللَّهُ تَعَالَى فَرَجَهُ فِي الِاسْتِخَارَةِ بِالسُّبْحَةِ أَنَّهُ يَأْخُذُهَا وَ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ وَ آلِهِ ص ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ يَقْبِضُ عَلَى السُّبْحَةِ وَ يَعُدُّ اثْنَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ فَإِنْ بَقِيَتْ وَاحِدَةٌ فَهُوَ افْعَلْ وَ إِنْ بَقِيَتْ اثْنَتَانِ فَهُوَ لَا تَفْعَلْ

↕

ص: ۲۶۶

۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِخَارَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنَ الزَّوَالِ

§الباب ۸§

۶۸۳۲- §فلاح السائل ص ۱۲۴.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَلَاحِ السَّائِلِ، رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ الِاسْتِخَارَةُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنَ الزَّوَالِ

وَ رَوَيْنَا هَذِهِ الرِّوَايَةَ بِإِسْنَادِي إِلَى جَدِّي أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ الْأَهْوَازِيِّ فِيمَا ذَكَرَهُ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ،

۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ مُشَاوَرَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِالْمُسَاهَمَةِ وَ الْقُرْعَةِ

§الباب ۹§

۶۸۳۳- §مكارم الأخلاق ص ۲۵۵، و عنه في البحار ج ۹۱ ص ۲۲۶ ح ۱.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ قَالَ خَرَجْتُ سَنَةً إِلَى مَكَّةَ وَ مَتَاعِي بَزٌّ §البزّ: الثياب، و قيل: ضرب من الثياب، و قيل: البزّ من الثياب أمتعة البزّاز .. و البزّاز: بائع البزّ (لسان العرب- بزز- ج ۵ ص ۳۱۱).§ قَدْ كَسَدَ عَلَيَّ فَأَشَارَ عَلَيَّ أَصْحَابُنَا أَنْ أَبْعَثَهُ إِلَى مِصْرَ وَ لَا أَرُدَّهُ إِلَى الْكُوفَةِ أَوْ أَبْعَثَهُ §ليس في المصدر و البحار.§ إِلَى الْيَمَنِ فَاخْتَلَفَ §في المصدر: فاختلفت.§ عَلَيَّ آرَاؤُهُمْ فَدَخَلْتُ عَلَى الْعَبْدِ الصَّالِحِ بَعْدَ النَّفْرِ بِيَوْمٍ وَ نَحْنُ بِمَكَّةَ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا أَشَارَ بِهِ أَصْحَابُنَا وَ قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ فَمَا تَرَى حَتَّى أَنْتَهِيَ إِلَى مَا تَأْمُرُنِي فَقَالَ لِي سَاهِمْ بَيْنَ مِصْرَ وَ الْيَمَنِ ثُمَّ فَوِّضْ فِي ذَلِكَ أَمْرَكَ إِلَى

↕

ص: ۲۶۷

اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَأَيُّ بَلَدٍ خَرَجَ سَهْمُهُ §في المصدر و البحار: سهمها.§ مِنَ الْأَسْهُمِ فَابْعَثْ مَتَاعَكَ إِلَيْهَا قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ كَيْفَ أُسَاهِمُ قَالَ اكْتُبْ فِي رُقْعَةٍ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَ الشَّهَادَةِ أَنْتَ الْعَالِمُ وَ أَنَا الْمُتَعَلِّمُ فَانْظُرْ لِي فِي أَيِّ الْأَمْرَيْنِ خَيْرٌ لِي حَتَّى أَتَوَكَّلَ عَلَيْكَ فِيهِ وَ أَعْمَلَ بِهِ ثُمَّ اكْتُبْ مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ثُمَّ اكْتُبْ رُقْعَةً أُخْرَى مِثْلَ مَا فِي الرُّقْعَةِ الْأُولَى شَيْئاً شَيْئاً ثُمَّ اكْتُبِ الْيَمَنَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ اكْتُبْ رُقْعَةً أُخْرَى مِثْلَ مَا فِي الرُّقْعَتَيْنِ شَيْئاً شَيْئاً ثُمَّ اكْتُبْ بِحَبْسِ الْمَتَاعِ وَ لَا يُبْعَثُ إِلَى بَلَدٍ مِنْهُمَا ثُمَّ اجْمَعِ الرِّقَاعَ وَ ادْفَعْهُنَّ إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِكَ فَلْيَسْتُرْهَا عَنْكَ ثُمَّ أَدْخِلْ يَدَكَ فَخُذْ رُقْعَةً مِنْ ثَلَاثِ رِقَاعٍ فَأَيُّهَا وَقَعَتْ فِي يَدِكَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَ اعْمَلْ بِمَا فِيهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

۱۰ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ صَلَاةِ الِاسْتِخَارَةِ وَ مَا يُنَاسِبُهَا

§الباب ۱۰§

۶۸۳۴- §كتاب تقويم المحسنين ص ۵۸.§ الْمَوْلَى مُحْسِنُ الْكَاشَانِيُّ فِي تَقْوِيمِ الْمُحْسِنِينَ، " إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَسْتَخِيرَ بِكَلَامِ اللَّهِ الْمَلِكِ الْعَلَّامِ فَاخْتَرْ سَاعَةً تَصْلُحُ لِذَلِكَ لِيَكُونَ عَلَى حَسَبِ الْمَرَامِ عَلَى مَا هُوَ الْمَشْهُورُ وَ إِنْ لَمْ تَجِدْ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثاً عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ع يَوْمُ الْأَحَدِ جَيِّدٌ إِلَى الظُّهْرِ ثُمَّ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ جَيِّدٌ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ ثُمَّ مِنَ الضُّحَى إِلَى الظُّهْرِ وَ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ

↕

ص: ۲۶۸

يَوْمُ الثُّلَاثَاءِ جَيِّدٌ مِنَ الضُّحَى إِلَى الظُّهْرِ ثُمَّ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ يَوْمُ الْأَرْبِعَاءِ جَيِّدٌ إِلَى الظُّهْرِ ثُمَّ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى الْعِشَاءِ

الْآخِرَةِ يَوْمُ الْخَمِيسِ جَيِّدٌ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ ثُمَّ مِنَ الظُّهْرِ إِلَى الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ جَيِّدٌ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ ثُمَّ مِنَ الزَّوَالِ إِلَى الْعَصْرِ يَوْمُ السَّبْتِ جَيِّدٌ إِلَى الضُّحَى ثُمَّ مِنَ الزَّوَالِ إِلَى الْعَصْرِ قُلْتُ وَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنَ الْمَجَامِيعِ يَلِي الْمُؤَلَّفَاتِ نِسْبَتُهُ إِلَى الصَّادِقِ ع

۶۸۳۵- §جواهر الكلام ج ۱۲ ص ۱۷۲.§ الشَّيْخُ الْفَقِيهُ فِي الْجَوَاهِرِ،" اسْتِخَارَةٌ مُسْتَعْمَلَةٌ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ زَمَانِنَا وَ رُبَّمَا نُسِبَتْ إِلَى مَوْلَانَا الْقَائِمِ ع وَ هِيَ أَنْ تَقْبِضَ عَلَى السُّبْحَةِ بَعْدَ قِرَاءَةٍ وَ دُعَاءٍ وَ تُسْقِطَ ثَمَانِيَةً فَإِنْ بَقِيَ وَاحِدٌ فَحَسَنَةٌ فِي الْجُمْلَةِ وَ إِنْ بَقِيَ اثْنَانِ فَنَهْيٌ وَاحِدٌ وَ إِنْ بَقِيَ ثَلَاثَةٌ فَصَاحِبُهَا بِالْخِيَارِ لِتَسَاوِي الْأَمْرَيْنِ وَ إِنْ بَقِيَ أَرْبَعَةٌ فَنَهْيَانِ وَ إِنْ بَقِيَ خَمْسٌ فَعِنْدَ بَعْضٍ أَنَّهُ يَكُونُ فِيهَا تَعَبٌ وَ عِنْدَ بَعْضٍ أَنَّ فِيهَا مَلَامَةً وَ إِنْ بَقِيَ سِتَّةٌ فَهِيَ الْحَسَنَةُ الْكَامِلَةُ الَّتِي تُحِبُّ الْعَجَلَةَ وَ إِنْ بَقِيَ سَبْعَةٌ فَالْحَالُ فِيهَا كَمَا ذُكِرَ فِي الْخَمْسَةِ مِنِ اخْتِلَافِ الرَّأْيَيْنِ أَوِ الرِّوَايَتَيْنِ وَ إِنْ بَقِيَ ثَمَانِيَةٌ فَقَدْ نُهِيَ عَنْ ذَلِكَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ إِلَى أَنْ قَالَ وَ يَخْطُرُ بِالْبَالِ إِنِّي عَثَرْتُ فِي غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الْمَجَامِيعِ عَلَى فَأْلٍ لِمَعْرِفَةِ قَضَاءِ الْحَاجَةِ وَ عَدَمِهَا يُنْسَبُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقْبِضُ

↕

ص: ۲۶۹

قَبْضَةً مِنْ حِنْطَةٍ أَوْ غَيْرِهَا ثُمَّ يُسْقِطُ ثَمَانِيَةً ثَمَانِيَةً وَ يَحْتَمِلُ أَنَّهُ عَلَى التَّفْصِيلِ الْمَزْبُورِ وَ لَعَلَّهُ هُوَ الْمُسْتَنَدُ فِي ذَلِكَ إِلَى آخِرِهِ

↕

ص: ۲۷۰

↕

ص: ۲۷۱

أَبْوَابُ بَقِيَّةِ الصَّلَوَاتِ الْمَنْدُوبَةِ

۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ لَيْلَةِ الْفِطْرِ وَ كَيْفِيَّتِهَا

§أبواب بقية الصلوات المندوبة الباب ۱§

۶۸۳۶- §كتاب الإقبال ص ۳۷۲، و عنه في البحار ج ۹۱ ص ۱۱۹ ح ۷.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ عَمَلِ شَهْرِ رَمَضَانَ، عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع كَانَ يُصَلِّي لَيْلَةَ الْفِطْرِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَ نَافِلَتِهَا رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ مِائَةَ مَرَّةٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ فِي الثَّانِيَةِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَرَّةً ثُمَّ يَقْنُتُ وَ يَرْكَعُ وَ يَسْجُدُ وَ يُسَلِّمُ ثُمَّ يَخِرُّ لِلَّهِ سَاجِداً وَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِائَةَ مَرَّةٍ ثُمَّ يَقُولُ وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَفْعَلُهَا أَحَدٌ فَيَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ وَ لَوْ أَتَى §في المصدر: أتاه.§ مِنَ الذُّنُوبِ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ

۶۸۳۷- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۴، و عنه في البحار ج ۹۱ ص ۱۳۲ ح ۳۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع اجْتَهِدُوا فِي لَيْلَةِ الْفِطْرِ فِي الدُّعَاءِ وَ السَّهَرِ §أثبتناه من المصدر.§ وَ صَلُّوا رَكْعَتَيْنِ تَقْرَءُونَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى §في المصدر: يقرأ في كل ركعة.§ بِأُمِّ الْكِتَابِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أَلْفَ مَرَّةٍ وَ فِي الثَّانِيَةِ مَرَّةً وَاحِدَةً

↕

ص: ۲۷۲

وَ قَدْ رُوِيَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِائَةَ مَرَّةٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ

۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ كَيْفِيَّتِهَا

§الباب ۲§

۶۸۳۸- §جمال الأسبوع ص ۲۴۶، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۶۹ ح ۱.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي جَمَالِ الْأُسْبُوعِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يُونُسَ بْنِ هِشَامٍ عَنِ الرِّضَا ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ صَلَاةِ جَعْفَرٍ فَقَالَ أَيْنَ أَنْتَ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ص فَعَسَى رَسُولُ اللَّهِ ص لَمْ يُصَلِّ صَلَاةَ جَعْفَرٍ وَ لَعَلَّ جَعْفَراً لَمْ يُصَلِّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ص قَطُّ فَقُلْتُ عَلِّمْنِيهَا قَالَ تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقْرَؤُهَا خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً وَ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً إِذَا اسْتَوَيْتَ قَائِماً وَ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً إِذَا سَجَدْتَ وَ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ وَ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً فِي السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ وَ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قَبْلَ أَنْ تَنْهَضَ إِلَى الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى ثُمَّ تَقُومُ إِلَى الثَّانِيَةِ فَتَفْعَلُ كَمَا فَعَلْتَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى ثُمَّ تَنْصَرِفُ وَ لَيْسَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ اللَّهِ ذَنْبٌ إِلَّا وَ قَدْ غُفِرَ لَكَ وَ تُعْطَى جَمِيعَ مَا سَأَلْتَ وَ الدُّعَاءُ بَعْدَهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّنَا وَ رَبُّ آبَائِنَا الْأَوَّلِينَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِلَهاً وَاحِداً وَ نَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ

↕

ص: ۲۷۳

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ وَحْدَهُ أَنْجَزَ وَعْدَهُ وَ نَصَرَ عَبْدَهُ وَ أَعَزَّ جُنْدَهُ §أثبتناه من المصدر.§ وَ هَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ فَلَهُ الْمُلْكُ وَ لَهُ الْحَمْدُ و لِلَّهِ الْمُلْكُ وَ الْحَمْدُ §ليس فی المصدر.§ وَ هُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ مَنْ فِيهِنَ §أثبتناه من المصدر.§ فَلَكَ الْحَمْدُ وَ أَنْتَ قَيِّامُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ مَنْ فِيهِنَّ وَ لَكَ الْحَمْدُ وَ أَنْتَ الْحَقُّ وَ وَعْدُكَ حَقٌّ وَ قَوْلُكَ الْحَقُّ وَ إِنْجَازُكَ حَقٌّ وَ الْجَنَّةُ حَقٌّ وَ النَّارُ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَ بِكَ آمَنْتُ وَ عَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَ بِكَ خَاصَمْتُ وَ إِلَيْكَ حَاكَمْتُ يَا رَبِّ يَا رَبِّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَ أَخَّرْتُ وَ مَا §أثبتناه من المصدر.§ أَسْرَرْتُ وَ أَعْلَنْتُ أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ ارْحَمْنِي وَ اغْفِرْ لِي وَ تُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ كَرِيمٌ رَءُوفٌ رَحِيمٌ

۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ يَوْمِ الْغَدِيرِ وَ كَيْفِيَّتِهَا وَ اسْتِحْبَابِ صَوْمِهِ وَ تَعْظِيمِهِ وَ الْغُسْلِ فِيهِ وَ اتِّخَاذِهِ عِيداً وَ تَذَكُّرِ الْعَهْدِ الْمَأْخُوذِ فِيهِ وَ الْإِكْثَارِ فِيهِ مِنَ الْعِبَادَةِ وَ الصَّدَقَةِ وَ قَضَاءِ صَلَاتِهِ إِنْ فَاتَتْ

§الباب ۳§

۶۸۳۹- §إقبال الأعمال ص ۴۷۵.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي الْإِقْبَالِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الطِّرَازِيِّ §هذا هو الصحيح كما فی المصدر، و كان فی الأصل المخطوط و الطبعة الحجرية: علیّ بن محمّد ...، راجع ترجمته فی تنقيح المقال ج ۳ ص ۱۵۷.§ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَبْدِ الْقَاهِرِ بَوَّابِ مَوْلَانَا أَبِي

↕

ص: ۲۷۴

إِبْرَاهِيمَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ وَ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ حَسَّانَ الْوَاسِطِيُّ بِوَاسِطٍ فِي سَنَةِ ثَلَاثِمِائَةٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْعَبْدِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقَ ع يَقُولُ صَوْمُ يَوْمِ غَدِيرِ خُمٍّ يَعْدِلُ صِيَامَ عُمُرِ الدُّنْيَا لَوْ عَاشَ إِنْسَانٌ عُمُرَ الدُّنْيَا ثُمَّ لَوْ صَامَ مَا عُمِّرَتِ الدُّنْيَا لَكَانَ لَهُ ثَوَابُ ذَلِكَ وَ صِيَامُهُ يَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِائَةَ حَجَّةٍ وَ

مِائَةَ عُمْرَةٍ وَ هُوَ عِيدُ اللَّهِ الْأَكْبَرُ وَ مَا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ نَبِيّاً إِلَّا وَ تَعَبَّدَ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَ عَرَفَ حُرْمَتَهُ وَ اسْمُهُ فِي السَّمَاءِ يَوْمُ الْعَهْدِ الْمَعْهُودِ وَ فِي الْأَرْضِ يَوْمُ الْمِيثَاقِ الْمَأْخُوذِ وَ الْجَمْعِ الْمَشْهُودِ وَ مَنْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ بِنِصْفِ سَاعَةٍ شُكْراً لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ سُورَةَ الْحَمْدِ عَشْراً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْراً وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ عَشْراً وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ عَشْراً عَدَلَتْ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِائَةَ أَلْفِ حَجَّةٍ وَ مِائَةَ أَلْفِ عُمْرَةٍ وَ مَا سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ كَائِنَةً مَا كَانَ إِلَّا أَتَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى قَضَائِهَا فِي يُسْرٍ وَ عَافِيَةٍ وَ مَنْ أَفْطَرَ مُؤْمِناً كَانَ لَهُ ثَوَابُ مَنْ أَطْعَمَ فِئَاماً وَ فِئَاماً فَلَمْ يَزَلْ يَعُدُّ حَتَّى عَقَدَ عَشَرَةً ثُمَّ قَالَ أَ تَدْرِي مَا الْفِئَامُ قُلْتُ لَا قَالَ مِائَةُ أَلْفٍ وَ كَانَ لَهُ ثَوَابُ مَنْ أَطْعَمَ بِعَدَدِهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَ الصِّدِّيقِينَ §أثبتناه من المصدر.§ وَ الشُّهَدَاءِ وَ الصَّالِحِينَ فِي حَرَمِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ سَقَاهُمْ فِي يَوْمِ ذِي مَسْغَبَةٍ وَ الدِّرْهَمُ فِيهِ بِمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ ثُمَّ قَالَ لَعَلَّكَ تَرَى أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ خَلَقَ يَوْماً أَعْظَمَ حُرْمَةً مِنْهُ لَا وَ اللَّهِ لَا وَ اللَّهِ لَا وَ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ وَ لْيَكُنْ مِنْ قَوْلِكَ إِذَا لَقِيتَ أَخَاكَ الْمُؤْمِنَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَكْرَمَنَا بِهَذَا

↕

ص: ۲۷۵

الْيَوْمِ وَ جَعَلَنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُوقِنِينَ §ليس فى المصدر.§ وَ جَعَلَنَا مِنَ الْمُوفِينَ بِعَهْدِهِ الَّذِي عَهِدَهُ إِلَيْنَا وَ مِيثَاقِهِ الَّذِي وَاثَقَنَا بِهِ مِمَّنْ وَلَايَةُ وُلَاةِ أَمْرِهِ وَ الْقُوَّامِ بِقِسْطِهِ وَ لَمْ يَجْعَلْنَا مِنَ الْجَاحِدِينَ وَ الْمُكَذِّبِينَ بِيَوْمِ الدِّينِ ثُمَّ قَالَ وَ لْيَكُنْ مِنْ دُعَائِكَ فِي دُبُرِ الرَّكْعَتَيْنِ أَنْ تَقُولَ رَبَّنَا الدُّعَاءَ وَ هُوَ طَوِيلٌ مَوْجُودٌ فِي كُتُبِ الْأَدْعِيَةِ ثُمَّ قَالَ §كتاب الإقبال ص ۴۸۱.§ ثُمَّ سَلْ بَعْدَ ذَلِكَ حَوَائِجَكَ لِلْآخِرَةِ وَ الدُّنْيَا §ليس فى المصدر.§ فَإِنَّهَا وَ اللَّهِ وَ اللَّهِ مَقْضِيَّةٌ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَ لَا تَقْعُدْ عَنِ الْخَيْرِ وَ سَارِعْ §أثبتناه من المصدر.§ إِلَى ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

۶۸۴۰- §كتاب الإقبال ص ۴۷۲.§ وَ فِيهِ، بِالْأَسَانِيدِ الْمُتَّصِلَةِ مِمَّا ذَكَرَهُ وَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الطِّرَازِيُّ فِي كِتَابِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرٍ الرَّقِّيِّ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ جُوَيْنٍ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ وَ رُوِّينَاهُ بِأَسَانِيدِنَا إِلَى الشَّيْخِ الْمُفِيدِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ فِيمَا رَوَاهُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ جُوَيْنٍ الْعَبْدِيِّ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْيَوْمِ الثَّامِنَ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ ع وَ مَنْ صَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ أَيَّ وَقْتٍ شَاءَ وَ أَفْضَلُ ذَلِكَ قُرْبُ الزَّوَالِ وَ هِيَ السَّاعَةُ الَّتِي أُقِيمَ فِيهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع بِغَدِيرِ خُمٍّ عَلَماً لِلنَّاسِ وَ ذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا قَرُبُوا مِنَ الْمَنْزِلِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فَمَنْ صَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَجَدَ وَ شَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ بَعْدَ رَفْعِ رَأْسِهِ مِنَ السُّجُودِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ إِلَى آخِرِهِ ثُمَّ تَسْجُدُ وَ تَحْمَدُ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ تَشْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ مِائَةَ مَرَّةٍ

↕

ص: ۲۷۶

وَ أَنْتَ سَاجِدٌ فَإِنَّهُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ كَمَنْ حَضَرَ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ص عَلَى ذَلِكَ وَ كَانَتْ دَرَجَتُهُ مَعَ دَرَجَةِ الصَّادِقِينَ الَّذِينَ صَدَقُوا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فِي مُوَالَاةِ مَوْلَاهُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَ كَانَ كَمَنِ اسْتُشْهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَعَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ ص وَ كَمَنْ يَكُونُ تَحْتَ رَايَةِ الْقَائِمِ ع وَ فِي فُسْطَاطِهِ مِنَ النُّجَبَاءِ وَ النُّقَبَاءِ

۶۸۴۱- §الإقبال ص ۲۷۴.§، وَ عَنْهُ فِي كِتَابِهِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ مِنْ مَوَالِيهِ وَ شِيعَتِهِ تَعْرِفُونَ يَوْماً شَيَّدَ اللَّهُ بِهِ الْإِسْلَامَ وَ أَظْهَرَ بِهِ مَنَارَ الدِّينِ وَ جَعَلَهُ عِيداً لَنَا وَ لِمَوَالِينَا وَ شِيعَتِنَا فَقَالُوا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ ابْنُ رَسُولِهِ أَعْلَمُ أَ يَوْمُ §فى المخطوط «إنّ يوم» و ما أثبتناه من المصدر.§ الْفِطْرِ هُوَ يَا سَيِّدَنَا قَالَ لَا قَالُوا أَ فَيَوْمُ الْأَضْحَى هُوَ §هو: ليس فى المصدر.§ قَالَ لَا وَ هَذَانِ يَوْمَانِ جَلِيلَانِ شَرِيفَانِ وَ يَوْمُ مَنَارِ الدِّينِ

أَشْرَفُ مِنْهُمَا وَ هُوَ الْيَوْمُ الثَّامِنَ عَشَرَ مِنْ ذِی الْحِجَّةِ إِلَی أَنْ قَالَ ع فَإِذَا کَانَ صَبِیحَةُ ذَلِکَ الْیَوْمِ وَجَبَ الْغُسْلُ فِی صَدْرِ نَهَارِهِ وَ أَنْ یَلْبَسَ أَنْظَفَ ثِیَابِهِ وَ أَفْخَرَهَا وَ یَتَطَیَّبَ إِمْکَانَهُ وَ انْبِسَاطَ یَدِهِ إِلَی أَنْ قَالَ وَ إِذَا کَانَ وَقْتُ الزَّوَالِ أَخَذْتَ مَجْلِسَکَ بِهُدُوءٍ وَ سُکُونٍ وَ وَقَارٍ وَ هَیْبَةٍ وَ إِخْبَاتٍ إِلَی أَنْ قَالَ ثُمَّ تَقُومُ وَ تُصَلِّی شُکْراً لِلَّهِ تَعَالَی رَکْعَتَیْنِ تَقْرَأُ فِی

↕

ص: ۲۷۷

الْأُولَی الْحَمْدَ §و فیه زیادة: مرّة.§ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِی لَیْلَةِ الْقَدْرِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ §أثبتناه من المصدر.§ کَمَا أُنْزِلَتَا لَا کَمَا نُقِصَتَا ثُمَّ تَقْنُتُ وَ تَرْکَعُ وَ تُتِمُّ الصَّلَاةَ وَ تَخِرُّ سَاجِداً فِی سُجُودِکَ وَ قُلِ اللَّهُمَّ إِنَّا إِلَیْکَ نُوَجِّهُ وُجُوهَنَا فِی یَوْمِ عِیدِنَا الَّذِی شَرَّفْتَنَا فِیهِ بِوَلَایَةِ مَوْلَانَا عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ص وَ عَلَیْکَ نَتَوَکَّلُ وَ بِکَ نَسْتَعِینُ فِی أُمُورِنَا اللَّهُمَّ لَکَ سَجَدَتْ وُجُوهُنَا وَ أَشْعَارُنَا وَ أَبْشَارُنَا وَ جُلُودُنَا وَ عُرُوقُنَا وَ أَعْظُمُنَا وَ أَعْصَابُنَا وَ لُحُومُنَا وَ دِمَاؤُنَا اللَّهُمَّ إِیَّاکَ نَعْبُدُ وَ لَکَ نَخْضَعُ وَ لَکَ نَسْجُدُ عَلَی مِلَّةِ إِبْرَاهِیمَ وَ دِینِ مُحَمَّدٍ وَ وَلَایَةِ عَلِیٍّ صَلَوَاتُکَ عَلَیْهِمْ أَجْمَعِینَ حُنَفَاءَ مُسْلِمِینَ وَ مَا نَحْنُ مِنَ الْمُشْرِکِینَ وَ لَا مِنَ الْجَاحِدِینَ §فی المصدر زیادة: اللّهمّ العن الجاحدین.§ الْمُعَانِدِینَ الْمُخَالِفِینَ لِأَمْرِکَ وَ أَمْرِ رَسُولِکَ ص اللَّهُمَّ الْعَنِ الْمُبْغِضِینَ لَهُمْ لَعْناً کَثِیراً لَا یَنْقَطِعُ أَوَّلُهُ وَ لَا یَنْفَدُ آخِرُهُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ ثَبِّتْنَا عَلَی مُوَالَاتِکَ وَ مُوَالَاةِ رَسُولِکَ وَ آلِ رَسُولِکَ وَ مُوَالَاةِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ص اللَّهُمَّ آتِنَا فِی الدُّنْیَا حَسَنَةً وَ فِی الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَ أَحْسِنْ مُنْقَلَبَنَا وَ مَثْوَانَا §و مثوانا: لیس فی المصدر.§ یَا سَیِّدَنَا وَ مَوْلَانَا ثُمَّ کُلْ وَ اشْرَبْ وَ أَظْهِرِ السُّرُورَ وَ أَطْعِمْ إِخْوَانَکَ وَ أَکْثِرْ بِرَّهُمْ وَ اقْضِ حَوَائِجَ إِخْوَانِکَ إِعْظَاماً لِیَوْمِکَ وَ خِلَافاً عَلَی مَنْ أَظْهَرَ فِیهِ الِاهْتِمَامَ §فی المصدر: الاغتمام.§ وَ الْحُزْنَ ضَاعَفَ اللَّهُ حُزْنَهُ وَ غَمَّهُ

۶۸۴۲- §تفسیر فرات الکوفیّ ص ۱۲.§ فُرَاتُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ الْکُوفِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ

↕

ص: ۲۷۸

الْأَزْدِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ الصَّائِغِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الصَّیْرَفِیِّ عَنْ مُحَمَّدٍ الْبَزَّارِ عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ لِلْمُسْلِمِینَ عِیدٌ أَفْضَلُ مِنَ الْفِطْرِ وَ الْأَضْحَی وَ یَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ یَوْمِ عَرَفَةَ قَالَ فَقَالَ لِی §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ نَعَمْ أَفْضَلُهَا وَ أَعْظَمُهَا وَ أَشْرَفُهَا عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً هُوَ الْیَوْمُ الَّذِی أَکْمَلَ اللَّهُ فِیهِ الدِّینَ وَ أَنْزَلَ عَلَی نَبِیِّهِ الْیَوْمَ أَکْمَلْتُ §المائدة ۵: ۳.§ الْآیَةَ الْخَبَرَ

۶۸۴۳- §ریاض العلماء ص ۱ ص ۲۴۸.§ الْآمِیرْزَا عَبْدُ اللَّهِ الْأَصْفَهَانِیُّ فِی رِیَاضِ الْعُلَمَاءِ، " فِی تَرْجَمَةِ السَّیِّدِ الْجَلِیلِ أَبِی الْمَکَارِمِ حَسَنِ بْنِ شَدْقَمٍ الْمَدَنِیِّ ذَکَرَ صُورَةَ إِجَازَةِ الْعَالِمِ الْجَلِیلِ الشَّیْخِ نِعْمَةِ اللَّهِ بْنِ خَاتُونٍ الْعَامِلِیِّ لَهُ وَ فِیهَا وَ بَعْدُ فَإِنَّ السَّیِّدَ الْجَلِیلَ النَّبِیلَ الْإِمَامَ الرَّئِیسَ وَ سَاقَ مَدَائِحَهُ وَ فَضَائِلَهُ وَ نَسَبَهُ وَ الدُّعَاءَ لَهُ إِلَی أَنْ قَالَ وَفَّقَ اللَّهُ مُحِبَّهُ وَ دَاعِیَهُ نِعْمَةَ اللَّهِ بْنَ عَلِیِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ خَاتُونٍ الْعَامِلِیَّ لِزِیَارَةِ بَیْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ وَ زِیَارَةِ قَبْرِ نَبِیِّهِ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ وُلْدِهِ ع فَاتَّفَقَ لَهُ إِدْرَاکُ الِاجْتِمَاعِ بِحَضْرَتِهِ السَّنِیَّةِ وَ سُدَّتِهِ الْعَلِیَّةِ وَ کَانَ ذَلِکَ یَوْمَ الثَّامِنَ عَشَرَ مِنْ ذِی الْحِجَّةِ الْحَرَامِ فِی حُدُودِ سَنَةِ سَبْعٍ وَ سَبْعِینَ وَ تِسْعِمِائَةٍ عَلَی مُشَرِّفِهَا الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ عَقَدَ بَیْنِی وَ بَیْنَهُ الْإِخَاءَ فِی ذَلِکَ الْیَوْمِ الْمُبَارَکِ الَّذِی وَقَعَ فِیهِ النَّصُّ مِنْ سَیِّدِ الْأَنَامِ عَلَی الْخُصُوصِ بِالْإِخَاءِ فِی ذَلِکَ الْمَقَامِ وَ الْتَمَسَ مِنَ الْفَقِیرِ یَوْمَئِذٍ أَنْ أَکْتُبَ لَهُ شَیْئاً مِمَّا أَجَازَنَاهُ الْأَشْیَاخُ .. إِلَی آخِرِهِ

قُلْتُ لَمْ نَعْثُرْ عَلَی النَّصِّ الَّذِی أَشَارَ إِلَیْهِ وَ لَا عَلَی کَیْفِیَّةِ هَذَا

↕

ص: ۲۷۹

الْعَقْدِ فِي مُؤَلَّفٍ إِلَّا فِي كِتَابِ زَادِ الْفِرْدَوْسِ لِبَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ قَالَ فِي ضِمْنِ أَعْمَالِ هَذَا الْيَوْمِ الْمُبَارَكِ وَ يَنْبَغِي عَقْدُ الْأُخُوَّةِ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ الْإِخْوَانِ بِأَنْ يَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يُمْنَى أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ وَ يَقُولَ وَاخَيْتُكَ فِي اللَّهِ وَ صَافَيْتُكَ فِي اللَّهِ وَ صَافَحْتُكَ فِي اللَّهِ وَ عَاهَدْتُ اللَّهَ وَ مَلَائِكَتَهُ وَ كُتُبَهُ وَ رُسُلَهُ وَ أَنْبِيَاءَهُ وَ الْأَئِمَّةَ الْمَعْصُومِينَ ع عَلَى أَنِّي إِنْ كُنْتُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَ الشَّفَاعَةِ وَ أُذِنَ لِي بِأَنْ أَدْخُلَ الْجَنَّةَ لَا أَدْخُلُهَا إِلَّا وَ أَنْتَ مَعِي فَيَقُولُ الْأَخُ الْمُؤْمِنُ قَبِلْتُ فَيَقُولُ أَسْقَطْتُ عَنْكَ جَمِيعَ حُقُوقِ الْأُخُوَّةِ مَا خَلَا الشَّفَاعَةَ وَ الدُّعَاءَ وَ الزِّيَارَةَ

۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَ كَيْفِيَّتِهَا

§الباب ۴§

۶۸۴۴- §المزار للمشهدی ص ۶۸۵- ۶۹۶، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۳۱۳ ح ۶.§ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِيِّ فِي مَزَارِهِ، قَالَ أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ الْفَقِيهُ الْعَالِمُ عِمَادُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ الطَّبَرِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَ أَنَا أَسْمَعُ فِي شُهُورِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَ خَمْسِينَ وَ خَمْسِمِائَةٍ بِمَشْهَدِ مَوْلَانَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ص عَنِ الشَّيْخِ الْفَقِيهِ أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ وَالِدِهِ الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الشَّيْخِ الْمُفِيدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ قُولَوَيْهِ وَ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكُلَيْنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى سَيِّدِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَأَلْفَيْتُهُ كَاسِفَ اللَّوْنِ ظَاهِرَ الْحُزْنِ وَ دُمُوعُهُ تَنْحَدِرُ مِنْ عَيْنَيْهِ كَاللُّؤْلُؤِ الْمُتَسَاقِطِ فَقُلْتُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مِمَّ بُكَاؤُكَ لَا أَبْكَى اللَّهُ عَيْنَيْكَ فَقَالَ لِي أَ وَ فِي غَفْلَةٍ أَنْتَ أَ وَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍ

↕

ص: ۲۸۰

ع قُتِلَ فِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ إِلَى أَنْ قَالَ ع يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سِنَانٍ إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَأْتِي بِهِ فِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ أَنْ تَعْمِدَ إِلَى ثِيَابٍ طَاهِرَةٍ فَتَلْبَسَهَا وَ تَتَسَلَّبَ قُلْتُ وَ مَا التَّسَلُّبُ قَالَ تُحَلِّلُ أَزْرَارَكَ وَ تَكْشِفُ عَنْ ذِرَاعَيْكَ كَهَيْئَةِ أَصْحَابِ الْمَصَائِبِ ثُمَّ تَخْرُجُ إِلَى أَرْضٍ مُقْفِرَةٍ أَوْ مَكَانٍ لَا يَرَاكَ أَحَدٌ أَوْ تَعْمِدَ إِلَى أَرْضٍ خَالِيَةٍ أَوْ فِي خَلْوَةٍ مُنْذُ حِينِ يَرْتَفِعُ النَّهَارُ فَتُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تُحْسِنُ رُكُوعَهُنَّ وَ سُجُودَهُنَّ وَ تُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى سُورَةَ الْحَمْدِ وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثُمَّ تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ تَقْرَأُ فِي الْأُولَى الْحَمْدَ وَ سُورَةَ الْأَحْزَابِ وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ أَوْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ تُسَلِّمُ وَ تُحَوِّلُ وَجْهَكَ نَحْوَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ص وَ مَضْجَعِهِ فَتُمَثِّلُ لِنَفْسِكَ مَصْرَعَهُ وَ مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ وُلْدِهِ وَ أَهْلِهِ وَ تُسَلِّمُ وَ تُصَلِّي عَلَيْهِ وَ تَلْعَنُ قَاتِلَهُ وَ تَتَبَرَّأُ مِنْ أَفْعَالِهِمْ يَرْفَعُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَكَ بِذَلِكَ فِي الْجَنَّةِ مِنَ الدَّرَجَاتِ وَ يَحُطُّ عَنْكَ السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَسْعَى مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ إِنْ كَانَ صَحْرَاءَ أَوْ فَضَاءً وَ أَيَّ شَيْءٍ كَانَ خُطُوَاتٍ تَقُولُ إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ وَ سَاقَ الدُّعَاءَ إِلَى أَنْ قَالَ ع فَإِنَّ هَذَا أَفْضَلُ مِنْ كَذَا وَ كَذَا حَجَّةً وَ كَذَا وَ كَذَا عُمْرَةً تَتَطَوَّعُهَا وَ تُنْفِقُ فِيهَا مَالَكَ وَ تُتْعِبُ فِيهَا بَدَنَكَ وَ تُفَارِقُ فِيهَا أَهْلَكَ وَ وَلَدَكَ وَ اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعْطِي مَنْ صَلَّى هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ مُخْلِصاً وَ عَمِلَ هَذَا الْعَمَلَ مُوقِناً مُصَدِّقاً عَشْرَ خِصَالٍ مِنْهَا أَنْ يَقِيَهُ اللَّهُ مِيتَةَ السَّوْءِ وَ يُؤْمِنَهُ مِنَ الْمَكَارِهِ وَ الْفَقْرِ وَ لَا يُظْهِرَ عَلَيْهِ عَدُوّاً إِلَى أَنْ يَمُوتَ وَ يَقِيَهُ مِنَ الْجُنُونِ وَ الْبَرَصِ فِي نَفْسِهِ وَ وُلْدِهِ إِلَى أَرْبَعَةِ أَعْقَابٍ لَهُ وَ لَا يَجْعَلَ لِلشَّيْطَانِ وَ لَا لِأَوْلِيَائِهِ عَلَيْهِ وَ لَا عَلَى نَسْلِهِ إِلَى أَرْبَعَةِ أَعْقَابٍ سَبِيلًا

↕

ص: ۲۸۱

قَالَ ابْنُ سِنَانٍ فَانْصَرَفْتُ وَ أَنَا أَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی مَنَّ عَلَیَّ بِمَعْرِفَتِکُمْ وَ حُبِّکُمْ وَ أَسْأَلُهُ الْمَعُونَةَ عَلَی الْمُفْتَرَضِ مِنْ طَاعَتِکُمْ

۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ کُلِّ لَیْلَةٍ مِنْ رَجَبٍ وَ کَیْفِیَّتِهَا وَ جُمْلَةٍ مِنْ صَلَوَاتِ رَجَبٍ

§الباب ۵§

۶۸۴۵- §الإقبال ص ۶۲۸.§ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی الْإِقْبَالِ، نَقْلًا عَنْ کِتَابِ الْمُخْتَصَرِ عَنْ کِتَابِ الْمُنْتَخَبِ أَنَّهُ تُصَلِّی أَوَّلَ لَیْلَةٍ مِنْ رَجَبٍ عَشْرَ رَکَعَاتٍ مَثْنَی مَثْنَی تَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ مَرَّةً وَاحِدَةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ تَقُولُ سَبْعِینَ مَرَّةً اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْتَغْفِرُکَ لِمَا ثَبَتُّ إِلَیْکَ مِنْهُ ثُمَّ عُدْتُ فِیهِ وَ أَسْتَغْفِرُکَ لِمَا أَعْطَیْتُکَ مِنْ نَفْسِی ثُمَّ لَمْ أَفِ لَکَ بِهِ وَ أَسْتَغْفِرُکَ لِمَا أَرَدْتُ بِهِ وَجْهَکَ الْکَرِیمَ وَ خَالَطَهُ مَا لَیْسَ لَکَ وَ أَسْتَغْفِرُکَ لِلذُّنُوبِ الَّتِی قَوِیتُ عَلَیْهَا بِنِعْمَتِکَ وَ سَتْرِکَ وَ أَسْتَغْفِرُکَ لِلذُّنُوبِ الَّتِی بَارَزْتُکَ بِهَا دُونَ خَلْقِکَ وَ أَسْتَغْفِرُکَ لِکُلِّ ذَنْبٍ أَذْنَبْتُ وَ لِکُلِّ سُوءٍ عَمِلْتُ وَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَیُّ الْقَیُّومُ ذُو الْجَلَالِ وَ الْإِکْرَامِ غَافِرُ الذَّنْبِ وَ قَابِلُ التَّوْبِ اسْتِغْفَارَ مَنْ لَا یَمْلِکُ لِنَفْسِهِ نَفْعاً وَ لَا ضَرّاً وَ لَا مَوْتاً وَ لَا حَیَاةً وَ لَا نُشُوراً إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ ذَکَرَ دُعَاءً طَوِیلًا

۶۸۴۶- §نوادر الراوندیّ:، عنه فی البحار ج ۹۷ ص ۴۹ ح ۳۷.§ السَّیِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِیُّ فِی نَوَادِرِهِ، عَنْ أَبِی الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ §أثبتناه من المصدر، و هو الصواب «راجع ریاض العلماء ج ۳ ص ۲۷۶».§ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

↕

ص: ۲۸۲

عُمَرَ بْنِ الرَّبِیعِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاوِیَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِکٍ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ کُنَّا وَ النَّبِیُّ ص فِی مَقْبَرَةٍ فَوَقَفَ ثُمَّ مَرَّ ثُمَّ وَقَفَ ثُمَّ مَرَّ فَقُلْتُ بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی یَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وُقُوفُکَ بَیْنَ هَؤُلَاءِ الْقُبُورِ فَبَکَی رَسُولُ اللَّهِ ص بُکَاءً شَدِیداً وَ بَکَیْتُ §فی البحار: و بکینا.§ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ یَا ثَوْبَانُ هَؤُلَاءِ یُعَذَّبُونَ فِی قُبُورِهِمْ سَمِعْتُ أَنِینَهُمْ فَرَحِمْتُهُمْ وَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ یُخَفِّفَ عَنْهُمْ فَفَعَلَ فَلَوْ صَامُوا هَؤُلَاءِ أَیَّامَ رَجَبٍ وَ قَامُوا فِیهَا مَا عُذِّبُوا فِی قُبُورِهِمْ فَقُلْتُ یَا رَسُولَ اللَّهِ §ما بین المعقوفتین أثبتناه من هامش الطبعة الحجریة علی الحدیث ۳ من الباب ۲۱ من أبواب الصوم المندوب.§ صِیَامُهُ وَ قِیَامُهُ أَمَانٌ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ قَالَ نَعَمْ یَا ثَوْبَانُ وَ الَّذِی بَعَثَنِی بِالْحَقِّ نَبِیّاً ثُمَّ ذَکَرَ ص فَضْلَ صَوْمِ یَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ وَ قِیَامِ لَیْلِهِ کَمَا یَأْتِی فِی کِتَابِهِ إِلَی أَنْ قَالَ فَقِیلَ فَإِنْ لَمْ یَقْدِرْ عَلَی قِیَامِهِ قَالَ ص مَنْ صَلَّی الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ وَ صَلَّی قَبْلَ الْوَتْرِ رَکْعَتَیْنِ بِمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ أَرْجُو أَنَّ اللَّهَ §لفظة الجلالة لیس فی البحار.§ لَا یَبْخَلُ عَلَیْهِ بِهَذَا الثَّوَابِ قَالَ ثَوْبَانُ مُنْذُ سَمِعْتُ ذَلِکَ مَا تَرَکْتُهُ إِلَّا قَلِیلًا

۶۸۴۷- §نوادر الراوندیّ:، و عنه فی البحار ج ۹۷ ص ۵۰ ح ۳۸.§، وَ عَنْ أَبِی الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ أَبِی صَالِحٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ سُفْیَانَ الثَّوْرِیِّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعِیدِ بْنِ جُبَیْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِیُّ ص مَنْ صَامَ أَیَّامَ الْبِیضِ مِنْ رَجَبٍ وَ قَامَ §فی البحار: أو قام.§

↕

ص: ۲۸۳

لَیَالِیَهَا وَ یُصَلِّی لَیْلَةَ النِّصْفِ مِائَةَ رَکْعَةٍ یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ اسْتَغْفَرَ سَبْعِینَ مَرَّةً رُفِعَ عَنْهُ شَرُّ أَهْلِ السَّمَاءِ وَ شَرُّ أَهْلِ الْأَرْضِ وَ شَرُّ إِبْلِیسَ وَ جُنُودِهِ الْخَبَرَ وَ یَأْتِی §یأتی فی الحدیث ۴ من الباب

۶۸۴۸- §نوادر الراوندیّ:، عنه فی البحار ج ۹۷ ص ۵۰ ح ۳۹.§، وَ عَنْ أَبِی الْمَحَاسِنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ سَعِیدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ زَیْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ صَلَّی لَیْلَةَ النِّصْفِ مِنْ رَجَبٍ عَشْرَ رَکَعَاتٍ یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثِینَ مَرَّةً فَإِذَا فَرَغَ §لیس فی البحار.§ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ وَ سَجَدَ وَ سَبَّحَهُ وَ مَجَّدَهُ وَ کَبَّرَهُ مِائَةَ مَرَّةٍ لَمْ یُکْتَبْ عَلَیْهِ خَطِیئَتُهُ إِلَی مِثْلِهَا مِنَ الْقَابِلِ وَ کَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِکُلِّ قَطْرَةٍ تَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ فِی تِلْکَ السَّنَةِ حَسَنَةً وَ أَعْطَاهُ بِکُلِّ رَکْعَةٍ وَ سَجْدَةٍ قَصْراً فِی الْجَنَّةِ مِنْ زَبَرْجَدٍ وَ أَعْطَاهُ بِکُلِّ حَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ الَّذِی قَرَأَهُ مَدِینَةً مِنْ یَاقُوتٍ وَ یُتَوَّجُ بِتَاجِ الْکَرَامَةِ

۶۸۴۹- §نوادر الراوندیّ، و عنه فی البحار ج ۹۷ ص ۵۲ ح ۴۲.§، وَ عَنْ أَبِی الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَنْ عَقِیلِ بْنِ شِمْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی عُثْمَانَ عَنْ هُذَیْلِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ بُنَانٍ عَنْ سُلَیْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع یُحَدِّثُ عَنْ أَبِیهِ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص یَقُولُ إِنَّ جَبْرَئِیلَ أَتَی إِلَیَّ بِسَبْعِ کَلِمَاتٍ وَ هِیَ الَّتِی قَالَ اللَّهُ تَعَالَی وَ إِذِ ابْتَلی إِبْراهِیمَ رَبُّهُ بِکَلِماتٍ

↕

ص: ۲۸۴

فَأَتَمَّهُنَ §البقرة ۲: ۱۲۴.§ وَ أَمَرَنِی أَنْ أُعَلِّمَکُمْ وَ هِیَ سَبْعُ کَلِمَاتٍ مِنَ التَّوْرَاةِ بِالْعِبْرِیَّةِ فَفَسَّرَهَا لِعَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع یَا اللَّهُ یَا رَحْمَانُ یَا رَبِّ یَا ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِکْرَامِ یَا نُورَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ یَا قَرِیبُ یَا مُجِیبُ إِلَی أَنْ قَالَ ص لَمَّا نَزَلَ جَبْرَئِیلُ سَأَلَهُ إِبْرَاهِیمُ کَیْفَ یَدْعُو بِهِنَّ قَالَ صُمْ رَجَباً حَتَّی إِذَا §أثبتناه من البحار.§ بَلَغْتَ سَبْعَ لَیَالٍ آخِرَ لَیْلَةٍ قُمْ فَصَلِّ رَکْعَتَیْنِ بِقَلْبٍ وَجِلٍ ثُمَّ سَلِ اللَّهَ الْوَلَایَةَ وَ الْمَعُونَةَ وَ الْعَافِیَةَ وَ الرِّفْعَةَ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَةِ وَ النَّجَاةَ مِنَ النَّارِ

۶۸۵۰- §الإقبال ص ۶۵۶.§ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی الْإِقْبَالِ، وَجَدْتُ فِی رِوَایَةٍ بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلٍ عَنِ النَّبِیِّ ص مَنْ صَلَّی لَیْلَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ مِنْ رَجَبٍ ثَلَاثِینَ رَکْعَةً یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ أَعْتَقَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ وَ کَتَبَ لَهُ بِکُلِّ رَکْعَةٍ عِبَادَةَ أَرْبَعِینَ شَهِیداً وَ أَعْطَاهُ بِکُلِّ آیَةٍ اثْنَیْ عَشَرَ نُوراً وَ بَنَی لَهُ بِکُلِّ مَرَّةٍ §فی نسخة «بقراءة»- منه (قده).§ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اثْنَتَیْ عَشْرَةَ مَدِینَةً مِنْ مِسْکٍ وَ عَنْبَرٍ وَ کَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَوَابَ مَنْ صَامَ وَ صَلَّی فِی ذَلِکَ الشَّهْرِ مِنْ ذَکَرٍ وَ أُنْثَی فَإِنْ مَاتَ مَا بَیْنَهُ وَ بَیْنَ السَّنَةِ الْقَابِلَةِ مَاتَ شَهِیداً وَ وُقِیَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ

۶۸۵۱- §الإقبال ص ۶۵۶.§، وَ عَنِ النَّبِیِّ ص مَنْ صَلَّی فِیهَا أَیْ لَیْلَةَ النِّصْفِ مِنْ رَجَبٍ ثَلَاثِینَ رَکْعَةً بِالْحَمْدِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ إِحْدَی عَشْرَةَ مَرَّةً لَمْ یَخْرُجْ مِنْ صَلَاتِهِ حَتَّی یُعْطَی ثَوَابَ سَبْعِینَ شَهِیداً وَ یَجِیءُ

↕

ص: ۲۸۵

یَوْمَ الْقِیَامَةِ وَ نُورُهُ یُضِیءُ لِأَهْلِ الْجَمْعِ کَمَا بَیْنَ مَکَّةَ وَ الْمَدِینَةِ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ وَ بَرَاءَةً مِنَ النِّفَاقِ وَ یَرْفَعُ عَنْهُ عَذَابَ الْقَبْرِ

۶ بَابُ صَلَاةِ لَیْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ وَ کَیْفِیَّاتِهَا وَ الْإِکْثَارِ مِنَ الْعِبَادَةِ فِیهَا

§الباب ۶§

۶۸۵۲- §الإقبال ص ۷۰۱.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي الْإِقْبَالِ، عَنِ السَّيِّدِ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ الْأَمَالِي بِإِسْنَادِهِ إِلَى عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ مِائَةَ رَكْعَةٍ بِأَلْفِ مَرَّةٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ يَمُوتُ الْقُلُوبُ وَ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى مِائَةَ مَلَكٍ يُؤْمِنُونَهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ثَلَاثُونَ مِنْهُمْ يُبَشِّرُونَهُ بِالْجَنَّةِ وَ ثَلَاثُونَ كَانُوا يَعْصِمُونَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ وَ ثَلَاثُونَ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ وَ عَشَرَةٌ يَكِيدُونَ مَنْ كَادَهُ

۶۸۵۳- §الإقبال ص ۶۹۹.§ وَ فِيهِ، وَجَدْنَا فِي كُتُبِ الْعِبَادَاتِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كُنْتُ نَائِماً لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَأَتَانِي جَبْرَئِيلُ وَ قَالَ يَا مُحَمَّدٍ أَ تَنَامُ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ فَقُلْتُ يَا جَبْرَئِيلُ وَ مَا هَذِهِ اللَّيْلَةُ قَالَ هِيَ لَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ قُمْ يَا مُحَمَّدٍ فَأَقَامَنِي ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى الْبَقِيعِ ثُمَّ قَالَ لِي ارْفَعْ رَأْسَكَ فَإِنَّ هَذِهِ لَيْلَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ فَيُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ وَ بَابُ الرِّضْوَانِ وَ بَابُ الْمَغْفِرَةِ وَ بَابُ الْفَضْلِ وَ بَابُ التَّوْبَةِ وَ بَابُ النِّعْمَةِ وَ بَابُ الْجُودِ وَ بَابُ الْإِحْسَانِ يُعْتِقُ اللَّهُ فِيهَا بِعَدَدِ شُعُورِ النَّعَمِ وَ أَصْوَافِهَا يُثْبِتُ اللَّهُ فِيهَا الْآجَالَ وَ يُقَسِّمُ فِيهَا الْأَرْزَاقَ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ وَ يُنْزِلُ مَا يَحْدُثُ فِي السَّنَةِ كُلِّهَا يَا مُحَمَّدٍ مَنْ أَحْيَاهَا

↕

ص: ۲۸۶

بِتَكْبِيرٍ وَ تَسْبِيحٍ وَ تَهْلِيلٍ وَ دُعَاءٍ وَ صَلَاةٍ وَ قِرَاءَةٍ وَ تَطَوُّعٍ وَ اسْتِغْفَارٍ كَانَتِ الْجَنَّةُ لَهُ مَنْزِلًا وَ مَقِيلًا وَ غَفَرَ اللَّهُ §أثبتناه من المصدر.§ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ يَا مُحَمَّدٍ مَنْ صَلَّى فِيهَا مِائَةَ رَكْعَةٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ عَشْراً وَ سَبَّحَ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مِائَةَ كَبِيرَةٍ مُوبِقَةٍ مُوجِبَةٍ لِلنَّارِ وَ أُعْطِيَ بِكُلِّ سُورَةٍ وَ تَسْبِيحَةٍ قَصْراً فِي الْجَنَّةِ وَ شَفَّعَهُ اللَّهُ فِي مِائَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَ شَرَكَهُ فِي ثَوَابِ الشُّهَدَاءِ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا يُعْطِي صَائِمِي هَذَا الشَّهْرِ وَ قَائِمِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ فَأَحْيِهَا يَا مُحَمَّدٍ وَ أْمُرْ أُمَّتَكَ بِإِحْيَائِهَا وَ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالْعَمَلِ فِيهَا فَإِنَّهَا لَيْلَةٌ شَرِيفَةٌ وَ لَقَدْ أَتَيْتُكَ يَا مُحَمَّدٍ وَ مَا فِي السَّمَاءِ مَلَكٌ إِلَّا وَ قَدْ صَفَّ قَدَمَيْهِ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ فَهُمْ بَيْنَ رَاكِعٍ وَ قَائِمٍ وَ سَاجِدٍ وَ دَاعٍ وَ مُكَبِّرٍ وَ مُسْتَغْفِرٍ وَ مُسَبِّحٍ يَا مُحَمَّدٍ إِنَّ اللَّهَ يَطَّلِعُ §في المصدر زيادة: في.§ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فَيَغْفِرُ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ قَائِمٍ يُصَلِّي وَ قَاعِدٍ يُسَبِّحُ وَ رَاكِعٍ وَ سَاجِدٍ وَ ذَاكِرٍ وَ هِيَ لَيْلَةٌ لَا يَدْعُو فِيهَا دَاعٍ إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ وَ لَا سَائِلٌ إِلَّا أُعْطِيَ §أثبتناه من المصدر.§ وَ لَا مُسْتَغْفِرٌ إِلَّا غُفِرَ لَهُ وَ لَا تَائِبٌ إِلَّا تِيبَ §في المصدر: يتوب.§ عَلَيْهِ مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا يَا مُحَمَّدٍ فَقَدْ حُرِمَ وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَدْعُو فِيهَا فَيَقُولُ اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا يَحُولُ بَيْنَنَا وَ بَيْنَ مَعْصِيَتِكَ وَ مِنْ طَاعَتِكَ مَا

↕

ص: ۲۸۷

تُبَلِّغُنَا بِهِ مِنْ §أثبتناه من المصدر.§ رِضْوَانِكَ وَ مِنَ الْيَقِينِ مَا يُهَوِّنُ عَلَيْنَا بِهِ مُصِيبَاتِ الدُّنْيَا اللَّهُمَّ أَمْتِعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَ أَبْصَارِنَا وَ قُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا وَ اجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا وَ اجْعَلْ ثَارَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمَنَا وَ انْصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا وَ لَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا وَ لَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا وَ لَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا وَ لَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ

۶۸۵۴- §كتاب الإقبال ص ۷۰۰.§، وَ فِي رِوَايَةٍ فِي فَضْلِ هَذِهِ الْمِائَةِ رَكْعَةٍ كُلُّ رَكْعَةٍ §أثبتناه من المصدر.§ بِالْحَمْدِ مَرَّةً وَ عَشْرَ مَرَّاتٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَا وَجَدْنَاهُ قَالَ رَاوِي الْحَدِيثِ وَ لَقَدْ حَدَّثَنِي ثَلَاثُونَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ مَنْ صَلَّى هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ سَبْعِينَ نَظْرَةً وَ قَضَى لَهُ بِكُلِّ نَظْرَةٍ سَبْعِينَ §أثبتناه من المصدر.§ حَاجَةً أَدْنَاهَا الْمَغْفِرَةُ ثُمَّ لَوْ كَانَ شَقِيّاً فَطَلَبَ السَّعَادَةَ لَأَسْعَدَهُ اللَّهُ يَمْحُوا اللَّهُ ما يَشاءُ وَ يُثْبِتُ وَ عِنْدَهُ أُمُّ الْكِتابِ §الرعد ۱۳: ۳۹.§ وَ لَوْ كَانَ وَالِدَاهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَ دَعَا لَهُمَا أُخْرِجَا مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ لَا يُشْرِكَا بِاللَّهِ شَيْئاً وَ مَنْ صَلَّى هَذِهِ الصَّلَاةَ قَضَى اللَّهُ لَهُ كُلَّ حَاجَةٍ طَلَبَ وَ أَعَدَّ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مَا لَا عَيْنٌ

رَأَتْ وَ لَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَ الَّذِی بَعَثَنِی بِالْحَقِّ نَبِیّاً مَنْ صَلَّی هَذِهِ الصَّلَاةَ یُرِیدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَی جَعَلَ اللَّهُ لَهُ نَصِیباً فِی أَجْرِ جَمِیعِ مَنْ عَبَدَ اللَّهَ تِلْکَ اللَّیْلَةَ وَ یَأْمُرُ اللَّهُ الْکِرَامَ الْکَاتِبِینَ أَنْ یَکْتُبُوا لَهُ الْحَسَنَاتِ وَ یَمْحُوا عَنْهُ السَّیِّئَاتِ حَتَّی لَا یَبْقَی لَهُ السَّیِّئَةُ وَ لَا یَخْرُجُ مِنَ الدُّنْیَا حَتَّی یَرَی مَنْزِلَهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَ یَبْعَثُ اللَّهُ إِلَیْهِ مَلَائِکَةً یُصَافِحُونَهُ وَ یُسَلِّمُونَ عَلَیْهِ وَ یُحْشَرُ یَوْمَ الْقِیَامَةِ مَعَ الْکِرَامِ الْبَرَرَةِ فَإِنْ مَاتَ قَبْلَ الْحَوْلِ مَاتَ شَهِیداً وَ یُشَفَّعُ فِی

↕

ص: ۲۸۸

سَبْعِینَ أَلْفاً مِنَ الْمُوَحِّدِینَ فَلَا یَضْعُفُ عَنِ الْقِیَامِ تِلْکَ اللَّیْلَةَ إِلَّا شَقِیٌّ

۶۸۵۵- §الجعفریات ص ۴۶.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ قَالَ کَانَ عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ ع یَقُولُ یُعْجِبُنِی أَنْ یُفَرِّغَ الرَّجُلُ نَفْسَهُ أَرْبَعَ لَیَالٍ لَیْلَةَ الْفِطْرِ وَ لَیْلَةَ الْأَضْحَی وَ أَوَّلَ لَیْلَةٍ مِنْ رَجَبٍ وَ لَیْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ

فِقْهُ الرِّضَا، ع عَنْهُ ع مِثْلَهُ مَعَ اخْتِلَافٍ فِی التَّرْتِیبِ §فقه الرضا (علیه السلام):، عنه فی البحار ج ۹۷ ص ۳۹ ح ۲۵.§

۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ لَیْلَةِ الْمَبْعَثِ وَ یَوْمِ الْمَبْعَثِ وَ کَیْفِیَّتِهَا

§الباب ۷§

۶۸۵۶- §الإقبال ص ۶۷۰.§ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی الْإِقْبَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الطِّرَازِیِّ فِی کِتَابِهِ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا قَالُوا حَدَّثَنَا الْقَاضِی عَبْدُ الْبَاقِی بْنُ قَانِعِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ حَدَّثَنِی مَرْوَانُ قَالَ حَدَّثَنِی مُحَمَّدُ بْنُ زَکَرِیَّا الْغَلَابِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُفَیْرٍ الضَّبِّیُّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی ع وَ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُفَضَّلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلَاءً بِبَغْدَادَ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ سَهْلِ بْنِ فَرُّوخٍ أَبُو الْمُفَضَّلِ الدَّقَّاقُ قَالَ

↕

ص: ۲۸۹

حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَکَرِیَّا الْغَلَابِیُّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ بَکَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُفَیْرٍ الضَّبِّیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی ع وَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ إِلَی أَنْ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُفَیْرٍ الضَّبِّیُّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی ع قَالَ قَالَ إِنَّ فِی رَجَبٍ لَیْلَةً هِیَ خَیْرٌ لِلنَّاسِ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَیْهِ الشَّمْسُ وَ هِیَ لَیْلَةُ سَبْعٍ وَ عِشْرِینَ مِنْهُ نُبِّئَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِی صَبِیحَتِهَا وَ إِنَّ لِلْعَامِلِ فِیهَا أَضْعَافَ مَا یَعْمَلُ فِی مِثْلِهَا مِنْ شَرِیعَتِنَا مِثْلَ أَجْرِ عَمَلِ سِتِّینَ سَنَةً قِیلَ وَ مَا الْعَمَلُ فِیهَا قَالَ إِذَا صَلَّیْتَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ وَ أَخَذْتَ مَضْجَعَکَ ثُمَّ اسْتَیْقَظْتَ أَیَّ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ اللَّیْلِ کَانَتْ قَبْلَ زَوَالِهِ أَوْ بَعْدَهُ صَلَّیْتَ اثْنَتَیْ عَشْرَةَ رَکْعَةً بِاثْنَتَیْ عَشْرَةَ سُورَةً مِنْ خِفَافِ الْمُفَصَّلِ مِنْ بَعْدِ یس إِلَی الْجَحْدِ فَإِذَا فَرَغْتَ فِی §فی المصدر: بعد.§ کُلِّ شَفْعٍ جَلَسْتَ بَعْدَ التَّسْلِیمِ وَ قَرَأْتَ الْحَمْدَ سَبْعاً وَ الْمُعَوِّذَتَیْنِ سَبْعاً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ سَبْعاً §أثبتناه من المصدر.§ وَ قُلْ یَا أَیُّهَا الْکَافِرُونَ سَبْعاً وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِی لَیْلَةِ الْقَدْرِ سَبْعاً وَ آیَةَ الْکُرْسِیِّ سَبْعاً وَ قُلْتَ بَعْدَ ذَلِکَ مِنَ الدُّعَاءِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی لَمْ یَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَ لَا وَلَداً وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ شَرِیکٌ فِی الْمُلْکِ وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ وَلِیٌّ مِنَ الذُّلِّ وَ کَبِّرْهُ تَکْبِیراً اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ بِمَعَاقِدِ عِزِّکَ عَلَی أَرْکَانِ عَرْشِکَ وَ مُنْتَهَی الرَّحْمَةِ مِنْ کِتَابِکَ وَ بِاسْمِکَ الْأَعْظَمِ الْأَعْظَمِ الْأَعْظَمِ وَ بِذِکْرِکَ الْأَجَلِّ الْأَعْلَی الْأَعْلَی الْأَعْلَی وَ بِکَلِمَاتِکَ التَّامَّاتِ الَّتِی تَمَّتْ صِدْقاً وَ عَدْلًا أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَفْعَلَ بِی مَا أَنْتَ أَهْلُهُ وَ ادْعُ بِمَا أَحْبَبْتَ فَإِنَّکَ لَا تَدْعُو بِشَیْءٍ إِلَّا أُجِبْتَ مَا لَمْ تَدْعُ بِمَأْثَمٍ أَوْ قَطِیعَةِ رَحِمٍ أَوْ هَلَاکِ قَوْمٍ مُؤْمِنِینَ وَ تُصْبِحُ صَائِماً وَ إِنَّهُ یُحْتَسَبُ لَکَ

صَوْمُهُ صَوْمَ سَنَةٍ

↕

ص: ۲۹۰

۶۸۵۷- §کتاب الإقبال ص ۶۷۱.§، وَ عَنِ النَّبِیِّ ص مَنْ صَلَّی فِی اللَّیْلَةِ السَّابِعَةِ وَ الْعِشْرِینَ مِنْ رَجَبٍ اثْنَتَیْ عَشْرَةَ رَکْعَةً یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ مَرَّةً §أثبتناه من المصدر.§ وَ سَبَّحَ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِی لَیْلَةِ الْقَدْرِ عَشْرَ مَرَّاتٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ صَلَّی عَلَی النَّبِیِّ ص مِائَةَ مَرَّةٍ وَ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ کَتَبَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لَهُ ثَوَابَ عِبَادَةِ الْمَلَائِکَةِ

۶۸۵۸- §نوادر الراوندیّ: النسخة المطبوعة خالیة من هذا الحدیث، و نقله عنه فی البحار ج ۹۷ ص ۴۸ ح ۳۶.§ السَّیِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِیُّ فِی کِتَابِ النَّوَادِرِ، عَنْ أَبِی الْمَحَاسِنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمِّهِ أَبِی عَمْرٍو الزَّاهِدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی الْحَسَنِ الْقَارِئِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَیْثٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ .. §بیاض فی الأصل المخطوط و الطبعة الحجریة.§ وَ هُوَ لَیْلَةُ .. §بیاض فی الأصل المخطوط و الطبعة الحجریة.§ بَقِینَ مِنْ رَجَبٍ وَ هِیَ لَیْلَةُ الْمَبْعَثِ وَ لَیْلَةُ الْمِعْرَاجِ فَمَنْ صَلَّی تِلْکَ اللَّیْلَةَ اثْنَتَیْ عَشْرَةَ رَکْعَةً یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ وَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ صَلَّی عَلَی النَّبِیِّ ص مِائَةَ مَرَّةٍ وَ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِی وَ لِلْمُؤْمِنِینَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ مِائَةَ مَرَّةٍ ثُمَّ یَقْرَأُ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ثُمَّ یَقُولُ اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّی لَا شَرِیکَ لَکَ وَ لَا أُشْرِکُ بِکَ شَیْئاً أَرْبَعَ مَرَّاتٍ §أثبتناه من البحار.§ ثُمَّ یَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَکْبَرُ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِیِّ الْعَظِیمِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ

↕

ص: ۲۹۱

کَتَبَ اللَّهُ لَهُ عِبَادَةَ عِشْرِینَ سَنَةً وَ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ وَ اسْتَجَابَ دُعَاءَهُ مَا لَمْ یَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِیعَةِ رَحِمٍ أَوْ هَلَاکِ قَوْمٍ

۶۸۵۹- §نوادر الراوندیّ:، و نقله عنه فی البحار ج ۹۷ ص ۵۱ ح ۴۱.§، وَ عَنْ أَبِی الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِی §أثبتناه من البحار و هو الصواب «راجع ریاض العلماء ج ۳ ص ۲۷۶».§ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَقِیلِ بْنِ شِتْمٍ §کذا فی المخطوط، و فی الطبعة الحجریة و البحار: شمر.§ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحِیمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ یَزِیدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِیَادٍ عَنْ مَیْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ کَانَ یَقُولُ" فِی سَبْعٍ وَ عِشْرِینَ لَیْلَةً خَلَتْ مِنْ رَجَبٍ بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّداً ص فَمَنْ صَلَّی فِی تِلْکَ اللَّیْلَةِ اثْنَتَیْ عَشْرَةَ رَکْعَةً فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَرَأَ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ سَبْعَ مَرَّاتٍ ثُمَّ صَامَ ذَلِکَ الْیَوْمَ کَانَ کَفَّارَةَ سِتِّینَ سَنَةً

۶۸۶۰- §إقبال الأعمال ص ۶۷۵.§ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی الْإِقْبَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الطِّرَازِیِّ فِی کِتَابِهِ عَنْ أَبِی الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِیِّ بْنِ نُوحٍ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنِی أَبُو أَحْمَدَ الْمُحَسِّنُ بْنُ عَبْدِ الْحَکَمِ الشَّجَرِیُّ وَ کَتَبْتُهُ مِنْ أَصْلِ کِتَابِهِ قَالَ نَسَخْتُ مِنْ کِتَابِ أَبِی نَصْرٍ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْهَیْثَمِ وَ ذَکَرَ أَنَّهُ خَرَجَ مِنْ جِهَةِ أَبِی الْقَاسِمِ الْحُسَیْنِ بْنِ رُوحٍ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ إِنَّ الصَّلَاةَ یَوْمَ سَبْعَةٍ وَ عِشْرِینَ مِنْ رَجَبٍ اثْنَتَا عَشْرَةَ رَکْعَةً یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ وَ مَا تَیَسَّرَ مِنَ السُّوَرِ وَ یُسَلِّمُ وَ یَجْلِسُ وَ یَقُولُ بَیْنَ کُلِّ رَکْعَتَیْنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی لَمْ یَتَّخِذْ وَلَداً وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ شَرِیکٌ فِی الْمُلْکِ وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ وَلِیٌّ مِنَ الذُّلِّ وَ کَبِّرْهُ تَکْبِیراً یَا عُدَّتِی فِی مُدَّتِی وَ یَا صَاحِبِی فِی شِدَّتِی وَ یَا وَلِیِّی فِی نِعْمَتِی یَا غِیَاثِی فِی

↕

ص: ۲۹۲

رَغْبَتِی یَا مُجِیبِی فِی حَاجَتِی یَا حَافِظِی فِی غَیْبَتِی یَا کَالِئِی فِی وَحْدَتِی یَا أُنْسِی فِی وَحْشَتِی أَنْتَ السَّاتِرُ عَوْرَتِی فَلَکَ الْحَمْدُ وَ

أَنْتَ الْمُقِيلُ عَثْرَتِی فَلَکَ الْحَمْدُ وَ أَنْتَ الْمُنَفِّسُ صَرْعَتِی فَلَکَ الْحَمْدُ §اثبتناه من المصدر.§ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ اسْتُرْ عَوْرَتِی وَ آمِنْ رَوْعَتِی وَ أَقِلْنِی عَثْرَتِی وَ اصْفَحْ عَنْ جُرْمِی وَ تَجَاوَزْ عَنْ سَیِّئَاتِی فِی أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعْدَ الصِّدْقِ الَّذِی کَانُوا یُوعَدُونَ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الصَّلَاةِ وَ الدُّعَاءِ قَرَأْتَ الْحَمْدَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ قُلْ یَا أَیُّهَا الْکَافِرُونَ وَ الْمُعَوِّذَتَیْنِ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِی لَیْلَةِ الْقَدْرِ وَ آیَةَ الْکُرْسِیِّ سَبْعاً سَبْعاً ثُمَّ تَقُولُ اللَّهُمَ §اثبتناه من المصدر.§ اللَّهُ اللَّهُ رَبِّی لَا أُشْرِکُ بِهِ شَیْئاً سَبْعَ مَرَّاتٍ ثُمَّ ادْعُ بِمَا أَحْبَبْتَ وَ رَوَاهُ الشَّیْخُ الطُّوسِیُّ فِی الْمِصْبَاحِ §مصباح المتهجد ص ۷۵۰.§، عَنْ أَبِی الْقَاسِمِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ زَادَ بَعْدَ وَ آیَةَ الْکُرْسِیِّ سَبْعاً ثُمَّ تَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَکْبَرُ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ §فی المصدر: (لا إله إلّا اللّه و اللّه أکبر، و سبحان اللّه و لا حول و لا قوّة إلّا باللّه سبع مرّات، ثمّ تقول سبع مرّات: اللّه اللّه ربی لا أشرک به شیئا و تدعو بما أحببت).§

۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ فَاطِمَةَ ع وَ کَیْفِیَّتِهَا

§الباب ۸§

۶۸۶۱- §جمال الأسبوع ص ۲۶۳ و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۸۱ ح ۸.§ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی جَمَالِ الْأُسْبُوعِ، حَدَّثَ مُحَمَّدُ بْنُ

↕

ص: ۲۹۳

هَارُونَ التَّلَّعُکْبَرِیُّ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قِبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِیُّ بْنُ حَبَشِیٍّ قَالَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ کَانَتْ لِأُمِّی فَاطِمَةَ ع رَکْعَتَانِ تُصَلِّیهِمَا عَلَّمَهَا جَبْرَئِیلُ ع رَکْعَتَانِ تَقْرَأُ فِی الْأُولَی الْحَمْدَ مَرَّةً وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِی لَیْلَةِ الْقَدْرِ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ فِی الثَّانِیَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ مِائَةَ مَرَّةٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ §ما بین القوسین لیس فی لمصدر، و قد جاء فی هامشه ما ترجمته: کیفیة الصلاة لم تبیّن و لعلها سقطت من الأصل.§ فَإِذَا سَلَّمَتْ سَبَّحَتِ التَّسْبِیحَ وَ هُوَ سُبْحَانَ ذِی الْعِزِّ الشَّامِخِ الْمُنِیفِ سُبْحَانَ ذِی الْجَلَالِ الْبَاذِخِ الْعَظِیمِ سُبْحَانَ ذِی الْمُلْکِ الْفَاخِرِ الْقَدِیمِ سُبْحَانَ مَنْ لَبِسَ الْبَهْجَةَ وَ الْجَمَالَ سُبْحَانَ مَنْ تَرَدَّی بِالنُّورِ وَ الْوَقَارِ سُبْحَانَ مَنْ یَرَی أَثَرَ النَّمْلِ فِی الصَّفَاءِ سُبْحَانَ مَنْ یَرَی وَقْعَ الطَّیْرِ فِی الْهَوَاءِ سُبْحَانَ مَنْ هُوَ هَکَذَا لَا هَکَذَا غَیْرُهُ وَ قَدْ رُوِیَ أَنَّهُ یَقُولُ تَسْبِیحَهَا الْمَنْقُولَ بِعَقِبِ کُلِّ فَرِیضَةٍ ثُمَّ صَلِّ عَلَی النَّبِیِّ ص مِائَةَ مَرَّةٍ

۶۸۶۲- §جمال الأسبوع ص ۲۶۷.§، وَ عَنْ أَبِی الْقَاسِمِ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ الْقَاسِمِ الْعَلَوِیِّ الرَّازِیِّ وَ أَبِی الْفَرَجِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَی الْقَزْوِینِیِّ وَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ عَیَّاشٍ قَالُوا أَخْبَرَنَا أَبُو عِیسَی مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ الزَّاهِرِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ ع قَالَ کَانَ لِأُمِّی فَاطِمَةَ صَلَاةٌ تُصَلِّیهَا عَلَّمَهَا جَبْرَئِیلُ رَکْعَتَانِ یُقْرَأُ فِی الْأُولَی الْحَمْدُ مَرَّةً وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِی لَیْلَةِ الْقَدْرِ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ فِی الثَّانِیَةِ الْحَمْدُ مَرَّةً وَ مِائَةَ مَرَّةٍ

↕

ص: ۲۹۴

قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَإِذَا سَلَّمْتَ سَبَّحْتَ تَسْبِیحَ الطَّاهِرَةِ ع وَ هُوَ التَّسْبِیحُ الَّذِی تَقَدَّمَ وَ تَکْشِفُ عَنْ رُکْبَتَیْکَ وَ ذِرَاعَیْکَ عَلَی الْمُصَلَّی وَ تَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ وَ تَسْأَلُ حَاجَتَکَ تُعْطَهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَی الدُّعَاءَ وَ هُوَ طَوِیلٌ

۶۸۶۳- §تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۸۶ ح ۴۴.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ

مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ §فی المصدر: [فقرأ].§ فِی كُلِّ رَكْعَةٍ خَمْسِینَ مَرَّةً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ كَانَتْ صَلَاةَ فَاطِمَةَ ع وَ هِیَ صَلَاةُ الْأَوَّابِینَ

قُلْتُ قَالَ السَّیِّدُ رَضِیَّ الدِّینِ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی كِتَابِ زَوَائِدِ الْفَوَائِدِ §كتاب زوائد الفوائد:§ بَعْدَ ذِكْرِ زِیَارَةٍ مُخْتَصَرَةٍ لَهَا ع وَ هِیَ مَعْرُوفَةٌ أَنَّهَا مُخْتَصَّةٌ بِهَذَا الْیَوْمِ یَعْنِی یَوْمَ الثَّالِثِ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ وَ هُوَ یَوْمُ وَفَاتِهَا قَالَ وَ تُصَلِّی صَلَاةَ الزِّیَارَةِ أَوْ صَلَاتَهَا ع وَ هِیَ رَكْعَتَانِ تَقْرَأُ فِی كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ سِتِّینَ مَرَّةً إِلَى آخِرِهِ

۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الْمُهِمَّاتِ

§الباب ۹§

۶۸۶۴- §مكارم الأخلاق ص ۳۳۸.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، قَالَ صَلَاةٌ لِلْمُهِمَّاتِ رُوِیَ أَنَّ عَلِیَّ بْنَ الْحُسَیْنِ ع إِذَا حَزَنَهُ

↕

ص: ۲۹۵

أَمْرٌ یَلْبَسُ §فی المصدر: لبس.§ أَنْظَفَ ثِیَابِهِ وَ أَسْبَغَ الْوُضُوءَ وَ صَعِدَ أَعْلَى سُطُوحِهِ §و فیه: سطحه.§ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ یَقْرَأُ فِی الْأُولَى الْحَمْدَ وَ إِذَا زُلْزِلَتْ وَ فِی الثَّانِیَةِ الْحَمْدَ وَ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَ فِی الثَّالِثَةِ الْحَمْدَ وَ قُلْ یَا أَیُّهَا الْكَافِرُونَ وَ فِی الرَّابِعَةِ الْحَمْدَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثُمَّ یَرْفَعُ یَدَیْهِ إِلَى السَّمَاءِ وَ یَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الَّتِی إِذَا دُعِیتَ بِهَا عَلَى مَغَالِقِ §أثبتناه من المصدر.§ أَبْوَابِ السَّمَاءِ لِلْفَتْحِ انْفَتَحَتْ وَ إِذَا دُعِیتَ بِهَا عَلَى مَضَایِقِ الْأَرَضِینَ لِلْفَرَجِ انْفَرَجَتْ وَ أَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الَّتِی إِذَا دُعِیتَ بِهَا عَلَى أَبْوَابِ الْعُسْرِ لِلْیُسْرِ تَیَسَّرَتْ وَ أَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الَّتِی إِذَا دُعِیتَ بِهَا عَلَى الْقُبُورِ لِلنُّشُورِ §أثبتناه من المصدر.§ انْتَشَرَتْ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ اقْلِبْنِی بِقَضَاءِ حَاجَتِی قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ ع إِذَنْ وَ اللَّهِ لَا یَزُولُ قَدَمُهُ حَتَّى یُقْضَى حَاجَتُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

۶۸۶۵- §مكارم الأخلاق ص ۳۳۸.§، صَلَاةٌ أُخْرَى عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ تُصَلِّی رَكْعَتَیْنِ كَیْفَ شِئْتَ ثُمَّ تَقُولُ اللَّهُمَّ أَثْبِتْ رَجَاءَكَ فِی قَلْبِی وَ اقْطَعْ رَجَاءَ مَنْ سِوَاكَ عَنِّی حَتَّى لَا أَرْجُوَ إِلَّا إِیَّاكَ وَ لَا أَثِقَ إِلَّا بِكَ

↕

ص: ۲۹۶

۱۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع وَ كَیْفِیَّتِهَا

۶۸۶۶- §أمالی الصدوق ص ۸۷، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۷۱ ح ۲.§ الصَّدُوقُ فِی مَجَالِسِهِ، عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَى عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُثَنًّى الْحَنَّاطِ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بِمِائَتَیْ مَرَّةٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فِی كُلِّ رَكْعَةٍ خَمْسِینَ مَرَّةً لَمْ یَنْفَتِلْ §فی المصدر: ینتفل.§ وَ بَیْنَهُ وَ بَیْنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ ذَنْبٌ إِلَّا غُفِرَ لَهُ

۶۸۶۷- §مصباح المتهجد ص ۲۶۲، جمال الأسبوع ص ۲۵۸، و عنهما فی البحار ج ۹۱ ص ۱۷۸ ح ۶.§ الشَّیْخُ الطُّوسِیُّ فِی الْمِصْبَاحِ، وَ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی جَمَالِ الْأُسْبُوعِ §جاء فی هامش المخطوط ما نصّه: «قال فی الجمال صفة صلاتین لمولانا علیّ بن أبی (علیه السلام)، ثمّ نقل الأولی عن مصباح جدّه ثمّ قال: صلاة أخری» (منه قدّه).§، صَلَاةٌ أُخْرَى لِعَلِیٍّ ع تُصَلِّی یَوْمَ

الْجُمُعَةِ فَأَوَّلُ مَا تَبْدَأُ بِهِ أَنْ تَقُولَ عِنْدَ وُضُوئِكَ بِسْمِ اللَّهِ .. الدُّعَاءَ ثُمَّ امْضِ إِلَى الْمَسْجِدِ وَ قُلْ حِينَ تَدْخُلُهُ قَبْلَ أَنْ تَسْتَفْتِحَ الصَّلَاةَ وَ ذَكَرَا دُعَاءً ثُمَّ أَمْكِنْ قَدَمَيْكَ مِنَ الْأَرْضِ وَ أَلْصِقْ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى وَ إِيَّاكَ وَ الِالْتِفَاتَ وَ حَدِيثَ النَّفْسِ وَ اقْرَأْ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ ألم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ وَ إِنْ أَحْبَبْتَ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْقُرْآنِ فَمَا تَيَسَّرَ وَ اقْرَأْ فِي الثَّانِيَةِ سُورَةَ يس وَ فِي الثَّالِثَةِ حم الدُّخَانِ وَ فِي الرَّابِعَةِ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَ إِنْ أَحْبَبْتَ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْقُرْآنِ فَمَا تَيَسَّرَ مِنْهُ فَإِذَا قَضَيْتَ الْقِرَاءَةَ فَقُلْ قَبْلَ أَنْ

↕

ص: ۲۹۷

تَرْكَعَ وَ أَنْتَ قَائِمٌ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ بِحَمْدِهِ وَ تَبَارَكَ اللَّهُ وَ تَعَالَى اللَّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ لَا مَلْجَأَ وَ لَا مَنْجَى مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَدَدَ الشَّفْعِ وَ الْوَتْرِ وَ الرَّمْلِ وَ الْقَطْرِ وَ عَدَدَ كَلِمَاتِ رَبِّيَ الطَّيِّبَاتِ التَّامَّاتِ الْمُبَارَكَاتِ ثُمَّ ارْفَعْ يَدَيْكَ حِذَاءَ مَنْكِبَيْكَ ثُمَّ كَبِّرْ وَ ارْكَعْ فَقُلْهُ وَ أَنْتَ رَاكِعٌ عَشْراً ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ مِنْ رُكُوعِكَ وَ قُلْهُ §من استظهار الشيخ المصنّف «قدّه».§ وَ أَنْتَ قَائِمٌ عَشْراً ثُمَّ كَبِّرْ وَ اسْجُدْ وَ قُلْ هَذَا الْكَلَامَ وَ أَنْتَ سَاجِدٌ عَشْراً ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ مِنْ سُجُودِكَ فَقُلْهُ وَ أَنْتَ جَالِسٌ عَشْراً ثُمَّ اسْجُدِ الثَّانِيَةَ فَقُلْ فِي سُجُودِكَ عَشْراً ثُمَّ انْهَضْ إِلَى الثَّانِيَةِ فَقُلْهُ قَبْلَ أَنْ تَقْرَأَ عَشْراً ثُمَّ تَفْعَلُ كَمَا صَنَعْتَ فِي الْأُولَى تَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلَ الْكَلَامِ الْأَوَّلِ وَ لْيَكُنْ تَشَهُّدُكَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ وَ الْآخِرَتَيْنِ وَ تَقُولُ وَ ذَكَرَ دُعَاءً فِي التَّشَهُّدِ ثُمَّ دُعَاءً بَعْدَ الصَّلَاةِ

قُلْتُ ذَكَرَ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ §دعوات الراوندىّ: ص ۳۲.§ صَلَوَاتِ الرَّسُولِ وَ الْأَئِمَّةِ ص وَ ذَكَرَ الصَّلَاةَ الْأُولَى لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ قَالَ فِي آخِرِ كَلَامِهِ وَ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ وَ آلِ النَّبِيِّ ص مِائَةَ مَرَّةٍ بَعْدَ كُلِّ صَلَاةٍ مِنْ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهَ حَاجَتَهُ

↕

ص: ۲۹۸

۱۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الِانْتِصَارِ مِنَ الظَّالِمِ وَ صَلَاةِ الْعُسْرِ

§الباب ۱۱§

۶۸۶۸- §المصباح ص ۲۰۵.§ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ الْكَفْعَمِيُّ فِي مِصْبَاحِهِ، عَنِ النُّعْمَانِيِّ فِي كِتَابِ دَفْعِ الْهُمُومِ وَ الْأَحْزَانِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ مَنْ ظُلِمَ وَ لَمْ يَرْجِعْ ظَالِمُهُ عَنْهُ فَلْيُفَوِّضِ الْمَاءَ عَلَى نَفْسِهِ وَ يُسْبِغُ الْوُضُوءَ وَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّ فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ ظَلَمَنِي وَ اعْتَدَى عَلَيَّ وَ نَصَبَ لِي وَ أَمَضَّنِي وَ أَرْمَضَنِي وَ أَذَلَّنِي وَ أَخْلَقَنِي اللَّهُمَّ فَكِلْهُ إِلَى نَفْسِهِ وَ هُدَّ رُكْنَهُ وَ عَجِّلْ جَائِحَتَهُ §الجائحة: كل مصيبة عظيمة و فتنة مبيرة (مجمع البحرين- جوح- ج ۲ ص ۳۴۷).§ وَ اسْلُبْهُ نِعْمَتَكَ عِنْدَهُ وَ اقْطَعْ رِزْقَهُ وَ ابْتُرْ عُمُرَهُ وَ امْحُ أَثَرَهُ وَ سَلِّطْ عَلَيْهِ عَدُوَّهُ وَ خُذْهُ فِي مَأْمَنِهِ كَمَا ظَلَمَنِي وَ اعْتَدَى عَلَيَّ وَ نَصَبَ لِي وَ أَمَضَّ §أمضّ: أوجع، و المضض: وجع المصيبة (مجمع البحرين- مضض- ج ۴ ص ۲۳۰).§ وَ أَرْمَضَ §الرمضاء: الحجارة الحامية من حرّ الشمس، و أرمضتنى الرمضاء: أحرقتنى (مجمع البحرين- رمض- ج ۴ ص ۲۰۹).§ وَ أَذَلَّ وَ أَخْلَقَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَعْدِيكَ عَلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ فَأَعِدْنِي فَإِنَّكَ أَشَدُّ بَأْساً وَ أَشَدُّ تَنْكِيلًا فَإِنَّهُ لَا يُمْهَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثاً

وَ رَوَاهُ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْمُجْتَنَى §المجتنى ص ۳.§، عَنِ الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنْ كِتَابِ دَفْعِ الْهُمُومِ وَ الْأَحْزَانِ وَ قَمْعِ الْغُمُومِ وَ الْأَشْجَانِ تَأْلِيفِ

↕

ص: ۲۹۹

أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ النُّعْمَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْلِهِ أَذَلَّ وَ أَخْلَقَ فَإِنَّهُ لَا يُمْهَلُ وَ أَسْقَطَ الْبَاقِيَ

۱۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ عَشْرِ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَ نَافِلَتِهَا وَ صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ آخِرَتَيْنِ بِكَيْفِيَّةٍ مَخْصُوصَةٍ

§الباب ۱۲§

۶۸۶۹- §فلاح السائل ص ۲۴۷.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَلَاحِ السَّائِلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِي §ليس فى المصدر.§ بْنِ سَعِيدٍ الْكُوفِيِّ الْبَزَّازِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُلَيْنِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ الرِّضَا ع قَالَ مَنْ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَ بَعْدَهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يُصَلِّيَ عَشْرَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ كَانَتْ لَهُ عِدْلَ §فى المصدر: عتق.§ عَشْرِ رِقَابٍ

۶۸۷۰- §فلاح السائل ص ۲۴۶، و عنه فى البحار ج ۸۷ ص ۹۸ ح ۱۷.§، وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْكِسَائِيِّ رَفَعَهُ إِلَى مُوَالِينَا ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئاً وَ أَقْوَمُ قِيلًا §المزّمّل ۷۳: ۶.§ قَالَ هِيَ رَكْعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ يُقْرَأُ فِي الْأُولَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ عَشْرُ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الْبَقَرَةِ وَ آيَةُ السُّخْرَةِ §الأعراف ۷: ۵۴.§ وَ قَوْلِهِ وَ إِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ §البقرة ۲: ۱۶۳- ۱۶۴.§ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً وَ فِي الثَّانِيَةِ فَاتِحَةُ

↕

ص: ۳۰۰

الْكِتَابِ وَ آيَةُ الْكُرْسِيِّ وَ آخِرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ قَوْلِهِ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً ثُمَّ ادْعُ بِمَا شِئْتَ بَعْدَهُمَا قَالَ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ وَ وَاظَبَ عَلَيْهِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ صَلَاةٍ سِتُّمِائَةِ أَلْفِ حَجَّةٍ

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ رُوِيَ ذَلِكَ فِي طَرِيقٍ آخَرَ وَ فِيهَا زِيَادَةٌ رَوَاهَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّهْشَلِي بِمِثْلِ ذَلِكَ وَ زَادَ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الصَّلَاةِ وَ سَلَّمْتَ قُلْتَ اللَّهُمَّ مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ وَ الْأَبْصَارِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ وَ دِينِ نَبِيِّكَ وَ وَلِيِّكَ §ليس فى المصدر.§ وَ لَا تُزِغْ قَلْبِي بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنِي وَ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ وَ أَجِرْنِي مِنَ النَّارِ بِرَحْمَتِكَ اللَّهُمَّ امْدُدْ لِي فِي عُمُرِي وَ انْشُرْ عَلَيَّ رَحْمَتَكَ وَ أَنْزِلْ عَلَيَّ مِنْ بَرَكَاتِكَ وَ إِنْ كُنْتُ عِنْدَكَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ شَقِيّاً فَاجْعَلْنِي سَعِيداً فَإِنَّكَ تَمْحُو مَا تَشَاءُ وَ تُثْبِتُ وَ عِنْدَكَ أُمُّ الْكِتَابِ وَ تَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ أَسْتَجِيرُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ وَ عَشْرَ مَرَّاتٍ أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ وَ عَشْرَ مَرَّاتٍ أَسْأَلُ اللَّهَ الْحُورَ الْعِينَ

۱۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الْوَصِيَّةِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ وَ كَيْفِيَّتِهَا

§الباب ۱۳§

۶۸۷۱- §فلاح السائل ص ۲۴۶، و عنه فى البحار ج ۸۷ ص ۹۸ ح ۱۶.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَلَاحِ السَّائِلِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ الْجَوَّانِيِّ فِي كِتَابِهِ إِلَيْنَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَوَّانِيِّ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ السَّرَاوِيِّ عَنْ عَتِيقِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ رِيَاحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ

↕

ص: ۳۰۱

الْجُرْجَانِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْجُرْجَانِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ الزُّهْرِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ قُلْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ص عِنْدَ وَفَاتِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنَا فَقَالَ أُوصِيكُمْ بِرَكْعَتَيْنِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ تَقْرَأُ فِي الْأُولَى الْحَمْدَ وَ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ثَلَاثَ عَشْرَةَ مَرَّةً وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً فَإِنَّهُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فِي كُلِّ شَهْرٍ كَانَ مِنَ الْمُتَّقِينَ فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً كُتِبَ مِنَ الْمُصَلِّينَ فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ يُزَاحِمُنِي §في المصدر: زاحمني.§ فِي الْجَنَّةِ وَ لَمْ يُحْصِ ثَوَابَهُ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ جَلَّ وَ عَلَا

وَ رَوَى هَذِهِ الصَّلَاةَ الشَّيْخُ الْمُعِينُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ فِي كِتَابِهِ كَمَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْكَفْعَمِيُّ فِي مِصْبَاحِهِ §المصباح ص ۴۱۱.§

۱۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عِنْدَ الْأَمْرِ الْمَخُوفِ

§الباب ۱۴§

۶۸۷۲- §جمال الأسبوع ص ۲۶۶.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي جَمَالِ الْأُسْبُوعِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ الدُّبَيْلِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ وَرَّاقُ الطَّبَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ الْغَزَّالُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الصَّنْعَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

↕

ص: ۳۰۲

ع قَالَ لِلْأَمْرِ الْمَخُوفِ الْعَظِيمِ رَكْعَتَانِ وَ هِيَ الَّتِي كَانَتِ الزَّهْرَاءُ ع تُصَلِّيهَا تَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى الْحَمْدَ مَرَّةً وَ خَمْسِينَ مَرَّةً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ فَإِذَا سَلَّمْتَ صَلَّيْتَ عَلَى النَّبِيِّ ص مِائَةَ مَرَّةٍ

۱۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّنَفُّلِ وَ لَوْ بِرَكْعَتَيْنِ فِي سَاعَةِ الْغَفْلَةِ وَ هِيَ مَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ

§الباب ۱۵§

۶۸۷۳- §فلاح السائل ص ۲۴۴.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَلَاحِ السَّائِلِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَامِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص صَلُّوا فِي سَاعَةِ الْغَفْلَةِ وَ لَوْ رَكْعَتَيْنِ فَإِنَّهُمَا تُورِدَانِ دَارَ الْكَرَامَةِ

۶۸۷۴- §فلاح السائل ص ۲۴۵.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبٍ أَوْ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ ۶ جَعْفَرٍ عَنْ ۵ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص تَنَفَّلُوا فِي سَاعَةِ الْغَفْلَةِ وَ لَوْ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ فَإِنَّهُمَا يُورِثَانِ §في المصدر: توردان.§ دَارَ الْكَرَامَةِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا سَاعَةُ الْغَفْلَةِ قَالَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ

وَ رَوَاهُ §نفس المصدر ص ۲۴۸.§ بِإِسْنَادِهِ إِلَى جَدِّهِ أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي جَيِّدٍ

↕

ص: ۳۰۳

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الشَّيْخِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ فِيمَا رَوَاهُ فِي كِتَابِهِ كِتَابِ ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْهُ ص إِلَى قَوْلِهِ دَارَ الْكَرَامَةِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا مَعْنَى خَفِيفَتَيْنِ قَالَ ص الْحَمْدُ وَحْدَهَا قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ص فَمَتَى أُصَلِّيهَا قَالَ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ

۶۸۷۵- §فلاح السائل ص ۲۴۵.§، وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الزُّرَارِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْحُسَيْنِي §فی المصدر: الحسنی.§ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَشْتَرِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ ع قَالَ مَنْ صَلَّى بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ رَكْعَتَيْنِ قَرَأَ فِي الْأُولَى الْحَمْدَ وَ قَوْلَهُ تَعَالَى وَ ذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغاضِباً فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنادى فِي الظُّلُماتِ أَنْ لا إِلهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ فَاسْتَجَبْنا لَهُ وَ نَجَّيْناهُ مِنَ الْغَمِّ وَ كَذلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ §الأنبياء ۲۱: ۸۷.§ وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ قَوْلَهُ تَعَالَى وَ عِنْدَهُ مَفاتِحُ الْغَيْبِ لا يَعْلَمُها إِلَّا هُوَ وَ يَعْلَمُ ما فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ وَ ما تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُها وَ لا حَبَّةٍ فِي ظُلُماتِ الْأَرْضِ وَ لا رَطْبٍ وَ لا يابِسٍ إِلَّا فِي كِتابٍ مُبِينٍ §الأنعام ۶: ۵۹.§ فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ رَفَعَ يَدَيْهِ وَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمَفَاتِحِ الْغَيْبِ الَّتِي لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَفْعَلَ بِي كَذَا وَ كَذَا- ثُمَّ تَقُولُ اللَّهُمَّ أَنْتَ وَلِيُّ نِعْمَتِي وَ الْقَادِرُ عَلَى طَلِبَتِي تَعْلَمُ حَاجَتِي فَأَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ لَمَّا قَضَيْتَهَا لِي- وَ يَسْأَلُ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ حَاجَتَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا سَأَلَ فَإِنَّ النَّبِيَ

↕

ص: ۳۰۴

ص قَالَ لَا تَتْرُكُوا رَكْعَتَيِ الْغَفْلَةِ §فی المصدر: الغفیلة.§ وَ هُمَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ

۶۸۷۶- §فلاح السائل ص ۲۴۷.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْقُمِّيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ انْفَتَلَ مِنْ صَلَاتِهِ وَ لَيْسَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ ذَنْبٌ إِلَّا وَ قَدْ غُفِرَ لَهُ

۱۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَ كَيْفِيَّتِهَا وَ حُكْمِهَا إِنْ فَاتَتْ صَلَاةُ اللَّيْلِ

§الباب ۱۶§

۶۸۷۷- §فلاح السائل ص ۲۵۸، و عنه فی البحار ج ۸۷ ص ۱۰۷ ح ۳.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَلَاحِ السَّائِلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْبَزَّازِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمَحَامِلِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِي مَرْيَمَ §فی المصدر: بن أبی مریم.§ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَرَجِ عَنْ أَبِي فَرْوَةَ عَنْ سَالِمٍ الْأَفْطَسِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ص قَالَ مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ خَلْفَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ قَرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَ ألم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ كُنَّ لَهُ كَأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ

↕

ص: ۳۰۵

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي مِصْبَاحِ الْمُتَهَجِّدِ §مصباح المتهجّد ص ۱۰۶.§، مَعَ اخْتِلَافٍ فِي تَرْتِيبِ السُّوَرِ

۱۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ لِطَلَبِ الرِّزْقِ وَ عِنْدَ الْخُرُوجِ إِلَى السُّوقِ

§الباب ۱۷§

۶۸۷۸- §فلاح السائل ص ۲۵۸، و عنه فی البحار ج ۸۷ ص ۱۰۶ ح ۲.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَلَاحِ السَّائِلِ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ قَالَ لِيَ §فی المصدر: أبی.§ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ وَ جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَمَّدِيُّ قَالا §أثبتناه من المصدر.§ قَالَ لَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ كُلُّ مَا رَوَيْتُهُ قَبْلَ دَفْنِ كُتُبِي وَ بَعْدَهَا فَقَدْ أَجَزْتُهُ لَكُمَا قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا تَتْرُكُوا رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ فَإِنَّهَا مَجْلَبَةٌ لِلرِّزْقِ تَقْرَأُ فِي الْأُولَى الْحَمْدَ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ مَرَّةً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَإِذَا سَلَّمْتَ فَارْفَعْ يَدَيْكَ وَ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا مَنْ لَا تَرَاهُ الْعُيُونُ وَ لَا تُخَالِطُهُ الظُّنُونُ وَ لَا يَصِفُهُ الْوَاصِفُونَ يَا مَنْ لَا تُغَيِّرُهُ الدُّهُورُ وَ لَا تُبْلِيهِ الْأَزْمِنَةُ وَ لَا تُحِيلُهُ §فی المصدر: و لا تحليه.§ الْأُمُورُ يَا مَنْ لَا يَذُوقُ الْمَوْتَ وَ لَا يَخَافُ الْفَوْتَ يَا مَنْ لَا تَضُرُّهُ الذُّنُوبُ وَ لَا تَنْقُصُهُ الْمَغْفِرَةُ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ هَبْ لِي مَا لَا يَنْقُصُكَ وَ اغْفِرْ لِي مَا لَا

↕

ص: ۳۰۶

يَضُرُّكَ وَ افْعَلْ بِي كَذَا وَ كَذَا وَ تَسْأَلُ حَاجَتَكَ وَ قَالَ مَنْ صَلَّاهَا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ

۶۸۷۹- §مكارم الأخلاق ص ۳۲۸.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ إِذَا رَأَيْتَ فِي مَعَاشِكَ ضِيقاً وَ فِي أَمْرِكَ الْتِيَاثاً فَأَنْزِلْ حَاجَتَكَ بِاللَّهِ تَعَالَى §فی المصدر: عزّ.§ وَ جَلَّ وَ لَا تَدَعْ صَلَاةَ الِاسْتِغْفَارِ وَ هِيَ رَكْعَتَانِ تَفْتَحُ §و فيه: تفتتح.§ الصَّلَاةَ وَ تَقْرَأُ الْحَمْدَ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ثُمَّ تَقُولُ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُهَا عَشْراً هَيْئَةَ صَلَاةِ جَعْفَرٍ يُصْلِحُ اللَّهُ لَكَ شَأْنَكَ كُلَّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

۶۸۸۰- §مكارم الأخلاق ص ۳۳۵.§ وَ فِيهِ، صَلَاةُ الرِّزْقِ رَكْعَتَانِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ وَ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً سُورَةُ قُرَيْشٍ وَ بَعْدَ التَّسْلِيمِ يُصَلِّي عَشْرَ مَرَّاتٍ عَلَى النَّبِيِّ ص وَ يَسْجُدُ وَ يَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ اللَّهُمَّ أَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَنْ خَلْقِكَ

۶۸۸۱- §قرب الإسناد ص ۳.§ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَعْفَراً ع يُمْلِي عَلَى بَعْضِ التُّجَّارِ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ فَقَالَ لَهُ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ مَتَى شِئْتَ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ التَّشَهُّدِ قُلْتَ تَوَجَّهْتُ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ بِلَا حَوْلٍ مِنِّي وَ لَا قُوَّةٍ وَ لَكِنْ يَا رَبِّ بِحَوْلِكَ يَا رَبِ

↕

ص: ۳۰۷

وَ قُوَّتِكَ أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنَ الْحَوْلِ وَ الْقُوَّةِ إِلَّا مَا قَوَّيْتَنِي اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بَرَكَةَ هَذَا الْيَوْمِ وَ أَسْأَلُكَ بَرَكَةَ أَهْلِهِ وَ أَسْأَلُكَ أَنْ تَرْزُقَنِي مِنْ فَضْلِكَ رِزْقاً وَاسِعاً حَلَالًا طَيِّباً مُبَارَكاً تَسُوقُهُ إِلَيَّ وَ أَنَا خَافِضٌ §فی نسخة من المصدر: خائض.§ فِي عَافِيَةٍ §فی المصدر: فی عافية بحولك و قوتك و أنا خافض فی عافية.§ يَقُولُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

۶۸۸۲- §المجتنى ص ۱۱.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْمُجْتَنَى، عَنْ مَوْلَانَا الصَّادِقِ رَوَاهُ شَقِيقٌ قَالَ مَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ ضَاقَ عَلَيْهِ فَذَكَرَ أَنَّ الصَّادِقَ ع قَالَ مَنْ عَرَضَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى مَخْلُوقٍ فَلْيَبْدَأْ فِيهَا بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَ صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ فَلَمَّا قَعَدْتُ لِلتَّشَهُّدِ أُفْرِغَ عَلَيَّ النَّوْمُ فَرَأَيْتُ فِي مَنَامِي أَنَّهُ قِيلَ لِي يَا شَقِيقُ تَدُلُّ الْعِبَادَ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ تَنْسَاهُ فَاسْتَيْقَظْتُ وَ أَقَمْتُ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى صَلَّيْتُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ وَ حَضَرَ فِي دَارِهِ فَوَجَدَ قَدْ جَاءَهُ مِنْ بَعْضِ أَصْدِقَائِهِ مَا كَفَاهُ وَ أَغْنَاهُ

۱۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ لِقَضَاءِ الدَّيْنِ

§باب ۱۸§

۶۸۸۳- §مکارم الأخلاق ص ۳۳۶.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، صَلَاةُ الدَّيْنِ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى الْحَمْدَ مَرَّةً وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ آمَنَ الرَّسُولُ §البقرة ۲: ۲۸۵.§

↕

ص: ۳۰۸

عَشْرَ مَرَّاتٍ فَإِذَا سَلَّمَ سَبَّحَ كَمَا هُوَ مُثْبَتٌ وَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ الْعَصْرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ فِي الرَّكْعَةِ الرَّابِعَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ إِذَا زُلْزِلَتْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِذَا سَلَّمَ سَجَدَ وَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ كَمَا هُوَ مُثْبَتٌ

۶۸۸۴- §مکارم الأخلاق ص ۳۳۵.§، صَلَاةٌ أُخْرَى أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ الْفَلَقَ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ فِي الثَّانِيَةِ الْفَاتِحَةَ مَرَّةً وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ آمَنَ الرَّسُولُ إِلَى آخِرِهِ عَشْرَ مَرَّاتٍ فَإِذَا سَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ يَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ سُبْحَانَ اللَّهِ أَبَدَ الْآبَدِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْفَرْدِ الصَّمَدِ سُبْحَانَ اللَّهِ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ الْمُتَفَرِّدِ بِلَا صَاحِبَةٍ وَ لَا وَلَدٍ وَ فِي الثَّالِثَةِ الْفَاتِحَةَ مَرَّةً وَ أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ فِي الرَّابِعَةِ الْفَاتِحَةَ مَرَّةً وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ وَ إِذَا زُلْزِلَتْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِذَا فَرَغَ سَجَدَ وَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ التَّيْسِيرَ فِي كُلِّ عَسِيرٍ فَإِنَّ تَيْسِيرَ الْعَسِيرِ عَلَيْكَ يَسِيرٌ ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَ يَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ فَلِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَ رَبِّ الْأَرْضِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ لَهُ الْكِبْرِيَاءُ فِي السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ

۱۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ لِدَفْعِ شَرِّ السُّلْطَانِ

§الباب ۱۹§

۶۸۸۵- §فرج المهموم ص ۲۴۵ باختلاف باللفظ، و دلائل الإمامة ص ۳۰۴، و النسخة المتداولة من فلاح السائل خالية من هذا الحديث.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَرَجِ الْهُمُومِ، وَ فَلَاحِ السَّائِلِ، عَنِ

↕

ص: ۳۰۹

الدَّلَائِلِ لِلشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ أَبِي الْبَغْلِ الْكَاتِبُ قَالَ" تَقَلَّدْتُ عَمَلًا مِنْ أَبِي مَنْصُورِ بْنِ الصَّالِحَانِ وَ جَرَى بَيْنِي وَ بَيْنَهُ مَا أَوْجَبَ اسْتِتَارِي فَطَلَبَنِي وَ أَخَافَنِي فَمَكَثْتُ مُسْتَتِراً خَائِفاً ثُمَّ قَصَدْتُ مَقَابِرَ قُرَيْشٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَ اعْتَمَدْتُ الْمَبِيتَ هُنَاكَ لِلدُّعَاءِ وَ الْمَسْأَلَةِ وَ كَانَتْ لَيْلَةَ رِيحٍ وَ مَطَرٍ فَسَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الْقَيِّمَ أَنْ يُغْلِقَ الْأَبْوَابَ وَ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي خَلْوَةِ الْمَوْضِعِ لِأَخْلُوَ بِمَا أُرِيدُهُ مِنَ الدُّعَاءِ وَ الْمَسْأَلَةِ وَ آمَنَ مِنْ دُخُولِ إِنْسَانٍ مِمَّا لَمْ آمَنْهُ وَ خِفْتُ مِنْ لِقَائِي لَهُ فَفَعَلَ وَ قَفَلَ الْأَبْوَابَ وَ انْتَصَفَ اللَّيْلُ وَ وَرَدَ مِنَ الرِّيحِ وَ الْمَطَرِ مَا قَطَعَ النَّاسَ عَنِ الْمَوْضِعِ وَ مَكَثْتُ أَدْعُو وَ أَزُورُ وَ أُصَلِّي فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ سَمِعْتُ وَطْئاً عِنْدَ مَوْلَانَا مُوسَى ع وَ إِذَا رَجُلٌ يَزُورُ فَسَلَّمَ عَلَى آدَمَ وَ أُولِي الْعَزْمِ ع ثُمَّ الْأَئِمَّةِ وَاحِداً وَاحِداً إِلَى أَنِ انْتَهَى إِلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ فَلَمْ يَذْكُرْهُ فَعَجِبْتُ مِنْ ذَلِكَ وَ قُلْتُ لَعَلَّهُ نَسِيَ أَوْ لَمْ يَعْرِفْ أَوْ هَذَا مَذْهَبٌ لِهَذَا الرَّجُلِ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ زِيَارَتِهِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَ أَقْبَلَ إِلَى عِنْدِ مَوْلَانَا أَبِي جَعْفَرٍ ع فَزَارَ مِثْلَ تِلْكَ الزِّيَارَةِ وَ ذَلِكَ السَّلَامِ وَ

صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَ أَنَا خَائِفٌ مِنْهُ إِذْ لَمْ أَعْرِفْهُ وَ رَأَيْتُهُ شَابّاً تَامّاً مِنَ الرِّجَالِ عَلَيْهِ ثِيَابٌ بِيضٌ وَ عِمَامَةٌ مُحَنَّكٌ بِهَا بِذُؤَابَةٍ وَ رِدَاءٌ عَلَى كَتِفِهِ مُسْبَلٌ فَقَالَ يَا أَبَا الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْبَغْلِ أَيْنَ أَنْتَ عَنْ دُعَاءِ الْفَرَجِ فَقُلْتُ وَ مَا هُوَ يَا سَيِّدِي فَقَالَ تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَ تَقُولُ يَا مَنْ أَظْهَرَ الْجَمِيلَ وَ سَتَرَ الْقَبِيحَ يَا مَنْ لَمْ يُؤَاخِذْ بِالْجَرِيرَةِ §الجريرة: هى الجناية و الذنب، سميت بذلك لأنها تجرّ العقوبة إلى الجانى (مجمع البحرين- جرر- ج ۳ ص ۲۴۴).§ وَ لَمْ يَهْتِكِ السِّتْرَ يَا عَظِيمَ الْمَنِّ يَا كَرِيمَ

↕

ص: ۳۱۰

الصَّفْحِ يَا حَسَنَ التَّجَاوُزِ يَا وَاسِعَ الْمَغْفِرَةِ يَا بَاسِطَ الْيَدَيْنِ بِالرَّحْمَةِ يَا مُنْتَهَى كُلِّ نَجْوَى وَ يَا غَايَةَ كُلِّ شَكْوَى يَا عَوْنَ كُلِّ مُسْتَعِينٍ يَا مُبْتَدِئاً بِالنِّعَمِ قَبْلَ اسْتِحْقَاقِهَا يَا رَبَّاهْ عَشْرَ مَرَّاتٍ يَا سَيِّدَاهْ عَشْرَ مَرَّاتٍ يَا مَوْلَاهْ عَشْرَ مَرَّاتٍ يَا غَيْثَاهْ عَشْرَ مَرَّاتٍ يَا مُنْتَهَى رَغْبَتَاهْ عَشْرَ مَرَّاتٍ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ وَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّاهِرِينَ ع إِلَّا مَا كَشَفْتَ كَرْبِي وَ نَفَّسْتَ هَمِّي وَ فَرَّجْتَ غَمِّي وَ أَصْلَحْتَ حَالِي وَ تَدْعُو بَعْدَ ذَلِكَ مَا شِئْتَ وَ تَسْأَلُ حَاجَتَكَ ثُمَّ تَضَعُ خَدَّكَ الْأَيْمَنَ عَلَى الْأَرْضِ وَ تَقُولُ مِائَةَ مَرَّةٍ فِي سُجُودِكَ يَا مُحَمَّدٍ يَا عَلِيُّ يَا عَلِيُّ يَا مُحَمَّدٍ اكْفِيَانِي فَإِنَّكُمَا كَافِيَايَ وَ انْصُرَانِي فَإِنَّكُمَا نَاصِرَايَ وَ تَضَعُ خَدَّكَ الْأَيْسَرَ عَلَى الْأَرْضِ وَ تَقُولُ مِائَةَ مَرَّةٍ أَدْرِكْنِي وَ تُكَرِّرُهَا كَثِيراً وَ تَقُولُ الْغَوْثَ الْغَوْثَ حَتَّى يَنْقَطِعَ النَّفَسُ وَ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَإِنَّ اللَّهَ بِكَرَمِهِ يَقْضِي حَاجَتَكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فَلَمَّا شَغَلْتُ بِالصَّلَاةِ وَ الدُّعَاءِ خَرَجَ فَلَمَّا فَرَغْتُ خَرَجْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ لِأَسْأَلَهُ عَنِ الرَّجُلِ وَ كَيْفَ دَخَلَ فَرَأَيْتُ الْأَبْوَابَ عَلَى حَالِهَا مُغَلَّقَةً مُقَفَّلَةً إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ هَذَا مَوْلَانَا صَاحِبُ الزَّمَانِ ع وَ ذَكَرَ كَيْفِيَّةَ خَلَاصِهِ فِي يَوْمِهِ الْخَبَرَ

۲۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ لِلِاسْتِطْعَامِ عِنْدَ الْجُوعِ

§الباب ۲۰§

۶۸۸۶- §البحار ج ۴۳ ص ۶۹ ح ۶۱.§ الْبِحَارُ، عَنْ بَعْضِ كُتُبِ الْمَنَاقِبِ الْقَدِيمَةِ عَنْ أَبِي الْفَرَجِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَكِّيِّ عَنِ الْمُظَفَّرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيِّ عَنْ كَرِيمَةَ بِنْتِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِي

↕

ص: ۳۱۱

وَ أَخْبَرَنِي بِهِ أَيْضاً عَالِياً قَاضِي الْقُضَاةِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الزَّيْنَبِيِّ عَنِ الْكَرِيمَةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيَّةِ بِمَكَّةَ حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى عَنْ أَبِي عَلِيٍّ زَاهِرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ يُوسُفَ الْجُرْجَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ نُمَيْرٍ عَنْ مُجَالِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ النَّبِيَّ ص دَخَلَ عَلَى فَاطِمَةَ ع فَنَظَرَ إِلَى صِفَارِ وَجْهِهَا وَ تَغَيُّرِ حَدَقَتَيْهَا فَقَالَ لَهَا يَا بُنَيَّةُ مَا الَّذِي أَرَاهُ مِنْ صِفَارِ وَجْهِكِ وَ تَغَيُّرِ حَدَقَتَيْكِ فَقَالَتْ يَا أَبَهْ إِنَّ لَنَا ثَلَاثاً مَا طَعِمْنَا طَعَاماً إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ وَثَبَتْ حَتَّى دَخَلَتْ إِلَى مِخْدَعٍ لَهَا فَصَفَّتْ قَدَمَيْهَا فَصَلَّتْ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَفَعَتْ بَاطِنَ كَفَّيْهَا إِلَى السَّمَاءِ وَ قَالَتْ إِلَهِي وَ سَيِّدِي هَذَا مُحَمَّدٌ نَبِيُّكَ وَ هَذَا عَلِيٌّ ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكَ وَ هَذَانِ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ سِبْطَا نَبِيِّكَ إِلَهِي أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ كَمَا أَنْزَلْتَهَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكَلُوا مِنْهَا وَ كَفَرُوا بِهَا اللَّهُمَّ أَنْزِلْهَا عَلَيْنَا فَإِنَّا بِهَا مُؤْمِنُونَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَ اللَّهِ مَا اسْتَتَمَّتِ الدَّعْوَةَ فَإِذَا هِيَ بِصَحْفَةٍ مِنْ وَرَائِهَا الْخَبَرَ

۶۸۸۷- §تفسير أبى الفتوح الرازىّ ج ۱ ص ۴۶۳ ح ذيل الآية ۲۶۱.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، فِي خَبَرٍ طَوِيلٍ ذَكَرَ فِيهِ جُوعَ فَاطِمَةَ وَ أَبِيهَا وَ زَوْجِهَا وَ وَلَدَيْهَا ص وَ أَنَّهَا دَخَلَتْ بَيْتَهَا وَ صَلَّتْ رَكْعَتَيْنِ قَرَأَتْ فِي أُولَاهُمَا الْفَاتِحَةَ وَ أَلَمْ السَّجْدَةَ وَ فِي

الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ سُورَةَ الْأَنْعَامِ فَلَمَّا سَلَّمَتْ دَعَتْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهَا مَائِدَةً الْخَبَرَ

↕

ص: ۳۱۲

۲۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عِنْدَ إِرَادَةِ السَّفَرِ وَ صَلَاةِ يَوْمِ عَرَفَةَ

§الباب ۲۱§

۶۸۸۸- §الجعفريات ص ۵۳.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا اسْتَخْلَفَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ خَلِيفَةً أَفْضَلَ مِنْ صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ يَرْكَعُهَا إِذَا أَرَادَ سَفَراً ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَوْدِعُكَ نَفْسِي وَ أَهْلِي وَ مَالِي وَ دِينِي وَ دُنْيَايَ وَ آخِرَتِي وَ خَاتِمَةَ عَمَلِي إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَا سَأَلَ

۲۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ

§الباب ۲۲§

۶۸۸۹- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۱ ح ۱۱.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ إِذَا كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ فَاقْرَأِ الْمَثَانِيَ وَ سُورَةً أُخْرَى وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ ادْعُ اللَّهَ تَعَالَى قُلْتُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ وَ مَا الْمَثَانِي فَقَالَ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ

۶۸۹۰- §الهداية ص ۳۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع فِي الرَّجُلِ يُحْزِنُهُ الْأَمْرُ وَ يُرِيدُ الْحَاجَةَ أَنْ تُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِي إِحْدَاهُمَا الْحَمْدَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أَلْفَ مَرَّةٍ وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ مَرَّةً ثُمَّ تَسْأَلُ حَاجَتَكَ

↕

ص: ۳۱۳

۶۸۹۱- §البحار ج ۹۴ ص ۳۰.§ الْبِحَارُ، عَنْ قَبَسِ الْمِصْبَاحِ لِلصِّهْرِشْتِيِّ تِلْمِيذِ شَيْخِ الطَّائِفَةِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ إِذَا كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ إِلَى اللَّهِ وَ ضِقْتَ بِهَا ذَرْعاً فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ فَإِذَا سَلَّمْتَ كَبِّرِ اللَّهَ ثَلَاثاً وَ سَبِّحْ تَسْبِيحَ فَاطِمَةَ ع ثُمَّ اسْجُدْ وَ قُلْ مِائَةَ مَرَّةٍ يَا مُوَلَاتِي فَاطِمَةُ أَغِيثِينِي ثُمَّ ضَعْ خَدَّكَ الْأَيْمَنَ عَلَى الْأَرْضِ وَ قُلْ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ عُدْ إِلَى السُّجُودِ وَ قُلْ ذَلِكَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ اذْكُرْ حَاجَتَكَ فَإِنَّ اللَّهَ يَقْضِيهَا

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ الْكَفْعَمِيُّ فِي الْبَلَدِ الْأَمِينِ §البلد الأمين ص ۱۵۹.§، هَكَذَا تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فَإِذَا سَلَّمْتَ كَبِّرِ اللَّهَ ثَلَاثاً وَ سَبِّحْ تَسْبِيحَ الزَّهْرَاءِ ع وَ اسْجُدْ وَ قُلْ مِائَةَ مَرَّةٍ يَا مُوَلَاتِي يَا فَاطِمَةُ أَغِيثِينِي ثُمَّ ضَعْ خَدَّكَ الْأَيْمَنَ §في المصدر زيادة: على الأرض.§ وَ قُلْ كَذَلِكَ §في المصدر زيادة: ثم عد إلى السجود و قل كذلك.§ ثُمَّ ضَعْ خَدَّكَ الْأَيْسَرَ عَلَى الْأَرْضِ وَ قُلْ كَذَلِكَ ثُمَّ عُدْ إِلَى السُّجُودِ وَ قُلْ كَذَلِكَ مِائَةَ مَرَّةٍ §ليس في المصدر.§ وَ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ اذْكُرْ حَاجَتَكَ تُقْضَى

۶۸۹۲- §المزار للمشهدي ص ۲۰۶، و عنهما في البحار ج ۱۰۰ ص ۴۱۴ ح ۶۹.§ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِيِّ فِي مَزَارِهِ، وَ الشَّهِيدُ فِي مَزَارِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ يَا فُلَانُ أَ مَا تَغْدُو فِي الْحَاجَةِ أَ مَا تَمُرُّ فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ عِنْدَكُمْ فِي الْكُوفَةِ قَالَ بَلَى قَالَ فَصَلِّ فِيهِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَ قُلْ إِلَهِي إِنْ كُنْتُ عَصَيْتُكَ فَإِنِّي قَدْ

↕

ص: ۳۱۴

أَطَعْتُكَ فِی أَحَبِّ الْأَشْیَاءِ إِلَیْکَ لَمْ أَتَّخِذْ لَکَ وَلَداً وَ لَمْ أَدْعُ لَکَ شَرِیکاً وَ قَدْ عَصَیْتُکَ فِی أَشْیَاءَ کَثِیرَةٍ عَلَی غَیْرِ وَجْهِ الْمُکَابَرَةِ لَکَ وَ لَا الِاسْتِکْبَارِ عَنْ عِبَادَتِکَ وَ لَا الْجُحُودِ لِرُبُوبِیَّتِکَ وَ لَا الْخُرُوجِ عَنِ الْعُبُودِیَّةِ لَکَ وَ لَکِنِ اتَّبَعْتُ هَوَایَ وَ أَزَلَّنِی الشَّیْطَانُ بَعْدَ الْحُجَّةِ وَ الْبَیَانِ فَإِنْ تُعَذِّبْنِی فَبِذُنُوبِی غَیْرَ ظَالِمٍ أَنْتَ وَ إِنْ تَعْفُ عَنِّی وَ تَرْحَمْنِی فَبِجُودِکَ وَ کَرَمِکَ یَا کَرِیمُ

۶۸۹۳- §البلد الأمین، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۷۶ ح ۳۴، و رواه فی هامش المصباح ص ۳۹۷.§ الشَّیْخُ إِبْرَاهِیمُ الْکَفْعَمِیُّ فِی الْبَلَدِ الْأَمِینِ، نَقْلًا مِنْ کِتَابِ الْأَغْسَالِ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَیَّاشٍ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ مَنْ کَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَی اللَّهِ تَعَالَی مُهِمَّةٌ یُرِیدُ قَضَاءَهَا فَلْیَغْتَسِلْ وَ لْیَلْبَسْ أَنْظَفَ ثِیَابِهِ وَ یَصْعَدُ إِلَی سَطْحِهِ وَ یُصَلِّی رَکْعَتَیْنِ ثُمَّ یَسْجُدُ وَ یُثْنِی عَلَی اللَّهِ تَعَالَی وَ یَقُولُ یَا جَبْرَئِیلُ یَا مُحَمَّدُ یَا جَبْرَئِیلُ یَا مُحَمَّدُ أَنْتُمَا کَافِیَایَ فَاکْفِیَانِی وَ أَنْتُمَا حَافِظَایَ فَاحْفَظَانِی وَ أَنْتُمَا کَالِئَایَ §کلأه: حفظه ... اللّهمّ اجعلنی فی کلاءتک أی فی حفظک و حمایتک (مجمع البحرین- کلا- ج ۱ ص ۳۶۰).§ فَاکْلَئَانِی مِائَةَ مَرَّةٍ ثُمَّ قَالَ الصَّادِقُ ع حَقٌّ عَلَی اللَّهِ تَعَالَی أَنْ لَا یَقُولَ ذَلِکَ أَحَدٌ إِلَّا قَضَی اللَّهُ تَعَالَی حَاجَتَهُ

۶۸۹۴- §البلد الأمین ص ۱۵۵.§، وَ عَنِ الصَّادِقِ ع مَنْ کَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ فَلْیَقُمْ جَوْفَ اللَّیْلِ وَ یَغْتَسِلُ وَ لْیَلْبَسْ أَطْهَرَ ثِیَابِهِ وَ لْیَأْخُذْ قُلَّةً §القلة: الکوز الصغیر ... و قیل الجرّ عامة (لسان العرب- قلل- ج ۱۱ ص ۵۶۵).§ جَدِیدَةً مَلْأَی

↕

ص: ۳۱۵

مِنْ مَاءٍ وَ یَقْرَأُ عَلَیْهَا الْقَدْرَ عَشْراً ثُمَّ یَرُشُّ حَوْلَ مَسْجِدِهِ وَ مَوْضِعِ سُجُودِهِ ثُمَّ یُصَلِّی رَکْعَتَیْنِ بِالْحَمْدِ وَ الْقَدْرِ فِیهِمَا جَمِیعاً ثُمَّ یَسْأَلُ حَاجَتَهُ فَإِنَّهُ حَرِیٌّ أَنْ تُقْضَی إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَی

۶۸۹۵- §مکارم الأخلاق ص ۳۲۶.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَکَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنِ الرِّضَا ع قَالَ إِذَا حَزَنَکَ §حزبه أمر: أی أصابه و اشتد علیه، و فی الحدیث (کان إذا حزبه أمر صلّی)، أی إذا نزل به مهم أو أصابه غم. (لسان العرب- ج ۱ ص ۳۰۹، النهایة ج ۱ ص ۳۷۷).§ أَمْرٌ شَدِیدٌ فَصَلِّ رَکْعَتَیْنِ تَقْرَأُ فِی إِحْدَاهُمَا الْفَاتِحَةَ وَ آیَةَ الْکُرْسِیِّ وَ فِی الثَّانِیَةِ الْحَمْدَ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِی لَیْلَةِ الْقَدْرِ ثُمَّ خُذِ الْمُصْحَفَ وَ ارْفَعْهُ فَوْقَ رَأْسِکَ وَ قُلِ اللَّهُمَّ بِحَقِّ مَنْ أَرْسَلْتَهُ إِلَی خَلْقِکَ وَ حَقِ §فی المصدر: و بحق.§ کُلِّ آیَةٍ فِیهِ وَ بِحَقِّ کُلِّ مَنْ مَدَحْتَهُ فِیهِ عَلَیْکَ وَ بِحَقِّکَ عَلَیْهِ وَ لَا نَعْرِفُ أَحَداً أَعْرَفَ بِحَقِّکَ مِنْکَ یَا سَیِّدِی یَا اللَّهُ عَشْرَ مَرَّاتٍ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ عَشْراً بِحَقِّ عَلِیٍّ عَشْراً بِحَقِّ فَاطِمَةَ عَشْراً بِحَقِّ إِمَامٍ بَعْدَهُ کُلَّ إِمَامٍ بَعْدَهُ عَشْراً حَتَّی تَنْتَهِیَ إِلَی إِمَامِ حَقِّ الَّذِی هُوَ إِمَامُ زَمَانِکَ فَإِنَّکَ لَا تَقُومُ مِنْ مَقَامِکَ حَتَّی یَقْضِیَ اللَّهُ حَاجَتَکَ

۶۸۹۶- §مکارم الأخلاق ص ۳۲۵.§ وَ فِیهِ، مُرْسَلًا إِذَا انْتَصَفَ اللَّیْلُ فَاغْتَسِلْ وَ صَلِّ رَکْعَتَیْنِ تَقْرَأُ فِی الْأُولَی فَاتِحَةَ الْکِتَابِ وَ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ خَمْسَمِائَةِ مَرَّةٍ وَ فِی الثَّانِیَةِ مِثْلَهَا وَ حِینَ تَفْرُغُ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِی الثَّانِیَةِ تَقْرَأُ آخِرَ الْحَشْرِ وَ سِتَّ آیَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الْحَدِیدِ وَ قُلْ بَعْدَ ذَلِکَ وَ أَنْتَ قَائِمٌ إِیَّاکَ نَعْبُدُ وَ إِیَّاکَ نَسْتَعِینُ أَلْفَ مَرَّةٍ ثُمَّ تَرْکَعُ وَ تَسْجُدُ وَ تَتَشَهَّدُ وَ تُثْنِی عَلَی اللَّهِ

↕

ص: ۳۱۶

تَعَالَی فَإِنْ قُضِیَتِ الْحَاجَةُ وَ إِلَّا فَفِی الثَّانِیَةِ وَ إِلَّا فَفِی الثَّالِثَةِ

۶۸۹۷- §دعوات الراوندیّ ص ۱۸.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی دَعَوَاتِهِ، رُوِیَ عَنِ الْأَئِمَّةِ ع إِذَا حَزَنَکَ أَمْرٌ فَصَلِّ رَکْعَتَیْنِ تَقْرَأُ فِی الرَّکْعَةِ الْأُولَی الْحَمْدَ وَ آیَةَ الْکُرْسِیِّ وَ فِی الثَّانِیَةِ الْحَمْدَ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ ثُمَّ خُذِ الْمُصْحَفَ وَ ارْفَعْهُ فَوْقَ رَأْسِکَ وَ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ بِحَقِّ مَنْ أَرْسَلْتَهُ إِلَی خَلْقِکَ وَ بِحَقِّ کُلِّ آیَةٍ هِیَ لَکَ فِی الْقُرْآنِ وَ بِحَقِّ کُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ مَدَحْتَهُمَا فِی الْقُرْآنِ وَ

بِحَقِّكَ عَلَيْكَ وَ لَا أَحَدٌ أَعْرَفُ بِحَقِّكَ مِنْكَ وَ تَقُولُ يَا سَيِّدِي يَا اللَّهُ عَشْراً بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ ص عَشْراً وَ بِحَقِّ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ص عَشْراً ثُمَّ تَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ نَبِيِّكَ الْمُصْطَفَى وَ بِحَقِّ وَلِيِّكَ وَ وَصِيِّ رَسُولِكَ الْمُرْتَضَى وَ بِحَقِّ الزَّهْرَاءِ مَرْيَمَ الْكُبْرَى سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ وَ بِحَقِّ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ سِبْطَيْ نَبِيِّ الْهُدَى وَ رَضِيعَيْ ثَدْيِ التُّقَى وَ بِحَقِّ زَيْنِ الْعَابِدِينَ وَ قُرَّةِ عَيْنِ النَّاظِرِينَ وَ بِحَقِّ بَاقِرِ عِلْمِ الْأَوَّلِينَ وَ الْخَلَفِ مِنْ آلِ يس وَ بِحَقِّ الصَّادِقِ مِنَ الصِّدِّيقِينَ وَ بِحَقِّ الصَّالِحِ مِنَ الصَّالِحِينَ وَ بِحَقِّ الرَّاضِي مِنَ الْمَرْضِيِّينَ وَ بِحَقِّ الْخَيِّرِ مِنَ الْخَيِّرِينَ وَ بِحَقِّ الصَّابِرِ مِنَ الصَّابِرِينَ وَ بِحَقِّ النَّقِيِّ وَ السَّجَّادِ الْأَصْغَرِ وَ بَرَكَاتِهِ §فی نسخة البحار: و ببکائه، منه قده.§ لَيْلَةَ الْمُقَامِ بِالسَّهَرِ وَ بِحَقِّ النَّفْسِ الزَّكِيَّةِ وَ الرُّوحِ الطَّيِّبَةِ سَمِيِّ نَبِيِّكَ وَ الْمُظْهِرِ لِدِينِكَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّهِمْ وَ حُرْمَتِهِمْ عَلَيْكَ إِلَّا قَضَيْتَ بِهِمْ حَوَائِجِي وَ تَذْكُرُ مَا شِئْتَ

۶۸۹۸- §الخصال ص ۵۸۵.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ عَنِ

↕

ص: ۳۱۷

الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ السُّكَّرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْجَوْهَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع قَالَ إِذَا كَانَتْ لِلْمَرْأَةِ إِلَى اللَّهِ حَاجَةٌ صَعِدَتْ فَوْقَ بَيْتِهَا وَ صَلَّتْ رَكْعَتَيْنِ وَ كَشَفَتْ رَأْسَهَا إِلَى السَّمَاءِ فَإِنَّهَا إِذَا فَعَلَتْ ذَلِكَ اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهَا وَ لَمْ يُخَيِّبْهَا

۲۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّوْمِ وَ الصَّلَاةِ عِنْدَ نُزُولِ الْبَلَاءِ وَ الدُّعَاءِ لِصَرْفِهِ

§الباب ۲۳§

۶۸۹۹- §البلد الأمين، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۷۷ و رواه الكفعمی فی مصباحه ص ۳۹۸.§ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ الْكَفْعَمِيُّ فِي الْبَلَدِ الْأَمِينِ، عَنْ كِتَابِ الْأَغْسَالِ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيَّاشٍ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ مَنْ نَزَلَ بِهِ كَرْبٌ فَلْيَغْتَسِلْ وَ لْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَضْطَجِعُ وَ يَضَعُ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى وَ يَقُولُ يَا مُعِزَّ كُلِّ ذَلِيلٍ وَ مُذِلَّ كُلِّ عَزِيزٍ وَ حَقِّكَ لَقَدْ شَقَّ عَلَيَّ كَذَا وَ كَذَا وَ يُسَمِّي مَا نَزَلَ بِهِ يُكْشَفُ كَرْبُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

۶۹۰۰- §دعوات الراوندیّ ص ۱۷، و عنه فی البحار ج ۹۲ ص ۲۷۱ ح ۲۲ و ۹۱ ص ۳۷۵ ح ۳۲.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ، عَنْ زَيْنِ الْعَابِدِينَ ع أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلٍ وَ هُوَ قَاعِدٌ عَلَى بَابِ رَجُلٍ فَقَالَ لَهُ مَا يُقْعِدُكَ عَلَى بَابِ هَذَا الْمُتْرَفِ الْجَبَّارِ فَقَالَ لِبَلَاءٍ §فی المصدر: البلاء.§ فَقَالَ قُمْ فَأُرْشِدُكَ إِلَى بَابٍ خَيْرٍ مِنْ بَابِهِ وَ إِلَى رَبٍّ خَيْرٍ لَكَ مِنْهُ فَأَخَذَ بِيَدِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَسْجِدِ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ص ثُمَّ قَالَ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ ارْفَعْ يَدَيْكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَأَثْنِ

↕

ص: ۳۱۸

عَلَيْهِ وَ صَلِّ عَلَى رَسُولِهِ ص ثُمَّ ادْعُ بِآخِرِ الْحَشْرِ وَ سِتِّ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الْحَدِيدِ وَ بِالْآيَتَيْنِ اللَّتَيْنِ مِنْ آلِ عِمْرَانَ ثُمَّ سَلِ اللَّهَ فَإِنَّكَ لَا تَسْأَلُ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاكَ

قَالَ الرَّاوَنْدِيُّ لَعَلَّ الْمُرَادَ بِالْآيَتَيْنِ آيَةُ الْمُلْكِ قَالَ فِي الْبِحَارِ لِأَنَّهُمَا آيَتَانِ يُقَالُ لَهُمَا آيَةٌ عَلَى إِرَادَةِ الْجِنْسِ وَ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ آيَةَ شَهِدَ اللَّهُ

۲۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ أُمِّ الْمَرِيضِ وَ دُعَائِهَا لَهُ بِالشِّفَاءِ

§الباب ۲۴§

۶۹۰۱- §بصائر الدرجات ص ۲۹۲ ح ۱.§ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِی بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِیزِ عَنْ جَمِیلِ بْنِ دَرَّاجٍ قَالَ کُنْتُ عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فَدَخَلَتْ عَلَیْهِ امْرَأَةٌ فَذَکَرَتْ أَنَّهَا تَرَکَتِ ابْنَهَا بِالْمِلْحَفَةِ عَلَی وَجْهِهِ مَیِّتاً قَالَ لَهَا لَعَلَّهُ لَمْ یَمُتْ فَقُومِی فَاذْهَبِی إِلَی بَیْتِکِ وَ اغْتَسِلِی وَ صَلِّی رَکْعَتَیْنِ وَ ادْعِی وَ قُولِی یَا مَنْ وَهَبَهُ لِی وَ لَمْ یَکُ شَیْئاً جَدِّدْ لِی هِبَتَکَ §فی المصدر: هبته.§ ثُمَّ حَرِّکِیهِ وَ لَا تُخْبِرِی §و فیه زیادة: بذلک.§ أَحَداً قَالَ فَفَعَلَتْ فَجَاءَتْ فَحَرَّکَتْهُ فَإِذَا هُوَ قَدْ بَکَی

۶۹۰۲- §مکارم الأخلاق ص ۳۹۵.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَکَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ §فی المصدر: إسماعیل بن عبد اللّه بن محمّد بن علیّ بن الحسین، و هو الأصح ظاهرا «راجع رجال الشیخ الطوسیّ ص ۱۴۶».§ قَالَ مَرِضْتُ مَرَضاً شَدِیداً حَتَّی یَئِسُوا مِنِّی فَدَخَلَ عَلَیَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

↕

ص: ۳۱۹

ع فَرَأَی جَزَعَ أُمِّی عَلَیَّ فَقَالَ لَهَا تَوَضَّئِی وَ صَلِّی رَکْعَتَیْنِ وَ قُولِی فِی سُجُودِکِ اللَّهُمَّ أَنْتَ وَهَبْتَهُ لِی وَ لَمْ یَکُ شَیْئاً فَهَبْهُ لِی هِبَةً جَدِیدَةً فَفَعَلَتْ فَأَصْبَحَتْ وَ قَدْ صَنَعَتْ هَرِیسَةً فَأَکَلْتُ مِنْهَا مَعَ الْقَوْمِ

۲۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عِنْدَ خَوْفِ الْمَکْرُوهِ وَ عِنْدَ الْغَمِ

§الباب ۲۵§

۶۹۰۳- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۴۳ ح ۳۹.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ مِسْمَعٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع یَا مِسْمَعُ مَا یَمْنَعُ أَحَدَکُمْ إِذَا دَخَلَ عَلَیْهِ غَمٌّ مِنْ غُمُومِ الدُّنْیَا أَنْ یَتَوَضَّأَ ثُمَّ یَدْخُلَ مَسْجِدَهُ فَیَرْکَعَ رَکْعَتَیْنِ فَیَدْعُوَ اللَّهَ فِیهِمَا أَ مَا سَمِعْتَ اللَّهَ یَقُولُ وَ اسْتَعِینُوا بِالصَّبْرِ وَ الصَّلاةِ §البقرة ۲: ۴۵.§

۶۹۰۴- §مکارم الأخلاق ص ۳۲۹.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَکَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنِ الرِّضَا ع قَالَ یُصَلِّی رَکْعَتَیْنِ یَقْرَأُ فِی کُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا الْحَمْدَ مَرَّةً وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ فَإِذَا فَرَغَ سَجَدَ وَ قَالَ اللَّهُمَّ یَا فَارِجَ الْهَمِّ وَ کَاشِفَ الضُّرِّ §فی المصدر: و یا کاشف الغم.§ وَ مُجِیبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّینَ یَا رَحْمَانَ الدُّنْیَا وَ رَحِیمَ الْآخِرَةِ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ ارْحَمْنِی رَحْمَةً تُطْفِئُ بِهَا عَنِّی غَضَبَکَ وَ سَخَطَکَ وَ تُغْنِینِی بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ §فی المصدر: عمن.§ سِوَاکَ ثُمَّ یُلْصِقُ خَدَّهُ الْأَیْمَنَ بِالْأَرْضِ وَ یَقُولُ یَا مُذِلَّ کُلِّ جَبَّارٍ عَنِیدٍ وَ مُذِلَ

↕

ص: ۳۲۰

کُلِّ عَزِیزٍ §و فیه: و یا معز کل ذلیل.§ قَدْ وَ حَقِّکَ §و فیه: و حقک قد.§ بَلَغَ الْمَجْهُودُ مِنِّی فِی أَمْرِ کَذَا فَفَرِّجْ عَنِّی ثُمَّ یُلْصِقُ خَدَّهُ الْأَیْسَرَ بِالْأَرْضِ وَ یَقُولُ مِثْلَ ذَلِکَ ثُمَّ یَعُودُ إِلَی سُجُودِهِ §و فیه زیادة: علی جبهته.§ وَ یَقُولُ مِثْلَ ذَلِکَ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ یُفَرِّجُ غَمَّهُ وَ یَقْضِی حَاجَتَهُ

۲۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ لِلْخَلَاصِ مِنَ السِّجْنِ وَ کَیْفِیَّتِهَا

§الباب ۲۶§

۶۹۰۵- §مهج الدعوات النسخة المطبوعة منه خالية من هذا الحديث، و أخرجه فی البحار ج ۹۰ ص ۳۳۱ ح ۴۶ عن جمال الأسبوع ص ۱۶۷.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي مُهَجِ الدَّعَوَاتِ، عَنِ الشَّرِيفِ أَبِي جَعْفَرٍ احْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَلَوِيِّ الْمُوسَوِيِّ النَّقِيبِ بِالْحَائِرِ عَلَى سَاكِنِهِ السَّلَامُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْإِسْكَافُ يَرْفَعُهُ بِإِسْنَادِهِ إِلَى الرَّبِيعِ فِي حَدِيثٍ ذَكَرَ فِيهِ أَنَّ هَارُونَ بَعَثَهُ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع وَ كَانَ فِي حَبْسِهِ أَنْ يُطْلِقَهُ وَ يُكْرِمَهُ وَ ذَكَرَ لَهُ مَا رَآهُ فِي مَنَامِهِ وَ أَنَّهُ أَتَى إِلَيْهِ بِالْمَالِ وَ الْحِمْلَانِ وَ سَأَلَهُ عَنْ سَبَبِ ذَلِكَ فَقَالَ ع نِمْتُ لَيْلَةَ الْأَرْبِعَاءِ بَعْدَ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَ قَدْ هَوَّمَتْ §التهويم: أول النوم و هو دون النوم الشديد (لسان العرب ج ۱۲ ص ۶۲۴).§ عَيْنَايَ فَرَأَيْتُ جَدِّي رَسُولَ اللَّهِ ص وَ هُوَ يَقُولُ يَا مُوسَى أَنْتَ مَحْبُوسٌ مَظْلُومٌ قُلْتُ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ ص وَ إِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَ مَتَاعٌ إِلَى حِينٍ أَصْبِحْ غَداً صَائِماً وَ أَتْبِعْهُ الْخَمِيسَ وَ الْجُمُعَةَ

↕

ص: ۳۲۱

فَإِذَا كَانَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ مِنْ لَيْلَةِ السَّبْتِ تُصَلِّي اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الصَّلَاةِ فَاجْلِسْ مِنْ بَعْدِ التَّسْلِيمِ وَ قُلِ اللَّهُمَّ يَا سَابِقَ الْفَوْتِ وَ يَا سَامِعَ الصَّوْتِ وَ يَا مُحْيِيَ الْعِظَامِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَ هِيَ رَمِيمٌ أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْعَظِيمِ الْأَعْظَمِ أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ عَبْدِكَ وَ رَسُولِكَ وَ عَلَى آلِ بَيْتِهِ الطَّاهِرِينَ وَ تُعَجِّلَ لِيَ الْفَرَجَ مِمَّا أَنَا مَمْنُوٌّ بِهِ §ما نيته: لزمته ... و المماناة: المطاولة (لسان العرب ج ۱۵ ص ۲۹۶).§ وَ صَالٍ §صلى بالنار: قاس حرها و كذلك الأمر الشديد (لسان العرب- صلا- ج ۱۴ ص ۴۶۷).§ بِحَرِّهِ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَكَانَ مَا رَأَيْتُ

۲۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عِنْدَ الْخَوْفِ مِنَ الْعَدُوِّ وَ الدُّعَاءِ عَلَيْهِ

§الباب ۲۷§

۶۹۰۶- §عدة السفر مخطوط.§ الشَّيْخُ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ عُدَّةِ السَّفَرِ وَ عُمْدَةِ الْحَضَرِ، صَلَاةً وَ دُعَاءً مَرْوِيَّةً عَنِ الْأَئِمَّةِ الْمَعْصُومِينَ ع لِدَفْعِ الْأَعْدَاءِ وَ الْخُصَمَاءِ وَ الْمُعَانِدِينَ تُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بِتَشَهُّدَيْنِ وَ سَلَامَيْنِ وَ تَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى سُورَةَ الْحَمْدِ مَرَّةً وَ سُورَةَ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ سُورَةَ الْحَمْدِ مَرَّةً وَ سُورَةَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ سُورَةَ الْحَمْدِ مَرَّةً وَ سُورَةَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ فِي الرَّكْعَةِ الرَّابِعَةِ سُورَةَ الْحَمْدِ مَرَّةً وَ سُورَةَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ عَشْرَ مَرَّاتٍ

↕

ص: ۳۲۲

وَ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الصَّلَاةِ تُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ص مَا اسْتَطَعْتَ ثُمَّ تَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ يَا فَارِجَ الْهَمِّ وَ يَا كَاشِفَ الْغَمِّ وَ يَا مُجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ خَلِّصْنَا مِنْ أَعْدَائِكَ ثُمَّ تَقُولُ عَشْراً يَا قَاضِيَ الْحَاجَاتِ ثُمَّ تَقُولُ عَشْراً يَا مُجِيبَ الدَّعَوَاتِ خَلِّصْنَا مِنْ أَعْدَائِكَ ثُمَّ تَقُولُ عَشْراً يَا جَلِيلُ ثُمَّ تَقُولُ عَشْراً يَا دَلِيلَ الْمُتَحَيِّرِينَ وَ يَا غِيَاثَ الْمُسْتَغِيثِينَ خَلِّصْنَا مِنْ أَعْدَائِكَ يَا كَرِيمُ ثُمَّ تَقُولُ عَشْراً حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ نِعْمَ الْمَوْلَى وَ نِعْمَ النَّصِيرُ خَلِّصْنَا مِنْ أَعْدَائِكَ يَا لَطِيفُ ثُمَّ تَقُولُ وَ مَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ خَلِّصْنَا مِنْ أَعْدَائِكَ يَا حَلِيمُ ثُمَّ تَقُولُ مِائَةَ مَرَّةٍ يَا رَبِّ يَا رَبِّ ثُمَّ تَسْأَلُ حَاجَتَكَ فَإِنَّهَا تُسْتَجَابُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

۶۹۰۷- §مكارم الأخلاق ص ۳۳۹.§ ابْنُهُ الْحَسَنُ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، مُرْسَلًا قَالَ صَلَاةٌ لِلْخَوْفِ مِنْ ظَالِمٍ قَالَ اغْتَسِلْ وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ اكْشِفْ عَنْ رُكْبَتَيْكَ وَ اجْعَلْهَا §فی المصدر: و اجعلهما.§ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ §و فيه: المصلّی.§ وَ قُلْ مِائَةَ مَرَّةٍ يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ يَا لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ فَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَغِثْنِي السَّاعَةَ السَّاعَةَ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْ ذَلِكَ

فَقُلْ أَسْأَلُكَ §و فيه: أسألك اللّهم.§ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَلْطُفَ لِي وَ أَنْ تَغْلِبَ لِي وَ أَنْ تَمْكُرَ لِي وَ أَنْ تَخْدَعَ لِي وَ أَنْ تَكِيدَ لِي وَ أَنْ تَكْفِيَنِي مَئُونَةَ §و فيه: ابن فلان.§ فُلَانٍ بِلَا مَئُونَةٍ فَإِنَّ هَذَا كَانَ دُعَاءَ النَّبِيِّ ص يَوْمَ أُحُدٍ

↕

ص: ۳۲۳

۲۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الِاسْتِعْدَاءِ وَ الِانْتِصَارِ

§الباب ۲۸§

۲۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الِاسْتِعْدَاءِ §الاستعداء: الانتصار و الاعانة.§ وَ الِانْتِصَارِ

۶۹۰۸- §مكارم الأخلاق ص ۳۳۸.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ يَرْفَعُهُ قَالَ قُلْتُ لَهُ ع إِنَّ فُلَاناً ظَالِمٌ لِي فَقَالَ أَسْبِغِ الْوُضُوءَ وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ أَثْنِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ إِنَّ فُلَاناً ظَلَمَنِي وَ بَغَى عَلَيَّ فَأَبْلِهِ بِفَقْرٍ لَا تَجْبُرُهُ وَ بِسُوءٍ لَا تَسْتُرُهُ قَالَ فَقُلْتُ §في المصدر: ففعلت.§ فَأَصَابَهُ الْوَضَحُ §الوضح، بالتحريك: البرص (مجمع البحرين ج ۲ ص ۴۲۴).§

۶۹۰۹- §مكارم الأخلاق ص ۳۳۸.§، وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ قَالَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ ظُلِمَ فَتَوَضَّأَ وَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي مَظْلُومٌ فَانْتَصِرْ وَ سَكَتَ إِلَّا عَجَّلَ اللَّهُ لَهُ النَّصْرَ

۶۹۱۰- §مكارم الأخلاق ص ۳۳۷.§ وَ فِيهِ، صَلَاةُ الْمَظْلُومِ تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بِمَا شِئْتَ مِنَ الْقُرْآنِ وَ تُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ مَا قَدَرْتَ عَلَيْهِ ثُمَّ تَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّ لَكَ يَوْماً تَنْتَقِمُ فِيهِ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ لَكِنْ هَلَعِي وَ جَزَعِي لَا يُبْلِغَانِ بِي الصَّبْرَ عَلَى أَنَاتِكَ وَ حِلْمِكَ وَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ فُلَاناً ظَلَمَنِي وَ اعْتَدَى عَلَيَّ بِقُوَّتِهِ عَلَى ضَعْفِي فَأَسْأَلُكَ يَا رَبَّ الْعِزَّةِ وَ قَاصِمَ الْجَبَّارِينَ وَ نَاصِرَ الْمَظْلُومِينَ أَنْ تُرِيَهُ قُدْرَتَكَ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ يَا رَبَّ الْعِزَّةِ السَّاعَةَ

↕

ص: ۳۲۴

۶۹۱۱- §مكارم الأخلاق ص ۳۳۱.§، وَ عَنِ الصَّادِقِ ع تُسْبِغُ الْوُضُوءَ أَيَّ وَقْتٍ أَحْبَبْتَ ثُمَّ تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ تُتِمُّ رُكُوعَهُمَا وَ سُجُودَهُمَا فَإِذَا فَرَغْتَ مَرَّغْتَ خَدَّيْكَ عَلَى الْأَرْضِ وَ قُلْتَ يَا رَبَّاهْ حَتَّى يَنْقَطِعَ النَّفَسُ ثُمَّ قُلْ يَا مَنْ أَهْلَكَ عَاداً الْأُولَى وَ ثَمُودَ فَمَا أَبْقَى وَ قَوْمَ نُوحٍ مِنْ قَبْلُ إِنَّهُمْ كَانُوا هُمْ أَظْلَمَ وَ أَطْغَى وَ الْمُؤْتَفِكَةَ أَهْوَى فَغَشَّيهَا مَا غَشَّى §اقتباس من سورة النجم ۵۳: ۵۰.§ إِنْ كَانَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ ظَالِماً فِيمَا ارْتَكَبَنِي بِهِ فَاجْعَلْ عَلَيْهِ مِنْكَ وَعْداً وَ لَا تَجْعَلْ لَهُ فِي حِلْمِكَ نَصِيباً يَا أَقْرَبَ الْأَقْرَبِينَ

۶۹۱۲- §مكارم الأخلاق ص ۳۳۱.§ وَ فِيهِ، مُرْسَلًا صَلَاةُ الظُّلَامَةِ تُفِيضُ عَلَيْكَ الْمَاءَ ثُمَّ تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَ تَرْفَعُ رَأْسَكَ إِلَى السَّمَاءِ وَ تَبْسُطُ يَدَيْكَ وَ تَقُولُ اللَّهُمَّ رَبَّ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِكْ عَدُوَّهُمْ إِنَّ فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ قَدْ ظَلَمَنِي وَ لَا أَجِدُ مَنْ أَصُولُ بِهِ غَيْرَكَ فَاسْتَوْفِ مِنْهُ ظُلَامَتِي السَّاعَةَ السَّاعَةَ بِحَقِّ مَنْ جَعَلْتَ لَهُ عَلَيْكَ حَقّاً وَ بِحَقِّكَ عَلَيْهِمْ إِلَّا فَعَلْتَ ذَلِكَ يَا مَخُوفَ الْأَحْكَامِ وَ الْأَخْذِ يَا مَرْهُوبَ الْبَطْشِ يَا مَالِكَ الْفَضْلِ

۲۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ رَكْعَتَيِ الشُّكْرِ عِنْدَ تَجْدِيدِ نِعْمَةٍ وَ كَيْفِيَّتِهَا وَ عِنْدَ لُبْسِ الثَّوْبِ الْجَدِيدِ

§الباب ۲۹§

۶۹۱۳- §دعوات الراوندیّ ص ۲۶، و عنه البحار ج ۹۱ ص ۳۸۴ ح ۱۴.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْكَ نِعْمَةً فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِي الْأُولَى

↕

ص: ۳۲۵

فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ فِي الثَّانِيَةِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَ تَقُولُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى فِي رُكُوعِكَ وَ سُجُودِكَ الْحَمْدُ لِلَّهِ شُكْراً شُكْراً وَ حَمْداً حَمْداً سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ تَقُولُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فِي رُكُوعِكَ وَ سُجُودِكَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي اسْتَجَابَ دُعَائِي وَ أَعْطَانِي مَسْأَلَتِي وَ فِي رِوَايَةٍ وَ قَضَى حَاجَتِي

۶۹۱۴- §عدّة السفر و عمدة الحضر، و أورد نحوه فی مکارم الأخلاق ص ۳۲۷ و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۸۴ ح ۱۳.§ الشَّيْخُ الطَّبْرِسِيُّ فِي عُدَّةِ السَّفَرِ وَ عُمْدَةِ الْحَضَرِ، صَلَاةُ الشُّكْرِ لَمَّا أَدَّيْتَ الْفَرِيضَةَ فَصَلِّ صَلَاةَ الشُّكْرِ تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى الْحَمْدَ وَ سُورَةَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَرَّةً وَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ سُورَةَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ مَرَّةً وَ قُلْ فِي الرُّكُوعِ وَ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ سَجْدَتَيِ الرَّكْعَةِ الْأُولَى الْحَمْدُ لِلَّهِ شُكْراً شُكْراً لِلَّهِ وَ حَمْداً وَ قُلْ فِي الرُّكُوعِ وَ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ سَجْدَتَيِ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَضَى لِي حَاجَتِي وَ اسْتَجَابَ دُعَائِي وَ أَعْطَانِي مَسْأَلَتِي

۳۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عِنْدَ إِرَادَةِ التَّزْوِيجِ

§الباب ۳۰§

۶۹۱۵- §الجعفریات ص ۱۰۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ مَنْ أَرَادَ مِنْكُمُ التَّزْوِيجَ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ لْيَقْرَأْ فِيهِمَا فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ يس فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ تَعَالَى وَ لْيُثْنِ عَلَيْهِ وَ لْيَقُلِ اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي زَوْجَةً وَدُوداً وَلُوداً شَكُوراً غَيُوراً إِنْ أَحْسَنْتُ شَكَرَتْ وَ إِنْ أَسَأْتُ

↕

ص: ۳۲۶

غَفَرَتْ وَ إِنْ ذَكَرْتُ اللَّهَ تَعَالَى أَعَانَتْ §أثبتناه من المصدر.§ وَ إِنْ نَسِيتُ ذَكَّرَتْ وَ إِنْ خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهَا حَفِظَتْ وَ إِنْ دَخَلْتُ عَلَيْهَا سَرَّتْنِي وَ إِنْ أَمَرْتُهَا أَطَاعَتْنِي وَ إِنْ أَقْسَمْتُ عَلَيْهَا أَبَرَّتْ قَسَمِي وَ إِنْ غَضِبْتُ عَلَيْهَا أَرْضَتْنِي يَا ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ هَبْ لِي ذَلِكَ فَإِنَّمَا أَسْأَلُكَ وَ لَا أَجِدُ §فی المصدر: أخذ.§ إِلَّا مَا مَنَنْتَ وَ أَعْطَيْتَ وَ قَالَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا سَأَلَ الْخَبَرَ

قُلْتُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي النِّكَاحِ

۳۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عِنْدَ إِرَادَةِ الدُّخُولِ بِالزَّوْجَةِ

§الباب ۳۱§

۶۹۱۶- §الجعفریات ص ۱۰۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِالسَّنَدِ الْمُتَقَدِّمِ عَنْ عَلِيٍّ ع فِي الْخَبَرِ الْمَذْكُورِ قَالَ فَإِذَا زُفَّتْ زَوْجَةٌ وَ دَخَلَتْ عَلَيْهِ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ لْيَمْسَحْ عَلَى نَاصِيَتِهَا ثُمَّ لْيَقُلِ اللَّهُمَّ بَارِكْ لِي فِي أَهْلِي وَ بَارِكْ لَهُمْ فِيَّ وَ مَا جَمَعْتَ بَيْنَنَا فَاجْمَعْ بَيْنَنَا فِي خَيْرٍ وَ يُمْنٍ وَ بَرَكَةٍ وَ إِذَا جَعَلْتَهَا فُرْقَةً فَاجْعَلْهَا فُرْقَةً إِلَى خَيْرٍ الْخَبَرَ

وَ تَمَامُهُ فِي أَبْوَابِ النِّكَاحِ وَ يَأْتِي فِيهَا مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

۳۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عِنْدَ إِرَادَةِ الْحَبَلِ

§الباب ۳۲§

۶۹۱۷- §مكارم الأخلاق ص ۳۳۹.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ أَمِيرِ

↕

ص: ۳۲۷

الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ إِذَا أَرَدْتَ الْوَلَدَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءً §§ سَابِغاً وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ حَسِّنْهُمَا وَ اسْجُدْ بَعْدَهُمَا سَجْدَةً وَ قُلْ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِحْدَى وَ سَبْعِينَ مَرَّةً ثُمَّ تَغَشَّ امْرَأَتَكَ وَ قُلِ اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي وَلَداً لِأُسَمِّيَهُ بِاسْمِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ §أثبتناه من المصدر.§ ص فَإِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ ذَلِكَ وَ لَا تَشُكَّ فِي ذَلِكَ §أثبتناه من المصدر.§ فَإِنِّي أَمَرْتُكَ بِالطَّهُورِ وَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ §البقرة ۲: ۲۲۲.§ وَ أَمَرْتُكَ بِالصَّلَاةِ وَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ عِنْدَ §في المصدر: من.§ رَبِّهِ إِذَا رَآهُ سَاجِداً أَوْ رَاكِعاً وَ أَمَرْتُكَ بِالِاسْتِغْفَارِ وَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كانَ غَفَّاراً يُرْسِلِ السَّماءَ عَلَيْكُمْ مِدْراراً وَ يُمْدِدْكُمْ بِأَمْوالٍ وَ بَنِينَ §نوح ۷۱: ۹- ۱۲.§ وَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ص إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ §التوبة ۹: ۸۰.§ فَأَمَرْتُكَ أَنْ تَزِيدَ عَلَى السَّبْعِينَ

۳۳ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ الْمُوَاظَبَةِ عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ

§الباب ۳۳§

۶۹۱۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۷۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِفْطَارَ الصَّائِمِ وَ لِقَاءَ الْإِخْوَانِ وَ التَّهَجُّدَ بِاللَّيْلِ

۶۹۱۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۰۳.§، وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

↕

ص: ۳۲۸

ص أَمَرَ بِالْوَتْرِ وَ أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ يُشَدِّدُ فِيهِ وَ لَا يُرَخِّصُ فِي تَرْكِهِ

۱ ۶۹۲۰ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۷۰.§، وَ عَنْهُ ع قَالَ وَقَفَ أَبُو ذَرٍّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ عِنْدَ حَلْقَةِ بَابِ الْكَعْبَةِ فَوَعَظَ النَّاسَ ثُمَّ قَالَ حُجَّ حَجَّةً لِعَظَائِمِ الْأُمُورِ وَ صُمْ يَوْماً لِزَجْرَةِ النُّشُورِ وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ لِوَحْشَةِ الْقُبُورِ

۶۹۲۱- §دعائم الإسلام§، وَ عَنِ الْبَاقِرِ ع أَنَّهُ قَالَ فِي خَبَرٍ إِنَّ صَلَاةَ اللَّيْلِ فِي آخِرِهِ أَفْضَلُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ وَ هُوَ وَقْتُ الْإِجَابَةِ وَ هِيَ هَدِيَّةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى رَبِّهِ فَأَحْسِنُوا هَدَايَاكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ يُحْسِنِ اللَّهُ جَوَائِزَكُمْ فَإِنَّهُ لَا يُوَاظِبُ عَلَيْهَا إِلَّا مُؤْمِنٌ أَوْ صِدِّيقٌ

۶۹۲۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۱۱.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْجُدْ لَهُ وَ سَبِّحْهُ لَيْلًا طَوِيلًا §الإنسان ۷۶: ۲۶.§ قَالَ أَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ فِي سَاعَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فَفَعَلَ ص

۶۹۲۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۱۱.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ أَفْشُوا السَّلَامَ وَ أَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَ صَلُّوا بِاللَّيْلِ وَ النَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُونَ §في المصدر: تدخلوا.§ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ

۶۹۲۴- §الجعفريات ص ۳۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ

↕

ص: ۳۲۹

الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَخْرُجُ مِنْ أَصْلِهَا خَيْلٌ بُلْقٌ لَا تَرُوثُ وَ لَا تَبُولُ مُسْرَجَةٌ مُلْجَمَةٌ لُجُمُهَا الذَّهَبُ وَ مَرْكَبُهَا الذَّهَبُ وَ سُرُوجُهَا الدُّرُّ وَ الْيَاقُوتُ فَيَسْتَوِي عَلَيْهَا أَهْلُ عِلِّيِّينَ فَيَمُرُّونَ عَلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلُ عَنْهُمْ فَيَقُولُونَ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أَنْصِفُونَا يَا رَبِّ بِمَا بَلَّغْتَ عِبَادَكَ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ قَالَ فَيَقُولُ §أثبتناه من المصدر.§ عَزَّ وَ جَلَّ كَانُوا يَصُومُونَ وَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ وَ كَانُوا يَقُومُونَ بِاللَّيْلِ وَ كُنْتُمْ تَنَامُونَ وَ كَانُوا يَتَصَدَّقُونَ وَ كُنْتُمْ تَبْخَلُونَ وَ كَانُوا يُجَاهِدُونَ وَ كُنْتُمْ تَجْبُنُونَ فَبِذَلِكَ بَلَّغْتُهُمْ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ §فی المصدر: المرتبة.§

وَ رَوَاهُ فِي الدَّعَائِمِ، عَنْهُ ص مِثْلَهُ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۳۴.§

۶۹۲۵- §الجعفريات ص ۲۱۲.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ فَسَنَّدْتُهُ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ ص يَا أَبَا ذَرٍّ اجْلِسْ بَيْنَ يَدَيَّ اعْقِدْ بِيَدِكَ §ليس فی المصدر و كان مكانها بياضا.§ مَنْ خُتِمَ لَهُ بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ مَنْ خُتِمَ لَهُ بِقِيَامِ لَيْلَةٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ

۶۹۲۶- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۱۶۲ ح ۷۶، و عنه فی البرهان ج ۲ ص ۲۳۹ ح ۱۶، و البحار ج ۸۷ ص ۱۴۹ ذيل الحديث ۲۳.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ

↕

ص: ۳۳۰

عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ إِنَّ الْحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ §هود ۱۱: ۱۱۴.§ قَالَ صَلَاةُ الْمُؤْمِنِ §كذا فی البرهان و الصافی و فی المصدر: صلاة الليل بالليل.§ بِاللَّيْلِ تَذْهَبُ بِمَا عَمِلَ مِنْ ذَنْبِ النَّهَارِ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ §الهداية ص ۳۵، و فيه: صلاة الوتر بدل (صلاة المؤمن).§، عَنْهُ ع مُرْسَلًا مِثْلَهُ

۶۹۲۷- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۳۲۷ ح ۳۳.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ الْمالُ وَ الْبَنُونَ زِينَةُ الْحَياةِ الدُّنْيا §الكهف ۱۸: ۴۶.§ كَمَا أَنَّ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ يُصَلِّيهَا الْعَبْدُ آخِرَ اللَّيْلِ زِينَةُ الْآخِرَةِ

۶۹۲۸- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۱۶۲ ح ۷۵.§، وَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ صَلَاةُ اللَّيْلِ تَذْهَبُ بِذُنُوبِ النَّهَارِ وَ قَالَ تَذْهَبُ بِمَا جَرَحْتُمْ

۶۹۲۹- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۱۶۴ ح ۸۰.§، وَ عَنِ ابْنِ خِرَاشٍ §لعلّه «عبد اللّه بن خراش» الذی هو من أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام) كما فی رجال الشيخ ص ۲۲۵ رقم ۳۷، و فی البرهان ج ۲ ص ۲۴۰ ح ۲۱: قراعی بن حواس (الخراس/ خ)، فتأمل.§ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ §هود ۱۱: ۱۱۴.§ قَالَ صَلَاةُ اللَّيْلِ تُكَفِّرُ مَا كَانَ

↕

ص: ۳۳۱

مِنْ ذُنُوبِ النَّهَارِ

۶۹۳۰- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۹.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع حَافِظُوا عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ فَإِنَّهَا حُرْمَةُ الرَّبِّ تُدِرُّ الرِّزْقَ وَ تُحَسِّنُ الْوَجْهَ وَ تَضْمَنُ رِزْقَ النَّهَارِ وَ طَوِّلُوا الْوُقُوفَ فِي الْوَتْرِ فَإِنَّهُ رُوِيَ أَنَّهُ مَنْ طَوَّلَ الْوُقُوفَ فِي الْوَتْرِ قَلَّ وُقُوفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

۶۹۳۱- §دعوات الراوندیّ ص ۲۷، و عنه فی البحار ج ۸۷ ص ۱۵۵ ح ۳۸.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ، قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع قِيَامُ اللَّيْلِ مَصَحَّةٌ لِلْبَدَنِ

۶۹۳۲- §دعوات الراوندیّ ص ۲۷، و عنه فی البحار ج ۸۷ ص ۱۵۵ ح ۳۸.§، وَ عَنِ النَّبِیِّ ص عَلَیْکُمْ بِقِیَامِ اللَّیْلِ فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِینَ قَبْلَکُمْ وَ إِنَّ قِیَامَ اللَّیْلِ قُرْبَةٌ إِلَی اللَّهِ وَ تَکْفِیرُ السَّیِّئَاتِ وَ مَنْهَاةٌ عَنِ الْإِثْمِ وَ مَطْرَدَةُ الدَّاءِ عَنْ أَجْسَادِکُمْ وَ یُرْوَی أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ یُصَلِّی أَصْبَحَ طَیِّبَ النَّفْسِ وَ إِذَا نَامَ حَتَّی یُصْبِحَ یُصْبِحُ ثَقِیلًا مُوصِتاً §الوصم: الفترة و الکسل و التوانی (هامش المخطوط).§ وَ أَوْحَی اللَّهُ إِلَی مُوسَی §نفس المصدر ص ۱۱۲.§ ع قُمْ فِی ظُلْمَةِ اللَّیْلِ اجْعَلْ قَبْرَکَ رَوْضَةً مِنْ رِیَاضِ الْجَنَّةِ

۶۹۳۳- §روضة الواعظین ص ۳۲۰.§ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ الْفَتَّالُ فِی رَوْضَةِ الْوَاعِظِینَ، عَنِ الرِّضَا ع قَالَ عَلَیْکُمْ بِصَلَاةِ اللَّیْلِ فَمَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ §أثبتناه من المصدر.§ یَقُومُ آخِرَ اللَّیْلِ فَیُصَلِّی ثَمَانِیَ رَکَعَاتٍ وَ رَکْعَتَیِ الشَّفْعِ وَ رَکْعَةَ الْوَتْرِ وَ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ فِی قُنُوتِهِ سَبْعِینَ مَرَّةً إِلَّا أُجِیرَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَ مِنْ عَذَابِ

↕

ص: ۳۳۲

النَّارِ وَ مُدَّ لَهُ فِی عُمُرِهِ وَ وُسِّعَ عَلَیْهِ فِی مَعِیشَتِهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الْبُیُوتَ الَّتِی یُصَلَّی فِیهَا اللَّیْلَ §فی المصدر: بالليل.§ یَزْهَرُ نُورُهَا لِأَهْلِ السَّمَاءِ کَمَا یَزْهَرُ نُورُ الْکَوَاکِبِ لِأَهْلِ الْأَرْضِ

۶۹۳۴- §روضة الواعظین ص ۳۲۰.§، وَ عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ إِذَا قَامَ الْعَبْدُ مِنْ لَذِیذِ مَضْجَعِهِ وَ النُّعَاسُ فِی عَیْنَیْهِ لِیُرْضِیَ رَبَّهُ جَلَّ وَ عَزَّ بِصَلَاةِ لَیْلِهِ بَاهَی اللَّهُ تَعَالَی بِهِ §أثبتناه من المصدر.§ مَلَائِکَتَهُ فَقَالَ أَ مَا تَرَوْنَ عَبْدِی هَذَا قَدْ قَامَ مِنْ لَذِیذِ مَضْجَعِهِ إِلَی صَلَاةٍ §فی المصدر: لصلاة.§ لَمْ أَفْرِضْهَا عَلَیْهِ اشْهَدُوا أَنِّی قَدْ §و فيه: عنّی.§ غَفَرْتُ لَهُ

أَعْلَامُ الدِّینِ لِلدَّیْلَمِیِّ، عَنْهُ مِثْلَهُ §اعلام الدين ص ۸۳.§

۶۹۳۵- §مجمع البیان ج ۴ ص ۳۵۸.§ الشَّیْخُ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَجْمَعِ الْبَیَانِ، عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْخُدْرِیِّ عَنِ النَّبِیِّ ص قَالَ إِذَا أَیْقَظَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّیْلِ فَتَوَضَّئَا §أثبتناه من المصدر.§ وَ صَلَّیَا کُتِبَا مِنَ الذَّاکِرِینَ اللَّهَ کَثِیراً وَ الذَّاکِرَاتِ وَ قَالَ §نفس المصدر ج ۵ ص ۳۷۸.§ فِی قَوْلِهِ تَعَالَی إِنَّ ناشِئَةَ اللَّیْلِ هِیَ أَشَدُّ وَطْئاً وَ أَقْوَمُ قِیلًا §المزّمّل ۷۳: ۶.§ الْمَرْوِیُّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ وَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُمَا

↕

ص: ۳۳۳

قَالا هِیَ الْقِیَامُ فِی آخِرِ اللَّیْلِ إِلَی صَلَاةِ اللَّیْلِ

۶۹۳۶- §مجمع البیان ج ۴ ص ۳۳۱.§، وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا مِنْ حَسَنَةٍ یَعْمَلُهَا الْعَبْدُ §لیس فی المصدر.§ إِلَّا وَ لَهَا ثَوَابٌ مُبِینٌ فِی الْقُرْآنِ إِلَّا صَلَاةَ اللَّیْلِ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ یُبَیِّنْ ثَوَابَهَا لِعِظَمِ خَطَرِهَا عِنْدَهُ §لیس فی المصدر.§ فَقَالَ فَلا تَعْلَمُ نَفْسٌ §السجدة ۳۲: §.۱۷

۶۹۳۷- §مشکاة الأنوار ص ۲۵۷.§ سَبْطُهُ فِی مِشْکَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا عَنْ مَحَاسِنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی أَوْحَی إِلَی نَبِیٍّ مِنْ أَنْبِیَاءِ بَنِی إِسْرَائِیلَ إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَلْقَانِی فِی حَظِیرَةِ الْقُدْسِ فَکُنْ فِی الدُّنْیَا وَحِیداً غَرِیباً مَهْمُوماً مَحْزُوناً مُسْتَوْحِشاً مِنَ النَّاسِ بِمَنْزِلَةِ الطَّیْرِ الَّذِی یَطِیرُ فِی الْأَرْضِ الْقِفَارِ وَ یَأْکُلُ مِنْ رُءُوسِ الْأَشْجَارِ وَ یَشْرَبُ مِنْ مَاءِ الْعُیُونِ فَإِذَا کَانَ اللَّیْلُ أَوْکَرَ §فی المصدر: آوی.§ وَحْدَهُ لَمْ یَأْوِ مَعَ الطُّیُورِ §أثبتناه من المصدر.§ وَ اسْتَأْنَسَ بِرَبِّهِ وَ اسْتَوْحَشَ مِنَ الطُّیُورِ

۶۹۳۸- §مشکاة الأنوار ص ۱۴۷.§، وَ عَنِ الْبَاقِرِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی یُحِبُّ الْمُدَاعِبَ بِالْجِمَاعِ بِلَا رَفَثٍ الْمُتَوَحِّدَ بِالْفِکْرِ الْمُتَخَلِّیَ بِالْعِبَرِ §فی المصدر: فی الجماعة فلا رفث للمتوحد بالفكرة المتحلی بالعبرة.§ السَّاهِرَ بِالصَّلَاةِ

۶۹۳۹- §کتاب الغایات ص ۸۰.§ الشَّیْخُ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّیُّ فِی کِتَابِ الْغَایَاتِ، عَنْ أَبِی

↕

ص: ۳۳۴

يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِي جُعِلْتُ فِدَاكَ أَيُّ سَاعَةٍ يَكُونُ الْعَبْدُ أَقْرَبَ إِلَى اللَّهِ وَ اللَّهُ مِنْهُ قَرِيبٌ قَالَ إِذَا قَامَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَ الْعُيُونُ هَادِئَةٌ فَيَمْشِي إِلَى وَضُوئِهِ حَتَّى يَتَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ وُضُوءَهُ §فی المصدر: بأسبغ وضوء.§ ثُمَّ يَجِيءُ حَتَّى يَقُومَ فِي مَسْجِدِهِ فَيُوَجِّهُ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَ يَصُفُّ قَدَمَيْهِ وَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ وَ يُكَبِّرُ وَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ وَ قَرَأَ جُزْءاً §فی المصدر: فقرأ آخرا.§ وَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَ §الواو ليس فی المصدر.§ قَامَ لِيُعِيدَ صَلَاتَهُ نَادَاهُ مُنَادٍ مِنْ عَنَانِ السَّمَاءِ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ أَيُّهَا الْعَبْدُ الْمُنَادِي رَبَّهُ إِنَّ الْبِرَّ لَيُنْشَرُ عَلَى رَأْسِكَ مِنْ عَنَانِ السَّمَاءِ وَ الْمَلَائِكَةُ مُحِيطَةٌ بِكَ مِنْ لَدُنْ قَدَمَيْكَ إِلَى عَنَانِ السَّمَاءِ وَ اللَّهُ يُنَادِي عَبْدِي لَوْ تَعْلَمُ مَنْ تُنَاجِي إِذاً مَا انْفَتَلْتَ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا الِانْفِتَالُ قَالَ تَقُولُ بِوَجْهِكَ وَ جَسَدِكَ هَكَذَا ثُمَّ وَلَّى وَجْهَهُ فَذَاكَ الِانْفِتَالُ

۶۹۴۰- §کتاب الغايات ص ۸۹.§ وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ خِيَارُكُمْ أُولُو النُّهَى قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ أُولُو النُّهَى فَقَالَ أُولُو النُّهَى أُولُو الْأَحْلَامِ الصَّادِقَةَ وَ الْأَخْلَاقِ الطَّاهِرَةِ الْمُطْعِمُونَ الطَّعَامَ الْمُفْشُونَ السَّلَامَ §أثبتناه من المصدر.§ الْمُتَهَجِّدُونَ بِاللَّيْلِ وَ النَّاسُ نِيَامٌ

۶۹۴۱- §کتاب زيد الزراد ص ۶.§ زَيْدٌ الزَّرَّادُ فِي أَصْلِهِ، قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَخْشَى أَنْ لَا نَكُونَ مُؤْمِنِينَ قَالَ وَ لِمَ ذَاكَ إِلَى

↕

ص: ۳۳۵

أَنْ قَالَ ع بَلْ وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ فِي الْأَرْضِ فِي أَطْرَافِهَا مُؤْمِنِينَ مَا قَدْرُ الدُّنْيَا كُلِّهَا عِنْدَهُمْ يَعْدِلُ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ إِلَى أَنْ ذَكَرَ مِنْ صِفَاتِهِمُ الصُّفْرَ الْوُجُوهِ مِنَ السَّهَرِ فَذَلِكَ سِيمَاهُمْ مَثَلًا ضَرَبَهُ اللَّهُ فِي الْإِنْجِيلِ لَهُمْ وَ فِي التَّوْرَاةِ وَ الْفُرْقَانِ وَ الزَّبُورِ وَ الصُّحُفِ الْأُولَى وَصَفَهُمْ فَقَالَ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْراةِ وَ مَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ §الفتح ۴۸: ۲۹.§ عَنَى بِذَلِكَ صُفْرَةَ وُجُوهِهِمْ مِنْ سَهَرِ اللَّيْلِ إِلَى أَنْ قَالَ إِذَا جَنَّهُمُ اللَّيْلُ اتَّخَذُوا أَرْضَ اللَّهِ فِرَاشاً وَ التُّرَابَ وِسَاداً وَ اسْتَقْبَلُوا بِجِبَاهِهِمُ الْأَرْضَ يَتَضَرَّعُونَ إِلَى رَبِّهِمْ فِي فَكَاكِ رِقَابِهِمْ مِنَ النَّارِ

۶۹۴۲- §تنبيه الخواطر، عنه و عن الإرشاد فی البحار ج ۸۷ ص ۱۶۱ ح ۵۲.§ الشَّيْخُ وَرَّامُ بْنُ أَبِي فِرَاسٍ فِي تَنْبِيهِ الْخَوَاطِرِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ صَلَاةُ اللَّيْلِ مَرْضَاةُ الرَّبِّ وَ حُبُّ الْمَلَائِكَةِ وَ سُنَّةُ الْأَنْبِيَاءِ وَ نُورُ الْمَعْرِفَةِ وَ أَصْلُ الْإِيمَانِ وَ رَاحَةُ الْأَبْدَانِ وَ كَرَاهِيَةُ الشَّيْطَانِ وَ سِلَاحٌ عَلَى الْأَعْدَاءِ وَ إِجَابَةٌ لِلدُّعَاءِ وَ قَبُولُ الْأَعْمَالِ وَ بَرَكَةٌ فِي الرِّزْقِ وَ شَفِيعٌ بَيْنَ صَاحِبِهَا وَ بَيْنَ مَلَكِ الْمَوْتِ وَ سِرَاجٌ فِي قَبْرِهِ وَ فِرَاشٌ مِنْ تَحْتِ جَنْبِهِ وَ جَوَابٌ مَعَ مُنْكَرٍ وَ نَكِيرٍ وَ مُؤْنِسٌ وَ زَائِرٌ فِي قَبْرِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كَانَتِ الصَّلَاةُ ظِلًّا فَوْقَهُ وَ تَاجاً عَلَى رَأْسِهِ وَ لِبَاساً عَلَى بَدَنِهِ وَ نُوراً يَسْعَى بَيْنَ يَدَيْهِ وَ سِتْراً بَيْنَهُ وَ بَيْنَ النَّارِ وَ حُجَّةً لِلْمُؤْمِنِ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى وَ ثِقْلًا فِي الْمِيزَانِ وَ جَوَازاً عَلَى الصِّرَاطِ وَ مِفْتَاحاً لِلْجَنَّةِ لِأَنَّ الصَّلَاةَ تَكْبِيرٌ وَ تَحْمِيدٌ وَ تَسْبِيحٌ وَ تَمْجِيدٌ وَ تَقْدِيسٌ وَ تَعْظِيمٌ وَ قِرَاءَةٌ وَ دُعَاءٌ

↕

ص: ۳۳۶

وَ إِنَّ أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ كُلِّهَا الصَّلَاةُ لِوَقْتِهَا

وَ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الدَّيْلَمِيُّ فِي إِرْشَادِ الْقُلُوبِ، §إرشاد القلوب ص ۱۹۱.§ عَنْهُ مِثْلَهُ

۶۹۴۳- §الزهد ص ۲۳ ح ۵۲.§ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَهْوَازِيُّ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي مُعَاذٍ عَنْ أَبِي أَرَاكَةَ

قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ عَلِيٍّ ع الْفَجْرَ فِي مَسْجِدِكُمْ هَذَا فَانْفَتَلَ عَنْ يَمِينِهِ وَ كَانَ عَلَيْهِ كَآبَةٌ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ عَلَى حَائِطِ مَسْجِدِكُمْ هَذَا قَدْرَ رُمْحٍ وَ لَيْسَ هُوَ عَلَى مَا هُوَ §ما بين القوسين ليس في المصدر.§ عَلَيْهِ الْيَوْمَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ فَقَالَ أَمَا وَ اللَّهِ لَقَدْ كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ هُمْ يَبِيتُونَ هَذَا اللَّيْلَ يُرَاوِحُونَ بَيْنَ جِبَاهِهِمْ وَ رُكَبِهِمْ فَإِذَا أَصْبَحُوا أَصْبَحُوا غُبْراً صُفْراً بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ شِبْهُ رُكَبِ الْمِعْزَى الْخَبَرَ

وَ رَوَاهُ سِبْطُ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ §مشكاة الأنوار ص ۶۱.§، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع، وَ السَّيِّدُ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ §نهج البلاغة: ج ۱ ص ۱۹۰، ضمن الخطبة رقم ۹۳.§ مَعَ اخْتِلَافٍ يَسِيرٍ

۶۹۴۴- §صفات الشيعة ص ۳۹ ح ۶۳.§ الصَّدُوقُ فِي صِفَاتِ الشِّيعَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الدِّينَوَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ لِأَحْنَفَ بْنِ قَيْسٍ فِي ذِكْرِ صِفَاتِ أَصْحَابِهِ

↕

ص: ۳۳۷

فَلَوْ رَأَيْتَهُمْ فِي لَيْلَتِهِمْ وَ قَدْ نَامَتِ الْعُيُونُ وَ هَدَأَتِ الْأَصْوَاتُ وَ سَكَنَتِ الْحَرَكَاتُ مِنَ الطَّيْرِ فِي الْوُكُورِ §في المصدر: الركود.§ وَ قَدْ نَهْنَهَهُمْ §و فيه: منههم.§ هَوْلُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ §أثبتناه من المصدر.§ الْوَعِيدُ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ أَ فَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنا بَياتاً وَ هُمْ نائِمُونَ §الأعراف ۷: ۹۷.§ فَاسْتَيْقَظُوا لَهَا فَزِعِينَ وَ قَامُوا إِلَى صَلَاتِهِمْ مُعَوِّلِينَ بَاكِينَ تَارَةً وَ أُخْرَى مُسَبِّحِينَ يَبْكُونَ فِي مَحَارِيبِهِمْ وَ يَرِنُّونَ §الرنّة: الصيحة الحزينة (لسان العرب ج ۱۳ ص ۱۸۷).§ يَصْطَفُونَ لَيْلَةً مُظْلِمَةً بَهْمَاءَ يَبْكُونَ فَلَوْ رَأَيْتَهُمْ يَا أَحْنَفُ فِي لَيْلَتِهِمْ قِياماً عَلَى أَطْرَافِهِمْ مُنْحَنِيَةً ظُهُورُهُمْ يَتْلُونَ أَجْزَاءَ الْقُرْآنِ لِصَلَاتِهِمْ قَدِ اشْتَدَّتْ عَوَالَةُ §في المصدر: أعوالهم و.§ نَحِيبِهِمْ الْخَبَرَ

۶۹۴۵- §لبّ اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ صَلَاةُ اللَّيْلِ نُورٌ عَلَيْكَ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ

۶۹۴۶- §لبّ اللباب: مخطوط.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ قِيَامُ اللَّيْلِ مَصَحَّةٌ لِلْبَدَنِ

وَ قَالَ ص عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَإِنَّهَا مَنْهَاةٌ عَنِ الْإِثْمِ وَ مَطْرَدَةُ الدَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ

۶۹۴۷- §لبّ اللباب: مخطوط.§، وَ قَالَ ص رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَ أَيْقَظَ أَهْلَهُ فَصَلَّوْا أَلَا وَ إِنَّ أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ صَلَاةُ الرَّجُلِ

↕

ص: ۳۳۸

بِاللَّيْلِ وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّي تُسَبِّحُ ثِيَابُهُ وَ مَنْ حَوْلَهُ

۶۹۴۸- §لبّ اللباب: مخطوط.§ وَ فِيهِ، مُرْسَلًا فِي حَدِيثٍ أَنَّ عِيسَى ع نَادَى أُمَّهُ مَرْيَمَ بَعْدَ وَفَاتِهَا فَقَالَ يَا أُمَّاهُ كَلِّمِينِي هَلْ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى الدُّنْيَا قَالَتْ نَعَمْ لِأُصَلِّيَ لِلَّهِ فِي لَيْلَةٍ شَدِيدَةِ الْبَرْدِ وَ أَصُومَ يَوْماً شَدِيدَ الْحَرِّ يَا بُنَيَّ فَإِنَّ الطَّرِيقَ مَخُوفٌ وَ قَالَ ع إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْصَانِي بِخَمْسَةِ أَشْيَاءَ إِلَى أَنْ قَالَ دَاوِمْ عَلَى التَّهَجُّدِ بِاللَّيْلِ فَإِنَّ أُمُورَ الْمُؤْمِنِ تَسْتَقِيمُ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ

۶۹۴۹- §لبّ اللباب: مخطوط.§، وَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْسَةَ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى وَ جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِيرُ أَجْوَبُهُ قُلْتُ أَوْجَبُهُ قَالَ لَا أَجْوَبُهُ يَعْنِي بِذَلِكَ مِنَ الْإِجَابَةِ

۶۹۵۰- §أمالي الصدوق ص ۲۳۰ ح ۹.§ الصَّدُوقُ فِي الْأَمَالِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقُرَشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَى إِلَى الدُّنْيَا أَنْ أَتْعِبِي مَنْ خَدَمَكِ وَ اخْدُمِي مَنْ رَفَضَكِ وَ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَخَلَّى بِسَيِّدِهِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ §فى المصدر زيادة: المظلم.§ وَ نَاجَاهُ أَثْبَتَ اللَّهُ النُّورَ فِي قَلْبِهِ فَإِذَا قَالَ يَا رَبِّ يَا رَبِّ نَادَاهُ الْجَلِيلُ جَلَّ جَلَالُهُ لَبَّيْكَ عَبْدِي سَلْنِي أُعْطِكَ وَ تَوَكَّلْ عَلَيَّ أَكْفِكَ ثُمَّ يَقُولُ جَلَّ جَلَالُهُ لِمَلَائِكَتِهِ مَلَائِكَتِي

↕

ص: ۳۳۹

انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي فَقَدْ تَخَلَّى بِي فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ وَ الْبَطَّالُونَ لَاهُونَ وَ الْغَافِلُونَ نِيَامٌ اشْهَدُوا أَنِّي غَفَرْتُ §و فيه: قد غفرت.§ لَهُ الْخَبَرَ

۶۹۵۱- §الاقبال:§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي الْإِقْبَالِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ هَارُونَ الْحُسَيْنِيِّ فِي أَمَالِيهِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى النَّبِيِّ ص قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الْخَبَرَ

۶۹۵۲- §تفسير أبى الفتوح الرازىّ ج ۴ ص ۲۸۷.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَ عُرِضَتِ الْخَلَائِقُ فِي الْمَوْقِفِ يُنَادِي مُنَادٍ مِنْ قِبَلِ رَبِّ الْعِزَّةِ نِدَاءً يَسْمَعُهُ أَهْلُ الْجَمْعِ كُلُّهُمْ لِيَقُمِ الَّذِينَ كَانَتْ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ فَتَقُومُ شِرْذِمَةٌ قَلِيلَةٌ ثُمَّ يُنَادِي الْمُنَادِي لِيَقُمِ الَّذِينَ كَانُوا يَشْكُرُونَ اللَّهَ فِي السَّرَّاءِ وَ الضَّرَّاءِ فَتَقُومُ شِرْذِمَةٌ قَلِيلَةٌ فَيُذْهَبُ بِالْفَرِيقَيْنِ إِلَى الْجَنَّةِ ثُمَّ يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى بِحِسَابِ الْخَلَائِقِ

۳۴ بَابُ كَرَاهَةِ تَرْكِ صَلَاةِ اللَّيْلِ

§الباب ۳۴§

۶۹۵۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۱۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ إِنِّي لَأَمْقُتُ الْعَبْدَ قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ثُمَّ يَنْتَبِهُ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا يَقُومُ حَتَّى إِذَا دَنَا الصُّبْحُ قَامَ فَبَادَرَ الصَّلَاةَ

↕

ص: ۳۴۰

۶۹۵۴- §كتاب الغايات ص ۸۱.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْغَايَاتِ، عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ أَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ جِيفَةٌ بِاللَّيْلِ بَطَّالٌ بِالنَّهَارِ

۶۹۵۵- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ لَا تَطْمَعْ فِي ثَلَاثَةٍ مَعَ ثَلَاثَةٍ فِي سَهَرِ اللَّيْلِ مَعَ كَثْرَةِ الْأَكْلِ وَ فِي نُورِ الْوَجْهِ مَعَ نَوْمِ أَجْمَعِ اللَّيْلِ وَ فِي الْأَمَانِ مِنَ الدُّنْيَا مَعَ صُحْبَةِ الْفُسَّاقِ

۶۹۵۶- §درر اللآلى: مخطوط.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ الْأَحْسَائِيُّ فِي دُرَرِ اللآلِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ يَوْماً لِأَصْحَابِهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَعْقِدُ عَلَى قَافِيَةِ §قافية الراس: مؤخره، و أراد بعقد الشيطان تثقيله فى النوم و اطالته فكأنّه قد شد عليه شدادا و عقده ثلاث عقد (لسان العرب- قفا- ج ۱۵ ص ۱۹۳).§ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ يَضْرِبُ مَكَانَ كُلِّ عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ فَأَصْبَحَ نَشِيطاً طَيِّبَ النَّفْسِ وَ إِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ

↕

ص: ۳۴۱

۳۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَ صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ أَيْضاً وَ الدُّعَاءِ لِأَرْبَعِينَ فِي السُّجُودِ

§الباب ۳۵§

۶۹۵۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۱۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَفْتَحْ §فی المصدر: فليفتتح.§ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ يُسَلِّمُ وَ يَقُومُ فَيُصَلِّي مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ

۶۹۵۸- §المصباح لابن الباقی: مخطوط، و عنه فی البحار ج ۸۷ ص ۲۴۲ ح ۵۱.§ السَّيِّدُ ابْنُ الْبَاقِي فِي مِصْبَاحِهِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بَعْدَ رَكْعَتَيِ الْوِرْدِ §فی البحار: الورد.§ قَبْلَ صَلَاةِ اللَّيْلِ بِهَذَا الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ إِلَيْكَ خَبَتَ §أخبت إلى ربّه: أی اطمأن إليه (لسان العرب- خبت- ج ۲ ص ۲۷) و فی البحار: حنت.§ قُلُوبُ الْمُخْبِتِينَ وَ بِكَ أَنِسَتْ عُقُولُ الْعَاقِلِينَ وَ عَلَيْكَ عَكَفَتْ رَهْبَةُ الْعَامِلِينَ وَ بِكَ اسْتَجَارَتْ أَفْئِدَةُ الْمُقَصِّرِينَ فَيَا أَمَلَ الْعَارِفِينَ وَ رَجَاءَ الْآمِلِينَ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ الطَّاهِرِينَ وَ أَجِرْنِي مِنْ فَضَائِحِ يَوْمِ الدِّينِ عِنْدَ هَتْكِ السُّتُورِ وَ تَحْصِيلِ مَا فِي الصُّدُورِ وَ آنِسْنِي عِنْدَ خَوْفِ الْمُذْنِبِينَ وَ دَهْشَةِ الْمُفْرِطِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ فَوَ عِزَّتِكَ وَ جَلَالِكَ مَا أَرَدْتُ بِمَعْصِيَتِي إِيَّاكَ مُخَالَفَتَكَ وَ لَا عَصَيْتُكَ إِذْ عَصَيْتُكَ وَ أَنَا بِمَكَانِكَ جَاهِلٌ وَ لِعُقُوبَتِكَ مُتَعَرِّضٌ وَ لَا بِنَظَرِكَ مُسْتَخِفٌّ لَكِنْ سَوَّلَتْ لِي نَفْسِي وَ أَعَانَنِي عَلَى ذَلِكَ شِقْوَتِي وَ غَرَّنِي سِتْرُكَ الْمُرْخَى عَلَيَّ فَعَصَيْتُكَ بِجَهْلِي وَ خَالَفْتُكَ بِجُهْدِي فَمِنَ الْآنَ مِنْ عَذَابِكَ مَنْ يَسْتَنْقِذُنِي وَ بِحَبْلِ مَنْ أَعْتَصِمُ إِذَا قَطَعْتَ

↕

ص: ۳۴۲

حَبْلَكَ عَنِّي وَا سَوْأَتَاهْ مِنَ الْوُقُوفِ بَيْنَ يَدَيْكَ غَداً إِذَا قِيلَ لِلْمُخِفِّينَ جُوزُوا وَ لِلْمُثْقِلِينَ حُطُّوا مَعَ الْمُخِفِّينَ أَجُوزُ أَمْ مَعَ الْمُثْقِلِينَ أَحُطُّ يَا وَيْلَتَا كُلَّمَا كَبِرَتْ سِنِّي كَثُرَتْ مَعَاصِيَّ فَكَمْ ذَا أَتُوبُ فَكَمْ ذَا أَعُودُ أَ مَا آنَ لِي أَنْ أَسْتَحِيَ مِنْ رَبِّي ثُمَّ يَسْجُدُ وَ يَقُولُ ثَلَاثَمِائَةِ مَرَّةٍ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ رَبِّي وَ أَتُوبُ إِلَيْهِ

۶۹۵۹- §مصباح المتهجد ص ۱۱۸.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْمِصْبَاحِ، صَلَاةُ الْحَاجَةِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَإِذَا كَانَ جَوْفُ اللَّيْلِ فَتَطَهَّرْ لِلصَّلَاةِ طَهُوراً سَابِغاً وَ اخْلُ بِنَفْسِكَ وَ أَجِفْ §أجفت الباب: رددته .. و أجيفوا أبوابكم أی ردوها (مجمع البحرين- جوف- ج ۵ ص ۳۴).§ بَابَيْكَ وَ أَسْبِلْ سِتْرَكَ وَ صُفَّ قَدَمَيْكَ بَيْنَ يَدَيْ مَوْلَاكَ وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ تُحْسِنُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ تَقْرَأُ فِي الْأُولَى الْحَمْدَ وَ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَ تَحَفَّظْ مِنْ سَهْوٍ يَدْخُلُ عَلَيْكَ فَإِذَا سَلَّمْتَ بَعْدَهُمَا فَسَبِّحِ اللَّهَ تَعَالَى ثَلَاثاً وَ ثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً وَ احْمَدِ اللَّهَ ثَلَاثاً وَ ثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً وَ كَبِّرِ اللَّهَ أَرْبَعاً وَ ثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً وَ قُلْ يَا مَنْ نَوَاصِي الْعِبَادِ بِيَدِهِ وَ قُلُوبُ الْجَبَابِرَةِ §فی المصدر: الجبابرة.§ فِي قَبْضَتِهِ وَ كُلُّ الْأُمُورِ لَا يَمْتَنِعُ مِنَ الْكَوْنِ تَحْتَ إِرَادَتِهِ يُدَبِّرُهَا بِتَكْوِينِهِ إِذَا شَاءَ كَيْفَ شَاءَ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَ مَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ §ما بين القوسين ليس فی المصدر.§ أَنْتَ اللَّهُ مَا شِئْتَ مِنْ أَمْرٍ يَكُونُ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ رَبِّ قَدْ دَهَمَنِي مَا قَدْ عَلِمْتَ وَ غَشِيَنِي §فی نسخة من المصدر: عمنی.§ مَا لَمْ يَغِبْ عَنْكَ فَإِنْ أَسْلَمْتَنِي هَلَكْتُ وَ إِنْ أَعْزَزْتَنِي سَلِمْتُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْطُو بِاللِّوَاذِ

↕

ص: ۳۴۳

بِكَ عَلَى كُلِّ كَبِيرٍ وَ أَنْجُو مِنْ مَهَاوِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ بِذِكْرِي لَكَ فِي آنَاءِ اللَّيْلِ وَ أَطْرَافِ النَّهَارِ اللَّهُمَّ بِكَ أَتَعَزَّزُ عَلَى كُلِّ عَزِيزٍ وَ بِكَ أَصُولُ عَلَى كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ إِلَهِي وَ إِلَهُ آبَائِي وَ إِلَهُ الْعَالَمِينَ سَيِّدِي أَنْتَ ابْتَدَأْتَ بِالْمَنِّ قَبْلَ اسْتِحْقَاقِهَا فَاخْصُصْنِي بِتَوْفِيرِهَا وَ إِجْزَالِهَا بِكَ اعْتَصَمْتُ وَ عَلَيْكَ عَوَّلْتُ وَ بِكَ وَثِقْتُ وَ إِلَيْكَ لَجَأْتُ اللَّهُ اللَّهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً وَ لَا

أَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ وَلِيّاً ثُمَّ تَخِرُّ سَاجِداً وَ تَقُولُ قالَ أَ وَ لَمْ تُؤْمِنْ قالَ بَلى وَ لكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءاً ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْياً وَ اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ §البقرة ۲: ۲۶۰.§ ثُمَّ تَقُولُ اللَّهُمَّ إِلَيْكَ يَؤُمُّ ذَوُو الْآمَالِ وَ إِلَيْكَ يَلْجَأُ الْمُسْتَضَامُ وَ أَنْتَ اللَّهُ مَالِكُ الْمُلُوكِ وَ رَبُّ كُلِّ الْخَلَائِقِ أَمْرُكَ نَافِذٌ بِغَيْرِ عَائِقٍ لِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ ذُو السُّلْطَانِ وَ خَالِقُ الْإِنْسِ وَ الْجَانِّ أَسْأَلُكَ حَتَّى يَنْقَطِعَ النَّفَسُ ثُمَّ تَقُولُ مَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي إِنَّكَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ثُمَّ تَقُولُ اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي §في المصدر زيادة من أمرى.§ مَا تَعَسَّرَ وَ أَرْشِدْنِي الْمِنْهَاجَ الْمُسْتَقِيمَ وَ أَنْتَ اللَّهُ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ فَسَهِّلْ لِي كُلَّ شَدِيدَةٍ وَ وَفِّقْنِي لِلْأَمْرِ الرَّشِيدِ ثُمَّ تَقُولُ افْعَلْ بِي كَذَا وَ كَذَا

↕

ص: ۳۴۴

۳۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الْهَدِيَّةِ وَ كَيْفِيَّتِهَا

§الباب ۳۶§

۶۹۶۰- §فلاح السائل ص ۸۶، و عنه فى البحار ج ۹۱ ص ۲۱۹ ح ۴.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَلَاحِ السَّائِلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَأْتِي عَلَى الْمَيِّتِ سَاعَةٌ أَشَدُّ مِنْ أَوَّلِ لَيْلَةٍ فَارْحَمُوا مَوْتَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَلْيُصَلِّ أَحَدُكُمْ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ مَرَّةً §فى المصدر زيادة: و آية الكرسيّ مرّة.§ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَرَّتَيْنِ وَ فِي الثَّانِيَةِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ يُسَلِّمُ وَ يَقُولُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ ابْعَثْ ثَوَابَهَا إِلَى قَبْرِ ذَلِكَ الْمَيِّتِ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ فَيَبْعَثُ اللَّهُ مِنْ سَاعَتِهِ أَلْفَ مَلَكٍ إِلَى قَبْرِهِ مَعَ كُلِّ مَلَكٍ ثَوْبٌ وَ حُلَّةٌ وَ يُوَسَّعُ فِي قَبْرِهِ مِنَ الضِّيقِ إِلَى يَوْمِ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ وَ يُعْطَى الْمُصَلِّي بِعَدَدِ مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ حَسَنَاتٍ وَ تُرْفَعُ لَهُ أَرْبَعُونَ دَرَجَةً

وَ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ فَهْدٍ فِي الْمُوجَزِ، وَ الْكَفْعَمِيُّ فِي الْبَلَدِ الْأَمِينِ، عَنِ النَّبِيِّ ص مُرْسَلًا مِثْلَهُ §البلد الأمين ص ۱۶۴، و عنه فى البحار ج ۹۱ ص ۲۱۹ ذيل ح ۴.§

۶۹۶۱- §البحار ج ۹۱ ص ۲۱۸ ح ۳.§ الْبِحَارُ، عَنْ فَلَاحِ السَّائِلِ لِلسَّيِّدِ عَلِيِّ بْنِ طَاوُسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا دَفَنْتُمْ مَيِّتَكُمْ وَ فَرَغْتُمْ مِنْ دَفْنِهِ فَلْيَقُمْ وَارِثُهُ أَوْ قَرَابَتُهُ أَوْ صَدِيقُهُ مِنْ جَانِبِ الْقَبْرِ وَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ مَرَّةً سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ وَصْفُ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فَلْيَقْرَأْهَا بِالْحَمْدِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ

↕

ص: ۳۴۵

وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِنْ شَاءَ فَإِنَّهُمَا مِنْ مُهِمَّاتِ مَا يُقْرَأُ فِي النَّوَافِلِ وَ يَرْكَعُ وَ يَسْجُدُ وَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ سُبْحَانَ مَنْ تَعَزَّزَ بِالْقُدْرَةِ وَ قَهَرَ عِبَادَهُ بِالْمَوْتِ ثُمَّ يُسَلِّمُ وَ يَرْجِعُ إِلَى الْقَبْرِ وَ يَقُولُ يَا فُلَانَ بْنَ فُلَانَةَ هَذِهِ لَكَ وَ لِأَصْحَابِكَ فَإِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ عَنْهُ عَذَابَ الْقَبْرِ وَ ضِيقَهُ وَ لَوْ سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يَغْفِرَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ وَ الْمُسْلِمِينَ وَ الْمُسْلِمَاتِ حَيِّهِمْ وَ مَيِّتِهِمُ اسْتَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَهُ فِيهِمْ وَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِصَاحِبِهِ يَا فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ كُنْ قَرِيرَ الْعَيْنِ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَكَ وَ يُعْطَى الْمُصَلِّي بِكُلِّ حَرْفٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ وَ يُمْحَى عَنْهُ أَلْفُ سَيِّئَةٍ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى صَفّاً مِنَ الْمَلَائِكَةِ يُشَيِّعُونَهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ اسْتَقْبَلَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ أَلْفِ مَلَكٍ مَعَ كُلِّ مَلَكٍ طَبَقٌ مِنْ نُورٍ مُغَطًّى بِمِنْدِيلٍ مِنْ إِسْتَبْرَقٍ وَ فِي يَدِ كُلِّ مَلَكٍ كُوزٌ مِنْ نُورٍ فِيهِ مَاءُ السَّلْسَبِيلِ فَيَأْكُلُ مِنَ الطَّبَقِ وَ يَشْرَبُ مِنَ الْمَاءِ وَ رِضْوَانُ اللَّهِ أَكْبَرُ

قَالَ الْمَجْلِسِيُّ أَوْرَدْتُ الصَّلَاةَ كَمَا أَوْرَدَهُ رَحِمَهُ اللَّهُ لَعَلَّ النَّاظِرَ فِي كِتَابِنَا يَطَّلِعُ عَلَى تِلْكَ الرِّوَايَةِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ بِغَيْرِ سِقْطٍ فَيَعْمَلُ بِهَا وَ يَجْعَلُ هَذَا الْخَبَرَ مُؤَيِّداً لِمَا وَجَدَهُ وَ أَمَّا مَا فَعَلَهُ السَّيِّدُ مِنْ إِضَافَةِ السُّوَرِ مِنْ عِنْدِهِ فَغَرِيبٌ انْتَهَى. قُلْتُ إِنَّ السَّيِّدَ مَا أَرَادَ الْخُصُوصِيَّةَ فِي تَعْيِينِ السُّوَرِ فَلَا بَأْسَ بِمَا ذَكَرَهُ وَ اللَّهُ الْعَالِمُ إِلَّا أَنِّي لَمْ أَجِدِ الْخَبَرَ فِي نُسْخَتِي مِنَ الْفَلَاحِ وَ غَالِبُ كُتُبِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ مُخْتَلِفٌ بِالزِّيَادَةِ وَ النُّقْصَانِ فَلَاحِظْ

۶۹۶۲- §جمال الأسبوع ص ۲۳، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۱۷.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي جَمَالِ الْأُسْبُوعِ §ورد فی هامش المخطوط منه «قدّه» ما نصّه: هذا الخبر مذكور فی الأصل إلّا أنّه أسقط الدعاء، فدعانا الی نقل عامّه.§، أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ

↕

ص: ۳۴۶

حُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ السُّورَاوِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ عَنْ وَالِدِهِ فِي مِصْبَاحِهِ الْكَبِيرِ مَا هَذَا لَفْظُهُ صَلَاةُ الْهَدِيَّةِ ثَمَانُ رَكَعَاتٍ رُوِيَ عَنْهُمْ ع أَنَّهُ يُصَلِّي الْعَبْدُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ أَرْبَعاً يُهْدِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَ أَرْبَعاً يُهْدِي إِلَى فَاطِمَةَ ع وَ يَوْمَ السَّبْتِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يُهْدِي إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع ثُمَّ كَذَلِكَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ ع إِلَى الْخَمِيسِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يُهْدِي إِلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ ع ثُمَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَيْضاً ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ أَرْبَعاً يُهْدِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يُهْدِي إِلَى فَاطِمَةَ ع يَوْمَ السَّبْتِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يُهْدِي إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع ثُمَّ كَذَلِكَ إِلَى الْخَمِيسِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يُهْدِي إِلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ ع الدُّعَاءُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ مِنْهَا اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَ مِنْكَ السَّلَامُ وَ إِلَيْكَ يَعُودُ السَّلَامُ حَيِّنَا رَبَّنَا مِنْكَ بِالسَّلَامِ اللَّهُمَّ إِنَّ هَذِهِ الرَّكَعَاتِ هَدِيَّةٌ مِنِّي إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ فَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ بَلِّغْهُ إِيَّاهَا وَ أَعْطِنِي أَفْضَلَ أَمَلِي وَ رَجَائِي فِيكَ وَ فِي رَسُولِكَ صَلَوَاتُكَ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ فِيهِ

وَ رَوَاهُ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ، مِثْلَهُ وَ زَادَ فِي آخِرِهِ وَ تَدْعُو بِمَا تُحِبُّ §الدعوات ص ۴۵ و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۱۸ ح ۲.§

۶۹۶۳- §التهذيب ج ۱ ص ۴۶۷ ح ۱۵۳۳.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي التَّهْذِيبِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ

↕

ص: ۳۴۷

يَزِيدَ قَالَ كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يُصَلِّي عَنْ وَلَدِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ رَكْعَتَيْنِ وَ عَنْ وَالِدِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ رَكْعَتَيْنِ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ كَيْفَ صَارَ لِلْوَلَدِ اللَّيْلُ قَالَ لِأَنَّ الْفِرَاشَ لِلْوَلَدِ قَالَ وَ كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ

وَ رَوَاهُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ §الدعوات ص ۱۲۸.§

۶۹۶۴- §مكارم الأخلاق ص ۳۳۴.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، صَلَاةُ الْوَالِدِ لِوَلَدِهِ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى الْحَمْدَ مَرَّةً وَ عَشْرَ مَرَّاتٍ رَبَّنَا وَ اجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَ مِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَ أَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَ تُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ §البقرة ۲: ۱۲۸.§ وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ عَشْرَ مَرَّاتٍ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَ مِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَ تَقَبَّلْ دُعَاءِ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَ لِوَالِدَيَّ وَ لِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ §إبراهيم ۱۴: ۴۰- ۴۱.§ وَ فِي الثَّالِثَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ عَشْرَ مَرَّاتٍ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَ ذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَ اجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِماماً §الفرقان ۲۵: ۷۴.§ وَ فِي الرَّابِعَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ عَشْرَ مَرَّاتٍ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَ عَلى والِدَيَّ وَ أَنْ أَعْمَلَ صالِحاً تَرْضاهُ وَ أَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ §الأحقاف ۴۶: ۱۵.§ فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ

↕

ص: ۳۴۸

عَشْراً رَبَّنا هَبْ لَنا §الفرقان ۲۵: ۷۴.§ الْآيَةَ

۶۹۶۵- §مكارم الأخلاق ص ۳۳۴.§ وَ فِيهِ، صَلَاةُ الْوَلَدِ لِوَالِدَيْهِ رَكْعَتَانِ الْأُولَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ عَشْرَ مَرَّاتٍ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَ لِوالِدَيَّ وَ لِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسابُ §إبراهيم ۱۴: ۴۱.§ وَ فِي الثَّانِيَةِ الْفَاتِحَةَ وَ عَشْرَ مَرَّاتٍ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَ لِوالِدَيَّ وَ لِمَنْ دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِناً وَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِناتِ §نوح ۷۱: ۲۸.§ فَإِذَا سَلَّمَ يَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ رَبِّ ارْحَمْهُما كَما رَبَّيانِي صَغِيراً §الإسراء ۱۷: ۲۴.§

۶۹۶۶- §مكارم الأخلاق ص ۳۳۵.§، صَلَاةٌ أُخْرَى رَكْعَتَانِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ عِشْرِينَ مَرَّةً رَبِّ ارْحَمْهُما كَما رَبَّيانِي صَغِيراً §الإسراء ۱۷: ۲۴.§ فَإِذَا فَرَغَ سَجَدَ وَ يَقُولُهَا عَشَرَةً أُخْرَى

۳۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ أَوَّلِ كُلِّ شَهْرٍ وَ كَيْفِيَّتِهَا

§الباب ۳۷§

۶۹۶۷- §دعوات الراوندي ص ۴۴.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ، قَالَ كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ التَّقِيُّ ع إِذَا دَخَلَ شَهْرٌ جَدِيدٌ يُصَلِّي أَوَّلَ يَوْمٍ مِنْهُ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى الْحَمْدَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ لِكُلِّ يَوْمٍ إِلَى آخِرِهِ مَرَّةً وَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ الْحَمْدَ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ مِثْلَ ذَلِكَ وَ يَتَصَدَّقُ بِمَا يَتَسَهَّلُ يَشْتَرِي بِهِ سَلَامَةَ ذَلِكَ الشَّهْرِ كُلِّهِ

وَ رَوَاهُ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي الدُّرُوعِ الْوَاقِيَةِ §الدروع الواقية ص ۳.§، وَ قَالَ وَ فِي

↕

ص: ۳۴۹

رِوَايَةٍ أُخْرَى زِيَادَةٌ هِيَ أَنْ تَقُولَ إِذَا فَرَغْتَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَ ما مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُها وَ يَعْلَمُ مُسْتَقَرَّها وَ مُسْتَوْدَعَها كُلٌّ فِي كِتابٍ مُبِينٍ §هود ۱۱: ۶.§ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَ إِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلا كاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَ إِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشاءُ مِنْ عِبادِهِ وَ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ §يونس ۱۰: ۱۰۷.§ وَ إِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلا كاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَ إِنْ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ §الأنعام ۶: ۱۷.§ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْراً §الطلاق ۶۵: ۷.§ ما شاءَ اللَّهُ لا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ §الكهف ۱۸: ۳۹.§ حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ §آل عمران ۳: ۱۷۳.§ وَ أُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبادِ §غافر ۴۰: ۴۴.§ لا إِلهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ §الأنبياء ۲۱: ۸۷.§ رَبِّ إِنِّي لِما أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ §القصص ۲۸: ۲۴.§ رَبِّ لا تَذَرْنِي فَرْداً وَ أَنْتَ خَيْرُ الْوارِثِينَ §الأنبياء ۲۱: ۸۹.§

قَالَ السَّيِّدُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ قَدْ رُوِّينَا أَنَّ صَلَاةَ أَوَّلِ كُلِّ شَهْرٍ رَكْعَتَانِ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى الْحَمْدَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَرَّةً وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ مَرَّةً

قَالَ وَ لَعَلَّ هَذِهِ الرِّوَايَةَ الْخَفِيفَةَ مُخْتَصَّةٌ بِمَنْ يَكُونُ وَقْتُهُ ضَيِّقاً عَنْ قِرَاءَةِ ثَلَاثِينَ مَرَّةً فِي كُلِّ رَكْعَةٍ إِمَّا عَلَى طَرِيقِ سَفَرٍ

↕

ص: ۳۵۰

أَوْ لِأَجْلِ مَرَضٍ أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْذَارِ. قُلْتُ لَا تَنَافِيَ بَيْنَ الْعَمَلَيْنِ حَتَّى يُرْتَكَبَ التَّأْوِيلُ فِي أَحَدِ الْخَبَرَيْنِ وَ إِنَّمَا هُمَا عَمَلَانِ

مُخْتَلِفَانِ بِالزِّيَادَةِ وَ النَّقِيصَةِ الْمُسْتَلْزِمَةِ لِلزِّيَادَةِ وَ النَّقِيصَةِ فِي الْأَجْرِ فَكُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ وَ رَغْبَتِهِ

۳۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَوُّعِ بِالصَّلَاةِ الْمَخْصُوصَةِ كُلَّ يَوْمٍ

§الباب ۳۸§

۶۹۶۸- §دعوات الراوندیّ ص ۴۶.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ، عَنِ الصَّادِقِ ع مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ قَبْلَ الزَّوَالِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ خَمْساً وَ عِشْرِينَ مَرَّةً إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ لَمْ يَمْرَضْ إِلَّا مَرَضَ الْمَوْتِ

۶۹۶۹- §دعوات الراوندیّ ص ۴۶.§، وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ عَصَمَهُ اللَّهُ فِي أَهْلِهِ وَ دِينِهِ وَ مَالِهِ وَ آخِرَتِهِ وَ دُنْيَاهُ

۶۹۷۰- §دعوات الراوندیّ ص ۷۱.§، وَ عَنْ زَيْنِ الْعَابِدِينَ ع أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي صَلَاةَ الْغَدَاةِ ثُمَّ يَثْبُتُ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي صَلَاةً طَوِيلَةً ثُمَّ يَرْقُدُ رَقْدَةً ثُمَّ يَسْتَيْقِظُ فَيَدْعُو بِالسِّوَاكِ فَيَسْتَنُ §استنّ: استاك ... و الاستنان: استعمال السواك (لسان العرب- سنن ج ۱۳ ص ۲۲۳).§ ثُمَّ يَدْعُو بِالْغَدَاءِ

↕

ص: ۳۵۱

۳۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ وَ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْمُبَاهَلَةِ وَ هُوَ الرَّابِعُ وَ الْعِشْرُونَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ

§الباب ۳۹§

۶۹۷۱- §الاقبال ص ۵۱۵.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْإِقْبَالِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي الْفَرَجِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي قُرَّةَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُمِّيِّ رَفَعَهُ فِي خَبَرِ الْمُبَاهَلَةِ وَ هِيَ يَوْمُ أَرْبَعٍ وَ عِشْرِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ وَ قَدْ قِيلَ يَوْمُ أَحَدٍ وَ عِشْرِينَ وَ قِيلَ يَوْمُ سَبْعٍ وَ عِشْرِينَ وَ أَصَحُّ الرِّوَايَاتِ يَوْمُ أَرْبَعٍ وَ عِشْرِينَ وَ الزِّيَارَةُ فِيهِ قَالَ إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ فَابْدَأْ بِصَوْمِ ذَلِكَ الْيَوْمِ شُكْراً لِلَّهِ تَعَالَى وَ اغْتَسِلْ وَ الْبَسْ أَنْظَفَ ثِيَابِكَ بِمَا قَدَرْتَ عَلَيْهِ عَلَى §فى المصدر: و عليك.§ السَّكِينَةُ وَ الْوَقَارُ وَ الَّذِي يَعْمَلُهُ مَنْ يَزُورُ أَنْ يَمْضِيَ إِلَى مَشْهَدِ وَلِيٍّ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ أَوْ مَوْضِعٍ خَالٍ أَوْ جَبَلٍ عَالٍ أَوْ وَادٍ خَضِرٍ §أى كثير الزرع (لسان العرب- خضر- ج ۴ ص ۲۴۳).§ وَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يُقِيمَ فِي مَنْزِلِهِ وَ يَخْرُجَ بَعْدَ أَنْ يَغْتَسِلَ وَ يَلْبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ فَإِذَا وَصَلَ إِلَى الْمَقَامِ الَّذِي يُرِيدُ فِيهِ أَدَاءَ الْحَقِّ وَ طَلَبَ الْحَاجَةِ وَ الْمَسْأَلَةَ بِهِمْ صَلَّى سَاعَةً يَدْخُلُ رَكْعَتَيْنِ بِقِرَاءَةٍ وَ تَسْبِيحٍ فَإِذَا جَلَسَ فِي التَّشَهُّدِ وَ سَلَّمَ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ سَبْعِينَ مَرَّةً ثُمَّ يَقُومُ قَائِماً وَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ وَ يَرْمِي طَرْفَهُ نَحْوَ الْهَوَاءِ وَ يَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الدُّعَاءَ وَ هُوَ طَوِيلٌ ثُمَّ تُصَلِّي عِنْدَ كُلِّ دُعَاءٍ رَكْعَتَيْنِ وَ تُقِيمُ إِلَى انْتِصَافِ النَّهَارِ أَوْ زَوَالِ الشَّمْسِ وَ قَدْ قِيلَ إِلَى اصْفِرَارِ الشَّمْسِ وَ كُلُّ ذَلِكَ حَسَنٌ

↕

ص: ۳۵۲

۴۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ يَوْمِ النَّيْرُوزِ وَ الْغُسْلِ فِيهِ وَ الصَّوْمِ وَ لُبْسِ أَنْظَفِ الثِّيَابِ وَ الطِّيبِ وَ تَعْظِيمِهِ وَ صَبِّ الْمَاءِ فِيهِ

§الباب ۴۰§

۶۹۷۲- §البحار ج ۵۹ ص ۹۱ ح ۱.§ الْبِحَارُ، رَأَيْتُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ الْمُعْتَبَرَةِ رَوَى فَضْلُ اللَّهِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْعَبَّاسِ الدُّورِيَسْتِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُونِسْتِيِّ الْقُمِّيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ حَبِيبٍ الْخَيْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الصَّائِغِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع يَوْمَ النَّيْرُوزِ فَقَالَ أَ تَعْرِفُ هَذَا الْيَوْمَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْعَجَمُ وَ تَتَهَادَى فِيهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقُ ع وَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ الَّذِي بِمَكَّةَ مَا هَذَا إِلَّا لِأَمْرٍ قَدِيمٍ أُفَسِّرُهُ لَكَ حَتَّى تَفْهَمَهُ قُلْتُ يَا سَيِّدِي إِنْ عُلِّمَ هَذَا مِنْ عِنْدِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَعِيشَ أَمْوَاتِي وَ تَمُوتَ أَعْدَائِي فَقَالَ يَا مُعَلَّى إِنَّ يَوْمَ النَّيْرُوزِ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أَخَذَ اللَّهُ فِيهِ مَوَاثِيقَ الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَ لَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَ أَنْ يُؤْمِنُوا بِرُسُلِهِ وَ حُجَجِهِ وَ أَنْ يُؤْمِنُوا بِالْأَئِمَّةِ ع وَ هُوَ أَوَّلُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ وَ هَبَّتْ فِيهِ الرِّيَاحُ وَ خُلِقَتْ فِيهِ زَهْرَةُ الْأَرْضِ وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي اسْتَوَتْ فِيهِ سَفِينَةُ نُوحٍ عَلَى الْجُودِيِّ §فی البحار زیادة: و هو الیوم الذی أحیا اللّه فیه الذین خرجوا من دیارهم و هم ألوف حذر الموت، فقال لهم اللّه موتوا ثمّ أحیاهم، و هو الیوم الذی نزل فیه جبرئیل علی النبیّ (صلّی اللّه علیه و آله ...)§ وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي حَمَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ

↕

ص: ۳۵۳

ص أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ص عَلَى مَنْكِبِهِ حَتَّى رَمَى أَصْنَامَ قُرَيْشٍ مِنْ فَوْقِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ فَهَشَمَهَا وَ كَذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ ع وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أَمَرَ النَّبِيُّ ص أَصْحَابَهُ أَنْ يُبَايِعُوا عَلِيّاً ع بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي وَجَّهَ النَّبِيُّ ص عَلِيّاً ع إِلَى وَادِي الْجِنِّ يَأْخُذُ عَلَيْهِمُ الْبَيْعَةَ لَهُ وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي بُويِعَ فِيهِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِيهِ الْبَيْعَةَ الثَّانِيَةَ وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي ظَفِرَ فِيهِ بِأَهْلِ نَهْرَوَانَ وَ قَتَلَ ذَا الثُّدَيَّةِ وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي يَظْهَرُ فِيهِ قَائِمُنَا وَ وُلَاةُ الْأَمْرِ وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي يَظْفَرُ فِيهِ قَائِمُنَا ع بِالدَّجَّالِ فَيَصْلِبُهُ عَلَى كُنَاسَةِ الْكُوفَةِ وَ مَا مِنْ يَوْمِ نَيْرُوزٍ إِلَّا وَ نَحْنُ نَتَوَقَّعُ فِيهِ §أثبتناه من البحار.§ الْفَرَجَ لِأَنَّهُ مِنْ أَيَّامِنَا وَ أَيَّامِ شِيعَتِنَا حَفِظَتْهُ الْعَجَمُ وَ ضَيَّعْتُمُوهُ أَنْتُمْ وَ قَالَ إِنَّ نَبِيّاً مِنَ الْأَنْبِيَاءِ سَأَلَ رَبَّهُ كَيْفَ يُحْيِي هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ الَّذِينَ خَرَجُوا فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ يَصُبَّ الْمَاءَ عَلَيْهِمْ فِي مَضَاجِعِهِمْ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَ هُوَ أَوَّلُ يَوْمٍ مِنْ سَنَةِ الْفُرْسِ فَعَاشُوا وَ هُمْ ثَلَاثُونَ أَلْفاً فَصَارَ صَبُّ الْمَاءِ فِي النَّيْرُوزِ سُنَّةً الْخَبَرَ

۶۹۷۳- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۳۲۶ ح ۱۲۳۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ أُهْدِيَ إِلَيْهِ فَالُوذَجٌ فَقَالَ مَا هَذَا قَالُوا يَوْمُ نَيْرُوزٍ قَالَ فَنَوْرِزُوا إِنْ قَدَرْتُمْ كُلَّ يَوْمٍ

۶۹۷۴- §الهدایة ص ۱۰۸.§ الْحُسَيْنُ بْنُ هَمْدَانَ الْحُضَيْنِيُّ فِي كِتَابِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

↕

ص: ۳۵۴

إِسْمَاعِيلَ وَ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيَّانِ عَنْ أَبِي شُعَيْبٍ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ فُرَاتٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ لَهُ فِي خَبَرٍ طَوِيلٍ فِي جُمْلَةِ كَلَامٍ لَهُ ع فِي إِثْبَاتِ الرَّجْعَةِ قَالَ ع وَ قَوْلُهُ ع فِي الطَّوَائِفِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ هَارِبِينَ حَذَرَ الْمَوْتِ §اقتباس من الآیة ۲۴۳/ سورة البقرة: ۲.§ إِلَى الْجَرَارِي وَ الْمَفَاوِزِ يَحْفِرُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَحْفَاراً وَ قَالُوا قَدْ حَرَزْنَا أَنْفُسَنَا مِنَ الْمَوْتِ وَ كَانُوا زُهَاءَ ثَلَاثِينَ أَلْفَ رَجُلٍ وَ امْرَأَةٍ وَ طِفْلٍ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا §البقرة ۲: ۲۴۳.§ فَمَاتُوا كَمَوْتَةِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَصَارُوا أَوْصَالًا رُفَاتاً §الأوصال: المفاصل ... مجتمع العظام (لسان العرب- وصل- ج ۱۱ ص ۷۲۹) و الرفات: الحطام من کل شیء تکسر (لسان العرب- رفت- ج ۲ ص ۳۴).§ وَ عِظَاماً نَخِرَةً فَمَرَّ عَلَيْهِمْ حِزْقِيلُ بْنُ الْعَجُوزِ فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَ تَأَمَّلَ أَمْرَهُمْ وَ نَاجَى رَبَّهُ فِي أَمْرِهِمْ فَقَصَّ عَلَيْهِ قِصَّتَهُمْ قَالَ حِزْقِيلُ إِلَهِي وَ سَيِّدِي قَدْ أَرَيْتَهُمْ قُدْرَتَكَ فِي أَزْمَانِهِمْ وَ جَعَلْتَهُمْ رُفَاتاً وَ مَرَّتْ عَلَيْهِمُ الدُّهُورُ فَأَرِهِمْ قُدْرَتَكَ فِي أَنْ تُحْيِيَهُمْ لِي حَتَّى أَدْعُوَهُمْ إِلَيْكَ وَ وَفِّقْهُمْ لِلْإِيمَانِ بِكَ وَ تَصْدِيقِي

فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ يَا حِزْقِيلُ هَذَا يَوْمٌ شَرِيفٌ عَظِيمٌ قَدْرُهُ عِنْدِي وَ قَدْ آلَيْتُ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي مُؤْمِنٌ فِيهِ حَاجَةً إِلَّا قَضَيْتُهَا فِي هَذَا الْيَوْمِ وَ هُوَ يَوْمُ نَيْرُوزٍ فَخُذِ الْمَاءَ وَ رُشَّهُ عَلَيْهِمْ فَإِنَّهُمْ يَحْيَوْنَ بِإِرَادَتِي فَرَشَّ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ فَأَحْيَاهُمُ اللَّهُ بِأَسْرِهِمُ الْخَبَرَ

↕

ص: ۳۵۵

۴۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ مِنَ الْأُسْبُوعِ وَ كَيْفِيَّتِهَا

§الباب ۴۱§

۶۹۷۵- §جمال الأسبوع ص ۴۴.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي جَمَالِ الْأُسْبُوعِ، عَنِ النَّبِيِّ ص فِي صَلَاةِ لَيْلَةِ السَّبْتِ وَ هِيَ رَكْعَتَانِ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْهُمَا الْحَمْدَ وَ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مَرَّةً مَرَّةً

۶۹۷۶- §جمال الأسبوع ص ۴۴.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ السَّبْتِ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى مِنْهُمَا فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ فِي الثَّانِيَةِ الْفَاتِحَةَ مَرَّةً وَ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ص مِائَةَ مَرَّةٍ لَمْ يَقُمْ مِنْ مَكَانِهِ حَتَّى يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ

۶۹۷۷- §جمال الأسبوع ص ۴۴.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ السَّبْتِ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ الْكَوْثَرَ مَرَّةً مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ سَبْعِينَ مَرَّةً كَانَ كَمَنْ حَجَّ وَ كَأَنَّمَا اشْتَرَى أَلْفَ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَأَعْتَقَهُمْ وَ غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُهُ وَ إِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ وَ رَمْلِ عَالِجٍ وَ عَدَدِ قَطْرِ الْمَطَرِ وَ وَرَقِ الشَّجَرِ وَ جَازَ عَلَى الصِّرَاطِ كَالْبَرْقِ اللَّامِعِ وَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

۶۹۷۸- §جمال الأسبوع ص ۴۵.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ السَّبْتِ أَرْبَعَ

↕

ص: ۳۵۶

رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ سَبْعَ مَرَّاتٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَوَابَ كُلِّ رَكْعَةٍ سَبْعَمِائَةِ حَسَنَةٍ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَدَائِنَ فِي الْجَنَّةِ

۶۹۷۹- §جمال الأسبوع ص ۴۵.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ السَّبْتِ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ سَبَّحَ سَبْعاً §في المصدر: خمسا.§ وَ عِشْرِينَ خَتْمَةً الْخَتْمَةُ أَرْبَعُ كَلِمَاتٍ كَلِمَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ كَلِمَةُ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ كَلِمَةُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ كَلِمَةُ اللَّهُ أَكْبَرُ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ وَ خَرَجَ مِنْهَا كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ

۶۹۸۰- §جمال الأسبوع ص ۴۶.§، قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ صَلَاةٌ أُخْرَى أَيْضاً لَيْلَةَ السَّبْتِ وَ هِيَ رَكْعَتَانِ تَقْرَأُ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا الْحَمْدَ وَ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مَرَّةً مَرَّةً

۶۹۸۱- §جمال الأسبوع ص ۱۵۸.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ السَّبْتِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بُنِيَ لَهُ قَصْرٌ فِي الْجَنَّةِ وَ كَأَنَّمَا تَصَدَّقَ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ كَانَ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ

۶۹۸۲- §جمال الأسبوع ص ۱۳۴.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانِ قَالَ حَدَّثَنَا جَدِّي لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَيْثَمِ الزُّبَيْدِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادٍ الرَّازِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ عَنِ الشُّعَيْبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

↕

ص: ۳۵۷

ص يُصَلِّی لَيْلَةَ السَّبْتِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِی كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ آيَةَ الْكُرْسِیِّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَرَّةً فَإِذَا سَلَّمَ قَرَأَ فِی دُبُرِ هَذِهِ الصَّلَاةِ آيَةَ الْكُرْسِیِّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ غَفَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی لَهُ وَ لِوَالِدَيْهِ وَ كَانَ مِمَّنْ يَشْفَعُ لَهُ مُحَمَّدٌ ص

۶۹۸۳- §جمال الأسبوع ص ۴۷.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّی يَوْمَ السَّبْتِ عِنْدَ الضُّحَی عَشْرَ رَكَعَاتٍ فِی كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَ أَلْفَ أَلْفِ رَقَبَةٍ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ أَلْفِ شَهِيدٍ وَ أَلْفِ صِدِّيقٍ §أثبتناه من المصدر.§

۶۹۸۴- §جمال الأسبوع ص ۵۴.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّی لَيْلَةَ الْأَحَدِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِی كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ آيَةَ الْكُرْسِیِّ إِحْدَی عَشْرَةَ مَرَّةً §فی نسخة: عشر مرّات، منه قدّه.§ حَفِظَهُ اللَّهُ فِی الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ غَفَرَ لَهُ ذُنُوبَهُ فَإِنْ تُوُفِّیَ وَ هُوَ مُخْلِصٌ لِلَّهِ أَعْطَاهُ اللَّهُ الشَّفَاعَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَرْبَعَ مَدَائِنَ فِی الْجَنَّةِ

۶۹۸۵- §جمال الأسبوع ص ۵۴.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّی لَيْلَةَ الْأَحَدِ عِشْرِينَ رَكْعَةً يَقْرَأُ فِی كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً مَنْ صَلَّی هَذِهِ الصَّلَاةَ أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ثَلَاثِينَ مَلَكاً يَحْفَظُونَهُ مِنَ الْمَعَاصِی فِی الدُّنْيَا وَ عَشَرَةً يَحْفَظُونَهُ مِنْ

↕

ص: ۳۵۸

أَعْدَائِهِ فَإِنْ مَاتَ فَضَّلَهُ اللَّهُ عَلَی ثَوَابِ ثَلَاثِينَ شَهِيداً فَإِذَا خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَضَرَ مِائَةُ مَلَكٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مِنْ حَوْلِهِ بِالتَّسْبِيحِ وَ التَّهْلِيلِ حَتَّی يَدْخُلَ الْجَنَّةَ

۶۹۸۶- §جمال الأسبوع ص ۵۴.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّی لَيْلَةَ الْأَحَدِ سِتَّ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِی كُلِّ رَكْعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَی ثَوَابَ الشَّاكِرِينَ وَ ثَوَابَ الصَّابِرِينَ وَ أَعْمَالَ الْمُتَّقِينَ وَ كَتَبَ لَهُ عِبَادَةَ أَرْبَعِينَ سَنَةً وَ لَا يَقُومُ مِنْ مَقَامِهِ إِلَّا مَغْفُوراً لَهُ وَ لَا يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّی يَرَی مَكَانَهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَ يَرَانِی فِی مَنَامِهِ وَ مَنْ يَرَانِی فِی مَنَامِهِ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ

۶۹۸۷- §جمال الأسبوع ص ۵۵.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّی لَيْلَةَ الْأَحَدِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِی كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسِينَ مَرَّةً حَرَّمَ اللَّهُ جَسَدَهُ عَلَی النَّارِ وَ أَعْطَاهُ قَصْراً فِی الْجَنَّةِ كَأَوْسَعِ مَدِينَةٍ فِی الدُّنْيَا

۶۹۸۸- §جمال الأسبوع ص ۵۵.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ صَلِ §فی المصدر: من صلّی.§ لَيْلَةَ الْأَحَدِ رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ §و فيه: يقرأ.§ فِی كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ آيَةَ الْكُرْسِیِّ وَ شَهِدَ اللَّهُ §آل عمران ۳: ۱۸.§ مَرَّةً مَرَّةً

۶۹۸۹- §جمال الأسبوع ص ۵۸.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّی يَوْمَ الْأَحَدِ

↕

ص: ۳۵۹

عِنْدَ الضُّحَی رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِی الرَّكْعَةِ الْأُولَی الْحَمْدَ مَرَّةً وَ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ فِی الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أُعْفِیَ §فی المصدر: أعطی براءة.§ مِنَ النَّارِ وَ بَرِئَ §و فيه: و براءة.§ مِنَ النِّفَاقِ وَ أَمِنَ §و فيه: و أمانا.§ مِنَ الْعَذَابِ وَ كَأَنَّمَا تَصَدَّقَ عَلَی كُلِّ مِسْكِينٍ وَ كَأَنَّمَا حَجَّ عَشْرَ حَجَّاتٍ وَ أُعْطِیَ بِكُلِّ نَجْمٍ فِی السَّمَاءِ دَرَجَةً فِی الْجَنَّةِ

۶۹۹۰- §جمال الأسبوع ص ۵۸.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّی يَوْمَ الْأَحَدِ عِنْدَ الضُّحَی أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِی كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ

مَرَّةً وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً وَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أَعْطِيَ §فی المصدر: أعطاه اللّه.§ فِي الْجَنَّةِ أَرْبَعَةَ بُيُوتٍ كُلَّ بَيْتٍ أَرْبَعُ طَبَقَاتٍ كُلُّ طَبَقَةٍ بِهَا سَرِيرٌ عَلَى كُلِّ سَرِيرٍ حُورِيَّةٌ بَيْنَ يَدَيْ كُلِّ حُورِيَّةٍ وَصَائِفُ وَ وِلْدَانٌ وَ أَنْهَارٌ وَ أَشْجَارٌ

۶۹۹۱- §جمال الأسبوع ص ۵۸.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْأَحَدِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْهُنَّ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ آخِرَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَ مَا فِي الْأَرْضِ §البقرة ۲: ۲۸۴.§ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الصَّلَاةِ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ الْعَنِ النَّصَارَى مِائَةَ مَرَّةٍ وَ سَلِ اللَّهَ حَوَائِجَكَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ يَهُودِيٍّ وَ يَهُودِيَّةٍ عِبَادَةَ سَنَةٍ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ أَلْفِ نَبِيٍّ وَ يَكْتُبُ لَهُ بِكُلِّ نَصْرَانِيٍّ وَ نَصْرَانِيَّةٍ أَلْفَ

↕

ص: ۳۶۰

غَزْوَةٍ وَ فَتَحَ اللَّهُ لَهُ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ

۶۹۹۲- §جمال الأسبوع ص ۶۴.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْإِثْنَيْنِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مَرَّةً وَاحِدَةً وَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بِتَسْلِيمَةٍ فَإِذَا فَرَغَ يَقُولُ مِائَةَ مَرَّةٍ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ مِائَةَ مَرَّةٍ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى جَبْرَئِيلَ وَ يَلْعَنُ الظَّالِمِينَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ يَقْرَأُ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ثُمَّ ضَعْ خَدَّكَ الْأَيْمَنَ عَلَى الْأَرْضِ مَكَانَ سُجُودِكَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ اللَّهُ رَبِّي حَقّاً حَتَّى يَنْقَطِعَ النَّفَسُ ثُمَّ قُلْ لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً وَ لَا أَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ وَلِيّاً اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمَعَاقِدِ الْعِزِّ مِنْ عَرْشِكَ وَ بِمَوْضِعِ الرَّحْمَةِ مِنْ كِتَابِكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَفْعَلَ بِي كَذَا وَ كَذَا وَ تَسْأَلُ حَاجَتَكَ §ليس فی المصدر.§

قَالَ السَّيِّدُ وَ هَذِهِ الصَّلَاةُ تُعْرَفُ بِصَلَاةِ جَبْرَئِيلَ §ليس فی المصدر.§

۶۹۹۳- §جمال الأسبوع ص ۶۴.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْإِثْنَيْنِ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ يَقْرَأُ آيَةَ الْكُرْسِيِّ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً جَعَلَ اللَّهُ اسْمَهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَ غَفَرَ لَهُ ذُنُوبَ الْعَلَانِيَةِ وَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ آيَةٍ قَرَأَهَا حَجَّةً وَ عُمْرَةً وَ كَأَنَّمَا أَعْتَقَ رَقَبَتَيْنِ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ وَ مَاتَ شَهِيداً

↕

ص: ۳۶۱

۶۹۹۴- §جمال الأسبوع ص ۶۵.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْإِثْنَيْنِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ آيَةِ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً مَرَّةً فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً وَ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً وَ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ص اثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً نَادَى مُنَادٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْنَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ وَ لْيَقُمْ فَلْيَأْخُذْ ثَوَابَهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى تَمَامَ الْخَبَرِ

۶۹۹۵- §جمال الأسبوع ص ۶۵.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْإِثْنَيْنِ رَكْعَتَيْنِ بِالْحَمْدِ وَ آيَةِ الْكُرْسِيِّ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ مَرَّةً مَرَّةً فَإِذَا فَرَغَ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ عَشْرَ مَرَّاتٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حِجَجٍ وَ عَشْرَ عُمَرٍ لِلْمُخْلِصِ §فی المصدر: المخلص.§ لِلَّهِ

۶۹۹۶- §جمال الأسبوع ص ۶۵.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْإِثْنَيْنِ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ سَبْعَ مَرَّاتٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَإِذَا سَلَّمَ يَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنَ الثَّوَابِ مَا شَاءَ وَ كَتَبَ لَهُ ثَوَابَ خَاتِمِ الْقُرْآنِ

۶۹۹۷- §جمال الأسبوع ص ۱۳۶.§، وَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَامِيِ §كان فی الأصل المخطوط: «أبی الحسن أحمد بن محمّد العافی» و هو سهو، و الصحيح ما أثبتناه فی المتن من المصدر، لأنّ الفامیّ هو الذی يروی عن أبيه أحمد بن الحسن،

راجع تنقيح المقال ج ۱ ص ۷۱ و ج ۳ ص ۱۰، ۵۵.§ قَالَ حَدَّثَنَا

↕

ص: ۳۶۲

أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَدِمَ عَلَيْنَا الرَّيَّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْآجُرِّيُ §فی المصدر: أبو جعفر، و الظاهر أنّه تصحیف «أبی حفص» کما ورد فی سلسلة السند نفسه فی مواضع أخری من المصدر، راجع منه صفحة ۱۳۹، ۱۴۲، ۱۴۶، و قد ورد «أبو حفص» أیضا فی ترجمة «عبد اللّه بن المبارک» فی تاریخ بغداد ج ۱۰ ص ۱۵۶، فلاحظ.§ بِمَكَّةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْبَلْخِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ أَبِي حَفْصٍ §فی المصدر: أبو جعفر، و الظاهر أنّه تصحیف «أبی حفص» کما ورد فی سلسلة السند نفسه فی مواضع أخری من المصدر، راجع منه صفحة ۱۳۹، ۱۴۲، ۱۴۶، و قد ورد «أبو حفص» أیضا فی ترجمة «عبد اللّه بن المبارک» فی تاریخ بغداد ج ۱۰ ص ۱۵۶، فلاحظ.§ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْإِثْنَيْنِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مَرَّةً وَاحِدَةً وَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا تَسْلِيمَةٌ فَإِذَا فَرَغَ يَقُولُ مِائَةَ مَرَّةٍ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ مِائَةَ مَرَّةٍ §أثبتناه من المصدر.§ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى جَبْرَئِيلَ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِكُلِّ رَكْعَةٍ سَبْعِينَ قَصْراً §فی المصدر: ألف قصر.§ فِي الْجَنَّةِ فِي كُلِّ قَصْرٍ سَبْعُونَ أَلْفَ دَارٍ فِي كُلِّ دَارٍ سَبْعُونَ أَلْفَ بَيْتٍ فِي كُلِّ بَيْتٍ سَبْعُونَ أَلْفَ جَارِيَةٍ

۶۹۹۸- §جمال الأسبوع ص ۶۸.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ عِنْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى الْحَمْدَ مَرَّةً وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً وَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ فِي الثَّالِثَةِ الْحَمْدَ وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَ فِي الرَّابِعَةِ الْحَمْدَ وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ

↕

ص: ۳۶۳

اسْتَغْفَرَ اللَّهَ عَشْرَ مَرَّاتٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ كُلَّهَا وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى قَصْراً فِي الْفِرْدَوْسِ مِنْ دُرَّةٍ بَيْضَاءَ فِي جَوْفِ ذَلِكَ الْقَصْرِ سَبْعَةُ بُيُوتٍ طُولُ كُلِّ بَيْتٍ ثَلَاثَةُ آلَافِ ذِرَاعٍ عَرْضُهُ مِثْلُ ذَلِكَ الْبَيْتِ الْأَوَّلِ مِنْ فِضَّةٍ وَ الثَّانِي مِنْ ذَهَبٍ وَ الثَّالِثُ مِنْ لُؤْلُؤٍ وَ الرَّابِعُ مِنْ زَبَرْجَدٍ وَ الْخَامِسُ مِنْ يَاقُوتٍ وَ السَّادِسُ مِنْ دُرٍّ وَ السَّابِعُ مِنْ نُورٍ يَتَلَأْلَأُ وَ أَبْوَابُ الْبُيُوتِ مِنَ الْعَنْبَرِ عَلَى كُلِّ بَابٍ سِتْرٌ مِنَ الزَّعْفَرَانِ فِي كُلِّ بَيْتٍ أَلْفُ سَرِيرٍ عَلَى كُلِّ سَرِيرٍ أَلْفُ فِرَاشٍ فَوْقَ كُلِّ فِرَاشٍ حَوْرَاءُ جَعَلَهَا اللَّهُ مِنْ طَيِّبِ الطِّيبِ مِنْ لَدُنْ أَصَابِعِهَا §فی المصدر: أصابع رجلیها.§ إِلَى رُكْبَتَيْهَا مِنَ الزَّعْفَرَانِ وَ مِنْ لَدُنْ رُكْبَتَيْهَا إِلَى ثَدْيَيْهَا مِنَ الْمِسْكِ وَ مِنْ لَدُنْ ثَدْيَيْهَا §لیس فی المصدر، و جاء فی هامش المخطوط: کذا فی البحار و فی الجمال:

و من رقبتها إلی مفرق رأسها و سقط شیء من الخبر.§ إِلَى رَقَبَتِهَا إِلَى مَفْرَقِ رَأْسِهَا مِنَ الْكَافُورِ الْأَبْيَضِ عَلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ سَبْعُونَ أَلْفَ حُلَّةٍ مِنْ حُلَلِ الْجَنَّةِ كَأَحْسَنِ مَنْ رَآهُنَّ إِذَا أَقْبَلَتْ إِلَى زَوْجِهَا كَأَنَّهَا الشَّمْسُ بَدَتْ لِلنَّاظِرِينَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ ثَلَاثُونَ ذُؤَابَةً مِنْ مِسْكٍ فِي رَوْضِ الْجَنَّةِ بَيْنَ مِسْكٍ وَ زَعْفَرَانٍ بَيْنَ يَدَيْ كُلِّ حُورِيَّةٍ أَلْفُ وَصِيفَةٍ ذَلِكَ الثَّوَابُ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ

۶۹۹۹- §جمال الأسبوع: صدره فی ص ۱۵۶، و عنه فی البحار ج ۹۰ ص ۲۹۳.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ عِنْدَ الضُّحَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ فَلْيَقْرَأْ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً وَ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً فَأَوَّلُ مَا يُعْطَى مِنَ الثَّوَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلْفَ حُلَّةٍ وَ يُتَوَّجُ أَلْفَ تَاجٍ وَ يُقَالُ لَهُ مُرَّ مَعَ

↕

الصِّدِّيقِينَ وَ الشُّهَدَاءِ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَيَسْتَقْبِلُهُ مِائَةُ أَلْفِ مَلَكٍ بِيَدِ كُلِّ مَلَكٍ أَكْوَابٌ وَ شَرَابٌ فَيَسْقُونَهُ مِنْ ذَلِكَ الشَّرَابِ وَ يَأْكُلُ مِنْ تِلْكَ الْهَدِيَّةِ ثُمَّ يَمُرُّونَ بِهِ عَلَى أَلْفِ قَصْرٍ مِنْ نُورٍ فِي كُلِّ قَصْرٍ أَلْفُ حَدِيقَةٍ فِي كُلِّ حَدِيقَةٍ قُبَّةٌ بَيْضَاءُ فِي كُلِّ قُبَّةٍ أَلْفُ سَرِيرٍ عَلَى كُلِّ سَرِيرٍ حُورِيَّةٌ بَيْنَ يَدَيْ كُلِّ حُورِيَّةٍ أَلْفُ خَادِمٍ

۷۰۰۰- §جمال الأسبوع ص ۶۹.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ مَرَّةً مَرَّةً أَعْطَاهُ اللَّهُ أَرْبَعَةَ بُيُوتٍ فِي الْجَنَّةِ كُلُّ بَيْتٍ انْتِصَابُهُ أَلْفُ ذِرَاعٍ كُلُّ بَيْتٍ أَرْبَعُ طَبَقَاتٍ كُلُّ طَبَقَةٍ بِهَا سَرِيرٌ مِنْ يَاقُوتٍ وَ حُورِيَّةٌ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ وَ وَصَائِفُ وَ وِلْدَانٌ وَ أَشْجَارٌ وَ أَثْمَارٌ

۷۰۰۱- §جمال الأسبوع ص ۷۰.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ عِنْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ وَهَبَ ثَوَابَهَا لِوَالِدَيْهِ أَعْطَاهُ اللَّهُ قَصْراً كَأَوْسَعِ مَدِينَةٍ فِي الدُّنْيَا

۷۰۰۲- §جمال الأسبوع ص ۷۰.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ عِنْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً الْمُعَوِّذَتَيْنِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً مَرَّةً جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ اسْمَهُ مَعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ قَصْراً فِي الْجَنَّةِ كَأَوْسَعِ مَدِينَةٍ فِي الدُّنْيَا

↕

۷۰۰۳- §جمال الأسبوع ص ۷۰.§، قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ صَلَاةٌ أُخْرَى يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ هِيَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً مَرَّةً وَ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ مِائَةَ مَرَّةٍ ثُمَّ تُسَلِّمُ وَ تَخِرُّ سَاجِداً فَتَقُولُ فِي سُجُودِكَ يَا حَسَنَ التَّقْدِيرِ يَا لَطِيفَ التَّدْبِيرِ يَا مَنْ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَفْسِيرٍ يَا حَنَّانُ يَا مَنَّانُ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ افْعَلْ بِي مَا أَنْتَ أَهْلُهُ فَإِنَّكَ أَهْلُ التَّقْوَى وَ الرَّحْمَةِ §فى المصدر: و أهل الرحمة.§ وَ وَلِيُّ الرِّضْوَانِ وَ الْمَغْفِرَةِ

۷۰۰۴- §جمال الأسبوع ص ۷۱.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً وَ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَرَّةً وَ اسْتَغْفَرَ لِوَالِدَيْهِ عَشْرَ مَرَّاتٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ الْحَسَنَاتِ وَ بَنَى لَهُ قَصْراً فِي الْجَنَّةِ مِنْ دُرَّةٍ بَيْضَاءَ فِيهَا سَبْعَةُ بُيُوتٍ طُولُ كُلِّ بَيْتٍ سَبْعُمِائَةِ ذِرَاعٍ الْبَيْتُ الْأَوَّلُ مِنْ فِضَّةٍ وَ الثَّانِي مِنْ ذَهَبٍ وَ الثَّالِثُ مِنْ لُؤْلُؤٍ وَ الرَّابِعُ مِنْ زَبَرْجَدٍ وَ الْخَامِسُ مِنْ يَاقُوتٍ وَ السَّادِسُ مِنْ دُرٍّ وَ السَّابِعُ مِنْ نُورٍ يَتَلَأْلَأُ وَ تُرَابُهَا مِنْ عَنْبَرٍ أَشْهَبَ وَ أَبْوَابُهَا فِي كُلِّ بَيْتٍ سَرِيرٌ عَلَيْهِ أَلْوَانُ الْفُرُشِ فَوْقَ ذَلِكَ جَارِيَةٌ مَنْ جَاءَهَا أَفْلَحَ وَ بَيْنَ رَأْسِهَا إِلَى رِجْلَيْهَا مِنَ الزَّعْفَرَانِ الرَّطْبِ §فى المصدر زيادة: و ثدييها من المسك الأخضر.§ وَ مِنْ ثَدْيَيْهَا إِلَى عُنُقِهَا مِنْ عَنْبَرٍ أَشْهَبَ وَ مِنْ فَوْقِ ذَلِكَ مِنَ الْكَافُورِ الْأَبْيَضِ عَلَيْهَا الْحُلِيُّ وَ الْحُلَلُ

۷۰۰۵- §جمال الأسبوع ص ۷۱.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى يَوْمَ

↕

الْإِثْنَيْنِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مَرَّةً وَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بِتَسْلِيمَةٍ فَإِذَا فَرَغَ يَقُولُ مِائَةَ مَرَّةٍ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ مِائَةَ مَرَّةٍ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى جَبْرَائِيلَ وَ يَلْعَنُ الظَّالِمِينَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ثُمَّ يَضَعُ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ عَلَى الْأَرْضِ مَكَانَ سُجُودِهِ وَ يَقُولُ اللَّهُ رَبِّي حَقّاً حَقّاً §ليس فى المصدر.§ حَتَّى يَنْقَطِعَ النَّفَسُ ثُمَّ يَقُولُ لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً وَ لَا أَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ وَلِيّاً اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمَعَاقِدِ الْعِزِّ مِنْ عَرْشِكَ وَ بِمَوْضِعِ الرَّحْمَةِ مِنْ كِتَابِكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى

مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَفْعَلَ بِی کَذَا وَ کَذَا وَ یَسْأَلُ حَاجَتَهُ ثُمَّ یُقَلِّبُ خَدَّهُ الْأَیْسَرَ عَلَی الْأَرْضِ وَ یَقُولُ یَا مُحَمَّدُ یَا عَلِیُّ یَا جَبْرَئِیلُ بِکُمْ أَتَوَسَّلُ إِلَی اللَّهِ ثُمَّ یَسْجُدُ وَ یُکَرِّرُ هَذَا الْقَوْلَ وَ یَسْأَلُ حَاجَتَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ سَبْعِینَ أَلْفَ قَصْرٍ فِی الْجَنَّةِ فِی کُلِّ قَصْرٍ سَبْعُونَ أَلْفَ دَارٍ فِی کُلِّ دَارٍ سَبْعُونَ أَلْفَ بَیْتٍ فِی کُلِّ بَیْتٍ سَبْعُونَ أَلْفَ جَارِیَةٍ

وَ رَوَاهُ §نفس المصدر ص ۱۳۶.§ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَاذَانَ §فی المصدر: «الفامیّ» بدلا من «بن شاذان»، و کلاهما صحیح، راجع تنقیح المقال ج ۳ ص ۱۰، ۵۵.§ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَیْنِ الْآجُرِّیُ §هذا هو الصحیح کما فی المصدر، و کان فی الأصل المخطوط: ...

الحسن الأجرمی، راجع تاریخ بغداد ج ۲ ص ۲۴۳.§ بِمَکَّةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَلْخِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَکِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ §الظاهر أنّه: أبو حفص، راجع هامش الحدیث ۲۳.§ عَنْ حُمَیْدٍ

↕

ص: ۳۶۷

الطَّوِیلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِثْلَهُ إِلَی قَوْلِهِ وَ مِائَةَ مَرَّةٍ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَی جَبْرَئِیلَ أَعْطَاهُ اللَّهُ سَبْعِینَ أَلْفَ قَصْرٍ إِلَی آخِرِهِ

۷۰۰۶- §جمال الأسبوع ص ۷۷.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّی لَیْلَةَ الثَّلَاثَاءِ رَکْعَتَیْنِ یَقْرَأُ فِی الرَّکْعَةِ الْأُولَی الْحَمْدَ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِی لَیْلَةِ الْقَدْرِ مَرَّةً مَرَّةً وَ یَقْرَأُ فِی الثَّانِیَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ سَبْعَ مَرَّاتٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ یَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ وَ یَرْفَعُ لَهُ الدَّرَجَاتِ وَ یُؤْتَی مِنْ لَدُنِ اللَّهِ فِی الْجَنَّةِ خَیْمَةً مِنْ دُرَّةٍ کَأَوْسَعِ مَدِینَةٍ فِی الدُّنْیَا

۷۰۰۷- §جمال الأسبوع ص ۷۷.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّی لَیْلَةَ الثَّلَاثَاءِ عَشْرَ رَکَعَاتٍ یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ آیَةَ الْکُرْسِیِّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَا یَخْرُجُ مِنَ الدُّنْیَا حَتَّی یَرْضَی اللَّهُ عَنْهُ وَ یَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَ یُعْطِیهِ اللَّهُ مِنَ الثَّوَابِ عَنْ کُلِّ رَکْعَةٍ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ وَ قَطْرِ الْأَمْطَارِ وَ وَرَقِ الْأَشْجَارِ وَ یَقُومُ یَوْمَ الْقِیَامَةِ فِی صَفِّ الْأَنْبِیَاءِ وَ یَرْکَبُ عَلَی نَجِیبٍ مِنْ دُرٍّ وَ یَاقُوتٍ لِبَاسُهُ السُّنْدُسُ وَ الْإِسْتَبْرَقُ وَ هُوَ یُنَادِی بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ حَتَّی یَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَ یَسْتَقْبِلُهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَکٍ یَقُولُونَ هَذِهِ هَدِیَّةٌ مِنَ اللَّهِ الْمَلِکِ الْجَبَّارِ وَ هَذَا جَزَاءُ مَنْ صَلَّی هَذِهِ الصَّلَاةَ

۷۰۰۸- §جمال الأسبوع ص ۷۸.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّی لَیْلَةَ الثَّلَاثَاءِ أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ وَ قُلْ یَا أَیُّهَا

↕

ص: ۳۶۸

الْکَافِرُونَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ وَ یَقُولُ §فی المصدر زیادة: بعد التسلیم.§ یَا حَیُّ یَا قَیُّومُ یَا ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِکْرَامِ یَا وَهَّابُ یَا تَوَّابُ سَبْعَ مَرَّاتٍ نَادَی §و فیه: ناداه.§ مُنَادٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ یَا عَبْدَ اللَّهِ اسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ فَقَدْ غُفِرَ لَکَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِکَ وَ مَا تَأَخَّرَ وَ کَأَنَّمَا أَدْرَکَ النَّبِیَّ ص فَأَعَانَهُ بِمَالِهِ وَ نَفْسِهِ وَ رُفِعَ مِنْ یَوْمِهِ عِبَادَةُ سَنَةٍ

۷۰۰۹- §جمال الأسبوع ص ۸۱.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّی یَوْمَ الثَّلَاثَاءِ عِنْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ یَقْرَأُ فِی الرَّکْعَةِ الْأُولَی الْحَمْدَ مَرَّةً وَ إِذَا زُلْزِلَتْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ یس وَ فِی الثَّانِیَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ إِذَا زُلْزِلَتْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ حم السَّجْدَةُ وَ فِی الثَّالِثَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ إِذَا زُلْزِلَتْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ حم الدُّخَانِ وَ فِی الرَّکْعَةِ الرَّابِعَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ تَبَارَکَ الَّذِی بِیَدِهِ الْمُلْکُ مَرَّةً §أثبتناه من المصدر.§ وَ أَیَّةَ سُورَةٍ لَا یَقْرَؤُهَا مِنَ الْأَرْبَعِ سُوَرٍ مِنْ یس وَ حم السَّجْدَةِ وَ حم الدُّخَانِ وَ تَبَارَکَ یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ إِذَا زُلْزِلَتْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْسِینَ مَرَّةً رَفَعَ اللَّهُ لَهُ عَمَلَ نَبِیٍّ مِمَّنْ بَلَغَ رِسَالَةَ رَبِّهِ وَ کَأَنَّمَا

أَعْتَقَ أَلْفَ رَقَبَةٍ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ وَ كَأَنَّمَا أَنْفَقَ مِلْءَ الْأَرْضِ ذَهَباً فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ لَهُ ثَوَابُ أَلْفِ عَبْدٍ وَ كُتِبَ لَهُ عِبَادَةُ سَبْعِينَ سَنَةً وَ كَأَنَّمَا حَجَّ أَلْفَ حَجَّةٍ وَ أَلْفَ عُمْرَةٍ

۷۰۱۰- §جمال الأسبوع ص ۸۲.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى يَوْمَ

↕

ص: ۳۶۹

الثَّلَاثَاءِ عِنْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً وَ سَبْعَ مَرَّاتٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ إِلَى سَبْعِينَ يَوْماً وَ غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُ سَبْعِينَ سَنَةً فَإِنْ مَاتَ إِلَى تِسْعِينَ مَاتَ شَهِيداً وَ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ تَقْطُرُ فِي تِلْكَ السَّنَةِ أَلْفُ حَسَنَةٍ وَ بُنِيَ لَهُ بِكُلِّ وَرَقَةٍ مَدِينَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ شَيْطَانٍ عِبَادَةُ سَنَةٍ وَ غُلِّقَتْ عَنْهُ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَ فُتِحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ وَ كُتِبَ لَهُ مِائَةُ أَلْفِ تَاجٍ و تَلَقَّاهُ أَلْفُ مَلَكٍ بِيَدِ كُلِّ مَلَكٍ شَرَابٌ وَ هَدِيَّةٌ وَ يَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الشَّرَابِ وَ يَأْكُلُ مِنْ تِلْكَ الْهَدِيَّةِ وَ يَخْرُجُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ حَتَّى يَطُوفَ بِهِ عَلَى مَدَائِنَ مِنْ نُورٍ فِي كُلِّ مَدِينَةٍ دَارَانِ مِنْ نُورٍ فِي كُلِّ دَارٍ أَلْفُ حُجْرَةٍ مِنْ نُورٍ فِي كُلِّ حُجْرَةٍ أَلْفُ بَيْتٍ فِي كُلِّ بَيْتٍ أَلْفُ فِرَاشٍ عَلَى كُلِّ فِرَاشٍ حُورِيَّةٌ بَيْنَ يَدَيْ كُلِّ حُورِيَّةٍ وَصِيفَةٌ

۷۰۱۱- §جمال الأسبوع ص ۸۳.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ التِّينِ وَ الزَّيْتُونِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَرَّةً مَرَّةً وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ مَرَّةً مَرَّةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ مِنَ السَّمَاءِ §فی المصدر: الماء.§ عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَ كَتَبَ لَهُ بِكُلِّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ مَدِينَةً مِنْ ذَهَبٍ وَ أَغْلَقَ اللَّهُ عَنْهُ سَبْعَةَ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ وَ أَعْطَاهُ مِنَ الثَّوَابِ مِثْلَ مَا يُعْطَى آدَمُ وَ مُوسَى وَ هَارُونُ وَ أَيُّوبُ وَ فَتَحَ لَهُ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ

۷۰۱۲- §جمال الأسبوع ص ۸۴.§، قَالَ السَّيِّدُ صَلَاةٌ أُخْرَى يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ وَ هِيَ اثْنَتَا عَشْرَةَ

↕

ص: ۳۷۰

رَكْعَةً تَقْرَأُ §أثبتناه من المصدر.§ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ مَا تَيَسَّرَ لَكَ مِنْ سُوَرِ الْقُرْآنِ وَ تَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى عَقِيبَهَا مَا أَحْبَبْتَ

۷۰۱۳- §جمال الأسبوع ص ۸۹.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْأَرْبِعَاءِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ وَ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ فَإِذَا بَلَغَ السَّجْدَةَ سَجَدَ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ وَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ عِبَادَةَ سَنَةٍ

۷۰۱۴- §جمال الأسبوع ص ۸۹.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْأَرْبِعَاءِ ثَلَاثِينَ رَكْعَةً يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً وَ سَبْعَ مَرَّاتٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَوَابَ أَيُّوبَ الصَّابِرِ وَ ثَوَابَ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا وَ ثَوَابَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَ بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ أَلْفَ مَدِينَةٍ مِنْ لُؤْلُؤٍ شُرَفُهَا مِنْ يَاقُوتٍ أَحْمَرَ فِي كُلِّ مَدِينَةٍ أَلْفُ قَصْرٍ مِنْ نُورٍ فِي كُلِّ قَصْرٍ أَلْفُ دَارٍ مِنْ نُورٍ فِي كُلِّ دَارٍ أَلْفُ سَرِيرٍ مِنْ نُورٍ عَلَى كُلِّ سَرِيرٍ حَجَلَةٌ §الحجلة: مثل القبة، و حجلة العروس: بيت يزين بالثياب و الأسرة و الستور (لسان العرب- حجل- ج ۱۱ ص ۱۴۴).§ فِي كُلِّ حَجَلَةٍ حُورِيَّةٌ مِنْ نُورٍ عَلَيْهَا سَبْعُونَ أَلْفَ حُلَّةٍ مِنْ نُورٍ هَذَا جَزَاءُ مَنْ صَلَّى هَذِهِ الصَّلَاةَ

۷۰۱۵- §جمال الأسبوع ص ۹۰- ۹۱.§، قَالَ السَّيِّدُ صَلَاةٌ أُخْرَى لَيْلَةَ الْأَرْبِعَاءِ وَ هِيَ رَكْعَتَانِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْهَا الْحَمْدَ مَرَّةً وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي

↕

ص: ۳۷۱

لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَ إِذَا جاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَ الْفَتْحُ مَرَّةً مَرَّةً وَ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

قَالَ وَ يُرْوَى عَنْ مَوْلَاتِنَا فَاطِمَةَ ع قَالَتْ عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ص صَلَاةَ لَيْلَةِ الْأَرْبِعَاءِ فَقَالَ مَنْ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ وَ قُلِ اللَّهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشاءُ إِلَى قَوْلِهِ بِغَيْرِ حِسابٍ §آل عمران ۳: ۲۶ و ۲۷.§ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ جَزَى اللَّهُ مُحَمَّداً مَا هُوَ أَهْلُهُ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ كُلَّ ذَنْبٍ إِلَى سَبْعِينَ سَنَةً وَ أَعْطَاهُ مِنَ الثَّوَابِ مَا لَا يُحْصَى

۷۰۱۶- §جمال الأسبوع ص ۹۲.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ عِنْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ مَرَّةً مَرَّةً اسْتَغْفَرَ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ فِي الْجَنَّةِ قَصْراً كَأَوْسَعِ مَدِينَةٍ فِي الدُّنْيَا

۷۰۱۷- §جمال الأسبوع ص ۹۳.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ مَرَّةً مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ رَفَعَ اللَّهُ عَنْهُ ظُلْمَةَ الْقَبْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ آيَةٍ مَدِينَةً وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَلْفَ أَلْفِ نُورٍ وَ كَتَبَ لَهُ عِبَادَةَ سَنَةٍ وَ بَيَّضَ وَجْهَهُ وَ أَعْطَاهُ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ

↕

ص: ۳۷۲

۷۰۱۸- §جمال الأسبوع ص ۹۳.§، قَالَ السَّيِّدُ صَلَاةٌ أُخْرَى لِيَوْمِ الْأَرْبِعَاءِ وَ هِيَ عِشْرُونَ رَكْعَةً تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ سُورَةً فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الصَّلَاةِ فَسَبِّحِ اللَّهَ تَعَالَى وَ احْمَدْهُ وَ هَلِّلْهُ كَثِيراً

۷۰۱۹- §جمال الأسبوع ص ۱۴۱.§، وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْيَزْدَآبَادِي §فی المصدر: البردآبادی.§ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَيْدَرٍ §فی المصدر: بن حیدر بن محمّد.§ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَاجِيلَوَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيُّ أَبُو سُمَيْنَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْعَبْدِيِّ عَنْ فُضَيْلٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْخَمِيسِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ خَمْسَ مَرَّاتٍ وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ تَعَالَى خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً وَ جَعَلَ ثَوَابَهُ لِوَالِدَيْهِ فَقَدْ أَدَّى حَقَّ وَالِدَيْهِ

وَ رَوَاهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مُرْسَلًا مِثْلَهُ وَ زَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ وَالِدَيْهِ يَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ ثَوَابَهَا لِوَالِدَيَّ فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ أَدَّى حَقَّهُمَا وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مَا أَعْطَى الشُّهَدَاءَ الْخَبَرَ وَ هُوَ طَوِيلٌ §جمال الأسبوع ص ۹۹ و فیه: کلّ واحد منهم خمس عشرة مرّة بدل خمس مرات.§

↕

ص: ۳۷۳

۷۰۲۰- §جمال الأسبوع ص ۱۴۲.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَدِمَ عَلَيْنَا الرَّيَّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ §الظاهر أنّه «محمّد بن الحسین» راجع تاریخ بغداد ج ۲ ص ۲۴۳.§ الْآجُرِّيُّ بِمَكَّةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَلْخِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ أَبِي حَفْصٍ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْخَمِيسِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مَرَّةً وَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بِتَسْلِيمَةٍ فَإِذَا فَرَغَ يَقُولُ مِائَةَ مَرَّةٍ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ مِائَةَ مَرَّةٍ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى جَبْرَئِيلَ وَ لَعَنَ الظَّالِمِينَ مِائَةَ مَرَّةٍ §لیس فی المصدر.§ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى سَبْعِينَ أَلْفَ قَصْرٍ فِي الْجَنَّةِ فِي كُلِّ قَصْرٍ سَبْعُونَ أَلْفَ دَارٍ فِي كُلِّ دَارٍ سَبْعُونَ أَلْفَ بَيْتٍ فِي كُلِّ بَيْتٍ سَبْعُونَ أَلْفَ حَوْرَاءَ

۷۰۲۱- §جمال الأسبوع ص ۹۸.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْخَمِيسِ سِتَّ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ مَرَّةً مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِذَا سَلَّمَ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِنْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ مَكْتُوباً شَقِيّاً بَعَثَ اللَّهُ مَلَكاً لِيَمْحُوَ شَقْوَتَهُ وَ يَكْتُبَ مَكَانَهُ سَعَادَتَهُ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ يَمْحُوا اللَّهُ ما يَشاءُ وَ يُثْبِتُ وَ عِنْدَهُ أُمُّ الْكِتابِ §الرعد ۱۳: ۳۹.§

↕

ص: ۳۷۴

۷۰۲۲- §جمال الأسبوع ص ۱۰۰.§، قَالَ السَّيِّدُ صَلَاةٌ أُخْرَى لَيْلَةَ الْخَمِيسِ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ أَرْبَعِينَ مَرَّةً فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَ أَلْفَ أَلْفِ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى قَصْراً كَأَوْسَعِ مَدِينَةٍ فِي الدُّنْيَا فِي الْجَنَّةِ

۷۰۲۳- §جمال الأسبوع ص ۱۰۴.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْخَمِيسِ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى الْحَمْدَ مَرَّةً وَ ثَلَاثَمِائَةِ مَرَّةٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ مِائَتَيْ مَرَّةٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ بَنَى اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ مَدِينَةٍ فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَ لَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَ لَا خَطَرَ عَلَى قُلُوبِ الْمَخْلُوقِينَ وَ خَلَقَ اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ أَلْفِ مَلَكٍ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ يَمْحُونَ عَنْهُ السَّيِّئَاتِ وَ يُثْبِتُونَ لَهُ الْحَسَنَاتِ وَ يَرْفَعُونَ لَهُ الدَّرَجَاتِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلَى أَنْ يَحُولَ الْحَوْلُ

۷۰۲۴- §جمال الأسبوع ص ۱۰۵.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْخَمِيسِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى الْحَمْدَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ فِي الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ وَ فِي الثَّالِثَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ مِائَةَ مَرَّةٍ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ فِي الرَّابِعَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَإِذَا سَلَّمَ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ §في المصدر: اللّه لا إله إلّا هو.§ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَ لَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَ يُمِيتُ وَ هُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَ هُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ مَنْ صَامَ رَجَباً وَ شَعْبَانَ وَ شَهْرَ رَمَضَانَ وَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَجَّةً وَ عُمْرَةً وَ كَتَبَ اللَّهُ §أثبتناه من المصدر.§ لَهُ خَمْسِينَ

↕

ص: ۳۷۵

صَلَاةً وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ آيَةٍ ثَوَابَ عَابِدٍ وَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ كَافِرٍ مَدِينَةً فِي الْجَنَّةِ وَ زَوَّجَهُ اللَّهُ بِكُلِّ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ مِائَتَيْ أَلْفِ زَوْجَةٍ وَ كَأَنَّمَا اشْتَرَى أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ص وَ أَعْتَقَهُمْ وَ لَا يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَرَى فِي مَنَامِهِ مَكَانَهُ فِي الْجَنَّةِ

۷۰۲۵- §جمال الأسبوع ص ۱۰۵.§، وَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْخَمِيسِ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَ الْفَتْحُ خَمْسَ مَرَّاتٍ وَ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ خَمْسَ مَرَّاتٍ وَ يَقْرَأُ فِي يَوْمِهِ بَعْدَ الْعَصْرِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أَرْبَعِينَ مَرَّةً وَ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ أَرْبَعِينَ مَرَّةً أَعْطَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِعَدَدِ مَا فِي الْجَنَّةِ وَ النَّارِ حَسَنَاتٍ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَدِينَةً فِي الْجَنَّةِ وَ رَزَقَهُ مِائَتَيْ §في نسخة: مائة، منه قدّه.§ زَوْجَةٍ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ وَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ مَلَكٍ عِبَادَةَ سَنَةٍ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ آيَةٍ ثَوَابَ أَلْفِ شَهِيدٍ

۷۰۲۶- §جمال الأسبوع ص ۱۰۶.§، وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانِ بْنِ عِيسَى الْمُكَتِّبِ فِي كِتَابِهِ إِلَيَّ وَ إِجَازَتِهِ لِي قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ وَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الطُّوسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَ إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ وَ دَاوُدُ بْنُ كَثِيرٍ الرَّقِّيُّ وَ دَاوُدُ بْنُ أَحْيَلَ وَ سَيْفٌ التَّمَّارُ وَ الْمُعَلَّى بْنُ خُنَيْسٍ وَ حُمْرَانُ بْنُ أَعْيَنَ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ

↕

ص: ۳۷۶

اللَّهِ ع إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَيْسٍ الْمَوْصِلِيُّ وَ نَحْنُ نَتَكَلَّمُ وَ الصَّادِقُ ع سَاجِدٌ فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ نَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ مَا هَذَا الْغَمُّ وَ النَّفَسُ فَقَالَ يَا مَوْلَايَ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ وَ حَقِّكَ بَلَغَ مَجْهُودِي وَ ضَاقَ صَدْرِي قَالَ ع أَيْنَ أَنْتَ عَنْ صَلَاةِ الْحَوَائِجِ قَالَ وَ كَيْفَ أُصَلِّيهَا جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْخَمِيسِ بَعْدَ الضُّحَى فَاغْتَسِلْ وَ ائْتِ مُصَلَّاكَ وَ صَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ سُورَةَ الْقَدْرِ عَشْرَ مَرَّاتٍ فَإِذَا سَلَّمْتَ فَقُلْ مِائَةَ مَرَّةٍ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ ثُمَّ ارْفَعْ يَدَيْكَ نَحْوَ السَّمَاءِ وَ قُلْ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تُحَرِّكُ مُسَبِّحَتَكَ وَ §أثبتناه من المصدر.§ تَقُولُ يَا رَبِّ يَا رَبِّ حَتَّى يَنْقَطِعَ النَّفَسُ ثُمَّ تَبْسُطُ كَفَّيْكَ وَ تَرْفَعُهُمَا تِلْقَاءَ وَجْهِكَ وَ تَقُولُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ قُلْ يَا أَفْضَلَ مَنْ رُجِيَ وَ يَا خَيْرَ مَنْ دُعِيَ وَ يَا أَجْوَدَ مَنْ سَمَحَ وَ أَكْرَمَ مَنْ سُئِلَ يَا مَنْ لَا يَعِزُّ §و فيه: يعزب.§ عَلَيْهِ مَا يَفْعَلُهُ يَا مَنْ حَيْثُمَا دُعِيَ أَجَابَ أَسْأَلُكَ بِمُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ وَ عَزَائِمِ مَغْفِرَتِكَ وَ أَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الْعِظَامِ وَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ عَظِيمٌ وَ أَسْأَلُكَ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ وَ بِفَضْلِكَ الْعَظِيمِ وَ أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْعَظِيمِ الْعَظِيمِ دَيَّانِ الدِّينِ مُحْيِي الْعِظَامِ وَ هِيَ رَمِيمٌ وَ أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَقْضِيَ لِي حَاجَتِي وَ تُيَسِّرَ لِي مِنْ أَمْرِي فَلَا تُعَسِّرَ عَلَيَّ وَ تُسَهِّلَ لِي مَطْلَبَ رِزْقِي مِنْ فَضْلِكَ الْوَاسِعِ يَا قَاضِيَ الْحَاجَاتِ يَا قَدِيراً عَلَى مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ غَيْرُكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَ أَكْرَمَ الْأَكْرَمِينَ قَالَ الصَّادِقُ ع فَقُلْهَا مَرَّاتٍ فَلَمَّا كَانَ

↕

ص: ۳۷۷

بَعْدَ الْحَوْلِ وَ كُنَّا فِي دَارِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِذْ دَخَلَ عَلَيْنَا دَاوُدُ فَأَخْرَجَ مِنْ كُمِّهِ كِيساً فَقَالَ جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذِهِ خَمْسُمِائَةِ دِينَارٍ وَجَبَتْ عَلَيَّ بِبَرَكَتِكَ وَ بِمَا عَلَّمْتَنِي مِنَ الْخَيْرِ §فى المصدر زيادة: فتح الله علىّ.§ وَ زَادَ الطُّوسِيُّ حَتَّى كَانَ لِي عَلَى رَجُلٍ مَالٌ وَ قَدْ حَبَسَهُ عَلَيَّ وَ حَلَفَ عَلَيْهِ عِنْدَ بَعْضِ الْحُكَّامِ فَجَاءَنِي بَعْدَ ذَلِكَ وَ مَا صَلَّيْتُ إِلَّا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ حَمَلَ إِلَيَّ مَا كَانَ لِي عَلَيْهِ وَ سَأَلَنِي أَنْ أَجْعَلَهُ فِي حِلٍّ مِمَّا دَفَعَنِي فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَقَالَ الصَّادِقُ ع احْمَدْ رَبَّكَ وَ لَا يَشْغَلْكَ عَنْ عِبَادَةِ رَبِّكَ أَحَدٌ و تَفَقَّدْ إِخْوَانَكَ

۷۰۲۷- §جمال الأسبوع ص ۱۰۹.§، قَالَ السَّيِّدُ صَلَاةٌ أُخْرَى فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ لِلْحَاجَةِ مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ مُهِمَّةٌ فَلْيَغْتَسِلْ يَوْمَ الْخَمِيسِ عِنْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ قَبْلَ الزَّوَالِ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى مِنْهُمَا الْحَمْدَ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ آخِرَ الْحَشْرِ §أى الآيات الثلاث الأخيرة، كما فى المصدر.§ وَ سُورَةَ الْقَدْرِ فَإِذَا سَلَّمَ يَأْخُذُ الْمُصْحَفَ فَيَرْفَعُهُ فَوْقَ رَأْسِهِ ثُمَّ يَقُولُ بِحَقِّ مَنْ أَرْسَلْتَهُ بِهِ إِلَى خَلْقِكَ وَ بِحَقِّ كُلِّ آيَةٍ لَكَ فِيهِ وَ بِحَقِّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مَدَحْتَهُ فِيهِ وَ بِحَقِّكَ عَلَيْكَ وَ لَا أَحَدٌ أَعْرَفُ بِحَقِّكَ مِنْكَ يَا سَيِّدِي يَا اللَّهُ عَشْرَ مَرَّاتٍ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ عَشْرَ مَرَّاتٍ بِحَقِّ عَلِيٍّ عَشْراً بِحَقِّ فَاطِمَةَ عَشْراً ثُمَّ تَعُدُّ كُلَّ إِمَامٍ عَشْرَ مَرَّاتٍ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى إِمَامِ زَمَانِكَ اصْنَعْ بِي كَذَا وَ كَذَا تُقْضَى حَاجَتُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

۷۰۲۸- §جمال الأسبوع ص ۱۱۰.§، وَ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْخَمِيسِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى مِنْهُنَّ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ الْإِخْلَاصَ

↕

ص: ۳۷۸

إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ إِحْدَى وَ عِشْرِينَ مَرَّةً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ فِي الثَّالِثَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ إِحْدَى وَ ثَلَاثِينَ مَرَّةً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ فِي الرَّابِعَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ إِحْدَى وَ أَرْبَعِينَ مَرَّةً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ كُلَّ رَكْعَتَيْنِ بِتَسْلِيمٍ فَإِذَا سَلَّمَ فِي الرَّابِعَةِ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ إِحْدَى وَ خَمْسِينَ مَرَّةً وَ قَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ إِحْدَى وَ خَمْسِينَ مَرَّةً ثُمَّ يَسْجُدُ وَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ تَدْعُو بِمَا شِئْتَ وَ قَالَ ص إِنَّ مَنْ صَلَّى هَذِهِ الصَّلَاةَ وَ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ لَوْ سَأَلَ اللَّهَ فِي زَوَالِ الْجِبَالِ لَزَالَتْ أَوْ فِي نُزُولِ

الْغَيْثِ لَنَزَلَ وَ إِنَّهُ لَا يُحْجَبُ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ وَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَغْضَبُ عَلَى مَنْ صَلَّى هَذِهِ الصَّلَاةَ وَ لَمْ يَسْأَلْهُ حَاجَتَهُ

۷۰۲۹- §جمال الأسبوع ص ۱۴۳.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ شَاذَانَ الْقَزْوِينِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى أَبُو الْحَسَنِ الْجَعْفَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَبَّاسِيُّ الرَّازِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مَالِكٍ الْفَزَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيُّ أَبُو سُمَيْنَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْعَبْدِيِّ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْخَمِيسِ مَا بَيْنَ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ بِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ آيَةِ الْكُرْسِيِّ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِائَةَ مَرَّةٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ تَعَالَى مِائَةَ مَرَّةٍ وَ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ص مِائَةَ مَرَّةٍ لَا يَقُومُ مِنْ مَقَامِهِ §فی المصدر: مکانه.§ حَتَّى يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ §و فیه زیادة: البتّة.§

↕

ص: ۳۷۹

۴۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ أَوَّلِ الْمُحَرَّمِ وَ عَاشِرِهِ

§الباب ۴۲§

۷۰۳۰- §الإقبال ص ۵۵۳.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْإِقْبَالِ، عَنْ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْأَشْتَرِيِّ فِي كِتَابِهِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ إِنَّ فِي الْمُحَرَّمِ لَيْلَةً وَ هِيَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْهُ مَنْ صَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِيهِمَا سُورَةَ الْحَمْدِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً وَ صَامَ صَبِيحَتَهَا وَ هِيَ أَوَّلُ يَوْمٍ مِنَ السَّنَةِ فَهُوَ كَمَنْ يَدُومُ عَلَى الْخَيْرِ سَنَةً §فی المصدر: سنته.§ وَ لَا يَزَالُ مَحْفُوظاً مِنَ السَّنَةِ إِلَى قَابِلٍ فَإِنْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ

۷۰۳۱- §الإقبال ص ۵۵۳.§، وَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيِّ بِإِسْنَادِهِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا ع عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ آبَائِهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُصَلِّي أَوَّلَ يَوْمٍ مِنَ الْمُحَرَّمِ رَكْعَتَيْنِ فَإِذَا فَرَغَ رَفَعَ يَدَيْهِ وَ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ اللَّهُمَّ أَنْتَ الْإِلَهُ الْقَدِيمُ وَ هَذِهِ سَنَةٌ جَدِيدَةٌ فَأَسْأَلُكَ فِيهَا الْعِصْمَةَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَ الْقُوَّةَ عَلَى هَذِهِ النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ بِالسُّوْءِ وَ الِاشْتِغَالَ بِمَا يُقَرِّبُنِي إِلَيْكَ يَا كَرِيمُ يَا ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ يَا عِمَادَ مَنْ لَا عِمَادَ لَهُ يَا ذَخِيرَةَ مَنْ لَا ذَخِيرَةَ لَهُ يَا حِرْزَ مَنْ لَا حِرْزَ لَهُ يَا غِيَاثَ مَنْ لَا غِيَاثَ لَهُ يَا سَنَدَ مَنْ لَا سَنَدَ لَهُ يَا كَنْزَ مَنْ لَا كَنْزَ لَهُ يَا حَسَنَ الْبَلَاءِ يَا عَظِيمَ الرَّجَاءِ يَا عِزَّ الضُّعَفَاءِ يَا مُنْقِذَ الْغَرْقَى يَا مُنْجِيَ الْهَلْكَى يَا مُنْعِمُ يَا مُجْمِلُ يَا

↕

ص: ۳۸۰

مُفْضِلُ يَا مُحْسِنُ أَنْتَ الَّذِي سَجَدَ لَكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَ نُورُ §«نور» لیس فی المصدر.§ النَّهَارِ وَ ضَوْءُ الْقَمَرِ وَ شُعَاعُ الشَّمْسِ وَ دَوِيُّ الْمَاءِ وَ حَفِيفُ الشَّجَرِ يَا اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَكَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا خَيْراً مِمَّا يَظُنُّونَ وَ اغْفِرْ لَنَا مَا لَا يَعْلَمُونَ وَ لَا تُؤَاخِذْنَا بِمَا يَقُولُونَ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَ هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَ مَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَ هَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ

۷۰۳۲- §الاقبال ص ۵۵۶.§ وَ عَنْ كِتَابِ الْمُخْتَصَرِ، مِنَ الْمُنْتَخَبِ مُرْسَلًا مَا لَفْظُهُ الدُّعَاءُ فِي لَيْلَةِ عَاشُورَاءَ يُصَلِّي عَشْرَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِائَةَ مَرَّةٍ

وَ قَدْ رُوِيَ أَنْ يُصَلِّيَ مِائَةَ رَكْعَةٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْهُنَّ وَ سَلَّمْتَ تَقُولُ

سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ قَدْ رُوِيَ سَبْعِينَ مَرَّةً وَ اسْتَغْفِرِ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ قَدْ رُوِيَ سَبْعِينَ مَرَّةً وَ صَلِّ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ قَدْ رُوِيَ سَبْعِينَ مَرَّةً وَ تَقُولُ دُعَاءٌ فِيهِ فَضْلٌ عَظِيمٌ وَ هُوَ طَوِيلٌ

↕

ص: ۳۸۱

۴۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَوُّعِ بِصَلَوَاتِ الْأَئِمَّةِ ع

§الباب ۴۳§

۷۰۳۳- §دعوات الراوندیّ ص ۳۲، و رواه عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۹۱ ح ۱۲.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ، بَعْدَ ذِكْرِ صَلَوَاتِ النَّبِيِّ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الزَّهْرَاءِ ع كَمَا مَرَّ قَالَ" وَ صَلَاةُ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ ع رَكْعَتَانِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْساً وَ عِشْرِينَ مَرَّةً

۷۰۳۴- §دعوات الراوندیّ ص ۳۲، و رواه عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۹۱ ح ۱۲.§" صَلَاةُ زَيْنِ الْعَابِدِينَ ع رَكْعَتَانِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِائَةَ مَرَّةٍ

۷۰۳۵- §دعوات الراوندیّ ص ۳۲.§" صَلَاةُ الْبَاقِرِ ع رَكْعَتَانِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ شَهِدَ اللَّهُ مِائَةَ مَرَّةٍ

۷۰۳۶- §دعوات الراوندیّ ص ۳۲، و رواه عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۹۱ ح ۱۲.§" صَلَاةُ الصَّادِقِ ع أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدُ مَرَّةً وَ مِائَةَ مَرَّةٍ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ

۷۰۳۷- §دعوات الراوندیّ ص ۳۲، و البحار ج ۹۱ ص ۱۸۸ ح ۱۱ عن جمال الأسبوع.§" صَلَاةُ الْكَاظِمِ ص رَكْعَتَانِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدُ مَرَّةً وَ اثْنَتَا عَشْرَةَ مَرَّةً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ

۷۰۳۸- §دعوات الراوندیّ ص ۳۲.§" صَلَاةُ الرِّضَا ص سِتُّ رَكَعَاتٍ فِي

↕

ص: ۳۸۲

كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدُ مَرَّةً وَ عَشْرَ مَرَّاتٍ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ

۷۰۳۹- §دعوات الراوندیّ ص ۳۲، و حکاه عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۹۱ ح ۱۲ و ذکر أنّها صلاة النقی.§" صَلَاةُ التَّقِيِّ ع أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدُ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ

۷۰۴۰- §دعوات الراوندیّ ص ۳۲.§" صَلَاةُ النَّقِيِّ ص رَكْعَتَانِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدُ مَرَّةً وَ سَبْعِينَ مَرَّةً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ

۷۰۴۱- §دعوات الراوندیّ ص ۳۲، و رواه عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۹۲ ح ۱۲.§" صَلَاةُ الزَّكِيِّ ع رَكْعَتَانِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدُ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِائَةَ مَرَّةٍ

۷۰۴۲- §دعوات الراوندیّ ص ۳۳، و رواه عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۱۹۲ ح ۱۲.§" صَلَاةُ الْمَهْدِيِّ ص رَكْعَتَانِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدُ مَرَّةً وَ مِائَةَ مَرَّةٍ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَ إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ وَ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ص مِائَةَ مَرَّةٍ بَعْدَ كُلِّ صَلَاةٍ مِنْ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهَ حَاجَتَهُ

۴۴ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ بَقِيَّةِ الصَّلَوَاتِ الْمَنْدُوبَةِ

§الباب ۴۴§

۷۰۴۳- §مكارم الأخلاق ص ۳۲۸.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ،" صَلَاةُ الْعَفْوِ إِذَا أَحْسَسْتَ مِنْ نَفْسِكَ بِفَتْرَةٍ فَلَا تَدَعْ عِنْدَ ذَلِكَ صَلَاةَ الْعَفْوِ وَ هِيَ

↕

ص: ۳۸۳

رَكْعَتَانِ بِالْحَمْدِ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَ تَقُولُ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ رَبِّ عَفْوَكَ عَفْوَكَ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً ثُمَّ تَرْكَعُ وَ تَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ §في المصدر: و تقولها.§ عَشْراً وَ تُتِمُّ الصَّلَاةَ كَمَثَلِ صَلَاةِ جَعْفَرٍ

۷۰۴۴- §مكارم الأخلاق ص ۳۲۸.§، صَلَاةُ حَدِيثِ النَّفْسِ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ لَيْسَ مِنْ مُؤْمِنٍ يَمُرُّ عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ صَبَاحاً إِلَّا حَدَّثَ نَفْسَهُ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ لْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ

۷۰۴۵- §مكارم الأخلاق ص ۳۲۹.§، صَلَاةُ الْكِفَايَةِ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَ تُسَلِّمُ وَ تَسْجُدُ وَ تُثْنِي عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَ تَحْمَدُهُ وَ تُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ تَقُولُ يَا مُحَمَّدُ يَا جَبْرَئِيلُ يَا جَبْرَئِيلُ يَا مُحَمَّدُ اكْفِيَانِي مِمَّا أَنَا فِيهِ فَإِنَّكُمَا كَافِيَانِ احْفَظَانِي بِإِذْنِ اللَّهِ فَإِنَّكُمَا حَافِظَانِ §في المصدر: مائة مرّة.§

۷۰۴۶- §مكارم الأخلاق ص ۳۲۹.§، صَلَاةُ الْفَرَجِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِي الْأُولَى الْحَمْدَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أَلْفَ مَرَّةٍ وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَرَّةً وَاحِدَةً ثُمَّ تَتَشَهَّدُ وَ تُسَلِّمُ وَ تَدْعُو بِدُعَاءِ الْفَرَجِ وَ تَقُولُ اللَّهُمَّ يَا مَنْ لَا تَرَاهُ الْعُيُونُ وَ لَا تُخَالِطُهُ الظُّنُونُ يَا مَنْ لَا يَصِفُهُ الْوَاصِفُونَ يَا مَنْ لَا تُغَيِّرُهُ الدُّهُورُ يَا مَنْ لَا يَخْشَى الدَّوَائِرَ يَا مَنْ لَا يَذُوقُ الْمَوْتَ يَا مَنْ لَا يَخْشَى الْفَوْتَ يَا مَنْ لَا تَضُرُّهُ الذُّنُوبُ وَ لَا تُنْقِصُهُ الْمَغْفِرَةُ يَا مَنْ يَعْلَمُ مَثَاقِيلَ الْجِبَالِ وَ كَيْلَ الْبُحُورِ وَ عَدَدَ الْأَمْطَارِ وَ وَرَقِ الْأَشْجَارِ وَ دَبِيبَ الذَّرِّ وَ لَا

↕

ص: ۳۸۴

يُوَارِي مِنْهُ سَمَاءٌ سَمَاءً وَ لَا أَرْضٌ أَرْضاً وَ لَا بَحْرٌ مَا فِي قَعْرِهِ وَ لَا جَبَلٌ مَا فِي وَعْرِهِ وَ يَعْلَمُ §في المصدر: و تعلم.§ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَ مَا تُخْفِي الصُّدُورُ وَ مَا أَظْلَمَ عَلَيْهِ اللَّيْلُ وَ أَشْرَقَ عَنْهُ §في المصدر: عليه.§ النَّهَارُ أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْمَخْزُونِ الْمَكْنُونِ الَّذِي فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ وَ اخْتَصَصْتَ بِهِ لِنَفْسِكَ وَ شَقَقْتَ مِنْهُ اسْمَكَ فَإِنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ وَحْدَكَ §ليس في المصدر.§ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ وَ بِاسْمِكَ §أثبتناه من المصدر.§ الَّذِي إِذَا دُعِيتَ بِهِ أَجَبْتَ وَ إِذَا سُئِلْتَ بِهِ أَعْطَيْتَ وَ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ أَنْبِيَائِكَ الْمُرْسَلِينَ وَ بِحَقِّ حَمَلَةِ الْعَرْشِ §في المصدر: عرشك.§ وَ بِحَقِّ مَلَائِكَتِكَ الْمُقَرَّبِينَ وَ بِحَقِّ جَبْرَئِيلَ وَ مِيكَائِيلَ وَ إِسْرَافِيلَ §في المصدر زيادة: و عزرائيل.§ وَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ §أثبتناه من المصدر.§ وَ عِتْرَتِهِ صَلَوَاتُكَ عَلَيْهِمْ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَجْعَلَ خَيْرَ عُمُرِي آخِرَهُ وَ خَيْرَ أَعْمَالِي خَوَاتِيمَهَا وَ أَسْأَلُكَ مَغْفِرَتَكَ وَ رِضْوَانَكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ

۷۰۴۷- §مكارم الأخلاق ص ۳۳۰.§،" صَلَاةُ الْمَكْرُوبِ تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَ تَأْخُذُ الْمُصْحَفَ فَتَرْفَعُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَ تَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِمَا فِيهِ وَ فِيهِ اسْمُكَ الْأَكْبَرُ وَ أَسْمَاؤُكَ الْحُسْنَى وَ مَا بِهِ تُخَافُ وَ تُرْجَى أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ تَقْضِيَ حَاجَتِي وَ تُسَمِّيهَا

۷۰۴۸- §مكارم الأخلاق ص ۳۳۰.§، صَلَاةُ الْغِيَاثِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا

↕

ص: ۳۸۵

كَانَتْ لِأَحَدِكُمُ اسْتِغَاثَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَسْجُدُ وَ يَقُولُ يَا مُحَمَّدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا عَلِيُّ يَا سَيِّدَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ بِكُمَا أَسْتَغِيثُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى يَا اللَّهُ §ليس فى المصدر.§ يَا مُحَمَّدُ يَا عَلِيُّ أَسْتَغِيثُ بِكُمَا يَا غَوْثَاهُ بِاللَّهِ وَ بِمُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ تَعُدُّ الْأَئِمَّةَ ع بِكُمْ أَتَوَسَّلُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِنَّكَ تُغَاثُ مِنْ سَاعَتِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى

٧٠٤٩- §مكارم الأخلاق ص ٣٣٠.§" صَلَاةُ الِاسْتِغَاثَةِ إِذَا هَمَمْتَ بِالنَّوْمِ فِي اللَّيْلِ فَضَعْ عِنْدَ رَأْسِكَ إِنَاءً نَظِيفاً فِيهِ مَاءٌ طَاهِرٌ وَ غَطِّهِ بِخِرْقَةٍ نَظِيفَةٍ فَإِذَا انْتَبَهْتَ لِصَلَاتِكَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ فَاشْرَبْ مِنَ الْمَاءِ ثَلَاثَ جُرَعٍ ثُمَّ تَوَضَّأْ بِبَاقِيهِ وَ تَوَجَّهْ إِلَى الْقِبْلَةِ وَ أَذِّنْ وَ أَقِمْ وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِيهِمَا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ قُلْتَ فِي الرُّكُوعِ يَا غِيَاثَ الْمُسْتَغِيثِينَ خَمْساً وَ عِشْرِينَ مَرَّةً ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ وَ تَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ وَ تَسْجُدُ وَ تَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ تَجْلِسُ وَ تَقُولُهُ وَ تَسْجُدُ وَ تَقُولُهُ وَ تَجْلِسُ وَ تَقُولُهُ وَ تَنْهَضُ إِلَى الثَّانِيَةِ وَ تَفْعَلُ كَفِعْلِكَ فِي الْأُولَى وَ تُسَلِّمُ وَ قَدْ أَكْمَلْتَ ثَلَاثَمِائَةِ مَرَّةٍ مَا تَقُولُهُ وَ تَرْفَعُ رَأْسَكَ إِلَى السَّمَاءِ وَ تَقُولُ ثَلَاثِينَ مَرَّةً مِنَ الْعَبْدِ الذَّلِيلِ إِلَى الْمَوْلَى الْجَلِيلِ وَ تَذْكُرُ حَاجَتَكَ فَإِنَّ الْإِجَابَةَ تُسْرِعُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى

٧٠٥٠- §مكارم الأخلاق ص ٣٣٢.§، صَلَاةُ الْعُسْرَةِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ §أثبتناه من المصدر.§ إِذَا عَسِرَ عَلَيْكَ أَمْرٌ فَصَلِّ عِنْدَ الزَّوَالِ رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِي الْأُولَى بِ فَاتِحَةِ

↕

ص: ٣٨٦

الْكِتَابِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ إِنَّا فَتَحْنا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً إِلَى قَوْلِهِ وَ يَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْراً عَزِيزاً §الفتح ۴۸: ۱- ۳.§ وَ فِي الثَّانِيَةِ بِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ أَ لَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ وَ قَدْ جُرِّبَ

٧٠٥١- §مكارم الأخلاق ص ٣٣٣.§" صَلَاةٌ لِمَنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ تُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ الْإِخْلَاصِ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ آيَةِ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً فَإِذَا سَلَّمَ يَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَ آلِهِ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ثُمَّ يُسَبِّحُ وَ يُحَمِّدُ وَ يُهَلِّلُ وَ يُكَبِّرُ فَيُعْطِيهِ اللَّهُ مَا وَعَدَ

٧٠٥٢- §مكارم الأخلاق ص ٣٣٥.§" صَلَاةُ الْغُنْيَةِ رَكْعَتَانِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْفَاتِحَةُ وَ عَشْرُ مَرَّاتٍ قُلِ اللَّهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ §آل عمران ۳: ۲۶.§ الْآيَةَ فَإِذَا سَلَّمَ يَقُولُ عَشْراً رَبِّ اغْفِرْ وَ ارْحَمْ وَ أَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ §المؤمنون ۲۳: ۱۱۸.§ وَ عَشْرَ مَرَّاتٍ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ ثُمَّ يَسْجُدُ وَ يَقُولُ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَ هَبْ لِي مُلْكاً لا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ §ص ۳۸: ۳۵.§

٧٠٥٣- §مكارم الأخلاق ص ٣٣٥.§" صَلَاةٌ أُخْرَى رَكْعَتَانِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ وَ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً سُورَةُ قُرَيْشٍ وَ بَعْدَ التَّسْلِيمِ يُصَلِّي عَشْرَ مَرَّاتٍ عَلَى النَّبِيِّ وَ آلِهِ ثُمَّ يَسْجُدُ وَ يَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ اللَّهُمَّ أَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَنْ خَلْقِكَ

↕

ص: ٣٨٧

٧٠٥٤- §مكارم الأخلاق ص ٣٣٧.§، صَلَاةُ الشِّدَّةِ قَالَ الْكَاظِمُ ع تُصَلِّي مَا بَدَا لَكَ فَإِذَا فَرَغْتَ فَأَلْصِقْ خَدَّكَ §فى المصدر زيادة: و جبينك.§ بِالْأَرْضِ وَ قُلْ يَا قُوَّةَ كُلِّ ضَعِيفٍ يَا مُذِلَّ كُلِّ جَبَّارٍ قَدْ وَ حَقِّكَ بَلَغَ خَوْفُكَ §و فيه: الخوف.§ مَجْهُودِي فَفَرِّجْ عَنِّي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ ضَعْ خَدَّكَ الْأَيْمَنَ عَلَى الْأَرْضِ وَ قُلْ يَا مُذِلَّ كُلِّ جَبَّارٍ يَا مُعِزَّ كُلِّ ذَلِيلٍ قَدْ وَ حَقِّكَ أَعْيَا صَبْرِي فَفَرِّجْ عَنِّي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تُقَلِّبُ خَدَّكَ الْأَيْسَرَ وَ تَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَضَعُ جَبْهَتَكَ عَلَى الْأَرْضِ وَ تَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّ كُلَّ مَعْبُودٍ مِنْ دُونِ §فى المصدر: تحت.§ عَرْشِكَ إِلَى قَرَارِ أَرْضِكَ بَاطِلٌ إِلَّا وَجْهَكَ تَعْلَمُ كُرْبَتِي فَفَرِّجْ عَنِّي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ اجْلِسْ وَ أَنْتَ مُتَرَسِّلٌ §و فيه: مسترسل.§ وَ قُلِ اللَّهُمَّ أَنْتَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُحْيِي الْمُمِيتُ الْبَدِيءُ الْبَدِيعُ لَكَ الْكَرَمُ وَ

لَکَ الْحَمْدُ وَ لَکَ الْمَنُّ وَ لَکَ الْجُودُ وَحْدَکَ لَا شَرِیکَ لَکَ یَا وَاحِدُ یَا أَحَدُ یَا صَمَدُ یَا مَنْ لَمْ یَلِدْ وَ لَمْ یُولَدْ وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ کُفُواً أَحَدٌ کَذَلِکَ اللَّهُ رَبِّی ثَلَاثَ مَرَّاتٍ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الصَّادِقِینَ وَ افْعَلْ بِی کَذَا وَ کَذَا

۷۰۵۵- §مکارم الأخلاق ص ۳۹۴.§، صَلَاةُ الشِّفَاءِ مِنْ کُلِّ عِلَّةٍ خُصُوصاً السِّلْعَةَ §السلعة: زیادة تحدث فی الجسد مثل الغدّة، و قد تکون من حمصة الی بطیخة فی الحجم. (لسان العرب- سلع- ج ۸ ص ۱۶۰).§ تَصُومُ ثَلَاثَةَ

↕

ص: ۳۸۸

أَیَّامٍ وَ تَغْتَسِلُ فِی الْیَوْمِ الثَّالِثِ عِنْدَ الزَّوَالِ وَ ابْرُزْ لِرَبِّکَ وَ لْیَکُنْ مَعَکَ خِرْقَةٌ نَظِیفَةٌ وَ صَلِّ أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ تَقْرَأُ فِیهِنَّ مَا تَیَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ وَ اخْضَعْ بِجُهْدِکَ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْ صَلَاتِکَ فَأَلْقِ ثِیَابَکَ وَ ائْتَزِرْ بِالْخِرْقَةِ وَ أَلْصِقْ خَدَّکَ الْأَیْمَنَ بِالْأَرْضِ ثُمَّ قُلْ یَا وَاحِدُ یَا مَاجِدُ یَا کَرِیمُ یَا حَنَّانُ یَا قَرِیبُ یَا مُجِیبُ یَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِینَ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ اکْشِفْ مَا بِی مِنْ ضُرٍّ وَ مَعَرَّةٍ وَ أَلْبِسْنِی الْعَافِیَةَ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَةِ وَ امْنُنْ عَلَیَّ بِتَمَامِ النِّعْمَةِ وَ أَذْهِبْ مَا بِی فَإِنَّهُ قَدْ آذَانِی وَ غَمَّنِی وَ قَالَ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ لَا یَنْفَعُکَ حَتَّی تَتَیَقَّنَ أَنَّهُ یَنْفَعُکَ فَتَبْرَأُ مِنْهَا

۷۰۵۶- §مکارم الأخلاق ص ۳۹۵.§، صَلَاةٌ لِجَمِیعِ الْأَمْرَاضِ رَوَاهَا أَبُو أُمَامَةَ عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ تَکْتُبُ فِی إِنَاءٍ نَظِیفٍ بِزَعْفَرَانٍ ثُمَّ تَغْسِلُ وَ تَشْرَبُ §أثبتناها من المصدر.§ أَعُوذُ بِکَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ وَ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَی §أثبتناها من المصدر.§ کُلِّهَا عَامَّةً مِنْ شَرِّ السَّامَّةِ وَ الْهَامَّةِ وَ مِنْ شَرِّ §أثبتناها من المصدر.§ الْعَیْنِ اللَّامَّةِ وَ مِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِینَ السُّورَةَ وَ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ وَ الْمُعَوِّذَتَیْنِ وَ ثَلَاثَ آیَاتٍ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَوْلَهُ وَ إِلهُکُمْ إِلهٌ واحِدٌ إِلَی قَوْلِهِ یَعْقِلُونَ §البقرة ۲: ۱۶۳ و ۱۶۴، و فی المصدر ذکر تمام الآیة.§ وَ آیَةَ الْکُرْسِیِّ وَ آمَنَ الرَّسُولُ إِلَی آخِرِ السُّورَةِ وَ عَشْرَ آیَاتٍ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ مِنْ أَوَّلِهَا وَ عَشْراً مِنْ آخِرِهَا إِنَّ فِی خَلْقِ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ أَوَّلَ آیَةٍ مِنَ النِّسَاءِ وَ أَوَّلَ آیَةٍ مِنَ الْمَائِدَةِ وَ أَوَّلَ آیَةٍ مِنَ الْأَنْعَامِ §أثبتناه من المصدر.§ وَ أَوَّلَ آیَةٍ مِنَ الْأَعْرَافِ وَ قَوْلَهُ تَعَالَی إِنَّ رَبَّکُمُ اللَّهُ الَّذِی خَلَقَ إِلَی قَوْلِهِ رَبُ

↕

ص: ۳۸۹

الْعَالَمِینَ §الأعراف ۷: ۵۴.§ وَ قالَ مُوسی ما جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَیُبْطِلُهُ §یونس ۱۰: ۸۱.§ الْآیَةَ وَ أَلْقِ ما فِی یَمِینِکَ تَلْقَفْ ما صَنَعُوا إِلَی قَوْلِهِ حَیْثُ أَتی §طه ۲۰: ۶۹.§ وَ عَشْرَ آیَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الصَّافَّاتِ ثُمَّ تَغْتَسِلُهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ تَتَوَضَّأُ وُضُوءَ الصَّلَاةِ وَ تَحْسُو مِنْهُ ثَلَاثَ حَسَوَاتٍ وَ تَمْسَحُ بِهِ وَجْهَکَ وَ سَائِرَ جَسَدِکَ ثُمَّ تُصَلِّی رَکْعَتَیْنِ وَ تَسْتَشْفِی اللَّهَ تَفْعَلُ ذَلِکَ ثَلَاثَةَ أَیَّامٍ قَالَ حَسَّانُ قَدْ جَرَّبْنَاهُ فَوَجَدْنَاهُ یَنْفَعُ بِإِذْنِ اللَّهِ

۷۰۵۷- §مکارم الأخلاق ص ۳۹۶.§، صَلَاةُ الْحُمَّی مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ یَرْفَعُهُ قَالَ دَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَنَا مَحْمُومٌ فَقَالَ لِی مَا لِی أَرَاکَ مُنْقَبِضاً §فی المصدر: ضعیفا.§ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ حُمَّی أَصَابَتْنِی فَقَالَ إِذَا حُمَّ أَحَدُکُمْ فَلْیَدْخُلِ الْبَیْتَ وَحْدَهُ وَ یُصَلِّی رَکْعَتَیْنِ وَ یَضَعُ خَدَّهُ الْأَیْمَنَ عَلَی الْأَرْضِ وَ یَقُولُ یَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ عَشْرَ مَرَّاتٍ أَتَشَفَّعُ §و فیه: استشفع.§ بِکِ إِلَی اللَّهِ فِیمَا نَزَلَ بِی فَإِنَّهُ یَبْرَأُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

۷۰۵۸- §مکارم الأخلاق ص ۳۹۶.§، " صَلَاةُ الْحُمَّی رَکْعَتَیْنِ یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ سُورَةَ الْفَاتِحَةِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ قَوْلَهُ تَعَالَی أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَ الْأَمْرُ تَبارَکَ اللَّهُ رَبُّ الْعالَمِینَ §الأعراف ۷: ۵۴.§

۷۰۵۹- §مکارم الأخلاق ص ۳۶۹.§، " صَلَاةٌ لِلصُّدَاعِ رَکْعَتَیْنِ یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ

↕

ص: ۳۹۰

مَرَّةً وَ الْإِخْلَاصَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ قَوْلَهُ تَعَالَى رَبِّ إِنِّی وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّی وَ اشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَیْباً وَ لَمْ أَکُنْ بِدُعائِکَ رَبِّ شَقِیًّا §مریم ۱۹: §.۴

۷۰۶۰- §مکارم الأخلاق ص ۳۶۹.§" صَلَاةٌ لِوَجَعِ الْعَیْنِ رَکْعَتَیْنِ یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ مَرَّةً §أثبتناه من المصدر.§ وَ قُلْ یَا أَیُّهَا الْکَافِرُونَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ قَوْلَهُ تَعَالَی وَ عِنْدَهُ مَفاتِحُ الْغَیْبِ لا یَعْلَمُها إِلَّا هُوَ الْآیَةَ §الأنعام ۶: ۵۹.§

۷۰۶۱- §مکارم الأخلاق ص ۳۶۹.§، صَلَاةُ الْأَعْمَی عَنْ أَبِی حَمْزَةَ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ مَرَّ أَعْمَی عَلَی رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ النَّبِیُّ ص تَشْتَهِی أَنْ یَرُدَّ اللَّهُ عَلَیْکَ بَصَرَکَ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ لَهُ تَوَضَّأْ وَ أَسْبِغِ الْوُضُوءَ ثُمَّ صَلِّ رَکْعَتَیْنِ وَ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ وَ أَرْغَبُ إِلَیْکَ وَ أَتَوَجَّهُ إِلَیْکَ- §أثبتناه من المصدر.§ بِنَبِیِّکَ نَبِیِّ الرَّحْمَةِ یَا مُحَمَّدُ إِنِّی أَتَوَجَّهُ بِکَ إِلَی اللَّهِ رَبِّی وَ رَبِّکَ أَنْ یَرُدَّ عَلَیَّ بَصَرِی قَالَ فَمَا قَامَ ع §مکارم الأخلاق ص ۳۹۷، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۷۳ ح ۲۸.§ حَتَّی رَجَعَ الْأَعْمَی وَ قَدْ رَدَّ اللَّهُ عَلَیْهِ بَصَرَهُ

۷۰۶۲- §مکارم الأخلاق ص ۳۹۷، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۷۳ ح ۲۸.§، وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِسَلْمَانَ یَا سَلْمَانُ إِشْکَمَتْ دَرْدْ §فی المصدر: اشکم تو درد.§ قُمْ فَصَلِّ فَإِنَّ فِی الصَّلَاةِ شِفَاءً

↕

ص: ۳۹۱

وَ رَوَاهُ الشَّیْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِی تَفْسِیرِهِ، مِثْلَهُ وَ زَادَ فِی أَوَّلِهِ إِنَّهُ ص رَآهُ مَکْبُوباً عَلَی وَجْهِهِ مِنْ وَجَعِ الْبَطْنِ فَقَالَ إِلَی آخِرِهِ §ما بین المعقوفتین لیس فی الأصل المخطوط و أثبتناه من الطبعة الحجریة، و تجد الروایة فی تفسیر أبی الفتوح ج ۱ ص ۱۰۸ من دون الزیادة المذکورة.§

۷۰۶۳- §مکارم الأخلاق ص ۳۹۷، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۷۳ ح ۲۸.§،" صَلَاةٌ لِوَجَعِ الرَّقَبَةِ تُصَلِّی رَکْعَتَیْنِ تَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ إِذَا زُلْزِلَتْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

۷۰۶۴- §مکارم الأخلاق ص ۳۹۷، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۷۳ ح ۲۸.§،" صَلَاةٌ لِوَجَعِ الصَّدْرِ أَرْبَعُ رَکَعَاتٍ تَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ بَعْدَهَا فِی الْأُولَی أَ لَمْ نَشْرَحْ مَرَّةً وَ فِی الثَّانِیَةِ الْإِخْلَاصَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ فِی الثَّالِثَةِ الضُّحَی مَرَّةً وَ فِی الرَّابِعَةِ یَعْلَمُ خائِنَةَ الْأَعْیُنِ وَ ما تُخْفِی الصُّدُورُ §غافر ۴۰: ۱۹.§

۷۰۶۵- §مکارم الأخلاق ص ۳۹۷، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۷۳ ح ۲۸.§،" صَلَاةٌ لِلْقُولَنْجِ رَکْعَتَیْنِ یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ قَوْلَهُ فَفَتَحْنا أَبْوابَ السَّماءِ بِماءٍ مُنْهَمِرٍ §القمر ۵۴: ۱۱.§

۷۰۶۶- §مکارم الأخلاق ص ۳۹۷، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۷۳ ح ۲۸.§،" صَلَاةٌ لِوَجَعِ الرِّجْلِ رَکْعَتَیْنِ یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ قَوْلَهُ سُبْحانَهُ آمَنَ الرَّسُولُ تَمامَ الْبَقَرَةِ

۷۰۶۷- §مکارم الأخلاق ص ۳۹۷، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۷۳ ح ۲۸.§،" صَلَاةٌ لِلْقُوَةِ تُصَلِّی رَکْعَتَیْنِ وَ تَضَعُ یَدَکَ عَلَی وَجْهِکَ وَ تَسْتَشْفِعُ إِلَی اللَّهِ تَعَالَی بِرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ص

↕

ص: ۳۹۲

وَ تَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ أُحَرِّجُ عَلَیْکَ یَا وَجَعُ مِنْ عَیْنِ إِنْسٍ أَوْ عَیْنِ جِنٍّ أُحَرِّجُ عَلَیْکَ بِالَّذِی اتَّخَذَ إِبْرَاهِیمَ خَلِیلًا وَ کَلَّمَ مُوسَی تَکْلِیماً وَ خَلَقَ عِیسَی مِنْ رُوحِ الْقُدُسِ لَمَّا هَدَأْتَ وَ طَفِئْتَ کَمَا طَفِئَتْ نَارُ إِبْرَاهِیمَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ تَقُولُ ذَلِکَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

۷۰۶۸- §کشف الغمّة:، و نقله عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۷۴ ح ۲۱.§ عَلِیُّ بْنُ عِیسَی الْإِرْبِلِیُّ فِی کَشْفِ الْغُمَّةِ، عَنْ مَعَالِمِ الْعِتْرَةِ لِلْجَنَابِذِیِّ قَالَ أَبُو حَمْزَةَ الثُّمَالِیُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ ع قَالَ کَانَ أَبِی §أثبتناه من البحار.§ یَقُولُ لِوُلْدِهِ یَا بَنِیَّ إِذَا أَصَابَتْکُمْ مُصِیبَةٌ مِنَ الدُّنْیَا وَ §فی البحار: أو.§ نَزَلَتْ بِکُمْ فَاقَةٌ فَلْیَتَوَضَّأِ الرَّجُلُ فَلْیُحْسِنْ وُضُوءَهُ فَلْیُصَلِّ أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ أَوْ رَکْعَتَیْنِ فَإِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ فَلْیَقُلْ یَا مَوْضِعَ کُلِّ شَکْوَی یَا سَامِعَ کُلِّ نَجْوَی یَا شَافِیَ کُلِّ بَلَاءٍ یَا عَالِمَ کُلِّ خَفِیَّةٍ وَ یَا کَاشِفَ مَا یَشَاءُ مِنْ بَلِیَّةٍ یَا نَجِیَّ مُوسَی یَا مُصْطَفِیَ مُحَمَّدٍ ص یَا خَلِیلَ إِبْرَاهِیمَ أَدْعُوکَ دُعَاءَ مَنِ اشْتَدَّتْ فَاقَتُهُ وَ ضَعُفَتْ قُوَّتُهُ وَ قَلَّتْ حِیلَتُهُ دُعَاءَ الْغَرِیبِ الْغَرِیقِ الْفَقِیرِ الَّذِی لَا یَجِدُ لِکَشْفِ مَا هُوَ فِیهِ إِلَّا أَنْتَ یَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِینَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَکَ إِنِّی کُنْتُ مِنَ الظَّالِمِینَ قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ ع لَا یَدْعُو بِهَا رَجُلٌ أَصَابَهُ بَلَاءٌ إِلَّا فَرَّجَ اللَّهُ تَعَالَی عَنْهُ

الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ §دعوات الراوندیّ ص ۵۵، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۷۵ ح ۳۱.§، عَنْ أَبِی حَمْزَةَ الثُّمَالِیِ مِثْلَهُ إِلَی قَوْلِهِ وَ یَا کَاشِفَ مَا یَشَاءُ مِنْ بَلِیَّةٍ یَا خَلِیلَ إِبْرَاهِیمَ وَ یَا نَجِیَ

↕

ص: ۳۹۳

مُوسَی وَ یَا صَفِیَّ آدَمَ وَ یَا مُصْطَفِیَ مُحَمَّدٍ ص أَدْعُوکَ دُعَاءَ مَنِ اشْتَدَّتْ فَاقَتُهُ وَ قَلَّتْ حِیلَتُهُ دُعَاءَ الْغَرِیبِ الْغَرِیقِ الْمُضْطَرِّ الَّذِی لَا یَجِدُ لِکَشْفِ مَا هُوَ فِیهِ إِلَّا إِیَّاکَ یَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِینَ

۷۰۶۹- §طب الأئمة ص ۱۰۹، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۷۷ ح ۳۶.§ ابْنَا بِسْطَامَ فِی طِبِّ الْأَئِمَّةِ، ع عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُلَیْمٍ الثَّقَفِیِّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ عِیسَی الْکِلَابِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ شَکَا إِلَیْهِ رَجُلٌ مِنَ الشِّیعَةِ سِلْعَةً ظَهَرَتْ بِهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع صُمْ ثَلَاثَةَ أَیَّامٍ ثُمَّ اغْتَسِلْ فِی الْیَوْمِ الرَّابِعِ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ وَ ابْرُزْ لِرَبِّکَ وَ لْیَکُنْ مَعَکَ خِرْقَةٌ نَظِیفَةٌ فَصَلِّ أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ وَ اقْرَأْ فِیهَا مَا تَیَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ وَ اخْضَعْ بِجُهْدِکَ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْ صَلَاتِکَ فَأَلْقِ ثِیَابَکَ وَ اتَّزِرْ §فی المصدر: و ابرز.§ بِالْخِرْقَةِ وَ أَلْزِقْ خَدَّکَ الْأَیْمَنَ عَلَی الْأَرْضِ ثُمَّ قُلْ بِابْتِهَالٍ وَ تَضَرُّعٍ وَ خُشُوعٍ یَا وَاحِدُ یَا أَحَدُ یَا کَرِیمُ §و فیه زیادة: یا حنان.§ یَا جَبَّارُ یَا قَرِیبُ یَا مُجِیبُ یَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِینَ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ اکْشِفْ مَا بِی مِنْ مَرَضٍ وَ أَلْبِسْنِی الْعَافِیَةَ الْکَافِیَةَ الشَّافِیَةَ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَةِ وَ امْنُنْ عَلَیَّ بِتَمَامِ النِّعْمَةِ وَ أَذْهِبْ مَا بِی فَقَدْ آذَانِی وَ غَمَّنِی فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ اعْلَمْ أَنَّهُ لَا یَنْفَعُکَ حَتَّی لَا یُخَالِجَ فِی قَلْبِکَ خِلَافُهُ وَ تَعْلَمُ أَنَّهُ یَنْفَعُکَ قَالَ فَفَعَلَ الرَّجُلُ مَا أَمَرَ بِهِ جَعْفَرٌالصَّادِقُ ع فَعُوفِیَ مِنْهَا

۷۰۷۰-، رَأَیْتُ فِی بَعْضِ الْمَجَامِیعِ مَرْوِیّاً عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع أَنَّهُ قَالَ إِنِّی إِذَا اشْتَقْتُ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ ص

↕

ص: ۳۹۴

أُصَلِّی صَلَاةَ الْعَبْهَرِ §العبهر: الیاسمین و النرجس (لسان العرب ج ۴ ص ۵۳۶)، و عند الاطلاع علی تتمة هذا الحدیث فی کتاب دار السلام یتبین وجه تسمیة هذه الصلاة بصلاة العبهر.§ فِی أَیِّ یَوْمٍ کَانَ فَلَا أَبْرَحُ مِنْ مَکَانِی حَتَّی أَرَی رَسُولَ اللَّهِ ص فِی الْمَنَامِ قَالَ عَلِیُّ بْنُ مِنْهَالٍ جَرَّبْتُهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ هِیَ أَرْبَعُ رَکَعَاتٍ یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَةٍ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ مَرَّةً وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ یُسَبِّحُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَکْبَرُ ثُمَّ یَرْکَعُ وَ یَقُولُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ سُبْحَانَ رَبِّیَ الْعَظِیمِ وَ یُسَبِّحُ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثُمَّ یَرْفَعُ رَأْسَهُ وَ یُسَبِّحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ یَسْجُدُ وَ یُسَبِّحُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً ثُمَّ یَرْفَعُ رَأْسَهُ وَ لَیْسَ فِیمَا بَیْنَ السَّجْدَتَیْنِ شَیْءٌ ثُمَّ یَسْجُدُ ثَانِیاً کَمَا وَصَفْتُ إِلَی أَنْ یُتِمَّ أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ بِتَسْلِیمَةٍ وَاحِدَةٍ فَإِذَا فَرَغَ لَا یُکَلِّمُ أَحَداً حَتَّی یَقْرَأَ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ یُسَبِّحُ ثَلَاثاً وَ ثَلَاثِینَ مَرَّةً ثُمَّ یَقُولُ صَلَّی اللَّهُ عَلَی النَّبِیِّ الْأُمِّیِّ جَزَی اللَّهُ مُحَمَّداً عَنَّا مَا هُوَ أَهْلُهُ وَ مُسْتَحِقُّهُ ثَلَاثاً وَ ثَلَاثِینَ مَرَّةً مَنْ فَعَلَ هَذَا وَجَدَ مَلَکَ الْمَوْتِ وَ هُوَ رَیَّانُ وَ ذَکَرَ ع لَهُ ثَوَاباً جَزِیلًا ذَکَرْنَاهُ فِی دَارِ السَّلَامِ §دار السلام ج ۳ ص

§.۵

۷۰۷۱- §نهج البلاغة ج ۳ ص ۲۲۵ (محمّد عبده) حكم ۲۹۹، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۸۲ ح ۴.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَا أَهَمَّنِی ذَنْبٌ أُمْهِلْتُ بَعْدَهُ حَتَّی أُصَلِّی رَكْعَتَيْنِ

۷۰۷۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۳۵، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۸۲ ح ۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ

↕

ص: ۳۹۵

اللَّهِ ص مَنْ أَذْنَبَ ذَنْباً فَأَشْفَقَ مِنْهُ فَلْيُسْبِغِ الْوُضُوءَ ثُمَّ لْيَخْرُجْ إِلَی بَرَازٍ §البراز بالفتح: المكان الفضاء من الأرض البعيد الواسع. (لسان العرب- برز- ج ۵ ص ۳۰۹).§ مِنَ الْأَرْضِ حَيْثُ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ فَيُصَلِّی رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِی ذَنْبَ كَذَا كَذَا فَإِنَّهُ كَفَّارَةٌ لَهُ

۷۰۷۳- §مسكّن الفؤاد ص ۵۰، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۸۳ ح ۱۰.§ الشَّهِيدُ الثَّانِی فِی مُسَكِّنِ الْفُؤَادِ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ أَنَّ النَّبِیَّ ص كَانَ إِذَا نَزَلَ بِأَهْلِهِ شِدَّةٌ أَمَرَهُمْ بِالصَّلَاةِ ثُمَّ قَرَأَ وَ أْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلاةِ وَ اصْطَبِرْ عَلَيْها §طه ۲۰: ۱۳۲.§

۷۰۷۴- §مسكّن الفؤاد ص ۵۰، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۸۳ ح ۱۰.§، وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ " أَنَّهُ نُعِیَ إِلَيْهِ أَخُوهُ قُثَمُ وَ هُوَ فِی سَفَرٍ فَاسْتَرْجَعَ ثُمَّ تَنَحَّی عَنِ الطَّرِيقِ فَأَنَاخَ فَصَلَّی رَكْعَتَيْنِ أَطَالَ فِيهِمَا الْجُلُوسَ ثُمَّ قَامَ يَمْشِی إِلَی رَاحِلَتِهِ وَ هُوَ يَقُولُ اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَ الصَّلاةِ وَ إِنَّها لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَی الْخاشِعِينَ §البقرة ۲: ۴۵.§

۷۰۷۵- §مسكّن الفؤاد ص ۵۰، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۸۳ ح ۱۰.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ كَانَ إِذَا أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَ صَلَّی رَكْعَتَيْنِ وَ قَالَ اللَّهُمَّ قَدْ فَعَلْتُ مَا أَمَرْتَنَا فَأَنْجِزْ لَنَا مَا وَعَدْتَنَا

۷۰۷۶- §مشكاة الأنوار ص ۲۱۶، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۸۵ ح ۱۶.§ سِبْطُ الشَّيْخِ الطَّبْرِسِیِّ فِی مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَخِی حَمَّادِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

↕

ص: ۳۹۶

الْحَسَنِ وَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ فَذَكَرْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَنَالَ مِنْهُ فَقُمْتُ مِنْ ذَلِكَ الْمَجْلِسِ فَأَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع لَيْلًا فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَ هُوَ فِی فِرَاشِهِ قَدْ أَخَذَ الشِّعَارَ فَخَبَّرْتُهُ بِالْمَجْلِسِ الَّذِی كُنَّا فِيهِ وَ مَا يَقُولُ حَسَنٌ فَقَالَ يَا جَارِيَةُ ضَعِی لِی مَاءً فَأُتِیَ بِهِ فَتَوَضَّأَ وَ قَامَ فِی مَسْجِدِ بَيْتِهِ فَصَلَّی رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ يَا رَبِّ إِنَّ فُلَاناً أَتَانِی §ليس فی المصدر.§ بِالَّذِی أَتَانِی عَنِ الْحَسَنِ وَ هُوَ يَظْلِمُنِی وَ قَدْ غَفَرْتُ لَهُ فَلَا تَأْخُذْهُ وَ لَا تُقَايِسْهُ يَا رَبِّ قَالَ فَلَمْ يَزَلْ يُلِحُّ فِی الدُّعَاءِ عَلَی رَبِّهِ ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَیَّ فَقَالَ انْصَرِفْ رَحِمَكَ اللَّهُ فَانْصَرَفْتُ ثُمَّ زَارَهُ بَعْدَ ذَلِكَ

۷۰۷۷- §مشكاة الأنوار ص ۲۱۷، و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۳۸۵ ح ۱۶.§، وَ مِنْهُ عَنْ حَمَّادٍ اللَّحَّامِ قَالَ أَتَی رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ إِنَّ فُلَاناً ابْنَ عَمِّكَ ذَكَرَكَ فَمَا تَرَكَ شَيْئاً مِنَ الْوَقِيعَةِ وَ الشَّتِيمَةِ إِلَّا قَالَهُ فِيكَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لِلْجَارِيَةِ ائْتِينِی بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ وَ دَخَلَ فَقُلْتُ فِی نَفْسِی يَدْعُو عَلَيْهِ فَصَلَّی رَكْعَتَيْنِ فَقَالَ يَا رَبِّ هُوَ حَقِّی قَدْ وَهَبْتُهُ لَهُ وَ أَنْتَ أَجْوَدُ مِنِّی وَ أَكْرَمُ فَهَبْهُ لِی وَ لَا تُؤَاخِذْهُ بِی وَ لَا تُقَايِسْهُ ثُمَّ رَقَّ فَلَمْ يَزَلْ يَدْعُو فَجَعَلْتُ أَتَعَجَّبُ

۷۰۷۸- §الإقبال ص ۳۰۸.§ السَّيِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی الْإِقْبَالِ، عَنْ خَطِّ الشَّيْخِ عَلِیِّ بْنِ يَحْيَی الْخَيَّاطِ وَ غَيْرِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِی أُمَامَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَوْمَ الْأَحَدِ فِی شَهْرِ ذِی الْقَعْدَةِ فَقَالَ يَا

↕

ص: ۳۹۷

أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُرِيدُ التَّوْبَةَ قُلْنَا كُلُّنَا نُرِيدُ التَّوْبَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ ص اغْتَسِلُوا وَ تَوَضَّئُوا وَ صَلُّوا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَ اقْرَءُوا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ مَرَّةً ثُمَّ اسْتَغْفِرُوا سَبْعِينَ مَرَّةً ثُمَّ اخْتِمُوا بِلَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ثُمَّ قُولُوا يَا عَزِيزُ يَا غَفَّارُ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَ ذُنُوبَ جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ مِنْ أُمَّتِي فَعَلَ هَذَا إِلَّا نُودِيَ مِنَ السَّمَاءِ يَا عَبْدَ اللَّهِ اسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ فَإِنَّكَ مَقْبُولُ التَّوْبَةِ مَغْفُورُ الذَّنْبِ وَ يُنَادِي مَلَكٌ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ أَيُّهَا الْعَبْدُ بُورِكَ عَلَيْكَ وَ عَلَى أَهْلِكَ وَ ذُرِّيَّتِكَ وَ يُنَادِي مُنَادٍ آخَرُ أَيُّهَا الْعَبْدُ تَرْضَى خُصَمَاؤُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ يُنَادِي مَلَكٌ آخَرُ أَيُّهَا الْعَبْدُ تَمُوتُ عَلَى الْإِيمَانِ وَ لَا يُسْلَبُ مِنْكَ الدِّينُ وَ يُفْسَحُ فِي قَبْرِكَ وَ يُنَوَّرُ فِيهِ وَ يُنَادِي مُنَادٍ آخَرُ أَيُّهَا الْعَبْدُ يَرْضَى أَبَوَاكَ وَ إِنْ كَانَا سَاخِطَيْنِ وَ غُفِرَ لِأَبَوَيْكَ لَكَ §كذا في الطبعة الحجرية و في الأصل المخطوط: ذلك.§ وَ ذُرِّيَّتِكَ وَ أَنْتَ فِي سَعَةٍ مِنَ الرِّزْقِ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ يُنَادِي جَبْرَئِيلُ أَنَا الَّذِي آتِيكَ مَعَ مَلَكِ الْمَوْتِ أَنْ يَرْفُقَ بِكَ وَ لَا يَخْدِشُكَ أَثَرُ الْمَوْتِ إِنَّمَا تَخْرُجُ الرُّوحُ مِنْ جَسَدِكَ سَلًّا قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ عَبْداً يَقُولُ هَذَا فِي غَيْرِ الشَّهْرِ فَقَالَ ص مِثْلَ مَا وَصَفْتُ وَ إِنَّمَا عَلَّمَنِي جَبْرَئِيلُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ أَيَّامَ أُسْرِيَ بِي

۷۰۷۹- §الإقبال ص ۵۳۰.§ وَ فِيهِ، مُرْسَلًا فِي عَمَلِ آخِرِ يَوْمٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ عَشْرَ دَفَعَاتٍ سُورَةَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ عَشْرَ

↕

ص: ۳۹۸

دَفَعَاتٍ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ثُمَّ تَدْعُو وَ تَقُولُ اللَّهُمَّ مَا عَمِلْتُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ مِنْ عَمَلٍ نَهَيْتَنِي عَنْهُ وَ لَمْ تَرْضَهُ وَ نَسِيتُهُ وَ لَمْ تَنْسَهُ وَ دَعَوْتَنِي إِلَى التَّوْبَةِ بَعْدَ اجْتِرَائِي عَلَيْكَ اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ مِنْهُ فَاغْفِرْ لِي وَ مَا عَمِلْتُ مِنْ عَمَلٍ يُقَرِّبُنِي إِلَيْكَ فَاقْبَلْهُ مِنِّي وَ لَا تَقْطَعْ رَجَائِي مِنْكَ يَا كَرِيمُ قَالَ فَإِذَا قُلْتَ هَذَا قَالَ الشَّيْطَانُ يَا وَيْلَهُ مَا تَعِبْتُ فِيهِ هَذِهِ السَّنَةَ هَدَمَهُ أَجْمَعَ هَذِهِ الْكَلِمَاتُ وَ شَهِدَتْ لَهُ السَّنَةُ الْمَاضِيَةُ أَنَّهُ قَدْ خَتَمَهَا بِخَيْرٍ

۷۰۸۰- §الإقبال ص ۶۲۲، و عنه في البحار ج ۹۸ ص ۳۷۴ ح ۲.§ وَ فِيهِ،" صَلَاةٌ تُصَلَّى فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ رَأَيْتُ فِي كِتَابِ رَوْضَةِ الْعَابِدِينَ وَ مَأْنَسِ الرَّاغِبِينَ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمْرِو بْنِ فَرَجٍ الْوَاسِطِيِّ حَدِيثاً فِي كِتَابِ جُمَادَى الْآخِرَةِ وَ لَمْ يَذْكُرْ أَيَّ وَقْتٍ مِنْهُ فَنَذْكُرُهَا فِي أَوَّلِهِ وَ هِيَ أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ الْحَمْدَ فِي الْأُولَى مَرَّةً وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً وَ سُورَةَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ خَمْساً وَ عِشْرِينَ مَرَّةً وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ سُورَةَ أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ خَمْساً وَ عِشْرِينَ مَرَّةً وَ فِي الثَّالِثَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ مَرَّةً وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ خَمْساً وَ عِشْرِينَ مَرَّةً وَ فِي الرَّابِعَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَ الْفَتْحُ مَرَّةً وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ خَمْساً وَ عِشْرِينَ مَرَّةً فَإِذَا سَلَّمْتَ فَقُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ سَبْعِينَ مَرَّةً وَ صَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ص سَبْعِينَ مَرَّةً ثُمَّ قُلْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ تَسْجُدُ وَ تَقُولُ فِي سُجُودِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ يَا ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ يَا اللَّهُ يَا رَحْمَانُ يَا رَحِيمُ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى حَاجَتَهُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يُصَانُ نَفْسُهُ وَ مَالُهُ وَ أَهْلُهُ وَ وَلَدُهُ وَ دِينُهُ وَ دُنْيَاهُ إِلَى

↕

ص: ۳۹۹

مِثْلِهَا فِي السَّنَةِ الْقَابِلَةِ وَ إِنْ مَاتَ فِي تِلْكَ السَّنَةِ مَاتَ عَلَى الشَّهَادَةِ

۷۰۸۱- §لبّ اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ ثَلَاثَةٌ يَنْزِلُونَ الْجَنَّةَ حَيْثُ يَشَاءُونَ إِلَى أَنْ قَالَ

وَ رَجُلٌ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي إِحْدَاهُمَا فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ مَرَّةً وَ فِي الْأُخْرَى فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ ثَلَاثَ آيَاتٍ

↕

ص: ۴۰۰

↕

ص: ۴۰۱

أَبْوَابُ الْخَلَلِ الْوَاقِعِ فِي الصَّلَاةِ

اشارة

قُلْتُ قَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ هَذِهِ الْأَحْكَامِ فِي النِّيَّةِ وَ التَّحْرِيمَةِ وَ الْقِرَاءَةِ وَ الْقُنُوتِ وَ الرُّكُوعِ وَ السُّجُودِ وَ التَّشَهُّدِ وَ التَّسْلِيمِ وَ فِي قَوَاطِعِ الصَّلَاةِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ

۱ بَابُ بُطْلَانِ الصَّلَاةِ بِالشَّكِّ فِي عَدَدِ الْأُوَّلَتَيْنِ مِنَ الْفَرِيضَةِ دُونَ الْأَخِيرَتَيْنِ وَ دُونَ النَّافِلَةِ

§أبواب الخلل الواقع في الصلاة الباب ۱§

۷۰۸۲- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ شَكَكْتَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى وَ الثَّانِيَةِ فَأَعِدْ صَلَاتَكَ وَ قَالَ ع فِي مَوْضِعٍ آخَرَ §نفس المصدر ص ۹.§ وَ إِذَا سَهَوْتَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ فَلَمْ تَعْلَمْ رَكْعَةً صَلَّيْتَ أَمْ رَكْعَتَيْنِ أَعِدِ الصَّلَاةَ إِلَى آخِرِهِ

وَ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ §نفس المصدر ص ۱۰.§ وَ إِنْ نَسِيتَ فَلَمْ تَدْرِ أَ رَكْعَةً رَكَعْتَ §ليس في المصدر.§ أَمْ ثِنْتَيْنِ فَإِنْ كَانَتِ الْأُوَّلَتَيْنِ مِنَ الْفَرِيضَةِ فَأَعِدْ

↕

ص: ۴۰۲

۷۰۸۳- §المقنع ص ۳۰.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، " إِذَا لَمْ تَدْرِ وَاحِدَةً صَلَّيْتَ أَمِ اثْنَتَيْنِ فَأَعِدِ الصَّلَاةَ

" وَ رُوِيَ ابْنِ عَلَى رَكْعَةٍ قَالَ §نفس المصدر ص ۳۱.§" وَ إِنْ لَمْ تَدْرِ كَمْ صَلَّيْتَ وَ لَمْ يَذْهَبْ وَهْمُكَ إِلَى §في المصدر: و لم يقع وهمك على.§ شَيْءٍ فَأَعِدِ الصَّلَاةَ وَ قَالَ §نفس المصدر ص ۳۳.§ وَ لَا سَهْوَ فِي نَافِلَةٍ

۲ بَابُ بُطْلَانِ الصُّبْحِ وَ الْجُمُعَةِ وَ الْمَغْرِبِ وَ صَلَاةِ السَّفَرِ بِالشَّكِّ فِي عَدَدِ الرَّكَعَاتِ

§الباب ۲§

۷۰۸۴- §المقنع ص ۳۰.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، " إِذَا شَكَكْتَ فِي الْمَغْرِبِ فَأَعِدْهَا

" وَ رُوِيَ إِذَا شَكَكْتَ فِي الْمَغْرِبِ وَ لَمْ تَدْرِ وَاحِدَةً صَلَّيْتَ أَمْ ثِنْتَيْنِ فَسَلِّمْ ثُمَّ قُمْ فَصَلِّ رَكْعَةً وَ إِنْ شَكَكْتَ فِي الْمَغْرِبِ فَلَمْ تَدْرِ فِي ثَلَاثٍ أَنْتَ أَمْ فِي أَرْبَعٍ وَ قَدْ أَحْرَزْتَ الِاثْنَتَيْنِ فِي نَفْسِكَ وَ أَنْتَ فِي شَكٍّ مِنَ الثَّلَاثِ وَ الْأَرْبَعِ فَسَلِّمْ وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ أَرْبَعَ

سَجَدَاتٍ

وَ قَالَ" وَ لَيْسَ فِي الْمَغْرِبِ وَ لَا فِي الْفَجْرِ وَ لَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ مِنْ كُلِّ صَلَاةٍ سَهْوٌ §نفس المصدر ص ۳۳.§

↕

ص: ۴۰۳

۷۰۸۵- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ شَكَكْتَ فِي الْمَغْرِبِ فَأَعِدْ وَ إِنْ شَكَكْتَ فِي الْفَجْرِ فَأَعِدْ وَ إِنْ شَكَكْتَ فِيهِمَا فَأَعِدْهُمَا

۳ بَابُ عَدَمِ بُطْلَانِ صَلَاةِ مَنْ نَسِيَ رَكْعَةً أَوْ أَكْثَرَ أَوْ سَلَّمَ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ ثُمَّ يَتَيَقَّنُ أَوْ تَكَلَّمَ نَاسِياً أَوْ مَعَ ظَنِّ الْفَرَاغِ وَ بُطْلَانِهَا بِاسْتِدْبَارِ الْقِبْلَةِ وَ نَحْوِهَا

§الباب ۳§

۷۰۸۶- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ كُنْتُ يَوْماً عِنْدَ الْعَالِمِ ع وَ رَجُلٌ سَأَلَهُ عَنْ رَجُلٍ سَهَا فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُتِمَّ صَلَاتَهُ قَالَ فَلْيُتِمَّهَا وَ لْيَسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ وَ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص صَلَّى يَوْماً الظُّهْرَ فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ فَقَالَ ذُو الْيَدَيْنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُمِرْتَ بِتَقْصِيرِ الصَّلَاةِ أَمْ نَسِيتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِلْقَوْمِ صَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ تُصَلِّ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ فَقَامَ فَصَلَّى إِلَيْهِمَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ وَ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ

۷۰۸۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمُصَلِّي يَسْهُو فَيُسَلِّمُ مِنْ رَكْعَتَيْنِ يَرَى أَنَّهُ قَدْ أَكْمَلَ الصَّلَاةَ فَقَالَ ع إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص صَلَّى بِالنَّاسِ فَسَلَّمَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ لَمَّا انْصَرَفَ أَ قَصَّرْتَ

↕

ص: ۴۰۴

الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَ مَا ذَاكَ قَالَ إِنَّمَا صَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِلنَّاسِ أَ حَقّاً مَا قَالَ ذُو الْيَدَيْنِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ص رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ وَ تَشَهَّدَ تَشَهُّداً خَفِيفاً وَ سَلَّمَ

۷۰۸۸- §المقنع ص ۳۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، وَ إِنْ صَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قُمْتَ فَذَهَبْتَ فِي حَاجَةٍ لَكَ فَأَعِدِ الصَّلَاةَ وَ لَا تَبْنِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ وَ قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا بَالُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَ بَنَى عَلَيْهِمَا قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمْ يَقُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ

۴ بَابُ وُجُوبِ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ عَلَى مَنْ تَكَلَّمَ نَاسِياً فِي الصَّلَاةِ أَوْ مَعَ ظَنِّ الْفَرَاغِ

§الباب ۴§

۷۰۸۹- §المقنع ص ۳۲.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" فَإِنْ تَكَلَّمْتَ فِي صَلَاتِكَ نَاسِياً فَقُلْتَ أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ فَأَتِمَّ صَلَاتَكَ وَ اسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ

۵ بَابُ وُجُوبِ كَوْنِ سُجُودِ السَّهْوِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ وَ قَبْلَ الْكَلَامِ

§الباب ۵§

۷۰۹۰- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فِي نِسْيَانِ التَّشَهُّدِ حَتَّى إِذَا فَرَغْتَ فَاسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَ مَا تُسَلِّمُ

قَبلَ أَنْ تَتَكَلَّمَ

↕

ص: ۴۰۵

وَ فِی مَوْضِعٍ آخَرَ فِی الشَّکِّ فِی الرَّکَعَاتِ ثُمَّ اسْجُدْ سَجْدَتَیِ السَّهْوِ بَعْدَ التَّسْلِیمِ

۷۰۹۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِی خَبَرٍ یَأْتِی §یأتی فی الحدیث ۴ من الباب ۲۳ من هذه الأبواب.§ فَإِذَا سَلَّمَ سَجَدَ سَجْدَتَیِ السَّهْوِ وَ إِنْ لَمْ یَذْکُرْ إِلَّا بَعْدَ الرُّکُوعِ §فی المصدر: بعد أن رکع.§ مَضَی فِی صَلَاتِهِ وَ سَجَدَ سَجْدَتَیِ السَّهْوِ بَعْدَ السَّلَامِ

۶ بَابُ عَدَمِ بُطْلَانِ الصُّبْحِ بِالتَّسْلِیمِ فِی الْأُولَی إِذَا ظَنَّ التَّمَامَ ثُمَّ تَیَقَّنَ وَ لَمْ یَسْتَدْبِرِ الْقِبْلَةَ وَ وُجُوبِ إِکْمَالِهَا وَ کَذَا الْمَغْرِبُ

§الباب ۶§

۷۰۹۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِی رَجُلٍ سَبَقَهُ الْإِمَامُ بِرَکْعَةٍ فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ سَهَا عَنْ قَضَاءِ مَا فَاتَهُ فَسَلَّمَ وَ انْصَرَفَ مَعَ النَّاسِ قَالَ یُصَلِّی الرَّکْعَةَ الَّتِی فَاتَتْهُ وَحْدَهَا وَ یَتَشَهَّدُ وَ یُسَلِّمُ وَ یَنْصَرِفُ-

قُلْتُ لَا یَبْعُدُ أَنْ یَکُونَ الْمُرَادُ مِنَ الِانْصِرَافِ فِی قَوْلِهِ ع وَ انْصَرَفَ الِانْصِرَافَ مِنَ الصَّلَاةِ لَا مِنَ الْمَکَانِ الَّذِی صَلَّی فِیهِ فَلَا مُخَالَفَةَ فِیهِ

↕

ص: ۴۰۶

۷ بَابُ وُجُوبِ الْعَمَلِ بِغَلَبَةِ الظَّنِّ عِنْدَ الشَّکِّ فِی عَدَدِ الرَّکَعَاتِ ثُمَّ یُتِمُّ وَ یَسْجُدُ لِلسَّهْوِ نَدْباً

§الباب ۷§

۷۰۹۳- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع" وَ إِنْ شَکَکْتَ فَلَمْ تَدْرِ اثْنَتَیْنِ صَلَّیْتَ أَمْ ثَلَاثاً وَ ذَهَبَ وَهْمُکَ إِلَی الثَّالِثَةِ فَأَضِفْ إِلَیْهَا الرَّابِعَةَ إِلَی أَنْ قَالَ وَ إِنْ ذَهَبَ وَهْمُکَ إِلَی الْأَقَلِّ فَابْنِ عَلَیْهِ

" وَ قَالَ ع وَ إِنْ شَکَکْتَ فَلَمْ تَدْرِ ثَلَاثاً صَلَّیْتَ أَمْ أَرْبَعاً وَ ذَهَبَ وَهْمُکَ إِلَی الثَّالِثَةِ فَأَضِفْ إِلَیْهَا رَکْعَةً مِنْ قِیَامٍ

وَ قَالَ ع فِی الشَّکِّ بَیْنَ الْوَاحِدَةِ وَ الثَّلَاثِ وَ الْأَرْبَعِ وَ إِنْ ذَهَبَ وَهْمُکَ إِلَی وَاحِدَةٍ فَاجْعَلْهَا وَاحِدَةً

وَ قَالَ فِی مَوْضِعٍ آخَرَ" وَ إِنْ ذَهَبَ وَهْمُکَ إِلَی الْأَقَلِّ أَوْ أَکْثَرَ فَعَلْتَ مَا بَیَّنْتُ لَکَ فِیمَا تَقَدَّمَ

إِلَی غَیْرِ ذَلِکَ مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِی یَأْتِی ذِکْرُهَا

۷۰۹۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِی خَبَرٍ وَ إِنْ شَکَّ فَلَمْ یَدْرِ اثْنَتَیْنِ صَلَّی أَمْ ثَلَاثاً بَنَی عَلَی الْیَقِینِ مِمَّا یَذْهَبُ وَهْمُهُ إِلَیْهِ

۷۰۹۵- §المقنع ص ۳۱.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" فِی الشَّکِّ بَیْنَ الِاثْنَتَیْنِ وَ الثَّلَاثِ" وَ رُوِیَ عَنْ بَعْضِهِمْ ع یَبْنِی عَلَی الَّذِی ذَهَبَ وَهْمُهُ إِلَیْهِ الْخَبَرَ

↕

ص: ۴۰۷

قَالَ" وَ إِنْ لَمْ تَدْرِ ثَلَاثاً صَلَّیْتَ أَمْ أَرْبَعاً وَ ذَهَبَ وَهْمُکَ إِلَی الثَّالِثَةِ فَأَضِفْ إِلَیْهَا الرَّابِعَةَ وَ إِنْ ذَهَبَ وَهْمُکَ إِلَی الرَّابِعَةِ فَتَشَهَّدْ وَ

سَلِّمْ §الظاهر صوابه: و سلّم.§ وَ اسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ

" وَ فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ إِنْ ذَهَبَ وَهْمُكَ إِلَى الثَّالِثَةِ فَصَلِّ رَكْعَةً وَ اسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بِغَيْرِ قِرَاءَةٍ

٨ بَابُ وُجُوبِ الْبِنَاءِ عَلَى الْأَكْثَرِ عِنْدَ الشَّكِّ فِي عَدَدِ الْأَخِيرَتَيْنِ وَ إِتْمَامِ مَا ظَنَّ نَقْصَهُ بَعْدَ التَّسْلِيمِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ بَعْدَ الِاحْتِيَاطِ وَ لَوْ تَيَقَّنَ النَّقْصَ

§الباب ٨§

٧٠٩٦- §الهداية ص ٣٢.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع لِعَمَّارِ بْنِ مُوسَى يَا عَمَّارُ أَجْمَعُ لَكَ السَّهْوَ كُلَّهُ §ليس فى المصدر.§ فِي كَلِمَتَيْنِ مَتَى مَا شَكَكْتَ فَخُذْ بِالْأَكْثَرِ فَإِذَا سَلَّمْتَ فَأَتِمَّ مَا ظَنَنْتَ أَنَّكَ نَقَصْتَ

٧٠٩٧- §فقه الرضا (عليه السلام) صدره فى ص ١٠.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنِ اعْتَدَلَ وَهْمُكَ أَنْتَ بِالْخِيَارِ فَإِنْ شِئْتَ بَنَيْتَ عَلَى الْأَقَلِّ وَ تَشَهَّدْتَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَ إِنْ شِئْتَ بَنَيْتَ عَلَى الْأَكْثَرِ وَ عَمِلْتَ مَا وَصَفْنَاهُ لَكَ

قُلْتُ هَذَا قَوْلُ الصَّدُوقِ وَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَنَدُهُ. قَالَ فِي التَّذْكِرَةِ بَعْدَ الْحُكْمِ عَلَى الْبِنَاءِ عَلَى الْأَكْثَرِ هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ عُلَمَائِنَا. وَ قَالَ الصَّدُوقُ يَتَخَيَّرُ بَيْنَ ذَلِكَ وَ بَيْنَ الْبِنَاءِ عَلَى الْأَقَلِّ لِقَوْلِ

↕

ص: ٤٠٨

الرِّضَا ع يَبْنِي عَلَى يَقِينِهِ وَ يَسْجُدُ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ وَ الْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ فَيَتَعَيَّنُ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ وَ يُحْمَلُ الرِّوَايَةُ عَلَى الظَّنِّ انْتَهَى §التذكرة ج ١ ص ١٣٩.§ وَ الظَّاهِرُ أَنَّ مُسْتَنَدَهُ مَا ذَكَرْنَاهُ

وَ قَالَ ع فِي مَوْضِعٍ آخَرَ وَ إِنِ اسْتَيْقَنْتَ بَعْدَ مَا سَلَّمْتَ أَنَّ الَّتِي بَنَيْتَ عَلَيْهَا وَاحِدَةً كَانَتْ ثَانِيَةً وَ زِدْتَ فِي صَلَاتِكَ رَكْعَةً لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ لِأَنَّ التَّشَهُّدَ حَائِلٌ بَيْنَ الرَّابِعَةِ وَ الْخَامِسَةِ §فقه الرضا (عليه السلام) ص ١٠.§

٩ بَابُ أَنَّ مَنْ شَكَّ بَيْنَ الثِّنْتَيْنِ وَ الثَّلَاثِ بَعْدَ إِكْمَالِ السَّجْدَتَيْنِ وَجَبَ عَلَيْهِ الْبِنَاءُ عَلَى الثَّلَاثِ وَ صَلَاةُ رَكْعَةٍ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

§الباب ٩§

٧٠٩٨- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٨٨.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي خَبَرٍ وَ إِنْ شَكَّ فَلَمْ يَدْرِ اثْنَتَيْنِ صَلَّى أَمْ ثَلَاثاً بَنَى عَلَى الْيَقِينِ مِمَّا يَذْهَبُ وَهْمُهُ إِلَيْهِ

٧٠٩٩- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ١٠ باختلاف.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ شَكَكْتَ فَلَمْ تَدْرِ اثْنَتَيْنِ صَلَّيْتَ أَمْ ثَلَاثاً وَ ذَهَبَ وَهْمُكَ إِلَى الثَّالِثَةِ فَأَضِفْ إِلَيْهَا الرَّابِعَةَ فَإِذَا سَلَّمْتَ صَلَّيْتَ رَكْعَةً بِالْحَمْدِ وَحْدَهَا وَ إِنْ ذَهَبَ وَهْمُكَ إِلَى الْأَقَلِ

↕

ص: ٤٠٩

فَابْنِ عَلَيْهِ وَ تَشَهَّدْ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ثُمَّ اسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ وَ إِنِ اعْتَدَلَ وَهْمُكَ فَأَنْتَ بِالْخِيَارِ فَإِنْ شِئْتَ بَنَيْتَ عَلَى الْأَقَلِّ وَ تَشَهَّدْتَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَ إِنْ شِئْتَ بَنَيْتَ عَلَى الْأَكْثَرِ وَ عَمِلْتَ مَا وَصَفْنَاهُ لَكَ

قُلْتُ بَلِ الْمُتَعَيَّنُ الْبِنَاءُ عَلَى الْأَكْثَرِ لِمَا مَرَّ مِنْ خَبَرِ عَمَّارٍ الْمُتَلَقَّى بِالْقَبُولِ عِنْدَ الْأَكْثَرِ وَ لِمَا فِي الْأَصْلِ مِنَ الْأَخْبَارِ الْخَاصَّةِ بَلْ فِي الرَّضَوِيِّ أَيْضاً مَا يُؤَيِّدُهُ كَمَا يَأْتِي

۱۰ بَابُ أَنَّ مَنْ شَکَّ بَيْنَ الثَّلَاثِ وَ الْأَرْبَعِ وَجَبَ عَلَيْهِ الْبِنَاءُ عَلَى الْأَرْبَعِ وَ الْإِتْمَامُ ثُمَّ صَلَاةُ رَكْعَةٍ قَائِماً أَوْ رَكْعَتَيْنِ جَالِساً وَ يَسْجُدُ لِلسَّهْوِ

§الباب ۱۰§

۷۱۰۰- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ شَكَكْتَ فَلَمْ تَدْرِ ثَلَاثاً صَلَّيْتَ أَمْ أَرْبَعاً وَ ذَهَبَ وَهْمُكَ إِلَى الثَّالِثَةِ فَأَضِفْ إِلَيْهَا رَكْعَةً مِنْ قِيَامٍ وَ إِنِ اعْتَدَلَ وَهْمُكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ أَنْتَ جَالِسٌ

وَ قَالَ ع فِي مَوْضِعٍ آخَرَ وَ إِنْ لَمْ تَدْرِ أَ ثَلَاثاً صَلَّيْتَ أَمْ أَرْبَعاً وَ لَمْ يَذْهَبْ وَهْمُكَ إِلَى شَيْءٍ فَسَلِّمْ ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ أَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَ أَنْتَ جَالِسٌ تَقْرَأُ فِيهِمَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ

۷۱۰۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِي خَبَرٍ أَنَّهُ قَالَ وَ إِنْ شَكَّ فَلَمْ يَدْرِ ثَلَاثاً صَلَّى أَمْ أَرْبَعاً فَإِنَّهُ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ جَالِساً بَعْدَ أَنْ يُسَلِّمَ فَإِنْ كَانَ قَدْ صَلَّى ثَلَاثاً كَانَتَا §فی المصدر: كانت.§ هَاتَانِ

↕

ص: ۴۱۰

الرَّكْعَتَانِ اللَّتَانِ صَلَّاهُمَا جَالِساً مَقَامَ رَكْعَةٍ فَأَتَمَّ الصَّلَاةَ أَرْبَعاً وَ إِنْ كَانَ قَدْ صَلَّى أَرْبَعاً كَانَتَا نَافِلَةً لَهُ

قُلْتُ قَدْ نَقَلَ الشَّيْخُ فِي الْأَصْلِ فِي آخِرِ هَذَا الْبَابِ عَنِ الصَّدُوقِ فِي الْمُقْنِعِ §المقنع ص ۳۱.§ رِوَايَةَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ إِنْ ذَهَبَ وَهْمُكَ إِلَى الثَّالِثَةِ فَصَلِّ رَكْعَةً وَ اسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بِغَيْرِ قِرَاءَةٍ وَ إِنِ اعْتَدَلَ وَهْمُكَ فَأَنْتَ بِالْخِيَارِ إِنْ شِئْتَ صَلَّيْتَ رَكْعَةً مِنْ قِيَامٍ أَوْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ جُلُوسٍ فَإِنْ ذَهَبَ وَهْمُكَ مَرَّةً إِلَى ثَلَاثٍ وَ مَرَّةً إِلَى أَرْبَعٍ فَتَشَهَّدْ وَ سَلِّمْ وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ أَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَ أَنْتَ قَاعِدٌ تَقْرَأُ فِيهِمَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَ الظَّاهِرُ أَنَّ رِوَايَةَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ إِلَى قَوْلِهِ بِغَيْرِ قِرَاءَةٍ وَ الْبَاقِي خَبَرٌ أَوْ خَبَرَانِ غَيْرُهَا عَلَى مَا نَرَاهُ وَ عَلَى مُعْتَقَدِهِ فَهُوَ مِنْ كَلَامِ الصَّدُوقِ فَنَقْلُهُ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ وَ هَذَا ظَاهِرٌ لِمَنْ تَأَمَّلَ فِي الْكِتَابِ

۱۱ بَابُ أَنَّ مَنْ شَكَّ بَيْنَ الِاثْنَتَيْنِ وَ الْأَرْبَعِ بَعْدَ إِكْمَالِ السَّجْدَتَيْنِ وَجَبَ عَلَيْهِ الْبِنَاءُ عَلَى الْأَرْبَعِ ثُمَّ صَلَاةُ رَكْعَتَيْنِ قَائِماً بَعْدَ التَّشَهُّدِ وَ يَسْجُدُ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ

§الباب ۱۱§

۷۱۰۲- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِذَا لَمْ تَدْرِ اثْنَتَيْنِ صَلَّيْتَ أَمْ أَرْبَعاً وَ لَمْ يَذْهَبْ وَهْمُكَ إِلَى شَيْءٍ فَتَشَهَّدْ ثُمَّ تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَ أَرْبَعَ سَجَدَاتٍ تَقْرَأُ فِيهِمَا بِأُمِّ الْكِتَابِ ثُمَّ تَشَهَّدْ وَ تُسَلِّمُ فَإِنْ كُنْتَ صَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ كَانَتَا هَاتَانِ تَمَاماً لِلْأَرْبَعِ وَ إِنْ كُنْتَ صَلَّيْتَ أَرْبَعاً كَانَتَا هَاتَانِ نَافِلَةً

↕

ص: ۴۱۱

۷۱۰۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص: ۱۸۸ باختلاف.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِي خَبَرٍ أَنَّهُ قَالَ وَ إِنْ شَكَّ فَلَمْ يَدْرِ اثْنَتَيْنِ صَلَّى أَمْ أَرْبَعاً سَلَّمَ وَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَإِنْ كَانَ إِنَّمَا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَتَا تَمَامَ صَلَاتِهِ وَ إِنْ كَانَ صَلَّى أَرْبَعاً كَانَتَا لَهُ نَافِلَةً وَ عَلَيْهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ هَذَا أَنْ يَسْجُدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَ السَّلَامِ

۷۱۰۴- §المقنع: ص ۳۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، "فَإِنْ لَمْ تَدْرِ اثْنَتَيْنِ صَلَّيْتَ أَمْ أَرْبَعاً فَأَعِدِ الصَّلَاةَ

" وَ رُوِيَ سَلِّمْ ثُمَّ قُمْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ لَا تَكَلَّمْ §فی المصدر: و لا تتكلم.§ وَ تَقْرَأُ فِيهِمَا بِأُمِّ الْكِتَابِ فَإِنْ كُنْتَ صَلَّيْتَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ كَانَتَا هَاتَانِ نَافِلَةً وَ إِنْ كُنْتَ صَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ كَانَتَا هَاتَانِ تَمَامَ الْأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ وَ إِنْ تَكَلَّمْتَ فَاسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ

۱۲ بَـابُ أَنَّ مَنْ شَكَّ بَيْنَ الثِّنْتَيْنِ وَ الثَّلَاثِ وَ الْأَرْبَعِ وَجَبَ عَلَيْهِ الْبِنَاءُ عَلَى الْأَرْبَعِ ثُمَّ صَـلَاةُ رَكْعَتَيْنِ قَائِماً وَ رَكْعَتَيْنِ جَالِساً أَوْ رَكْعَـةٍ قَائِماً وَ رَكْعَتَيْنِ جَالِساً وَ يَسْجُدُ لِلسَّهْوِ

§الباب ۱۲§

۷۱۰۵- §فقه الرضا (عليه السـلام): ص ۱۰§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ شَـكَكْتَ فَلَمْ تَـدْرِ ثِنْتَيْنِ صَـلَّيْتَ أَمْ ثَلَاثاً أَمْ أَرْبَعاً فَصَلِّ رَكْعَةً مِنْ قِيَامٍ وَ رَكْعَتَيْنِ وَ أَنْتَ جَالِسٌ

↕

ص: ۴۱۲

۱۳ بَابُ أَنَّ مَنْ شَكَّ بَيْنَ الْأَرْبَعِ وَ الْخَمْسِ فَصَاعِداً وَجَبَ عَلَيْهِ الْبِنَاءُ عَلَى الْأَرْبَعِ وَ سُجُودُ السَّهْوِ

§الباب ۱۳§

۷۱۰۶- §فقه الرضا (عليه السلام): ص ۱۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ لَمْ تَدْرِ أَرْبَعاً صَـلَّيْتَ أَمْ خَمْساً أَوْ زِدْتَ أَوْ نَقَصْتَ فَتَشَهَّدْ وَ سَلِّمْ وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ أَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَ أَنْتَ جَالِسٌ بَعْدَ تَسْلِيمِكَ

وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ تَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ رُكُوعِكَ وَ لَا قِرَاءَةَ وَ تَشَهَّدُ فِيهِمَا تَشَهُّداً خَفِيفاً

الْمُقْنِعُ لِلصَّدُوقِ، مِثْلَهُ §المقنع: ص ۳۱.§

۷۱۰۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ سَهَا فَلَمْ يَدْرِ أَ زَادَ فِي صَلَاتِهِ أَوْ نَقَصَ مِنْهَا سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ

۱۴ بَابُ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ عَلَى مَنْ لَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى وَ لَمْ يَغْلِبْ عَلَى ظَنِّهِ شَيْءٌ وَ عَلَى مَنْ لَمْ يَدْرِ صَلَّى شَيْئاً أَمْ لَا

§الباب ۱۴§

۷۱۰۸- §المقنع ص ۳۱.§ الْمُقْنِعُ لِلصَّدُوقِ،" وَ إِنْ لَمْ تَدْرِ كَمْ صَلَّيْتَ وَ لَمْ يَقَعْ وَهْمُكَ عَلَى شَيْءٍ فَأَعِدِ الصَّلَاةَ

↕

ص: ۴۱۳

۷۱۰۹- §الاستبصار ج ۱ ص ۳۷۳.§ الشَّيْخُ الطُّوسِـيُّ فِي الِاسْتِبْصَارِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَـدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَّادِ بْنِ سُـلَيْمَانَ عَنْ سَـعْدِ بْنِ سَـعْدٍ عَنْ صَـفْوَانَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ إِنْ كُنْتَ لَا تَدْرِي كَمْ صَلَّيْتَ وَ لَمْ يَقَعْ وَهْمُكَ عَلَى شَيْءٍ فَأَعِدِ الصَّلَاةَ

۱۵ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الِاحْتِيَاطِ عَلَى مَنْ كَثُرَ سَهْوُهُ بَلْ يَمْضِي فِي صَلَاتِهِ وَ يَبْنِي عَلَى وُقُوعِ مَا شَكَّ فِيهِ حَتَّى يَتَيَقَّنَ التَّرْكَ وَ حَدِّ كَثْرَةِ السَّهْوِ

§الباب ۱۵§

۷۱۱۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْـلَام، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَشُكُّ فِي صَلَاتِهِ قَالَ يُعِيدُ قِيلَ فَإِنَّهُ يَكْثُرُ ذَلِكَ عَلَيْهِ كُلَّمَا أَعَادَ شَكَّ قَالَ يَمْضِي فِي صَلَاتِهِ وَ قَالَ لَا تُعَوِّدُوا الْخَبِيثَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ بِقَضَاءِ §فی المصدر: بنقض.§ الصَّلَاةِ

فَتُطْمِعُوهُ فَإِنَّهُ إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ يَعُدْ إِلَيْهِ

۱۶ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ شَيْءٍ بِالسَّهْوِ فِي النَّافِلَةِ وَ اسْتِحْبَابِ الْبِنَاءِ عَلَى الْأَقَلِّ وَ عَدَمِ بُطْلَانِهَا بِزِيَادَةِ رَكْعَةٍ سَهْواً

§الباب ۱۶§

۷۱۱۱- §المصدر السابق ج ۱ ص ۱۹۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ السَّهْوِ فِي النَّافِلَةِ قَالَ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ §لأنّه: ليس في المصدر.§ يَتَطَوَّعُ فِي

↕

ص: ۴۱۴

النَّافِلَةِ بِرَكْعَةٍ أَوْ بِسَجْدَةٍ أَوْ بِمَا شَاءَ

۷۱۱۲- §المقنع: ص ۳۳.§ الْمُقْنِعُ لِلصَّدُوقِ،" وَ اعْلَمْ أَنَّهُ لَا سَهْوَ فِي النَّافِلَةِ

۱۷ بَابُ بُطْلَانِ الْفَرِيضَةِ بِزِيَادَةِ رَكْعَةٍ فَصَاعِداً وَ لَوْ سَهْواً إِلَّا أَنْ يَجْلِسَ عَقِيبَ الرَّابِعَةِ بِقَدْرِ التَّشَهُّدِ أَوْ يَشُكَّ جَلَسَ أَمْ لَا

§الباب ۱۷§

۷۱۱۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ فِيمَنْ نَسِيَ فَزَادَ فِي صَلَاتِهِ قَالَ إِنْ كَانَ جَلَسَ فِي الرَّابِعَةِ وَ تَشَهَّدَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ وَ يَسْجُدُ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ فَإِنْ لَمْ يَجْلِسْ فِي الرَّابِعَةِ اسْتَقْبَلَ الصَّلَاةَ

۷۱۱۴- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فِي الشَّكِّ فِي الْأُولَى وَ الثَّانِيَةِ وَ إِنْ ذَهَبَ وَهْمُكَ إِلَى الْأُولَى جَعَلْتَهَا الْأُولَى وَ تَشَهَّدْتَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَ إِنِ اسْتَيْقَنْتَ بَعْدَ مَا سَلَّمْتَ أَنَّ الَّتِي بَنَيْتَ §في المصدر: يثبت.§ عَلَيْهَا وَاحِدَةً كَانَتْ §و فيه زيادة: أو.§ ثَانِيَةً وَ زِدْتَ فِي صَلَاتِكَ رَكْعَةً لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ لِأَنَّ التَّشَهُّدَ حَائِلٌ بَيْنَ الرَّابِعَةِ وَ الْخَامِسَةِ

↕

ص: ۴۱۵

۱۸ بَابُ كَيْفِيَّةِ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ وَ مَا يُقَالُ فِيهِمَا

§الباب ۱۸§

۷۱۱۵- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع كُنْتُ يَوْماً عِنْدَ الْعَالِمِ ع وَ رَجُلٌ سَأَلَهُ عَنْ رَجُلٍ إِلَى أَنْ قَالَ وَ سَأَلَ عَنْ رَجُلٍ سَهَا فَلَمْ يَدْرِ أَ سَجَدَ سَجْدَةً أَمِ اثْنَتَيْنِ فَقَالَ يَسْجُدُ أُخْرَى وَ لَيْسَ عَلَيْهِ سَجْدَتَا السَّهْوِ وَ قَالَ تَقُولُ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ عَلَى §على: ليس في المصدر.§ آلِ مُحَمَّدٍ وَ سَلَّمَ وَ سَمِعْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى يَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ

وَ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ تَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ رُكُوعِكَ وَ لَا قِرَاءَةَ وَ تَشَهَّدُ فِيهِمَا تَشَهُّداً خَفِيفاً

۷۱۱۶- §المقنع ص ۳۳.§ الْمُقْنِعُ لِلصَّدُوقِ،" فَإِذَا سَجَدْتَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ فَقُلْ فِيهِمَا بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ

۷۱۱۷- §الكافي ج ۳: ص ۳۵۶ ح ۵.§ ثِقَةُ الْإِسْلَامِ فِي الْكَافِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ

الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يَقُولُ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ قَالَ الْحَلَبِيُّ وَ سَمِعْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى يَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ

قُلْتُ نَقَلَ الشَّيْخُ فِي الْأَصْلِ مَتْنَ هَذَا الْخَبَرِ عَنِ الْفَقِيهِ §الفقيه ج ۱ ص ۲۲۶ ح ۱۴.§ ثُمَ

↕

ص: ۴۱۶

قَالَ وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ مِثْلَهُ مَعَ أَنَ

فِي الْفَقِيهِ هَكَذَا إِنَّهُ قَالَ تَقُولُ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ .. إِلَى آخِرِهِ

وَ فِيهِمَا مِنَ الْمُخَالَفَةِ غَيْرِ الْمُغْتَفِرَةِ فِي أَمْثَالِ هَذَا الْمَقَامِ مَا لَا يَخْفَى وَ لِهَذَا نَقَلْنَاهُ فِي هَذَا الْبَابِ

۱۹ بَابُ وُجُوبِ التَّحَفُّظِ مِنَ السَّهْوِ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ

§الباب ۱۹§

۷۱۱۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۰۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ عَمَّارٍ السَّابَاطِيِّ أَنَّهُ رَوَى عَنْهُ أَنَّ السُّنَّةَ مِنَ الصَّلَاةِ مَفْرُوضَةٌ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ وَ قَالَ أَيْنَ ذَهَبَ وَ لَيْسَ هَكَذَا حَدَّثْتُهُ إِنَّمَا قُلْتُ إِنَّهُ §فی المصدر: له.§ مَنْ صَلَّى فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ وَ لَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ فِيهَا أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَا أَقْبَلَ عَلَيْهَا فَرُبَّمَا رُفِعَ مِنَ الصَّلَاةِ رُبُعُهَا أَوْ نِصْفُهَا أَوْ خُمُسُهَا أَوْ ثُلُثُهَا وَ إِنَّمَا أَمَرَ بِالسُّنَّةِ لِيَكْمُلَ بِهَا مَا ذَهَبَ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ

۷۱۱۹- §المحاسن ص ۲۶۰ ح ۳۱۷.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ ص صَلَاةً وَ جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ ص مَا بَالُ أَقْوَامٍ يُتْلَى عَلَيْهِمْ كِتَابُ اللَّهِ فَلَا يَدْرُونَ مَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ مِنْهُ وَ لَا مَا يُتْرَكُ هَكَذَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حَضَرَتْ أَبْدَانُهُمْ وَ غَابَتْ قُلُوبُهُمْ وَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ عَبْدٍ لَا يَحْضُرُ قَلْبُهُ مَعَ بَدَنِهِ

↕

ص: ۴۱۷

۲۰ بَابُ أَنَّ مَنْ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْ أَفْعَالِ الصَّلَاةِ بَعْدَ فَوْتِ مَحَلِّهِ وَجَبَ عَلَيْهِ الْمُضِيُّ فِيهَا مَا لَمْ يَتَيَقَّنِ التَّرْكَ فَيَجِبُ قَضَاؤُهُ بَعْدَ الْفَرَاغِ إِنْ كَانَ مِمَّا يُقْضَى وَ إِنْ ذَكَرَهُ فِي مَحَلِّهِ أَوْ شَكَّ فِيهِ أَتَى بِهِ وَ لَمْ يَسْجُدْ لِلسَّهْوِ

§الباب ۲۰§

۷۱۲۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ بَعْدَ أَنْ خَرَجَ مِنْهُ مَضَى فِي صَلَاتِهِ إِذَا شَكَّ فِي التَّكْبِيرِ بَعْدَ مَا رَكَعَ مَضَى وَ إِنْ شَكَّ فِي الرُّكُوعِ بَعْدَ مَا سَجَدَ مَضَى وَ إِنْ شَكَّ فِي السُّجُودِ بَعْدَ مَا قَامَ أَوْ جَلَسَ لِلتَّشَهُّدِ مَضَى

۷۱۲۱- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۹.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ شَكَكْتَ فِي أَذَانِكَ وَ قَدْ أَقَمْتَ الصَّلَاةَ فَامْضِ وَ إِنْ شَكَكْتَ فِي الْإِقَامَةِ بَعْدَ مَا كَبَّرْتَ فَامْضِ وَ إِنْ شَكَكْتَ فِي الْقِرَاءَةِ بَعْدَ مَا رَكَعْتَ فَامْضِ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ وَ إِنْ شَكَكْتَ فِي الرُّكُوعِ بَعْدَ مَا سَجَدْتَ فَامْضِ وَ كُلُّ شَيْءٍ تَشُكُّ فِيهِ وَ قَدْ دَخَلْتَ فِي حَالَةٍ أُخْرَى فَامْضِ وَ لَا تَلْتَفِتْ إِلَى الشَّكِّ إِلَّا أَنْ تَسْتَيْقِنَ

فَإِنَّكَ إِذَا اسْتَيْقَنْتَ §ما بين القوسين ليس فى المصدر.§ أَنَّكَ تَرَكْتَ الْأَذَانَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ إِنْ نَسِيتَ الْحَمْدَ حَتَّى قَرَأْتَ السُّورَةَ ثُمَّ ذَكَرْتَ قَبْلَ أَنْ تَرْكَعَ فَاقْرَأِ الْحَمْدَ وَ أَعِدِ §فى المصدر: عدا.§ السُّورَةَ وَ إِنْ رَكَعْتَ فَامْضِ عَلَى حَالَتِكَ

وَ عَنِ الْعَالِمِ ع أَنَّهُ قَالَ وَ إِنْ فَاتَكَ شَيْءٌ مِنْ

↕

ص: ۴۱۸

صَلَاتِكَ مِثْلُ الرُّكُوعِ وَ السُّجُودِ وَ التَّكْبِيرِ ثُمَّ ذَكَرْتَ ذَلِكَ فَاقْضِ الَّذِي فَاتَكَ

۷۱۲۲- §درست بن أبى منصور ص ۱۵۹.§ كِتَابُ دُرُسْتَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا شَكَكْتَ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِكَ وَ قَدْ أَخَذْتَ فِي مُسْتَأْنَفٍ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ امْضِ

۷۱۲۳- §الهداية ص ۳۲.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ إِنَّكَ إِنْ شَكَكْتَ أَنْ لَمْ تُؤَذِّنْ وَ قَدْ أَقَمْتَ فَامْضِ وَ إِنْ شَكَكْتَ فِي الْإِقَامَةِ بَعْدَ مَا كَبَّرْتَ فَامْضِ وَ إِنْ شَكَكْتَ فِي الْقِرَاءَةِ بَعْدَ مَا رَكَعْتَ فَامْضِ وَ إِنْ شَكَكْتَ فِي الرُّكُوعِ بَعْدَ مَا سَجَدْتَ فَامْضِ وَ كُلُّ شَيْءٍ شَكَكْتَ فِيهِ وَ قَدْ دَخَلْتَ فِي حَالَةٍ أُخْرَى فَامْضِ وَ لَا تَلْتَفِتْ إِلَى الشَّكِّ إِلَّا أَنْ تَسْتَيْقِنَ

۲۱ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ شَيْءٍ لِسَهْوِ الْإِمَامِ مَعَ حِفْظِ الْمَأْمُومِ وَ كَذَا الْعَكْسُ وَ وُجُوبِ الِاحْتِيَاطِ عَلَيْهِمْ لَوِ اشْتَرَكُوا فِي السَّهْوِ أَوْ سَهَا الْإِمَامُ مَعَ اخْتِلَافِ الْمَأْمُومِينَ

§الباب ۲۱§

۷۱۲۴- §الجعفريات ص ۵۱.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَيْسَ عَلَى مَنْ خَلْفَ الْإِمَامِ سَهْوٌ

↕

ص: ۴۱۹

۷۱۲۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَمَّنْ سَهَا خَلْفَ الْإِمَامِ قَالَ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ يَحْمِلُ عَنْهُ

الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، §المقنع ص ۳۳.§" وَ اعْلَمْ أَنَّهُ لَا سَهْوَ عَلَى مَنْ صَلَّى §أثبتناه من المصدر.§ خَلْفَ الْإِمَامِ وَ هُوَ أَنْ يُسَلِّمَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ الْإِمَامُ أَوْ يَسْهُوَ فَيَتَشَهَّدَ وَ يُسَلِّمَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ الْإِمَامُ

" وَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْإِمَامِ يُصَلِّي بِأَرْبَعٍ §فى نسخة «بأربعة»- منه (قده).§ أَنْفُسٍ أَوْ بِخَمْسٍ §فى نسخة «بخمسة»- منه (قده).§ فَيُسَبِّحُ اثْنَانِ عَلَى أَنَّهُمْ صَلَّوْا ثَلَاثاً وَ يُسَبِّحُ ثَلَاثَةٌ عَلَى أَنَّهُمْ صَلَّوْا أَرْبَعاً يَقُولُونَ هَؤُلَاءِ قُومُوا وَ يَقُولُونَ هَؤُلَاءِ اقْعُدُوا وَ الْإِمَامُ مَائِلٌ مَعَ أَحَدِهِمَا أَوْ مُعْتَدِلُ الْوَهْمِ فَمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ قَالَ لَيْسَ عَلَى الْإِمَامِ سَهْوٌ إِذَا حَفِظَ عَلَيْهِ مَنْ خَلْفَهُ سَهْوَهُ بِاتِّفَاقٍ مِنْهُمْ وَ لَيْسَ عَلَى مَنْ خَلْفَ الْإِمَامِ سَهْوٌ إِذَا لَمْ يَسْهُ الْإِمَامُ وَ لَا سَهْوَ فِي سَهْوٍ وَ لَيْسَ فِي الْمَغْرِبِ وَ لَا فِي الْفَجْرِ وَ لَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ مِنْ كُلِّ صَلَاةٍ سَهْوٌ وَ لَا سَهْوَ فِي نَافِلَةٍ فَإِذَا اخْتَلَفَ عَلَى الْإِمَامِ مَنْ خَلْفَهُ فَعَلَيْهِ وَ عَلَيْهِمْ فِي الِاحْتِيَاطِ الْإِعَادَةُ وَ الْأَخْذُ §فى نسخة «و الإعادة الاخذ»- منه (قده).§ بِالْجَزْمِ

↕

ص: ۴۲۰

۲۲ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ شَيْءٍ عَلَى مَنْ سَهَا فِي سَهْوٍ

§الباب ۲۲§

۷۱۲۶- §المقنع ص ۳۳.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ لَا سَهْوَ فِي سَهْوٍ

۲۳ بَابُ وُجُوبِ قَضَاءِ التَّشَهُّدِ وَ السَّجْدَةِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ إِذَا نَسِيَهُمَا وَ يَسْجُدُ لِلسَّهْوِ

§الباب ۲۳§

۷۱۲۷- §المقنع ص ۳۳.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ نَسِيتَ التَّشَهُّدَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ وَ ذَكَرْتَهُ فِي الثَّالِثَةِ فَأَرْسِلْ نَفْسَكَ وَ تَشَهَّدْ مَا لَمْ تَرْكَعْ فَإِنْ ذَكَرْتَ بَعْدَ مَا رَكَعْتَ فَامْضِ فِي صَلَاتِكَ فَإِذَا سَلَّمْتَ سَجَدْتَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ وَ تَشَهَّدْتَ فِيهِمَا التَّشَهُّدَ الَّذِي فَاتَكَ

۷۱۲۸- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ نَسِيتَ سَجْدَةً مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ وَ ذَكَرْتَهَا فِي الثَّالِثَةِ قَبْلَ الرُّكُوعِ فَأَرْسِلْ نَفْسَكَ وَ اسْجُدْهَا فَإِنْ ذَكَرْتَهَا بَعْدَ الرُّكُوعِ فَاقْضِهَا فِي الرَّكْعَةِ الرَّابِعَةِ وَ إِنْ كَانَتِ السَّجْدَةُ §فی إحدی النسخ وردت هذه الكلمات بصيغة التثنية، كما فی الطبعة الحجرية.§ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ وَ ذَكَرْتَهَا §فی إحدی النسخ وردت هذه الكلمات بصيغة التثنية، كما فی الطبعة الحجرية.§ فِي الرَّابِعَةِ فَأَرْسِلْ نَفْسَكَ وَ اسْجُدْهَا §فی إحدی النسخ وردت هذه الكلمات بصيغة التثنية، كما فی الطبعة الحجرية.§ مَا لَمْ تَرْكَعْ فَإِنْ ذَكَرْتَهَا §فی إحدی النسخ وردت هذه الكلمات بصيغة التثنية، كما فی الطبعة الحجرية.§ بَعْدَ الرُّكُوعِ فَامْضِ فِي صَلَاتِكَ وَ اسْجُدْهَا §فی إحدی النسخ وردت هذه الكلمات بصيغة التثنية، كما فی الطبعة الحجرية.§ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

↕

ص: ۴۲۱

وَ عَنِ الْعَالِمِ ع أَنَّهُ قَالَ §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۰.§ إِذَا قُمْتَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ أَوْ غَيْرِهَا وَ نَسِيتَ وَ لَمْ تَشَهَّدْ فِيهِمَا فَذَكَرْتَ ذَلِكَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ قَبْلَ أَنْ تَرْكَعَ فَاجْلِسْ وَ تَشَهَّدْ ثُمَّ قُمْ فَأَتِمَّ صَلَاتَكَ وَ إِنْ أَنْتَ لَمْ تَذْكُرْ حَتَّى رَكَعْتَ فَامْضِ فِي صَلَاتِكَ حَتَّى إِذَا فَرَغْتَ فَاسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَ مَا تُسَلِّمُ قَبْلَ أَنْ تَتَكَلَّمَ وَ إِنْ فَاتَكَ شَيْءٌ مِنْ صَلَاتِكَ إِلَى آخِرِ مَا تَقَدَّمَ

۷۱۲۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع §ورد فی هذا الموضع من الأصل المخطوط و الطبعة الحجرية منه «قدّه» ما لفظه: «ظاهرا، و يحتمل كونه من كلام المؤلّف». علما أن الرواية المذكورة فی المتن جاءت فی المصدر فی ذيل حديث طويل، و الظاهر أن المصنّف «قدّه» عنی بهامشه هذا أن الرواية هذه من كلام مؤلف الدعائم لا من كلام الإمام (علیه السلام).§ وَ مَنْ سَهَا عَنِ السُّجُودِ يَسْجُدُ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ حِينَ يَذْكُرُ وَ إِنْ سَهَا عَنِ التَّشَهُّدِ يَسْجُدُ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ

۷۱۳۰- §المصدر السابق ج ۱ ص ۱۸۹.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ نَسِيَ أَنْ يَجْلِسَ فِي التَّشَهُّدِ §فی المصدر: للتشهد.§ الْأَوَّلِ وَ قَامَ فِي الثَّالِثَةِ فَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَجْلِسْ قَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ جَلَسَ فَتَشَهَّدَ فَإِذَا سَلَّمَ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ وَ إِنْ لَمْ يَذْكُرْ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَرْكَعَ §فی المصدر: ركع.§ مَضَى فِي صَلَاتِهِ وَ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَ السَّلَامِ

↕

ص: ۴۲۲

۲۴ بَابُ عَدَمِ بُطْلَانِ الصَّلَاةِ بِالشَّكِّ بَعْدَ الْفَرَاغِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ شَيْءٍ لِذَلِكَ

§الباب ۲۴§

۷۱۳۱- §الجعفريات ص ۵۱.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ مَنْ شَكَّ فِي صَلَاتِهِ بَعْدَ انْصِرَافِهِ فَلَا شَيْءَ §فی المخطوط و المصدر: شكّ، و ما أثبتناه من الطبعة الحجرية للمستدرك.§ عَلَيْهِ

۷۱۳۲- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۹.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ كُلُّ سَهْوٍ بَعْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الصَّلَاةِ فَلَيْسَ شَيْءٌ §فی المصدر: بشیء.§ وَ لَا إِعَادَةَ فِيهِ لِأَنَّكَ قَدْ §قد: ليس فی المصدر.§ خَرَجْتَ عَلَى يَقِينٍ وَ الشَّكُّ لَا يَنْقُضُ الْيَقِينَ

۷۱۳۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ بَعْدَ أَنْ خَرَجَ مِنْهُ مَضَى فِي صَلَاتِهِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ إِنْ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ بَعْدَ أَنْ سَلَّمَ مِنْهَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِعَادَةٌ

۲۵ بَابُ جَوَازِ إِحْصَاءِ الرَّكَعَاتِ بِالْحَصَى وَ الْخَاتَمِ وَ تَحْوِيلِهِ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ لِذَلِكَ

§الباب ۲۵§

۷۱۳۴- §الاحتجاج ص ۴۹۰.§ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ، قَالَ

↕

ص: ۴۲۳

كَتَبَ الْحِمْيَرِيُّ إِلَى الْقَائِمِ ع هَلْ يَجُوزُ لِلرَّجُلِ إِذَا صَلَّى الْفَرِيضَةَ أَوِ النَّافِلَةَ وَ بِيَدِهِ السُّبْحَةُ أَنْ يُدِيرَهَا وَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ فَأَجَابَ ع يَجُوزُ ذَلِكَ إِذَا خَافَ السَّهْوَ وَ الْغَلَطَ

۷۱۳۵- §المقنع ص ۳۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ لَا بَأْسَ أَنْ يَعُدَّ الرَّجُلُ صَلَاتَهُ بِخَاتَمِهِ وَ بِحَصًى يَأْخُذُهُ بِيَدِهِ فَيَعُدُّهَا بِهِ

۲۶ بَابُ عَدَمِ بُطْلَانِ الصَّلَاةِ بِتَرْكِ شَيْءٍ مِنَ الْوَاجِبَاتِ سَهْواً أَوْ نِسْيَاناً أَوْ جَهْلًا أَوْ عَجْزاً عَنْهُ أَوْ خَوْفاً أَوْ إِكْرَاهاً عَدَا مَا اسْتُثْنِيَ بِالنَّصِ

§الباب ۲۶§

۷۱۳۶- §التوحيد ص ۳۵۳ ح ۳۴.§ الصَّدُوقُ فِي التَّوْحِيدِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي تِسْعَةٌ الْخَطَأُ وَ النِّسْيَانُ وَ مَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ وَ مَا لَا يُطِيقُونَ وَ مَا لَا يَعْلَمُونَ وَ مَا اضْطُرُّوا إِلَيْهِ وَ الْحَسَدُ وَ الطِّيَرَةُ وَ التَّفَكُّرُ فِي الْوَسْوَسَةِ فِي الْخَلْقِ مَا لَمْ يَنْطِقْ بِشَفَةٍ

۷۱۳۷- §الاختصاص ص ۳۱.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ رُفِعَ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ سِتٌّ الْخَطَأُ وَ النِّسْيَانُ وَ مَا اسْتُكْرِهُوا §فی المصدر: أكرهوا.§ عَلَيْهِ وَ مَا لَا يَعْلَمُونَ وَ مَا لَا يُطِيقُونَ وَ مَا اضْطُرُّوا إِلَيْهِ

↕

ص: ۴۲۴

قُلْتُ وَ بَاقِي أَخْبَارِ الْبَابِ يَأْتِي فِي أَبْوَابِ جِهَادِ النَّفْسِ

۲۷ بَابُ مَا يَنْبَغِي فِعْلُهُ لِدَفْعِ الْوَسْوَسَةِ وَ السَّهْوِ

§الباب ۲۷§

۷۱۳۸- §الجعفريات ص ۳۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْكَ أَشْكُو مَا أَلْقَى مِنَ الْوَسْوَسَةِ فِي صَلَوَاتِي حَتَّى لَا أَعْقِلُ مَا صَلَّيْتُ مِنْ زِيَادَةٍ أَوْ نُقْصَانٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا قُمْتَ إِلَى صَلَاتِكَ فَخُذْ فَخِذَكَ §وضع المصنّف فوقها- كذا- و فى هامش المخطوط قال (قده) و الظاهر:

فاطعن فخذك- منه قدّس سرّه.§ الْيُسْرَى فَاطْعَنْ بِإِصْبَعِكَ الْيُمْنَى الْمُسَبِّحَةِ ثُمَّ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ أَعُوذُ بِالسَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فَإِنَّكَ تُنَحِّيهِ وَ تَطْرُدُهُ عَنْكَ

۷۱۳۹- §الجعفريات ص ۲۱۷.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا نَسِيَ الشَّيْءَ وَضَعَ جَبْهَتَهُ فِي رَاحَتِهِ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ يَا مُذَكِّرَ الشَّيْءِ وَ فَاعِلَهُ ذَكِّرْنِي مَا نَسِيتُ

دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۰.§، عَنْهُ ع مِثْلَهُ إِلَّا أَنْ فِيهِ فَاطْعَنْ فِي فَخِذِكَ إِلَى آخِرِهِ وَ فِي آخِرِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ يَزْجُرُهُ وَ يَطْرُدُهُ

↕

ص: ۴۲۵

۷۱۴۰- §العقد الحسينى: مخطوط§ الشَّيْخُ حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ فِي الْعَقْدِ الْحُسَيْنِيِّ، قَالَ رُوِّيتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ شَكَا إِلَيْهِ الْوَسْوَسَةَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَ بَيْنَ صَلَوَاتِي يُلَبِّسُهَا عَلَيَّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ذَلِكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَنْزَبُ §ورد فى هامش المخطوط، منه قدّه: «خنزب، بخاء معجمة تفتح و تكسر و نون ساكنة و زاى مفتوحة و باء موحدة، كذا فى العقد الحسينى».

و يؤيد ذلك ما ورد فى لسان العرب ج ۱ ص ۳۶۷، و النهاية ج ۲ ص ۸۳، أما فى مجمع البحرين ج ۲ ص ۵۳ فقد ورد بلفظ «خنرب» أى براء مفتوحة بدل الزاى المفتوحة.§ فَإِذَا أَحْسَسْتَ بِهِ فَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْهُ وَ اتْفُلْ عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثاً قَالَ فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَ اللَّهُ عَنِّي

قَالَ وَ رُوِّيتُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ" أَنَّهُ شَكَا إِلَيْهِ بَعْضُهُمُ الْوَسْوَسَةَ فَقَالَ إِذَا وَجَدْتَ فِي قَلْبِكَ شَيْئاً فَقُلْ هُوَ الْأَوَّلُ وَ الْآخِرُ وَ الظَّاهِرُ وَ الْبَاطِنُ وَ هُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ

۷۱۴۱- §بشارة المصطفى ص ۲۷، و عنه فى البحار ج ۷۷ ص ۲۷۱.§ عِمَادُ الدِّينِ الطَّبَرِيُّ فِي بِشَارَةِ الْمُصْطَفَى، عَنِ الشَّيْخِ أَبِي الْبَقَاءِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَصْرِيِّ عَنْ أَبِي طَالِبٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ الدُّبَيْلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ كَثِيرٍ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْمُفَضَّلِ الْأَصْفَهَانِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ رَاشِدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ وَائِلٍ الْقُرَشِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَفْصٍ الْمَدَنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَرْطَأَةَ عَنْ كُمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ لَهُ فِي وَصِيَّتِهِ ع لَهُ يَا كُمَيْلُ إِذَا وَسْوَسَ

↕

ص: ۴۲۶

الشَّيْطَانُ فِي صَدْرِكَ فَقُلْ أَعُوذُ بِاللَّهِ الْقَوِيِّ مِنَ الشَّيْطَانِ الْغَوِيِّ وَ أَعُوذُ بِمُحَمَّدٍ الرَّضِيِّ مِنْ شَرِّ مَا قُدِّرَ وَ قُضِيَ وَ أَعُوذُ بِإِلَهِ النَّاسِ مِنْ شَرِّ الْجِنَّةِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ وَ سَلِّمْ تُكْفَ مَئُونَةَ إِبْلِيسَ وَ الشَّيَاطِينَ مَعَهُ وَ لَوْ أَنَّهُمْ كُلَّهُمْ أَبَالِسَةٌ مِثْلَهُ

وَ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، مِثْلَهُ §لقد وردت هذه الوصية فى تحف العقول ص ۱۱۴ لكنها خالية من هذه

القطعة، و نقلها العلّامة المجلسی فی البحار ج ۷۷ ص ۴۱۲ عن تحف العقول خالیة من هذه القطعة أیضا.§

وَ يُوجَدُ فِي بَعْضِ نُسَخِ النَّهْجِ، وَ فِيهِ وَ أَعُوذُ بِإِلَهِ الطَّيِّبِينَ مِنْ شَرٍّ إِلَى آخِرِهِ وَ بَعْدَ قَوْلِهِ أَجْمَعِينَ وَ عَظِّمِ اللَّهَ وَ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ تُكْفَ إِلَى آخِرِهِ

۷۱۴۲- §المقنع ص ۳۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِنِ ابْتُلِيَ رَجُلٌ بِالْوَسْوَسَةِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

۲۸ بَابُ الْمَوَاضِعِ الَّتِي تَجِبُ فِيهَا سَجْدَتَا السَّهْوِ وَ حُكْمِ نِسْيَانِهِمَا

§الباب ۲۸§

۷۱۴۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۸۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ سَهَا فَلَمْ يَدْرِ أَ زَادَ فِي صَلَوَاتِهِ أَوْ نَقَصَ مِنْهَا سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ

۷۱۴۴- §المقنع ص ۳۲.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" فَإِنْ تَكَلَّمْتَ فِي صَلَاتِكَ نَاسِياً فَقُلْتَ أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ فَأَتِمَّ صَلَاتَكَ وَ اسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ

↕

ص: ۴۲۷

أَبْوَابُ قَضَاءِ الصَّلَوَاتِ

۱ بَابُ وُجُوبِ قَضَاءِ الْفَرَائِضِ الْفَائِتَةِ بِعَمْدٍ أَوْ نِسْيَانٍ أَوْ نَوْمٍ أَوْ تَرْكِ طَهَارَةٍ لَا بِصِغَرٍ أَوْ جُنُونٍ أَوْ كُفْرٍ أَصْلِيٍّ أَوْ حَيْضٍ أَوْ نِفَاسٍ وَ وُجُوبِ تَقْدِيمِ الْفَائِتَةِ عَلَى الْحَاضِرَةِ وَ الْعُدُولِ إِلَى

§أبواب قضاء الصلوات الباب- ۱§

۱ بَابُ وُجُوبِ قَضَاءِ الْفَرَائِضِ الْفَائِتَةِ بِعَمْدٍ أَوْ نِسْيَانٍ أَوْ نَوْمٍ أَوْ تَرْكِ طَهَارَةٍ لَا بِصِغَرٍ أَوْ جُنُونٍ أَوْ كُفْرٍ أَصْلِيٍّ أَوْ حَيْضٍ أَوْ نِفَاسٍ وَ وُجُوبِ تَقْدِيمِ §ذكرنا العنوان موافقا للأصل لئلا يفوت الغرض و إلّا فليس البناء على وجوب التقديم- منه قدّس سرّه.§ الْفَائِتَةِ عَلَى الْحَاضِرَةِ وَ الْعُدُولِ إِلَى

۷۱۴۵- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع عَنِ الْعَالِمِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ نَامَ أَوْ نَسِيَ فَلَمْ يُصَلِّ الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ قَالَ إِنِ اسْتَيْقَظَ قَبْلَ الْفَجْرِ بِقَدْرِ مَا يُصَلِّيهِمَا جَمِيعاً فَيُصَلِّيهِمَا وَ إِنْ خَافَ أَنْ يَفُوتَهُ أَحَدُهُمَا فَلْيَبْدَأْ بِالْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ إِنِ اسْتَيْقَظَ بَعْدَ الصُّبْحِ فَلْيُصَلِّ الصُّبْحَ ثُمَّ الْمَغْرِبَ ثُمَّ الْعِشَاءَ إِلَى آخِرِهِ وَ عَنْ رَجُلٍ أَجْنَبَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَنَسِيَ أَنْ يَغْتَسِلَ حَتَّى خَرَجَ رَمَضَانُ قَالَ عَلَيْهِ أَنْ يَقْضِيَ الصَّلَاةَ وَ الصَّوْمَ إِذَا ذَكَرَ

۷۱۴۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ الْمَرِيضُ إِذَا ثَقُلَ وَ تَرَكَ الصَّلَاةَ أَيَّاماً أَعَادَ مَا تَرَكَ إِذَا اسْتَطَاعَ الصَّلَاةَ

↕

ص: ۴۲۸

۷۱۴۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۴۱.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةٌ حَتَّى دَخَلَ فِي وَقْتِ صَلَاةٍ أُخْرَى فَإِنْ كَانَ فِي الْوَقْتِ سَعَةٌ بَدَأَ بِالَّتِي فَاتَتْهُ وَ صَلَّى الَّتِي هُوَ مِنْهَا فِي وَقْتٍ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْوَقْتِ سَعَةٌ §اثبتناه من المصدر.§ إِلَّا مِقْدَارَ §في المصدر:

بمقدار.§ مَا يُصَلِّى فِيهِ الَّتِى هُوَ فِى وَقْتِهَا بَدَأَ بِهَا وَ قَضَى بَعْدَهَا الصَّلَاةَ الْفَائِتَةَ

۷۱۴۸- §مجمع البيان ج ۴ ص ۵.§ الشَّيْخُ الطَّبْرِسِيُّ فِى مَجْمَعِ الْبَيَانِ،" فِى قَوْلِهِ تَعَالَى أَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِى §طه ۲۰: ۱۴.§ وَ قِيلَ مَعْنَاهُ أَقِمِ الصَّلَاةَ مَتَى ذَكَرْتَ أَنَّ عَلَيْكَ صَلَاةً كُنْتَ فِى وَقْتِهَا أَوْ لَمْ تَكُنْ عَنْ أَكْثَرِ الْمُفَسِّرِينَ وَ هُوَ الْمَرْوِيُّ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ ع

۷۱۴۹- §رسالة عدم المضايقة ص ۱، و رواه عنه فى البحار ج ۸۸ ص ۳۲۸.§ السَّيِّدُ الْجَلِيلُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِى رِسَالَةِ عَدَمِ الْمُضَايَقَةِ، نَقْلًا عَنْ كِتَابِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَلَبِيِّ الَّذِى عُرِضَ عَلَى الصَّادِقِ ع فَاسْتَحْسَنَهُ وَ قَالَ لَيْسَ لِهَؤُلَاءِ يَعْنِى الْمُخَالِفِينَ مِثْلُهُ قَالَ فِيهِ وَ مَنْ نَامَ أَوْ نَسِيَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فَإِنِ اسْتَيْقَظَ قَبْلَ الْفَجْرِ بِمِقْدَارِ مَا يُصَلِّيهِمَا جَمِيعاً فَلْيُصَلِّهِمَا وَ إِنِ اسْتَيْقَظَ بَعْدَ الْفَجْرِ فَلْيُصَلِّ الْفَجْرَ ثُمَّ يُصَلِّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ الْعِشَاءَ

۷۱۵۰- §رسالة المضايقة ص ۱، و عنه فى البحار ج ۸۸ ص ۳۲۹.§ وَ عَنْ كِتَابِ الصَّلَاةِ لِلْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ الْأَهْوَازِيِّ، عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ نَسِيَ أَوْ نَامَ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى دَخَلَ وَقْتُ صَلَاةٍ

↕

ص: ۴۲۹

أُخْرَى فَقَالَ إِنْ كَانَتْ صَلَاةَ الْأُولَى فَلْيَبْدَأْ بِهَا وَ إِنْ كَانَتْ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَلْيُصَلِّ الْعِشَاءَ ثُمَّ يُصَلِّى الْعَصْرَ

۷۱۵۱- §رسالة المضايقة ص ۲، و عنه فى البحار ج ۸۸ ص ۳۲۹.§ وَ عَنِ الْحُسَيْنِ فِى كِتَابِ الصَّلَاةِ، قَالَ حَدَّثَنَا فَضَالَةُ وَ النَّضْرُ بْنُ سُوَيْدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنْ نَامَ رَجُلٌ أَوْ نَسِيَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فَإِنِ اسْتَيْقَظَ قَبْلَ الْفَجْرِ قَدْرَ مَا يُصَلِّيهِمَا كِلْتَيْهِمَا فَلْيُصَلِّهِمَا وَ إِنْ خَافَ أَنْ تَفُوتَهُ إِحْدَاهُمَا فَلْيَبْدَأْ بِالْعِشَاءِ وَ إِنِ اسْتَيْقَظَ بَعْدَ الْفَجْرِ فَلْيُصَلِّ الصُّبْحَ ثُمَّ الْمَغْرِبَ ثُمَّ الْعِشَاءَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

۷۱۵۲- §رسالة المضايقة ص ۲، و عنه فى البحار ج ۸۸ ص ۳۲۹.§ وَ عَنْهُ فِى الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ، عَنْ حَمَّادٍ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِى بَصِيرٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنْ نَامَ رَجُلٌ وَ لَمْ يُصَلِّ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ أَوْ نَسِيَ فَإِنِ اسْتَيْقَظَ قَبْلَ الْفَجْرِ قَدْرَ مَا يُصَلِّيهِمَا كِلْتَيْهِمَا فَلْيُصَلِّهِمَا وَ إِنْ خَشِيَ أَنْ تَفُوتَهُ إِحْدَاهُمَا فَلْيَبْدَأْ بِالْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ إِنِ اسْتَيْقَظَ بَعْدَ الْفَجْرِ فَلْيَبْدَأْ فَلْيُصَلِّ الْفَجْرَ ثُمَّ الْمَغْرِبَ ثُمَّ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ إِنْ خَافَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَتَفُوتَهُ إِحْدَى الصَّلَاتَيْنِ فَلْيُصَلِّ الْمَغْرِبَ وَ لْيَدَعِ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَ يَذْهَبَ شُعَاعُهَا ثُمَّ لْيُصَلِّهَا

۷۱۵۳- §المصدر السابق ص ۲، و عنه فى البحار ج ۸۸ ص ۳۳۰.§ وَ عَنْ أَمَالِى السَّيِّدِ أَبِى طَالِبٍ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْحَسَنِيِّ، قَالَ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ رَامِسٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ الدَّارَ قُطْنِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ طَالِبٍ §فى المصدر: بن أبى طالب، و الظاهر أنّ الصحيح: أحمد بن نصر أبى طالب «راجع تاريخ بغداد ج ۱۲ ص ۳۴».§ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو ذُهَلٍ عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ

↕

ص: ۴۳۰

الْغَفَّارِ الْعَسْقَلَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ سُلَيْمَانُ الزَّاهِدُ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ مُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِى رِيَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ كَيْفَ أَقْضِى قَالَ صَلِّ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ مِثْلَهَا قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَبْلُ أَمْ بَعْدُ قَالَ ص قَبْلُ

۷۱۵۴- §رسالة عدم المضايقة ص ۲، و عنه فى البحار ج ۸۸ ص ۳۳۰.§ وَ عَنْ كِتَابِ النَّقْضِ لِلْوَاسِطِيِّ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ كَانَ فِى صَلَاةٍ ثُمَّ ذَكَرَ صَلَاةً أُخْرَى فَاتَتْهُ أَتَمَّ الَّتِى هُوَ فِيهَا ثُمَّ يَقْضِى مَا فَاتَهُ

۷۱۵۵- §عوالى اللآلى ج ۱ ص ۱۱۶.§ عَوَالِى اللآلِى، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَهَاكُمْ عَنِ الرِّبَا وَ لَا يَرْضَاهُ

لِنَفْسِهِ- فَمَنْ نَامَ عَنْ فَرِيضَةٍ أَوْ نَسِيَهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا وَ لَا كَفَّارَةَ لَهُ غَيْرُ ذَلِكَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ أَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي §طه ۲۰: §.۱۴

۷۱۵۶- §تفسير أبي الفتوح الرازيّ ج ۳ ص ۴۹۸.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ نَامَ عَنْ صَلَاةٍ أَوْ نَسِيَهَا فَلْيَقْضِهَا إِذَا ذَكَرَهَا إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ أَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي §طه ۲۰: ۱۴.§

↕

ص: ۴۳۱

۲ بَابُ جَوَازِ الْقَضَاءِ فِي كُلِّ وَقْتٍ مَا لَمْ يَتَضَيَّقْ وَقْتُ الْحَاضِرَةِ وَ جَوَازِ التَّطَوُّعِ لِمَنْ عَلَيْهِ فَرِيضَةٌ عَلَى كَرَاهِيَةٍ وَ اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ النَّوَافِلِ وَ الصَّدَقَةِ عَنْهَا مَعَ الْعَجْزِ فَإِنْ فَاتَتْ بِمَرَضٍ لَمْ يَتَأَكَّدِ الِاسْتِحْبَابُ

§الباب ۲§

۷۱۵۷- §رسالة عدم المضايقة ص ۱، و عنه في البحار ج ۸۸ ص ۲۹۹.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رِسَالَةِ عَدَمِ الْمُضَايَقَةِ، عَنْ أَصْلِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ الْمَعْرُوضِ عَلَى الصَّادِقِ ع قَالَ خَمْسُ صَلَوَاتٍ يُصَلَّيْنَ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَتَى ذَكَرَهُ وَ مَتَى أَحَبَّ صَلَاةُ فَرِيضَةٍ نَسِيَهَا يَقْضِيهَا مَعَ غُرُوبِ الشَّمْسِ وَ طُلُوعِهَا الْخَبَرَ

۷۱۵۸- §المصدر السابق ص ۱، و عنه في البحار ج ۸۸ ص ۳۲۹.§ وَ عَنْ نَوَادِرِ الْمُصَنِّفِ، لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ نَقَلَهُ عَنْ خَطِّ جَدِّهِ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ يَنَامُ عِنْدَ §في المصدر و البحار: عن.§ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَ هُوَ فِي سَفَرٍ كَيْفَ يَصْنَعُ أَ يَجُوزُ أَنْ يَقْضِيَ بِالنَّهَارِ قَالَ لَا يَقْضِي صَلَاةَ نَافِلَةٍ وَ لَا فَرِيضَةٍ بِالنَّهَارِ فَلَا يَجُوزُ وَ لَا يَثْبُتُ لَهُ وَ لَكِنْ يُؤَخِّرُهَا فَيَقْضِيهَا بِاللَّيْلِ

قُلْتُ نَسَبَهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ إِلَى الشُّذُوذِ §التهذيب ج ۲ ص ۲۷۲ ح ۱۰۸۱.§ وَ ذَكَرَ لَهُ فِي الْأَصْلِ مَحَامِلَ بَعِيدَةً فَلَاحِظْ

↕

ص: ۴۳۲

۷۱۵۹- §المقنع ص ۳۲.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، " إِنْ نَسِيتَ الظُّهْرَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَ قَدْ صَلَّيْتَ الْعَصْرَ فَإِنْ أَمْكَنَكَ أَنْ تُصَلِّيَهَا §في المصدر: تصليهما.§ قَبْلَ أَنْ تَفُوتَكَ الْمَغْرِبُ فَابْدَأْ بِهَا وَ إِلَّا فَصَلِّ الْمَغْرِبَ ثُمَّ صَلِّ بَعْدَهَا الظُّهْرَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ مَتَى فَاتَتْكَ صَلَاةٌ فَصَلِّهَا إِذَا ذَكَرْتَ مَتَى ذَكَرْتَ إِلَّا أَنْ تَذْكُرَهَا فِي وَقْتِ فَرِيضَةٍ فَإِنْ ذَكَرْتَهَا فِي وَقْتِ فَرِيضَةٍ §أثبتناه من المصدر.§ فَصَلِّ الَّتِي أَنْتَ فِي وَقْتِهَا ثُمَّ صَلِّ الْفَائِتَةَ وَ إِنْ نَسِيتَ أَنْ تُصَلِّيَ الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فَذَكَرْتَهُمَا قَبْلَ الْفَجْرِ فَصَلِّهِمَا جَمِيعاً إِنْ كَانَ الْوَقْتُ بَاقِياً وَ إِنْ خِفْتَ أَنْ تَفُوتَكَ إِحْدَاهُمَا فَابْدَأْ بِالْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ إِنْ ذَكَرْتَ بَعْدَ الصُّبْحِ فَصَلِّ الصُّبْحَ ثُمَّ الْمَغْرِبَ ثُمَّ الْعِشَاءَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَإِنْ نِمْتَ عِنْدَ الْغَدَاةِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ صَلِّ الْغَدَاةَ §في المصدر: قبل صلاة الغداة.§

۷۱۶۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۴۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَزَلَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ بِوَادٍ فَبَاتَ بِهِ فَقَالَ مَنْ يَكْلَؤُنَا اللَّيْلَةَ فَقَالَ بِلَالٌ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَنَامَ §في المصدر زيادة: و نام.§ وَ نَامَ النَّاسُ جَمِيعاً فَمَا أَيْقَظَهُمْ إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَ تَوَضَّأَ النَّاسُ وَ أَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ وَ صَلَّى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ثُمَّ قَامَ §و فيه: أقام.§ فَصَلَّى الْفَجْرَ

↕

ص: ۴۳۳

۷۱۶۱- §المصدر السابق ج ۱ ص ۱۴۰.§، وَ رُوِّينَا عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ وَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُمَا قَالا لَا تُصَلِّ نَافِلَةً وَ عَلَيْكَ فَرِيضَةٌ قَدْ فَاتَتْكَ حَتَّى تُؤَدِّیَ الْفَرِيضَةَ

وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ص إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ نَافِلَةً إِلَّا بَعْدَ أَدَاءِ الْفَرَائِضِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ وَ كَيْفَ ذَلِكَ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ أَ رَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ يَوْمٌ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ أَ كَانَ لَكَ أَنْ تَتَطَوَّعَ حَتَّى تَقْضِيَهُ قَالَ لَا قَالَ وَ كَذَلِكَ الصَّلَاةُ فَهَذَا فِی الْفَوَاتِ أَوْ فِی آخِرِ وَقْتِ الصَّلَاةِ إِذَا كَانَ الْمُصَلِّی إِذَا بَدَأَ بِالنَّافِلَةِ فَاتَهُ وَقْتُ الصَّلَاةِ فَعَلَيْهِ أَنْ يَبْتَدِئَ بِالْفَرِيضَةِ فَأَمَّا إِنْ كَانَ فِی أَوَّلِ الْوَقْتِ وَ حَيْثُ يَبْلُغُ أَنْ يُصَلِّیَ النَّافِلَةَ ثُمَّ يُدْرِكُ الْفَرِيضَةَ §و فيه زيادة: قبل خروج الوقت.§ فَإِنَّهُ يُصَلِّيهَا

۷۱۶۲- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۳.§ فِقْهُ الرِّضَا ع وَ إِنْ فَاتَكَ فَرِيضَةٌ فَصَلِّهَا إِذَا ذَكَرْتَهَا فَإِنْ ذَكَرْتَهَا وَ أَنْتَ فِی وَقْتِ فَرِيضَةٍ أُخْرَى فَصَلِّ الَّتِی أَنْتَ فِی وَقْتِهَا ثُمَّ تُصَلِّی الْفَائِتَةَ

۳ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ قَضَاءِ مَا فَاتَ بِسَبَبِ الْإِغْمَاءِ الْمُسْتَوْعِبِ لِلْوَقْتِ وَ وُجُوبِ الْقَضَاءِ إِذَا أَفَاقَ وَ لَوْ فِی آخِرِ الْوَقْتِ بِقَدْرِ الطَّهَارَةِ وَ رَكْعَةٍ

§الباب ۳§

۷۱۶۳- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۱.§ فِقْهُ الرِّضَا ع عَنِ الْعَالِمِ ع قَالَ لَيْسَ عَلَى الْمَرِيضِ أَنْ يَقْضِیَ الصَّلَاةَ إِذَا أُغْمِیَ عَلَيْهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الَّتِی أَفَاقَ §فی المصدر: فات.§ فِی وَقْتِهَا

↕

ص: ۴۳۴

۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ الْمُغْمَى عَلَيْهِ جَمِيعَ مَا فَاتَهُ مِنَ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْإِفَاقَةِ وَ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ أَوْ يَوْمٍ

§الباب ۴§

۷۱۶۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۸ و عنه فی البحار ج ۸۸ ص ۳۰۳ ح ۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ الْمُغْمَى عَلَيْهِ إِذَا أَفَاقَ قَضَى كُلَّ مَا فَاتَهُ مِنَ الصَّلَاةِ

۷۱۶۵- §وقعة صفّين ص ۳۴۲، و عنه فی البحار ج ۸۸ ص ۳۰۲ ح ۱۳.§ نَصْرُ بْنُ مُزَاحِمٍ فِی كِتَابِ صِفِّينَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ السُّدِّیِّ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ الْهَمْدَانِیِّ قَالَ "نَظَرْتُ إِلَى عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ §فی المصدر زيادة: يوما من أيّام صفّين.§ رُمِیَ رَمْيَةً فَأُغْمِیَ عَلَيْهِ وَ لَمْ يُصَلِّ الظُّهْرَ وَ الْعَصْرَ وَ لَا الْمَغْرِبَ وَ لَا الْعِشَاءَ وَ لَا الْفَجْرَ ثُمَّ أَفَاقَ قَضَاهُنَّ جَمِيعاً يَبْدَأُ بِأَوَّلِ شَیْءٍ فَاتَهُ ثُمَّ الَّتِی تَلِيهَا

۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّنَحِّی عَنْ مَوْضِعِ فَوْتِ الصَّلَاةِ وَ إِيقَاعِ الْقَضَاءِ فِی مَوْضِعٍ آخَرَ

§الباب ۵§

۷۱۶۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۴۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَزَلَ فِی بَعْضِ أَسْفَارِهِ بِوَادٍ إِلَى أَنْ قَالَ فَمَا أَيْقَظَهُمْ إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا هَذَا يَا بِلَالُ فَقَالَ أَخَذَ بِنَفْسِیَ الَّذِی أَخَذَ

بِأَنْفُسِكُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص

↕

ص: ۴۳۵

تَنَحَّوْا مِنْ هَذَا الْوَادِی الَّذِی أَصَابَتْكُمْ فِيهِ هَذِهِ الْغَفْلَةُ فَإِنَّكُمْ بِتُّمْ بِوَادِی شَيْطَانٍ الْخَبَرَ

۶ بَابُ وُجُوبِ قَضَاءِ مَا فَاتَ كَمَا فَاتَ فَيَقْضِی صَلَاةَ السَّفَرِ قَصْراً وَ لَوْ فِی الْحَضَرِ وَ بِالْعَكْسِ وَ عَدَمِ جَوَازِ قَضَاءِ الْفَرِيضَةِ عَلَی الرَّاحِلَةِ

§الباب ۶§

۷۱۶۷- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِنْ فَاتَتْكَ الصَّلَاةُ فِی السَّفَرِ وَ ذَكَرْتَهَا فِی الْحَضَرِ فَاقْضِ صَلَاةَ السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ كَمَا فَاتَتْكَ وَ إِنْ فَاتَتْكَ فِی الْحَضَرِ فَذَكَرْتَهَا فِی السَّفَرِ فَاقْضِهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ صَلَاةَ الْحَضَرِ كَمَا فَاتَتْكَ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ، مِثْلَهُ §المقنع ص ۳۸.§

۷۱۶۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ نَسِیَ صَلَاةً فِی السَّفَرِ فَذَكَرَهَا فِی الْحَضَرِ قَضَی صَلَاةَ مُسَافِرٍ وَ إِنْ نَسِیَ صَلَاةً فِی الْحَضَرِ فَذَكَرَهَا فِی السَّفَرِ قَضَاهَا §فی المصدر: قضی.§ صَلَاةَ مُقِيمٍ

↕

ص: ۴۳۶

۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَةِ لِقَضَاءِ الْفَرَائِضِ الْيَوْمِيَّةِ وَ إِعَادَتِهَا وَ جَوَازِ الِاكْتِفَاءِ فِيمَا عَدَا الْأُولَی بِالْإِقَامَةِ

§الباب ۷§

۷۱۶۹- §عوالی اللآلی ج ۲ ص ۲۱۶.§ عَوَالِی اللَّآلِی، عَنْ أَبِی سَعِيدٍ الْخُدْرِیِّ قَالَ حُبِسْنَا عَنِ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ حَتَّی كَانَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ مِنَ اللَّيْلِ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ص بِلَالًا فَأَقَامَ لِلظُّهْرِ فَصَلَّاهَا ثُمَّ أَقَامَ لِلْعَصْرِ فَصَلَّاهَا ثُمَّ أَقَامَ لِلْمَغْرِبِ فَصَلَّاهَا ثُمَّ أَقَامَ لِلْعِشَاءِ فَصَلَّاهَا وَ لَمْ يُؤَذِّنْ لَهَا مَعَ الْإِقَامَةِ

۷۱۷۰- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ سَأَلْتُهُ يَعْنِی الْعَالِمَ ع مَنْ أَجْنَبَ ثُمَّ لَمْ يَغْتَسِلْ حَتَّی يُصَلِّیَ الصَّلَاةَ كُلَّهُنَّ فَذَكَرَ بَعْدَ مَا صَلَّی قَالَ فَعَلَيْهِ الْإِعَادَةُ يُؤَذِّنُ وَ يُقِيمُ ثُمَّ يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ صَلَاتَيْنِ بِإِقَامَةٍ

۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ الْوَتْرِ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا

§الباب ۸§

۷۱۷۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۰۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ مَنْ أَصْبَحَ وَ لَمْ يُوتِرْ فَلْيُوتِرْ إِذَا أَصْبَحَ يَعْنِی يَقْضِيهِ إِذَا فَاتَهُ

↕

ص: ۴۳۷

۹ بَابُ أَنَّ مَنْ فَاتَتْهُ فَرِيضَةٌ مِنَ الْخَمْسِ وَ اشْتَبَهَتْ وَجَبَ أَنْ يُصَلِّیَ رَكْعَتَيْنِ وَ ثَلَاثاً وَ أَرْبَعاً وَ مَنْ فَاتَتْهُ صَلَوَاتٌ لَا يَعْلَمُ عَدَدَهَا وَجَبَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ

حَتَّى يَغْلِبَ عَلَى ظَنِّهِ الْوَفَاءُ

§الباب ۹§

۷۱۷۲- §تفسير القمّيّ ج ۱ ص ۸۰.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ §كل ما يذكره فى هذا التفسير مرسلا فالظاهر انه مروىّ عن الصادق (عليه السلام) أو من سائر الأئمة (عليهم السلام) كما يظهر من أول كتابه و فى آخر المجلد الأول- منه قدّس سرّه.§، قَالَ" صَلَاةُ الْحَيْرَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ وُجُوهٍ إِلَى أَنْ قَالَ وَ الْوَجْهُ الثَّانِي مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةٌ وَ لَمْ يَعْرِفْ أَيَّ صَلَاةٍ هِيَ فَإِنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُصَلِّيَ ثَلَاثاً وَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَ رَكْعَتَيْنِ فَإِنْ كَانَتِ الَّتِي فَاتَتْهُ الْعِشَاءَ §فى المصدر: المغرب.§ فَقَدْ قَضَاهَا وَ إِنْ كَانَتِ §و فيه: فاتته.§ الْعَتَمَةَ فَقَدْ قَضَاهَا وَ إِنْ كَانَتِ الْفَجْرَ فَقَدْ قَضَاهَا وَ إِنْ كَانَتِ الظُّهْرَ فَقَدْ قَضَاهَا وَ إِنْ كَانَتِ الْعَصْرَ فَقَدْ قَضَاهَا فَقَدْ قَامَتِ الثَّلَاثُ مَقَامَهَا §و فيه: و ان كانت الظهر و العصر فقد قامت الأربع مقامها.§

۱۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَوُّعِ بِالصَّلَاةِ وَ الصَّوْمِ وَ الْحَجِّ وَ جَمِيعِ الْعِبَادَاتِ عَنِ الْمَيِّتِ وَ وُجُوبِ قَضَاءِ الْوَلِيِّ مَا فَاتَهُ مِنَ الصَّلَاةِ لِعُذْرٍ

§الباب ۱۰§

۷۱۷۳- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۴۵.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع عَلَيْكَ بِطَاعَةِ الْأَبِ وَ بِرِّهِ وَ التَّوَاضُعِ وَ الْخُضُوعِ وَ الْإِعْظَامِ وَ الْإِكْرَامِ لَهُ إِلَى أَنْ قَالَ

↕

ص: ۴۳۸

ع تَابِعُوهُمْ فِي الدُّنْيَا أَحْسَنَ الْمُتَابَعَةِ بِالْبِرِّ وَ بَعْدَ الْمَوْتِ بِالدُّعَاءِ لَهُمْ وَ التَّرَحُّمِ عَلَيْهِمْ فَإِنَّهُ رُوِيَ أَنَّ مَنْ بَرَّ أَبَاهُ فِي حَيَاتِهِ وَ لَمْ يَدْعُ لَهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ سَمَّاهُ اللَّهُ عَاقّاً

۷۱۷۴- §فلاح السائل.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَلَاحِ السَّائِلِ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا دَفَنْتُمْ مَيِّتَكُمْ وَ فَرَغْتُمْ مِنْ دَفْنِهِ فَلْيَقُمْ وَارِثُهُ أَوْ قَرَابَتُهُ أَوْ صَدِيقُهُ مِنْ جَانِبِ الْقَبْرِ وَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ مَرَّةً سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ وَصْفُ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فَيَقْرَؤُهَا بِالْحَمْدِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِنْ شَاءَ فَإِنَّهُمَا مِنْ مُهِمَّاتِ مَا يُقْرَأُ فِي النَّوَافِلِ وَ يَرْكَعُ وَ يَسْجُدُ وَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ سُبْحَانَ مَنْ تَعَزَّزَ بِالْقُدْرَةِ وَ قَهَرَ عِبَادَهُ بِالْمَوْتِ ثُمَّ يُسَلِّمُ وَ يَرْجِعُ إِلَى الْقَبْرِ وَ يَقُولُ يَا فُلَانَ بْنَ فُلَانَةَ هَذِهِ لَكَ وَ لِأَصْحَابِكَ فَإِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ عَنْهُ عَذَابَ الْقَبْرِ وَ ضِيقَهُ وَ لَوْ سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يَغْفِرَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ وَ الْمُسْلِمِينَ وَ الْمُسْلِمَاتِ حَيِّهِمْ وَ مَيِّتِهِمْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَهُ فِيهِمْ وَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِصَاحِبِهِ يَا فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ كُنْ قَرِيرَ الْعَيْنِ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَكَ وَ يُعْطِي الْمُصَلِّيَ بِكُلِّ حَرْفٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ وَ يَمْحُو عَنْهُ أَلْفَ سَيِّئَةٍ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى صَفّاً مِنَ الْمَلَائِكَةِ يُشَيِّعُونَهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ اسْتَقْبَلَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ أَلْفِ مَلَكٍ مَعَ كُلِّ مَلَكٍ طَبَقٌ مِنْ نُورٍ مُغَطًّى بِمِنْدِيلٍ مِنْ إِسْتَبْرَقٍ وَ فِي يَدِ كُلِّ مَلَكٍ كُوزٌ مِنْ نُورٍ فِيهِ مَاءُ السَّلْسَبِيلِ فَيَأْكُلُ مِنَ الطَّبَقِ وَ يَشْرَبُ مِنَ الْمَاءِ وَ رِضْوَانُ اللَّهِ أَكْبَرُ

۷۱۷۵- §كتاب الأخلاق: مخطوط.§ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص

↕

ص: ۴۳۹

أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ لَيُرْفَعُ لَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا يَعْرِفُهَا مِنْ أَعْمَالِهِ فَيَقُولُ رَبِّ أَنَّى لِي هَذِهِ فَيَقُولُ بِاسْتِغْفَارِ وَالِدَيْكَ لَكَ مِنْ بَعْدِكَ

۷۱۷۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۶۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنِ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ ع أَنَّهُمَا كَانَا يُؤَدِّيَانِ زَكَاةَ الْفِطْرَةِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي

طَالِبٍ ع حَتَّى مَاتَا وَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يُؤَدِّيهَا عَنِ §فی المصدر زیادة: أبیه.§ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع حَتَّى مَاتَ وَ كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يُؤَدِّيهَا عَنْ عَلِيٍّ ع حَتَّى مَاتَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع وَ أَنَا أُؤَدِّيهَا عَنْ أَبِي

٧١٧٧- §مجموعة الشهید.§ مَجْمُوعَةُ الشَّهِيدِ، مِنْ خَوَاصِّ الْقُرْآنِ الْمَنْسُوبِ إِلَى الصَّادِقِ ع التَّحْرِيمُ تُهْدَى إِلَى الْمَيِّتِ فَتُسْرِعُ إِلَيْهِ كَالْبَرْقِ وَ يُخَفَّفُ عَنْهُ الْإِخْلَاصُ مَنْ قَرَأَهَا وَ أَهْدَاهَا لِلْمَوْتَى فَهُوَ كَمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ

وَ رَوَى الْأَوَّلَ السَّيِّدُ هِبَةُ اللَّهِ فِي مَجْمُوعِ الرَّائِقِ §مجموع الرائق ص ٥.§ وَ زَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ كَالْبَرْقِ وَ آنَسَتْهُ

↕

ص: ۴۴۰

١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِيقَاظِ لِلصَّلَاةِ وَ حُكْمِ مَنْ تَرَكَهَا مُسْتَحِلًّا أَوْ غَيْرَ مُسْتَحِلٍ

§الباب ١١§

٧١٧٨- §الجعفریات ص ٥٣.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ يَخْرُجُ إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ وَ فِي يَدِهِ دِرَّةٌ فَيُوقِظُ النَّاسَ بِهَا فَضَرَبَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ لَعَنَهُ اللَّهُ الْخَبَرَ

٧١٧٩- §عیون أخبار الرضا (علیه السلام) ج ٢ ص ١٧٩ ح ٣.§ الصَّدُوقُ فِي الْعُيُونِ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَيْهَقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الصَّوْلِيِّ قَالَ حَدَّثَتْنِي جَدَّتِي أُمُّ أَبِي وَ اسْمُهَا عُذْرٌ قَالَتِ اشْتُرِيتُ مَعَ عِدَّةِ جَوَارٍ مِنَ الْكُوفَةِ وَ كُنْتُ مِنْ مُوَلَّدَاتِهَا §جاریة مولدة: تولد بین العرب و تنشأ مع أولادهم و یغذونها غذاء الولد و یعلمونها من الأدب مثل ما یعلّمون أولادهم (لسان العرب ج ٣ ص ۴۶۹).§ فَالَتْ فَحُمِلْنَا إِلَى الْمَأْمُونِ فَكُنَّا فِي دَارِهِ فِي جَنَّةٍ مِنَ الْأَكْلِ وَ الشُّرْبِ وَ الطِّيبِ وَ كَثْرَةِ الدَّنَانِيرِ فَوَهَبَنِي الْمَأْمُونُ لِلرِّضَا ع فَلَمَّا صِرْتُ فِي دَارِهِ فَقَدْتُ جَمِيعَ مَا كُنْتُ فِيهِ مِنَ النَّعِيمِ وَ كَانَتْ عَلَيْنَا قَيِّمَةٌ تُنَبِّهُنَا مِنَ اللَّيْلِ وَ تَأْخُذُنَا بِالصَّلَاةِ وَ كَانَ ذَلِكَ مِنْ أَشَدِّ مَا عَلَيْنَا الْخَبَرَ

٧١٨٠- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَ أَيْقَظَ أَهْلَهُ فَصَلَّوْا

↕

ص: ۴۴۱

١٢ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ قَضَاءِ الصَّلَوَاتِ

§الباب ١٢§

٧١٨١- §رسالة عدم مضائقة الفوائت ص ٢، و عنه فی البحار ج ٩١ ص ٣٨۴ ح ١٥ باختلاف یسیر.§ رِسَالَةُ عَدَمِ مُضَائَقَةِ الْفَوَائِتِ، لِلسَّيِّدِ عَلِيِّ بْنِ طَاوُسٍ قَالَ رَوَى حُسَيْنُ بْنُ حَسَنٍ §فی المصدر: حسین بن أبی الحسن، و الظاهر هو الصواب «راجع ریاض العلماء ج ٢ ص ٧».§ بْنِ خَلَفٍ الْكَاشْغَرِيُّ فِي كِتَابِ زَادِ الْعَابِدِينَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ بَهْرَامَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ وَ غَيْرِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ صَاحِبِ كِتَابِ الْعَرُوسِ عَنْ غُنْدَرٍ عَنْ عَرُوبَةَ §فی المصدر: أبی عروبة، و الصحیح: سعید بن أبی عروبة «راجع تهذیب التهذیب ج ۴ ص ۶٣».§ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ خِلَاسٍ §فی المصدر: خلاس و هو الصحیح «راجع تهذیب التهذیب ج ٨ ص ٣٥١ و ٣٥٢».§ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فِي

جَهالَتِهِ ثُمَّ نَدِمَ لَا يَدْرِى كَمْ تَرَكَ فَلْيُصَلِّ لَيْلَةَ الْإِثْنَيْنِ خَمْسِينَ رَكْعَةً بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَرَّةً فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ كَفَّارَةَ صَلَاتِهِ وَ لَوْ تَرَكَ صَلَاةَ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يُحَاسِبُ اللَّهُ الْعَبْدَ الَّذِى صَلَّى هَذِهِ الصَّلَاةَ ثُمَّ إِنَّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ بِكُلِّ رَكْعَةٍ مَدِينَةً وَ لَهُ بِكُلِّ آيَةٍ قَرَأَهَا عِبَادَةَ سَنَةٍ وَ بِكُلِّ حَرْفٍ نُوراً عَلَى الصِّرَاطِ وَ ايْمُ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى هَذِهِ إِلَّا مُؤْمِنٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمَنْ فَعَلَ اسْتَغْفَرَتْ لَهُ الْمَلَائِكَةُ وَ سُمِّىَ فِى السَّمَاوَاتِ صِدِّيقَ اللَّهِ فِى الْأَرْضِ وَ كَانَ مَوْتُهُ مَوْتَ الشُّهَدَاءِ وَ كَانَ فِى الْجَنَّةِ رَفِيقَ خَضِرٍ ع

↕

ص: ۴۴۲

قَالَ فِى الْبِحَارِ هَذَا الْخَبَرُ مَعَ ضَعْفِ سَنَدِهِ مُخَالِفٌ لِسَائِرِ الْأَخْبَارِ وَ أَقْوَالِ الْأَصْحَابِ بَلِ الْإِجْمَاعِ وَ يُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَى الْقَضَاءِ الْمَظْنُونِ أَوْ عَلَى مَا إِذَا أَتَى بِالْقَدْرِ الْمُتَيَقَّنِ أَوْ عَلَى مَا إِذَا أَتَى بِمَا غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ الْوَفَاءُ فَتَكُونُ هَذِهِ الصَّلَاةُ لِتَلَافِى الِاحْتِمَالِ الْقَوِىِّ أَوِ الضَّعِيفِ عَلَى حَسَبِ مَا مَرَّ مِنَ الْوُجُوهِ وَ أَمَّا قَضَاءُ الْمَعْلُومِ فَلَا بُدَّ مِنَ الْإِتْيَانِ بِهَا وَ الْخُرُوجِ مِنْهَا عَلَى مَا مَرَّ وَ لَا يُمْكِنُ التَّعْوِيلُ عَلَى مِثْلِ هَذَا الْخَبَرِ وَ تَرْكِ الْقَضَاءِ. قُلْتُ وَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْعَمَلُ كَفَّارَةً لِمَعْصِيَتِهِ فَإِنَّ قَضَاءَ الصَّلَاةِ الْمَتْرُوكَةِ لَا يَسْتَلْزِمُ حَطَّ ذَنْبِ تَرْكِهَا فَالْغَرَضُ مِنْهُ جَبْرُ أَصْلِ الْمُخَالَفَةِ وَ أَنَّهُ لَمَّا يُعَاقَبُ بَعْدَهُ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى تَكْلِيفِهِ فِى جَبْرِ الْمَتْرُوكِ بِالْقَضَاءِ حَتَّى يَتَيَقَّنَ أَوْ قَضَاءِ الْمُتَيَقَّنِ أَوِ الْمَظْنُونِ وَ اللَّهُ الْعَالِمُ

↕

ص: ۴۴۳

أَبْوَابُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

۱ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِهَا فِى الْفَرَائِضِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهَا فِيمَا عَدَا الْجُمُعَةِ وَ الْعِيدَيْنِ

§الباب ۱§

۷۱۸۲- §تحف العقول ص ۳۱۲.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ شُعْبَةَ فِى تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنِ الرِّضَا ع أَنَّهُ قَالَ فَضْلُ الْجَمَاعَةِ عَلَى الْفَرْدِ بِكُلِّ رَكْعَةٍ أَلْفُ §فى المصدر: ألفى.§ رَكْعَةٍ

۷۱۸۳- §الهداية ص ۳۴.§ الصَّدُوقُ فِى الْهِدَايَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع فَضْلُ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِى جَمَاعَةٍ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ خَمْسٌ وَ عِشْرُونَ دَرَجَةً §فى المصدر زيادة: فى الجنة.§

۷۱۸۴- §روض الجنان ص ۳۶۳ و عنه فى البحار ج ۸۸ ص ۱۴ ح ۲۶.§ الشَّهِيدُ الثَّانِى فِى رَوْضِ الْجِنَانِ، نَقْلًا عَنْ كِتَابِ الْإِمَامِ وَ الْمَأْمُومِ لِلشَّيْخِ أَبِى مُحَمَّدٍ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْقُمِّىِّ بِإِسْنَادِهِ الْمُتَّصِلِ إِلَى أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَتَانِى جَبْرَئِيلُ مَعَ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ بَعْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يُقْرِؤُكَ السَّلَامَ وَ أَهْدَى إِلَيْكَ هَدِيَّتَيْنِ لَمْ يُهْدِهِمَا إِلَى نَبِىٍّ قَبْلَكَ قُلْتُ مَا الْهَدِيَّتَانِ قَالَ الْوَتْرُ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ وَ الصَّلَاةُ

↕

ص: ۴۴۴

الْخَمْسُ فِى جَمَاعَةٍ قُلْتُ يَا جَبْرَئِيلُ وَ مَا لِأُمَّتِى فِى الْجَمَاعَةِ قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِذَا كَانَا اثْنَيْنِ كَتَبَ اللَّهُ لِكُلِّ وَاحِدٍ بِكُلِّ رَكْعَةٍ مِائَةً وَ خَمْسِينَ صَلَاةً وَ إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً كَتَبَ اللَّهُ لِكُلِّ مِنْهُمْ بِكُلِّ رَكْعَةٍ سِتَّمِائَةِ صَلَاةٍ وَ إِذَا كَانُوا أَرْبَعَةً كَتَبَ اللَّهُ لِكُلِّ وَاحِدٍ بِكُلِّ رَكْعَةٍ

أَلْفاً وَ مِائَتَیْ صَلَاةٍ وَ إِذَا كَانُوا خَمْسَةً كَتَبَ اللَّهُ لِكُلِّ وَاحِدٍ بِكُلِّ رَكْعَةٍ أَلْفَيْنِ وَ أَرْبَعَمِائَةِ صَلَاةٍ وَ إِذَا كَانُوا سِتَّةً كَتَبَ اللَّهُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِكُلِّ رَكْعَةٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ وَ ثَمَانِمِائَةِ صَلَاةٍ وَ إِذَا كَانُوا سَبْعَةً كَتَبَ اللَّهُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِكُلِّ رَكْعَةٍ تِسْعَةَ آلَافٍ وَ سِتَّمِائَةِ صَلَاةٍ وَ إِذَا كَانُوا ثَمَانِيَةً كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ §فی المصدر البحار زیادة: بکل برکعة.§ تِسْعَةَ عَشَرَ أَلْفاً وَ مِائَتَیْ صَلَاةٍ وَ إِذَا كَانُوا تِسْعَةً كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِكُلِّ رَكْعَةٍ سِتَّةً وَ ثَلَاثِينَ أَلْفاً وَ أَرْبَعَمِائَةِ صَلَاةٍ وَ إِذَا كَانُوا عَشَرَةً كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى لِكُلِّ وَاحِدٍ بِكُلِّ رَكْعَةٍ سَبْعِينَ أَلْفاً وَ أَلْفَيْنِ وَ ثَمَانِمِائَةِ صَلَاةٍ فَإِنْ زَادُوا عَلَى الْعَشَرَةِ فَلَوْ صَارَتْ بِحَارُ §لیس فی المصدر.§ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ §لیس فی المصدر.§ كُلُّهَا مِدَاداً وَ الْأَشْجَارُ أَقْلَاماً وَ الثَّقَلَانِ مَعَ الْمَلَائِكَةِ كُتَّاباً لَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَكْتُبُوا ثَوَابَ رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ يَا مُحَمَّدُ تَكْبِيرَةٌ يُدْرِكُهَا الْمُؤْمِنُ مَعَ الْإِمَامِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ سِتِّينَ أَلْفَ حَجَّةٍ وَ عُمْرَةٍ وَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَ مَا فِيهَا سَبْعِينَ أَلْفَ مَرَّةٍ وَ رَكْعَةٌ يُصَلِّيهَا الْمُؤْمِنُ مَعَ الْإِمَامِ خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ دِينَارٍ يَتَصَدَّقُ بِهَا عَلَى الْمَسَاكِينِ وَ سَجْدَةٌ يَسْجُدُهَا الْمُؤْمِنُ مَعَ الْإِمَامِ فِي جَمَاعَةٍ خَيْرٌ مِنْ عِتْقِ مِائَةِ رَقَبَةٍ

۷۱۸۵- §جامع الأخبار ص ۸۹.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْهُ

↕

ص: ۴۴۵

ص مِثْلُهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ فِي الثَّلَاثَةِ مِائَتَيْنِ وَ خَمْسِينَ صَلَاةً وَ فِي السِّتَّةِ أَلْفَيْنِ وَ أَرْبَعَمِائَةٍ وَ فِي السَّبْعَةِ أَرْبَعَةَ آلَافٍ وَ ثَمَانِمِائَةٍ وَ فِي الثَّمَانِيَةِ تِسْعَمِائَةِ أَلْفٍ وَ سِتَّمِائَةٍ §فی المصدر: تسعة آلاف و ستمائة.§ صَلَاةٍ وَ فِي التِّسْعَةِ تِسْعَةَ عَشَرَ أَلْفاً وَ آخِرُ الْخَبَرِ هَكَذَا يَا مُحَمَّدُ تَكْبِيرَةٌ يُدْرِكُهَا الْمُؤْمِنُ مَعَ الْإِمَامِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ سَبْعِينَ حَجَّةً وَ أَلْفِ عُمْرَةٍ سِوَى الْفَرِيضَةِ يَا مُحَمَّدُ رَكْعَةٌ يُصَلِّيهَا الْمُؤْمِنُ مَعَ الْإِمَامِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِمِائَةِ أَلْفِ دِينَارٍ عَلَى الْمَسَاكِينِ وَ سَجْدَةٌ يَسْجُدُهَا مَعَ الْإِمَامِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ عِبَادَةِ سَنَةٍ وَ رَكْعَةٌ يَرْكَعُهَا الْمُؤْمِنُ مَعَ الْإِمَامِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ مِائَتَيْ رَقَبَةٍ يُعْتِقُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى وَ لَيْسَ عَلَى مَنْ مَاتَ عَلَى السُّنَّةِ وَ الْجَمَاعَةِ عَذَابُ الْقَبْرِ وَ لَا شِدَّةُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَحَبَّ الْجَمَاعَةَ أَحَبَّهُ اللَّهُ وَ الْمَلَائِكَةُ أَجْمَعُونَ

قُلْتُ وَ لَا يَخْفَى مَا فِي الْخَبَرِ مِنَ التَّشْوِيشِ وَ الِاضْطِرَابِ فِي ضَبْطِ الْعَدَدِ وَ لَعَلَّهُ كَمَا فِي الْبِحَارِ مِنَ الرُّوَاةِ أَوِ النُّسَّاخِ

۷۱۸۶- §جامع الأخبار ص ۹۰.§، وَ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ التَّكْبِيرَةُ الْأُولَى مَعَ الْإِمَامِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَ مَا فِيهَا

۷۱۸۷- §جامع الأخبار ص ۹۰.§، وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَحِمَهُ اللَّهُ" أَنَّهُ فَاتَتْهُ تَكْبِيرَةُ الِافْتِتَاحِ يَوْماً فَأَعْتَقَ رَقَبَةً وَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَاتَتْنِي تَكْبِيرَةُ الِافْتِتَاحِ يَوْماً فَأَعْتَقْتُ رَقَبَةً هَلْ كُنْتُ مُدْرِكاً فَضْلَهَا فَقَالَ لَا فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ ثُمَّ أُعْتِقُ أُخْرَى هَلْ كُنْتُ مُدْرِكاً فَضْلَهَا فَقَالَ لَا يَا ابْنَ مَسْعُودٍ وَ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ

↕

ص: ۴۴۶

جَمِيعاً لَمْ تَكُنْ مُدْرِكاً فَضْلَهَا

۷۱۸۸- §جامع الأخبار ص ۹۱.§، وَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ أَرْبَعِينَ سَنَةً قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَاةُ يَوْمٍ فَقَالَ صَلَاةٌ وَاحِدَةٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا كَانَ الْعَبْدُ خَلْفَ الْإِمَامِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِائَةَ أَلْفِ أَلْفٍ وَ عِشْرِينَ دَرَجَةً

۷۱۸۹- §جامع الأخبار ص ۸۹.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ إِنَّ صُفُوفَ أُمَّتِي كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ فِي السَّمَاءِ وَ الرَّكْعَةُ فِي الْجَمَاعَةِ أَرْبَعٌ وَ عِشْرُونَ رَكْعَةً كُلُّ رَكْعَةٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ عِبَادَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً

۷۱۹۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ

مَنْ صَلَّى الصَّلَاةَ فِي جَمَاعَةٍ فَظُنُّوا بِهِ كُلَّ خَيْرٍ وَ اقْبَلُوا §فى المصدر: و اجيزوا.§ شَهَادَتَهُ

۷۱۹۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۳.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ الصَّلَاةُ فِي جَمَاعَةٍ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ §الفذ: الفرد (لسان العرب- فذذ- ج ۳ ص ۵۰۲) و فى المصدر زيادة:

و هو واحد.§ بِأَرْبَعٍ وَ عِشْرِينَ صَلَاةً

۷۱۹۲- §الذكرى ص ۲۶۵.§ الشَّهِيدُ فِي الذِّكْرَى، عَنِ النَّبِيِّ ص

↕

ص: ۴۴۷

مَنْ صَلَّى أَرْبَعِينَ يَوْماً فِي الْجَمَاعَةِ يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى كُتِبَ لَهُ بَرَاءَتَانِ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ وَ بَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ

۷۱۹۳- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع اعْلَمْ أَنَّ صَلَاةً بِالْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ بِأَرْبَعٍ وَ عِشْرِينَ صَلَاةً مِنْ صَلَاةٍ فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ إِلَى أَنْ قَالَ ع وَ أَفْضَلُ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ وَ صَلَاةٌ وَاحِدَةٌ فِي جَمَاعَةٍ بِخَمْسٍ وَ عِشْرِينَ صَلَاةً مِنْ غَيْرِ جَمَاعَةٍ وَ يُرْفَعُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ خَمْسٌ وَ عِشْرُونَ دَرَجَةً

۷۱۹۴- §النفليّة ص ۱۲۴، و عنه فى البحار ج ۸۸ ص ۵.§ الشَّهِيدُ فِي النَّفْلِيَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ ص الصَّلَاةُ جَمَاعَةً وَ لَوْ عَلَى رَأْسِ زُجٍ §الزجّ: الحديدة التى تركّب فى اسفل الرمح. (لسان العرب- زجج ج ۲ ص ۲۸۶).§

۷۱۹۵- §الخصال ص ۵۴ ح ۱۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مُرُوءَةُ الْحَضَرِ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ وَ مُجَالَسَةُ الْعُلَمَاءِ وَ النَّظَرُ فِي الْفِقْهِ وَ الْمُحَافَظَةُ عَلَى الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ §فى المصدر: الجماعات.§ الْخَبَرَ

۷۱۹۶- §أصل زيد النرسى ص ۴۶.§ زَيْدٌ النَّرْسِيُّ فِي أَصْلِهِ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ ع يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَسْبَغَ وُضُوءَهُ فِي بَيْتِهِ وَ تَمَشَّطَ وَ تَطَيَّبَ ثُمَّ مَشَى مِنْ بَيْتِهِ غَيْرَ مُسْتَعْجِلٍ وَ عَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَ الْوَقَارُ إِلَى مُصَلَّاهُ رَغْبَةً فِي جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَرْفَعْ

↕

ص: ۴۴۸

قَدَماً وَ لَمْ يَضَعْ أُخْرَى إِلَّا كُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ وَ مُحِيَتْ عَنْهُ سَيِّئَةٌ وَ رُفِعَتْ لَهُ دَرَجَةٌ فَإِذَا مَا §«ما» ليس فى المصدر.§ دَخَلَ الْمَسْجِدَ إِلَى أَنْ قَالَ ع ثُمَّ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ مَعَ الْإِمَامِ جَمَاعَةً إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ الْمَغْفِرَةُ وَ الْجَنَّةُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُسَلِّمَ الْإِمَامُ

۷۱۹۷- §اصل زيد النرسى ص ۵۴.§، وَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ انْتِظَارُ الصَّلَاةِ جَمَاعَةً مِنْ جَمَاعَةٍ إِلَى جَمَاعَةٍ كَفَّارَةُ كُلِّ ذَنْبٍ

۷۱۹۸- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ مَنْ صَلَّى أَرْبَعِينَ صَبَاحاً مِائَتَيْ صَلَاةٍ يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى مَعَ الْإِمَامِ كُتِبَ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ

۷۱۹۹- §لب اللباب: مخطوط.§، وَ قَالَ ص مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ عَمَدَ إِلَى صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً وَ كَفَّرَ عَنْهُ سَيِّئَةً

۷۲۰۰- §لب اللباب: مخطوط.§، وَ قَالَ ص مَنْ صَلَّى الْخَمْسَ فِي الْجَمَاعَةِ وَ حَافَظَ عَلَى الْجُمُعَةِ فَقَدِ اكْتَالَ الْأَجْرَ بِالْمِكْيَالِ الْأَوْفَى وَ قَالَ تَعَالَى ثُمَّ يُجْزاهُ الْجَزاءَ الْأَوْفى §النجم ۵۳: ۴۱.§

۷۲۰۱- §لب اللباب: مخطوط.§، وَ رُوِيَ أَنَّ حَوْلَ الْعَرْشِ ثَلَاثِينَ أَلْفَ بُرْجٍ كُلُّ بُرْجٍ فِيهِ ثَلَاثُونَ أَلْفَ صِنْفٍ بِعَدَدِ الْخَلَائِقِ كُلِّهِمْ وَ بِعَدَدِ أَنْفَاسِهِمْ وَ شُعُورِهِمْ

↕

ص: ۴۴۹

وَ عِظَامِهِمْ وَ إِذَا كَانَ وَقْتُ الصَّلَاةِ يَقُومُونَ صَفّاً لِصُفُوفِ الْآدَمِيِّينَ فِي الصَّلَاةِ

وَ قَالَ ص التَّكْبِيرُ الْأَوَّلُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَ مَا فِيهَا

وَ قَالَ ص مَنْ أَدْرَكَ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى أَرْبَعِينَ يَوْماً فِي خَمْسِ صَلَوَاتٍ كُتِبَ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ وَ بَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ

۷۲۰۲- §لبّ اللباب. مخطوط.§، وَ فِي الْخَبَرِ مَنْ فَاتَتْهُ التَّكْبِيرَةُ الْأُولَى فَقَدْ فَاتَتْهُ تِسْعُمِائَةٍ وَ تِسْعُونَ نَعْجَةً قُرُونُهَا مِنَ الذَّهَبِ فِي الْجَنَّةِ

۷۲۰۳- §لبّ اللباب. مخطوط.§، وَ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَ أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَ يُشَفِّعَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي ثَمَانِينَ أَلْفاً الْمُؤَذِّنُ وَ الْإِمَامُ وَ رَجُلٌ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي فِي الْجَمَاعَةِ

۷۲۰۴- §درر اللآلی: مخطوط.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ فِي دُرَرِ اللآلِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ لِعُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ فِي حَدِيثٍ يَا عُثْمَانُ إِنَّهُ مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ عَلَيْهِ الشَّمْسُ كَانَ لَهُ فِي الْفِرْدَوْسِ سَبْعُونَ دَرَجَةً بُعْدُ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَحُضْرِ §الحضر: ارتفاع الفرس فی عدوه (لسان العرب ج ۴ ص ۲۰۱).§ الْفَرَسِ الْجَوَادِ الْمُضَمَّرِ سَبْعِينَ سَنَةً وَ مَنْ صَلَّى الظُّهْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ خَمْسُونَ دَرَجَةً بُعْدُ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَحُضْرِ الْفَرَسِ الْجَوَادِ الْمُضَمَّرِ خَمْسِينَ سَنَةً وَ مَنْ صَلَّى الْعَصْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ

↕

ص: ۴۵۰

۷۲۰۵- §الاختصاص ص ۳۹.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ ص قَالَ وَ أَمَّا الْجَمَاعَةُ فَإِنَّ صُفُوفَ أُمَّتِي كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ وَ الرَّكْعَةُ §فی المخطوط: بالرکعة، و قد استظهر المصنّف قدّه ما أثبتناه، و هو کما فی المصدر.§ فِي الْجَمَاعَةِ أَرْبَعٌ وَ عِشْرُونَ رَكْعَةً كُلُّ رَكْعَةٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً الْخَبَرَ

۲ بَابُ كَرَاهَةِ تَرْكِ حُضُورِ الْجَمَاعَةِ حَتَّى الْأَعْمَى وَ لَوْ بِأَنْ يَشُدَّ حَبْلًا مِنْ مَنْزِلِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ إِلَّا لِعُذْرٍ كَالْمَطَرِ وَ الْمَرَضِ وَ الْعِلَّةِ وَ الشُّغْلِ

§الباب ۲§

۷۲۰۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةٍ أَ فَرِيضَةٌ هِيَ قَالَ الصَّلَاةُ فَرِيضَةٌ وَ لَيْسَ الِاجْتِمَاعُ فِي الصَّلَوَاتِ بِمَفْرُوضٍ وَ لَكِنَّهُ سُنَّةٌ وَ مَنْ تَرَكَهَا رَغْبَةً عَنْهَا وَ عَنْ جَمَاعَةِ الْمُؤْمِنِينَ لِغَيْرِ عُذْرٍ وَ لَا لِعِلَّةٍ فَلَا صَلَاةَ لَهُ

۷۲۰۷- §کتاب زید النرسی ص ۴۵.§ زَيْدٌ النَّرْسِيُّ فِي أَصْلِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ قَوْماً جَلَسُوا عَنْ حُضُورِ الْجَمَاعَةِ فَهَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ص

↕

ص: ۴۵۱

أَنْ يُشْعِلَ النَّارَ فِي دُورِهِمْ حَتَّى خَرَجُوا وَ حَضَرُوا الْجَمَاعَةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ

٧٢٠٨- §النفلية ص ١٢۴، و عنه فى البحار ج ٨٨ ص ۴ ح ۶.§ الشَّهِيدُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي النَّفْلِيَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا مِنْ عِلَّةٍ

وَ عَنْهُ ص إِذَا سُئِلْتَ عَمَّنْ لَا يَشْهَدُ الْجَمَاعَةَ فَقُلْ لَا أَعْرِفُهُ

٧٢٠٩- §مكارم الأخلاق ص ۴۴٩.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ص لِابْنِ مَسْعُودٍ يَا ابْنَ مَسْعُودٍ سَيَأْتِي مِنْ بَعْدِي أَقْوَامٌ يَأْكُلُونَ طَيِّبَ §فى المصدر: طيبات.§ الطَّعَامِ إِلَى أَنْ قَالَ تَارِكُونَ الْجَمَاعَاتِ رَاقِدُونَ عَنِ الْعَتَمَاتِ مُفَرِّطُونَ فِي الْغَدَوَاتِ يَقُولُ اللَّهُ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَ اتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا §مريم ١٩: ۵٩.§ يَا ابْنَ مَسْعُودٍ مَثَلُهُمْ مَثَلُ الدِّفْلَى §الدّفلى: شجر مرّ أخضر حسن المنظر ... من السموم (لسان العرب- دفل ج ١١ ص ٢۴۵).§ زَهْرَتُهَا حَسَنَةٌ وَ طَعْمُهَا مُرٌّ كَلَامُهُمْ دَوَاءٌ §فى المصدر: الحكمة.§ وَ أَعْمَالُهُمْ دَاءُ الْخَبَرَ

٧٢١٠- §عوالى اللآلى ج ١ ص ٣۴٢.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ لِجَمَاعَةٍ لَمْ يَحْضُرُوا الْمَسْجِدَ مَعَهُ لَتَحْضُرُنَّ الْمَسْجِدَ أَوْ لَأُحَرِّقَنَّ عَلَيْكُمْ مَنَازِلَكُمْ

↕

ص: ۴۵٢

٣ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ حُضُورِ الْجَمَاعَةِ فِي الصُّبْحِ وَ الْعِشَاءَيْنِ

§الباب ٣§

٧٢١١- §الجعفريات ص ٣۵.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ وَ رَكْعَتَيِ الْغَدَاةِ فِي جَمَاعَةٍ رُفِعَتْ §الظاهر أنّها تصحيف، و صوابها «رفعت» بقرينة الحديث الذى بعده.§ صَلَاتُهُ يَوْمَئِذٍ فِي صَلَاةِ الْأَبْرَارِ وَ كُتِبَ يَوْمَئِذٍ فِي وَفْدِ الْمُتَّقِينَ

٧٢١٢- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١۵٣.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ رُفِعَتْ صَلَاتُهُ فِي صَلَاةِ الْأَبْرَارِ وَ كُتِبَ يَوْمَئِذٍ فِي وَفْدِ الْمُتَّقِينَ

٧٢١٣- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١۵٣.§، وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ قَامَ عَلِيٌّ ع اللَّيْلَ كُلَّهُ فَلَمَّا انْشَقَّ عَمُودُ الصُّبْحِ صَلَّى الْفَجْرَ وَ خَفَقَ بِرَأْسِهِ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ص الْغَدَاةَ لَمْ يَرَهُ فَأَتَى فَاطِمَةَ ع فَقَالَ أَيْ بُنَيَّةُ مَا بَالُ ابْنِ عَمِّكِ لَمْ يَشْهَدْ مَعَنَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ فَأَخْبَرَتْهُ الْخَبَرَ فَقَالَ مَا فَاتَهُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ فِي جَمَاعَةٍ أَفْضَلُ مِنْ قِيَامِ لَيْلِهِ كُلِّهِ فَانْتَبَهَ عَلِيٌّ ع لِكَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ لَهُ يَا عَلِيُّ إِنَّ مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ اللَّيْلَ كُلَّهُ رَاكِعاً

↕

ص: ۴۵٣

وَ سَاجِداً الْخَبَرَ

٧٢١۴- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١۵٣.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ص أَنَّهُ غَدَا عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ فَوَجَدَهُ نَائِماً فَقَالَ لَهُ مَا لَكَ فَقَالَ كَانَ مِنِّي مِنَ اللَّيْلِ شَيْءٌ فَنِمْتُ فَقَالَ عَلِيٌّ ص أَ فَتَرَكْتَ صَلَاةَ الصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ عَلِيٌّ ع يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ لَأَنْ أُصَلِّيَ الْعِشَاءَ وَ الْفَجْرَ

فِی جَمَاعَةٍ أَحَبُّ إِلَیَّ مِنْ أَنْ أَحْیِیَ مَا بَیْنَهُمَا أَ وَ مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ص یَقُولُ لَوْ یَعْلَمُونَ مَا فِیهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَ لَوْ حَبْواً وَ إِنَّهُمَا لَیُکَفِّرَانِ مَا بَیْنَهُمَا

۷۲۱۵- §الذکری ص ۲۶۴.§ الشَّهِیدُ فِی الذِّکْرَی، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّی الْغَدَاةَ فِی جَمَاعَةٍ فَإِنَّهُ فِی ذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا یُخْفِرَنَّ §أخفره: نقض عهده و غدره. (لسان العرب- خفر- ج ۴ ص ۲۵۳).§ اللَّهَ فِی ذِمَّتِهِ

۷۲۱۶- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۳۴۲.§ عَوَالِی اللَّآلِی، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّی الْغَدَاةَ وَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ جَمَاعَةً فَهُوَ فِی ذِمَّةِ اللَّهِ وَ مَنْ ظَلَمَهُ فَإِنَّمَا یَظْلِمُ اللَّهَ وَ مَنْ حَقَّرَهُ فَإِنَّمَا یُحَقِّرُ اللَّهَ

۴ بَابُ أَنَّ أَقَلَّ مَا تَنْعَقِدُ بِهِ الْجَمَاعَةُ اثْنَانِ وَ أَنَّهَا تَجُوزُ فِی غَیْرِ الْمَسْجِدِ

§الباب ۴§

۷۲۱۷- §الجعفریات ص ۳۷.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ قَالَ حَدَّثَنِی مُوسَی بْنُ

↕

ص: ۴۵۴

إِسْمَاعِیلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الِاثْنَانِ جَمَاعَةٌ وَ الثَّلَاثَةُ نَفَرٌ

۷۲۱۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ ص أَنَّهُ قَالَ أَتَی رَجُلٌ مِنْ جُهَیْنَةَ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ أَکُونُ بِالْبَادِیَةِ وَ مَعِی أَهْلِی وَ وُلْدِی وَ غِلْمَتِی فَأُؤَذِّنُ وَ أُقِیمُ وَ أُصَلِّی بِهِمْ أَ فَجَمَاعَةٌ نَحْنُ قَالَ ص نَعَمْ قَالَ فَإِنَّ الْغِلْمَةَ رُبَّمَا اتَّبَعُوا آثَارَ §أثبتناه من المصدر.§ الْإِبِلِ وَ أَبْقَی أَنَا وَ أَهْلِی وَ وُلْدِی فَأُؤَذِّنُ وَ أُقِیمُ وَ أُصَلِّی بِهِمْ أَ فَجَمَاعَةٌ نَحْنُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّ بَنِیَّ رُبَّمَا اتَّبَعُوا قَطْرَ السَّحَابِ وَ أَبْقَی أَنَا وَ أَهْلِی فَأُؤَذِّنُ وَ أُقِیمُ وَ أُصَلِّی بِهِمْ أَ فَجَمَاعَةٌ نَحْنُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ تَذْهَبُ فِی مَصْلَحَتِهَا فَأَبْقَی وَحْدِی فَأُؤَذِّنُ وَ أُقِیمُ وَ أُصَلِّی أَ فَجَمَاعَةٌ أَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص نَعَمْ الْمُؤْمِنُ وَحْدَهُ جَمَاعَةٌ

۷۲۱۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۲.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَمَّ الرَّجُلُ رَجُلًا وَاحِداً أَقَامَهُ عَنْ یَمِینِهِ وَ إِذَا أَمَّ اثْنَیْنِ فَصَاعِداً قَامُوا خَلْفَهُ

۷۲۲۰- §تفسیر القمّی ج ۱ ص ۳۷۸.§ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ فِی تَفْسِیرِهِ، " فِی قَوْلِهِ تَعَالَی فَاصْدَعْ بِما

↕

ص: ۴۵۵

تُؤْمَرُ §الحجر ۱۵: ۹۴.§ فَإِنَّهَا نَزَلَتْ بِمَکَّةَ بَعْدَ أَنْ نُبِّئَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَی أَنْ قَالَ ثُمَّ دَخَلَ أَبُو طَالِبٍ إِلَی النَّبِیِّ ص وَ هُوَ یُصَلِّی وَ عَلِیٌّ ع بِجَنْبِهِ وَ کَانَ مَعَ أَبِی طَالِبٍ جَعْفَرٌ فَقَالَ لَهُ أَبُو طَالِبٍ صَلِّ جَنَاحَ ابْنِ عَمِّکَ فَوَقَفَ جَعْفَرٌ عَلَی یَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ص الْخَبَرَ

۷۲۲۱- §إثبات الوصیّة ص ۹۸.§ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ الْمَسْعُودِیُّ فِی إِثْبَاتِ الْوَصِیَّةِ، عَنِ الْعَالِمِ ع فِی حَدِیثٍ فِی أَوَّلِ الْبِعْثَةِ قَالَ ع فَانْفَجَرَتْ عَیْنٌ فَتَوَضَّأَ جَبْرَئِیلُ وَ تَطَهَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِلصَّلَاةِ ثُمَّ صَلَّی وَ هِیَ أَوَّلُ صَلَاةٍ صَلَّاهَا فِی الْأَرْضِ فَرَضَهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ صَلَّی أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع تِلْکَ الصَّلَاةَ مَعَ النَّبِیِّ ص فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنْ یَوْمِهِ إِلَی خَدِیجَةَ ع فَأَخْبَرَهَا فَتَوَضَّأَتْ وَ صَلَّتْ صَلَاةَ الْعَصْرِ مِنْ ذَلِکَ الْیَوْمِ فَکَانَ أَوَّلُ مَنْ صَلَّی مِنَ الرِّجَالِ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ ع وَ مِنَ النِّسَاءِ خَدِیجَةَ ع الْخَبَرَ

۷۲۲۲- §الإقبال ص ۲۸۳.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ عَمَلِ شَهْرِ رَمَضَانَ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيِّ بِإِسْنَادِهِ إِلَى جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ فِي حَدِيثٍ قَالَ حَتَّى أَتَيْتُ الْمَسْجِدَ فَدَخَلْتُهُ فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ إِلَّا سَيِّدِي عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع قَائِمٌ يُصَلِّي صَلَاةَ الْفَجْرِ وَحْدَهُ فَوَقَفْتُ وَ صَلَّيْتُ بِصَلَاتِهِ الْخَبَرَ ..

↕

ص: ۴۵۶

۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ حُضُورِ الْجَمَاعَةِ خَلْفَ مَنْ لَا يُقْتَدَى بِهِ لِلتَّقِيَّةِ وَ الْقِيَامِ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَعَهُ

§الباب ۵§

۷۲۲۳- §تفسير الإمام ص ۲۴۵، و عنه في البحار ج ۸۸ ص ۸۹ ح ۵۲.§ تَفْسِيرُ الْإِمَامِ، ع قَالَ نَظَرَ الْبَاقِرُ ع إِلَى بَعْضِ شِيعَتِهِ وَ قَدْ دَخَلَ خَلْفَ بَعْضِ الْمُخَالِفِينَ إِلَى الصَّلَاةِ وَ أَحَسَّ الشِّيعِيُّ بِأَنَّ الْبَاقِرَ ع قَدْ عَرَفَ ذَلِكَ مِنْهُ فَقَصَدَهُ وَ قَالَ أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مِنْ صَلَاتِي خَلْفَ فُلَانٍ فَإِنِّي أَتَّقِيهِ لَوْ لَا ذَلِكَ لَصَلَّيْتُ وَحْدِي قَالَ لَهُ الْبَاقِرُ ع يَا أَخِي إِنَّمَا كُنْتَ تَحْتَاجُ أَنْ تَعْتَذِرَ لَوْ تَرَكْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ الْمُؤْمِنَ مَا زَالَتْ مَلَائِكَةُ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَ الْأَرَضِينَ السَّبْعِ تُصَلِّي عَلَيْكَ وَ تَلْعَنُ إِمَامَكَ ذَاكَ وَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ أَنْ تُحْسَبَ لَكَ صَلَاتُكَ خَلْفَهُ لِلتَّقِيَّةِ بِسَبْعِمِائَةِ صَلَاةٍ لَوْ صَلَّيْتَهَا وَحْدَكَ فَعَلَيْكَ بِالتَّقِيَّةِ

۷۲۲۴- §الجعفريات ص ۵۲.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ كَانَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ ع يُصَلِّيَانِ خَلْفَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا §في المصدر: الأجانب.§ مَا كَانَ أَبُوكَ يُصَلِّي إِذَا رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ فَأَقُولُ لَا وَ اللَّهِ مَا كَانَ يَزِيدُ عَلَى صَلَاةِ الْأَئِمَّةِ

السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ §نوادر الراونديّ ص ۳۰.§، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع مِثْلَهُ

↕

ص: ۴۵۷

۷۲۲۵- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۴، و عنه في البحار ج ۸۸ ص ۱۰۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا تُصَلِّ خَلْفَ أَحَدٍ إِلَّا خَلْفَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا مَنْ تَثِقُ بِهِ وَ تَدِينُ بِدِينِهِ §في البحار زيادة: و ورعه.§ وَ آخَرُ مَنْ تَتَّقِي سَيْفَهُ وَ سَوْطَهُ وَ شَرَّهُ وَ بَوَائِقَهُ وَ شَنْعَتَهُ فَصَلِّ خَلْفَهُ عَلَى سَبِيلِ التَّقِيَّةِ وَ الْمُدَارَاةِ

۷۲۲۶- §جامع الأخبار ص ۱۱۱.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى خَلْفَ الْمُنَافِقِينَ بِتَقِيَّةٍ كَانَ كَمَنْ صَلَّى خَلْفَ الْأَئِمَّةِ ع

۷۲۲۷- §الهداية ص ۱۰.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى مَعَهُمْ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَكَأَنَّمَا صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ

۷۲۲۸- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۴۸ ح ۶۵.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ اتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تَحْمِلُوا النَّاسَ عَلَى أَكْتَافِكُمْ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً §البقرة ۲: ۸۳.§ وَ عُودُوا مَرْضَاهُمْ وَ اشْهَدُوا جَنَائِزَهُمْ وَ صَلُّوا مَعَهُمْ فِي مَسَاجِدِهِمْ

↕

ص: ۴۵۸

۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِيقَاعِ الْفَرِيضَةِ قَبْلَ الْمُخَالِفِ أَوْ بَعْدَهُ وَ حُضُورِهَا مَعَهُ

§الباب ۶§

۷۲۲۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ لَا تُصَلِ §فی المصدر: لا تصلّوا.§ خَلْفَ نَاصِبٍ وَ لَا كَرَامَةَ إِلَّا أَنْ تَخَافُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تُشْهَرُوا وَ يُشَارَ إِلَيْكُمْ فَصَلُّوا فِی بُيُوتِكُمْ ثُمَّ صَلُّوا مَعَهُمْ وَ اجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ تَطَوُّعاً

۷۲۳۰- §أمالی الشیخ الطوسیّ ج ۱ ص ۳۵۹ و عنه فی البحار ج ۸۸ ص ۸۷ ح ۵۰.§ ابْنُ الشَّيْخِ الطُّوسِیِّ فِی أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْدَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَزْوِينِیِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ الْأَزْدِیِّ قَالَ "كُنْتُ مَعَ مُعَاذٍ بِالشَّامِ فَلَمَّا قُبِضَ أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ بِالْكُوفَةِ وَ كُنْتُ مَعَهُ فَأَنْكَرَ بَعْضُ الْوَقْتِ فِی زَمَانِهِ فَقُلْتُ لَهُ يَا بَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَيْفَ تَرَى فِی الصَّلَاةِ مَعَهُمْ فَقَالَ صَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا وَ اجْعَلْ صَلَاتَكَ مَعَهُمْ سُبْحَةً فَقُلْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَرْحَمُكَ اللَّهُ نَدَعُ الصَّلَاةَ فِی الْجَمَاعَةِ فَقَالَ وَيْحَكَ يَا ابْنَ مَيْمُونٍ إِنَّ جُمْهُورَ النَّاسِ الْأَعْظَمَ قَدْ فَارَقُوا الْجَمَاعَةَ إِنَّ الْجَمَاعَةَ مَنْ كَانَ عَلَى الْحَقِّ وَ إِنْ كُنْتَ وَحْدَكَ فَقُلْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ كَيْفَ أَكُونُ جَمَاعَةً وَ أَنَا وَحْدِی فَقَالَ إِنَّ مَعَكَ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ وَ جُنُودِهِ الْمُطِيعِينَ لِلَّهِ أَكْثَرَ مِنْ بَنِی آدَمَ أَوَّلِهِمْ وَ آخِرِهِمْ

↕

ص: ۴۵۹

۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَخْصِيصِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ بِأَهْلِ الْفَضْلِ وَ يُسَدِّدُونَ الْإِمَامَ إِذَا غَلِطَ

۷۲۳۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ لِيَكُنِ الَّذِينَ يَلُونَ الْإِمَامَ أُولُو الْأَحْلَامِ وَ النُّهَى فَإِنْ تَعَايَا §تعایا: عجز (لسان العرب- عیا- ج ۱۵ ص ۱۱۱).§ لَقَّنُوهُ

۷۲۳۲- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لْيَكُنْ مَنْ يَلِی الْإِمَامَ مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَ التُّقَى فَإِنْ نَسِیَ الْإِمَامُ أَوْ تَعَايَا يُقَوِّمُهُ

۷۲۳۳- §تنبیه الخواطر ج ۲ ص ۲۶۶.§ الشَّيْخُ وَرَّامٌ فِی تَنْبِيهِ الْخَوَاطِرِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ فِی حَدِيثٍ لِيَلِينِی مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَ النُّهَى ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ

۷۲۳۴- §المقنع ص ۳۴.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ، "وَ لْيَكُنْ مَنْ يَلِی الْإِمَامَ مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَ التُّقَى فَإِنْ نَسِیَ الْإِمَامُ أَوْ تَعَايَا فَقَوِّمُوهُ §فی المصدر: یقوموه.§

↕

ص: ۴۶۰

۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْقُرْبِ مِنَ الْإِمَامِ وَ الْقِيَامِ فِی الصَّفِّ الْأَوَّلِ وَ اخْتِيَارِ مَيَامِنِ الصُّفُوفِ عَلَى مَيَاسِرِهَا وَ الصَّفِّ الْأَخِيرِ فِی صَلَاةِ الْجِنَازَةِ

§الباب ۸§

۷۲۳۵- §الجعفریات ص ۳۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثٌ لَوْ تَعْلَمُ أُمَّتِي مَا لَهُمْ فِيهِنَّ لَضَرَبُوا عَلَيْهِنَّ بِالسِّهَامِ الْأَذَانُ وَ الْغُدُوُّ إِلَى الْجُمُعَةِ وَ الصَّفُّ الْأَوَّلُ

وَ رَوَاهُ فِي الدَّعَائِمِ، عَنْهُ ص مِثْلَهُ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۴۴، و عنه فی البحار ج ۸۴ ص ۱۵۶.§

۷۲۳۶- §الجعفریات ص ۳۳.§ وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ خَيْرُ صُفُوفِ الصَّلَاةِ الْمُقَدَّمُ وَ خَيْرُ صَلَاةِ الْجَنَائِزِ الْمُؤَخَّرُ

۷۲۳۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ص أَنَّهُ قَالَ أَفْضَلُ الصُّفُوفِ أَوَّلُهَا وَ هُوَ صَفُّ الْمَلَائِكَةِ وَ أَفْضَلُ الْمُقَدَّمِ مَيَامِنُ الْإِمَامِ

۷۲۳۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۴.§ وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ خَيْرُ صُفُوفِ الصَّلَاةِ الْمُقَدَّمُ وَ خَيْرُ صُفُوفِ الْجَنَائِزِ الْمُؤَخَّرُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ كَيْفَ ذَلِكَ قَالَ لِأَنَّهُ سُتْرَةٌ لِلنِّسَاءِ وَ خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا وَ خَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ لَمْ

↕

ص: ۴۶۱

يُصَلِّ أَحَدٌ إِلَيْهِ إِلَّا بِاسْتِهَامٍ §استهموا: أی اقترعوا. (لسان العرب ج ۱۲ ص ۳۰۸) و فی المصدر: إلیه أحد إلّا بالسهام.§

۷۲۳۹- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ أَفْضَلُ الصُّفُوفِ أَوَّلُهَا وَ أَفْضَلُ أَوَّلِهَا مَا قَرُبَ مِنَ الْإِمَامِ إِلَى أَنْ قَالَ ع فَإِنْ كُنْتَ خَلْفَ الْإِمَامِ فَلَا تَقُمْ فِي الصَّفِ §أثبتناه من المصدر.§ الثَّانِي إِنْ وَجَدْتَ فِي الْأَوَّلِ مَوْضِعاً

۷۲۴۰- §کتاب زید النرسی ص ۴۵.§ زَيْدٌ النَّرْسِيُّ فِي أَصْلِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ صَلَّى عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ أَرْبَعِينَ يَوْماً دَخَلَ الْجَنَّةَ

۷۲۴۱- §لبّ اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ إِنَّ مَنْ كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَ يَقُولُ عَبْدِي وَ أَنَا الْأَكْبَرُ وَ فَضْلُ الصَّفِّ الْأَوَّلِ عَلَى الثَّانِي كَفَضْلِي عَلَى أُمَّتِي

۷۲۴۲- §المبسوط ج ۱ ص ۹۸.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي الْمَبْسُوطِ، عَنِ النَّبِيِّ ص لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْأَذَانِ وَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَفَعَلُوا

↕

ص: ۴۶۲

۹ بَابُ اشْتِرَاطِ كَوْنِ إِمَامِ الْجَمَاعَةِ مُؤْمِناً مُوَالِياً لِلْأَئِمَّةِ ع وَ عَدَمِ جَوَازِ الِاقْتِدَاءِ بِالْمُخَالِفِ فِي الِاعْتِقَادَاتِ الصَّحِيحَةِ الْأُصُولِيَّةِ إِلَّا لِتَقِيَّةٍ

§الباب ۹§

۷۲۴۳- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا تُصَلِّ خَلْفَ أَحَدٍ إِلَّا خَلْفَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا مَنْ تَثِقُ بِهِ وَ تَدِينُ بِدِينِهِ وَ وَرَعِهِ وَ آخَرُ مَنْ تَتَّقِي سَيْفَهُ وَ سَوْطَهُ وَ شَرَّهُ وَ بَوَائِقَهُ

۷۲۴۴- §المقنع ص ۳۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، " عَنْ رِسَالَةِ وَالِدِهِ إِلَيْهِ وَ اعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ تُصَلِّيَ خَلْفَ أَحَدٍ إِلَّا خَلْفَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا مَنْ تَثِقُ بِدِينِهِ وَ وَرَعِهِ وَ آخَرُ تَتَّقِي سَطْوَتَهُ §فی نسخة: سوطه، منه (قدّه).§ وَ سَيْفَهُ وَ شَنَاعَتَهُ عَلَى الدِّينِ

۷۲۴۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ لَا تُصَلُّوا خَلْفَ نَاصِبٍ وَ لَا

كَرَامَةَ

۷۲۴۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۱.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ لَا تَعْتَدَّ بِالصَّلَاةِ خَلْفَ النَّاصِبِ وَ لَا الْحَرُورِيِّ وَ اجْعَلْهُ سَارِيَةً مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ

۷۲۴۷- §كمال الدين ص ۲۲۱ ح ۷.§ الصَّدُوقُ فِي كَمَالِ الدِّينِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ اللَّيْثِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ ص

↕

ص: ۴۶۳

قَالَ إِنَّ أَئِمَّتَكُمْ قَادَتُكُمْ إِلَى اللَّهِ فَانْظُرُوا بِمَنْ تَقْتَدُونَ فِي دِينِكُمْ وَ صَلَاتِكُمْ

۱۰ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الِاقْتِدَاءِ بِالْفَاسِقِ فَإِنْ فَعَلَ وَجَبَ أَنْ يَقْرَأَ لِنَفْسِهِ وَ جَوَازِ الِاقْتِدَاءِ بِمَنْ يُوَاظِبُ عَلَى الصَّلَوَاتِ وَ لَا يَظْهَرُ مِنْهُ الْفِسْقُ

§الباب ۱۰§

۷۲۴۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ص أَنَّهُ قَالَ لَا تُقَدِّمُوا سُفَهَاءَكُمْ فِي صَلَاتِكُمْ وَ لَا عَلَى جَنَائِزِكُمْ فَإِنَّهُمْ وَفْدُكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ

۷۲۴۹- §الخصال ص ۱۵۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْيَقْطِينِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ §أثبتناه من المصدر ليستقيم السند، راجع معجم رجال الحديث ج ۵ ص ۵۹- ۶۰ و ۱۷ ص ۱۱۱.§ عَنْ عَمْرِو بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَلَفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا نَسِيَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ اسْمَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُصَلَّى خَلْفَهُمُ الْمَجْهُولُ وَ الْغَالِي وَ إِنْ كَانَ يَقُولُ بِقَوْلِكَ وَ الْمُجَاهِرُ بِالْفِسْقِ وَ إِنْ كَانَ مُقْتَصِداً

۱۱ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الِاقْتِدَاءِ بِالْمَجْهُولِ

§الباب ۱۱§

۷۲۵۰- §الباب ۱۰: حديث ۲.§ تَقَدَّمَ عَنِ الصَّدُوقِ فِي الْخِصَالِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُصَلَّى خَلْفَهُمُ الْمَجْهُولُ الْخَبَرَ

↕

ص: ۴۶۴

۱۲ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الِاقْتِدَاءِ بِالْأَغْلَفِ مَعَ إِمْكَانِ الْخِتَانِ

§الباب ۱۲§

۷۲۵۱- §كتاب جعفر بن محمّد بن شريح الحضرمي ص ۷۶.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ لَا يَؤُمُّ النَّاسَ الْمَحْدُودُ وَ وَلَدُ الزِّنَا وَ الْأَغْلَفُ

۱۳ بَابُ وُجُوبِ كَوْنِ الْإِمَامِ بَالِغاً عَاقِلًا طَاهِرَ الْمَوْلِدِ وَ جُمْلَةٍ مِمَّنْ لَا يُقْتَدَى بِهِمْ

§الباب ۱۳§

۷۲۵۲- §كتاب جعفر بن محمّد بن شريح الحضرمى ص ۷۶.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ لَا يَؤُمُّ النَّاسَ الْمَحْدُودُ وَ وَلَدُ الزِّنَا وَ الْأَغْلَفُ وَ الْأَعْرَابِيُّ وَ الْمَجْنُونُ وَ الْأَبْرَصُ وَ الْعَبْدُ

۷۲۵۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ خَلْفَ الْأَجْذَمِ وَ الْأَبْرَصِ وَ الْمَجْنُونِ وَ الْمَحْدُودِ وَ وَلَدِ الزِّنَا

۷۲۵۴- §المقنع ص ۳۵.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَؤُمَّ وَلَدُ الزِّنَا

۷۲۵۵- §شرح النفليّة ص ۱۳۱، و عنه فى البحار ج ۸۸ ص ۱۱۹ ح ۸۵.§ الشَّهِيدُ الثَّانِي فِي شَرْحِ النَّفْلِيَّةِ، عَنِ الشَّيْخِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْقُمِّيِّ فِي كِتَابِ الْإِمَامِ وَ الْمَأْمُومِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تُصَلُّوا

↕

ص: ۴۶۵

خَلْفَ الْحَائِكِ وَ لَوْ كَانَ عَالِماً وَ لَا تُصَلُّوا خَلْفَ الْحَجَّامِ وَ لَوْ كَانَ زَاهِداً وَ لَا تُصَلُّوا خَلْفَ الدَّبَّاغِ وَ لَوْ كَانَ عَابِداً

۷۲۵۶- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۱۴۸ ح ۲۸.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحَلَبِيِّ عَنْهُ أَيْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يَنْبَغِي لِوَلَدِ الزِّنَا أَلَّا تَجُوزَ لَهُ شَهَادَةٌ وَ لَا يَؤُمَّ بِالنَّاسِ لَمْ يَحْمِلْهُ نُوحٌ فِي السَّفِينَةِ وَ قَدْ حَمَلَ فِيهَا الْكَلْبَ وَ الْخِنْزِيرَ

۱۴ بَابُ جَوَازِ الِاقْتِدَاءِ بِالْعَبْدِ عَلَى كَرَاهِيَةٍ

§الباب ۱۴§

۷۲۵۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ الْعَبْدُ يَؤُمُّ أَهْلَهُ §فى المصدر: لا بأس بالصلاة خلف العبد.§ إِذَا كَانَ فَقِيهاً وَ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ أَفْقَهُ مِنْهُ §فى المصدر زيادة: ليؤم اهله.§

۷۲۵۸- §المقنع ص ۳۵.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ لَا يَؤُمُّ الْعَبْدُ إِلَّا أَهْلَهُ

۱۵ بَابُ جَوَازِ اقْتِدَاءِ الْمُتَوَضِّئِينَ بِالْمُتَيَمِّمِ عَلَى كَرَاهِيَةٍ

§الباب ۱۵§

۷۲۵۹- §المقنع ص ۳۵.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ لَا بَأْسَ أَنْ يَؤُمَّ صَاحِبُ التَّيَمُّمِ الْمُتَوَضِّئِينَ

۷۲۶۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۱ باختلاف فى الألفاظ.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ نَهَى الْأَعْرَابِيَ

↕

ص: ۴۶۶

أَنْ يَؤُمَّ الْمُهَاجِرِيَّ أَوِ الْمُقَيَّدَ الْمُطْلَقِينَ أَوِ الْمُتَيَمِّمَ الْمُتَوَضِّئِينَ أَوِ الْخَادِمَ §فى المصدر: أو الخصى.§ الْفُحُولَ الْخَبَرَ

۱۶ بَابُ جَوَازِ اقْتِدَاءِ الْمُسَافِرِ بِالْحَاضِرِ وَ بِالْعَكْسِ عَلَى كَرَاهِيَةٍ وَ وُجُوبِ مُرَاعَاةِ كُلٍّ مِنْهُمْ عَدَدَ صَلَاتِهِ قَصْراً وَ تَمَاماً وَ جَوَازِ اقْتِدَاءِ الْمُسَافِرِ الْفَرِيضَتَيْنِ بِالْحَاضِرِ فِي وَاحِدَةٍ

§الباب ۱۶§

۷۲۶۱- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ اعْلَمْ أَنَّ الْمُقَصِّرَ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَ الْمُتَمِّمِ §المتم.§ وَ لَا يُصَلِّي الْمُتَمِّمُ §المتم.§ خَلْفَ الْمُقَصِّرِ وَ إِنِ ابْتُلِيتَ مَعَ قَوْمٍ لَا تَجِدُ مِنْهُ بُدّاً مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَهُمْ فَصَلِّ مَعَهُمْ رَكْعَتَيْنِ وَ سَلِّمْ وَ امْضِ لِحَاجَتِكَ لَوْ تَشَاءُ وَ إِنْ خِفْتَ عَلَى نَفْسِكَ فَصَلِّ مَعَهُمُ الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ وَ اجْعَلْهُمَا تَطَوُّعاً وَ إِنْ كُنْتَ مُتَمِّماً §متما.§ صَلَّيْتَ خَلْفَ الْمُقَصِّرِ فَصَلِّ مَعَهُ رَكْعَتَيْنِ فَإِذَا سَلَّمَ فَقُمْ وَ أَتْمِمْ صَلَوَاتِكَ

۷۲۶۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع فِي خَبَرٍ أَنَّهُ قَالَ لَا يَؤُمُّ الْمُسَافِرُ الْمُقِيمِينَ

۷۲۶۳- §المصدر السابق ج ۱ ص ۱۹۷.§ وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُمَا قَالَا لَا يَنْبَغِي لِلْمُسَافِرِ أَنْ يُصَلِّيَ بِمُقِيمٍ وَ لَا يَأْتَمَّ بِهِ فَإِنْ فَعَلَ فَأَمَ

↕

ص: ۴۶۷

بِمُقِيمِينَ §في المصدر: المقيمين.§ سَلَّمَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ وَ أَتَمُّوا هُمْ وَ إِنِ ائْتَمَّ بِمُقِيمِينَ §و فيه: بمقيم.§ انْصَرَفَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ

۷۲۶۴- §من لا يحضره الفقيه ج ۱ ص ۲۵۹ ح ۹۱- ۹۳.§ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ، بَعْدَ خَبَرِ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ الْمَذْكُورِ فِي الْأَصْلِ وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّهُ إِنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ أَجْلِ مَنْ يُصَلِّي مَعَهُ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ وَ جَعَلَهُمَا تَطَوُّعاً

وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ جَعَلَ الْأَوَّلَتَيْنِ فَرِيضَةً وَ الْأَخِيرَتَيْنِ نَافِلَةً وَ إِنْ كَانَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ جَعَلَ الْأَوَّلَتَيْنِ نَافِلَةً وَ الْأَخِيرَتَيْنِ فَرِيضَةً

وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ جَعَلَ الْأَوَّلَتَيْنِ الظُّهْرَ وَ الْأَخِيرَتَيْنِ الْعَصْرَ

قَالَ الصَّدُوقُ وَ هَذِهِ الْأَخْبَارُ لَيْسَتْ بِمُخْتَلِفَةٍ وَ الْمُصَلِّي فِيهَا بِالْخِيَارِ بِأَيِّهَا أَخَذَ جَازَ

۱۷ بَابُ جَوَازِ إِمَامَةِ الرَّجُلِ الرِّجَالَ وَ النِّسَاءَ الْمَحَارِمَ وَ الْأَجَانِبَ وَ يَقُمْنَ وَرَاءَهُ وَ وَرَاءَ الرِّجَالِ وَ الصِّبْيَانِ إِنْ كَانُوا وَ لَوْ وَاحِداً

§الباب ۱۷§

۷۲۶۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۶ باختلاف يسير.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا صَلَّى النِّسَاءُ مَعَ الرِّجَالِ قُمْنَ فِي آخِرِ الصُّفُوفِ وَ لَا يُحَاذِينَ الرِّجَالَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ دُونَهُمْ سُتْرَةٌ

↕

ص: ۴۶۸

۷۲۶۶- §الخصال ص ۵۸۸، و عنه في البحار ج ۸۸ ص ۱۲۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ السُّكَّرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْجَوْهَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ عَنِ الْبَاقِرِ ع أَنَّهُ قَالَ وَ إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ وَحْدَهَا مَعَ الرَّجُلِ قَامَتْ خَلْفَهُ وَ لَمْ تَقُمْ بِجَنْبِهِ

۱۸ بَابُ جَوَازِ إِمَامَةِ الْمَرْأَةِ النِّسَاءَ خَاصَّةً عَلَى كَرَاهِيَةٍ وَ اسْتِحْبَابِ وُقُوفِهَا فِي صَفِّهِنَّ وَ كَذَا الْعَارِي إِذَا صَلَّى بِالْعُرَاةِ وَ عَدَمِ جَوَازِ الْجَمَاعَةِ فِي النَّافِلَةِ إِلَّا الِاسْتِسْقَاءَ وَ الْعِيدَ وَ الْإِعَادَةَ

§الباب ۱۸§

۷۲۶۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ لَا تَؤُمُّ الْمَرْأَةُ الرِّجَالَ وَ تُصَلِّي بِالنِّسَاءِ وَ لَا

تَتَقَدَّمُهُنَّ وَ لَكِنْ §أثبتناه من المصدر.§ تَقُومُ وَسْطاً مِنْهُنَّ وَ فِي نُسْخَةٍ بَيْنَهُنَّ وَ تُصَلِّينَ بِصَلَاتِهَا

٧٢٦٨- §الخصال ص ٥٨٥.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ السُّكَّرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْجَوْهَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ عَنِ الْبَاقِرِ ع أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَةٌ وَ لَا جُمُعَةٌ وَ لَا جَمَاعَةٌ الْخَبَرَ

↕

ص: ۴۶۹

١٩ بَابُ جَوَازِ الِاقْتِدَاءِ بِالْأَعْمَى مَعَ أَهْلِيَّتِهِ وَ مَعْرِفَتِهِ بِالْقِبْلَةِ أَوْ تَسْدِيدِهِ

§الباب ١٩§

٧٢٦٩- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٥١.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ رَخَّصَ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ الْأَعْمَى إِذَا سُدِّدَ إِلَى §أثبتناه من المصدر.§ الْقِبْلَةِ وَ كَانَ أَفْضَلَهُمْ

٧٢٧٠- §المقنع ص ٣٥.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ لَا يَؤُمُّ الْأَعْمَى فِي الصَّحْرَاءِ إِلَّا أَنْ يُوَجَّهَ إِلَى الْقِبْلَةِ

٢٠ بَابُ كَرَاهَةِ إِمَامَةِ الْمُقَيَّدِ الْمُطْلَقِينَ وَ صَاحِبِ الْفَالِجِ الْأَصِحَّاءَ

§الباب ٢٠§

٧٢٧١- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٥١.§ دَعَائِمُ- الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَؤُمَّ الْمُقَيَّدُ الْمُطْلَقِينَ

٧٢٧٢- §المقنع ص ٣٥.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ لَا يَؤُمُّ صَاحِبُ الْعِلَّةِ الْأَصِحَّاءَ وَ لَا يَؤُمُّ صَاحِبُ الْقَيْدِ الْمُطْلَقِينَ وَ فِيهِ،" وَ لَا يَؤُمُّ صَاحِبُ الْفَالِجِ الْأَصِحَّاءَ

↕

ص: ۴۷۰

٢١ بَابُ اسْتِحْبَابِ وُقُوفِ الْمَأْمُومِ الْوَاحِدِ عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ إِنْ كَانَ رَجُلًا أَوْ صَبِيّاً وَ خَلْفَهُ إِنْ كَانَ امْرَأَةً أَوْ جَمَاعَةً وَ وُجُوبِ تَأَخُّرِ النِّسَاءِ عَنِ الرِّجَالِ حَتَّى الْعَبِيدِ وَ الصِّبْيَانِ

§الباب ٢١§

٧٢٧٣- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٥٢.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَمَّ الرَّجُلُ رَجُلًا وَاحِداً أَقَامَهُ عَنْ يَمِينِهِ وَ إِذَا أَمَّ اثْنَيْنِ فَصَاعِداً §فى المصدر: أو أكثر.§ قَامُوا خَلْفَهُ

٧٢٧٤- §المصدر السابق ج ١ ص ١٣٧.§، وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ خَرَجَ وَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى مَشْرَبَةِ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ فَصَعِدَ الْمَشْرَبَةَ ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ لِلرَّجُلِ زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ لَهُ أَنْتَ أَعْلَمُ جُعِلْتُ فِدَاكَ فَنَظَرَ فَقَالَ قَدْ زَالَتْ فَأَذَّنَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَقَامَ الرَّجُلُ عَنْ يَمِينِهِ فَصَلَّى الظُّهْرَ أَرْبَعاً الْخَبَرَ

٧٢٧٥- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ١١.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ يَؤُمُّ الرَّجُلَانِ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ يَكُونُ عَنْ

يَمِينِهِ فَإِذَا كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَامُوا خَلْفَهُ

٢٢ بَابُ كَرَاهَةِ إِمَامَةِ الْجَالِسِ الْقُيَّامَ وَ جَوَازِ الْعَكْسِ

§الباب ٢٢§

٧٢٧٦- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٥١.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ لَا

↕

ص: ٤٧١

يَؤُمُّ الْمَرِيضُ الْأَصِحَّاءَ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص خَاصَّةً

٧٢٧٧- §المقنع ص ٣٥.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ لَا يَؤُمُّ صَاحِبُ الْفَالِجِ الْأَصِحَّاءَ

٧٢٧٨- §إرشاد القلوب ص ٣٤٠ و عنه فی البحار ج ٨٨ ص ٩٦ ح ٦٥.§ الدَّيْلَمِيُّ فِي إِرْشَادِ الْقُلُوبِ، عَنْ مُسْلِمٍ الْمُجَاشِعِيِّ عَنْ حُذَيْفَةَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِ النَّبِيِّ ص بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَلَمَّا سَمِعَ النَّبِيُّ ص ذَلِكَ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ إِلَى أَنْ قَالَ فَصَلَّى النَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ هُوَ جَالِسٌ الْخَبَرَ

٢٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ الْأَفْضَلِ الْأَعْلَمِ الْأَفْقَهِ وَ عَدَمِ التَّقَدُّمِ عَلَيْهِ

§الباب ٢٣§

٧٢٧٩- §الجعفريات ص ٣٩.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِمَامُ الْقَوْمِ وَافِدُهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَقَدِّمُوا فِي صَلَاتِكُمْ أَفْضَلَكُمْ

٧٢٨٠- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٥١.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص

↕

ص: ٤٧٢

قَالَ إِمَامُ الْقَوْمِ وَافِدُهُمْ إِلَى اللَّهِ §أثبتناه من المصدر.§ فَقَدِّمُوا فِي صَلَاتِكُمْ أَفْضَلَكُمْ

٧٢٨١- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٤٧.§ وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ لِيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَفْصَحُكُمْ وَ لْيَؤُمَّكُمْ أَفْقَهُكُمْ

٧٢٨٢- §كمال الدين ص ٢٢١.§ الصَّدُوقُ فِي كَمَالِ الدِّينِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ اللَّيْثِيِّ عَنْ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ ع عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ إِنَّ أَئِمَّتَكُمْ قَادَتُكُمْ إِلَى اللَّهِ فَانْظُرُوا بِمَنْ تَقْتَدُونَ فِي دِينِكُمْ وَ صَلَاتِكُمْ

٧٢٨٣- §عيون أخبار الرضا (علیه السلام) ج ٢ ص ٤٢ ح ١٤٠§ وَ فِي الْعُيُونِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الشَّاهِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الطَّائِيِ §كذا فی المصدر، و هو الصحیح، و کان فی الأصل المخطوط: أحمد بن عبد اللّه الطائی، راجع معجم رجال الحدیث ج ١٠ ص ١٠٥.§ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخُوزِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَارُونَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيِّ وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأُشْنَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

مَهْرَوَيْهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ جَمِيعاً عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنِّي

↕

ص: ۴۷۳

أَخَافُ عَلَيْكُمُ اسْتِخْفَافاً بِالدِّينِ وَ بَيْعَ الْحُكْمِ وَ قَطِيعَةَ الرَّحِمِ وَ أَنْ تَتَّخِذُوا الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ تُقَدِّمُونَ §فی المصدر: و تقدمون.§ أَحَدَكُمْ وَ لَيْسَ بِأَفْضَلِكُمْ فِي الدِّينِ §أثبتناه من المصدر.§

۷۲۸۴- §کتاب النفلیّة ص ۱۲۵، و عنه فی البحار ج ۸۸ ص ۵ ح ۶.§ الشَّهِيدُ فِي النَّفْلِيَّةِ، عَنِ الصَّادِقِ ع الصَّلَاةُ خَلْفَ الْعَالِمِ بِأَلْفِ رَكْعَةٍ وَ خَلْفَ الْقُرَشِيِّ بِمِائَةٍ وَ خَلْفَ الْعَرَبِيِّ خَمْسُونَ وَ خَلْفَ الْمَوْلَى خَمْسٌ وَ عِشْرُونَ §أثبتناه من المصدر و کذا فی البحار.§

۷۲۸۵- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۳۷ ح ۲۷.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ فِي عَوَالِي اللآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ لِيَؤُمَّكُمْ خِيَارُكُمْ فَإِنَّهُمْ وَفْدُكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَ صَلَاتُكُمْ قُرْبَانُكُمْ لَا تُقَرِّبُوا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ إِلَّا خِيَارَكُمْ

۷۲۸۶- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ مَنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ عَالِمٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى خَلْفِي وَ خَلْفَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ

↕

ص: ۴۷۴

۲۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ مَنْ يَرْضَى بِهِ الْمَأْمُومُونَ وَ كَرَاهَةِ تَقَدُّمِ مَنْ يَكْرَهُونَهُ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِمَامَةِ عَلَى الِاقْتِدَاءِ

§الباب ۲۴§

۷۲۸۷- §کتاب جعفر بن محمّد بن شریح الحضرمی ص ۷۶.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لَهُمْ صَلَاةً عَبْدٌ آبِقٌ مِنْ مَوَالِيهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ فَيَضَعَ يَدَهُ فِي أَيْدِيهِمْ وَ امْرَأَةٌ بَاتَتْ وَ زَوْجُهَا عَلَيْهَا عَاتِبٌ فِي حَقٍّ وَ رَجُلٌ أَمَّ قَوْماً وَ هُمْ لَهُ كَارِهُونَ

۷۲۸۸- §درر اللآلی: مخطوط.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ فِي دُرَرِ اللآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ ثَلَاثَةٌ عَلَى كُثْبَانٍ §کثبان: تلال، و واحدها: کثیب (لسان العرب ج ۱ ص ۷۰۲).§ الْمِسْكِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ قَرَأَ كِتَابَ اللَّهِ وَ أَمَّ لِلَّهِ قَوْماً وَ هُمْ بِهِ رَاضُونَ وَ رَجُلٌ دَعَا إِلَى هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فِي اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ لَا يُرِيدُ بِهِ إِلَّا وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى وَ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَ مَمْلُوكٌ لَمْ يَشْغَلْهُ رِقُّ الدُّنْيَا عَنْ طَاعَةِ رَبِّهِ

۲۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ الْأَقْرَإِ فَالْأَقْدَمِ هِجْرَةً فَالْأَسَنِّ فَالْأَفْقَهِ فَالْأَصْبَحِ وَ كَرَاهَةِ التَّقَدُّمِ عَلَى صَاحِبِ الْمَنْزِلِ وَ عَلَى صَاحِبِ السُّلْطَانِ وَ إِمَامَةِ مَنْ لَا يُحْسِنُ الْقِرَاءَةَ بِالْمُتْقَنِ

§الباب ۲۵§

۷۲۸۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ

↕

ص: ۴۷۵

يَؤُمُّكُمْ أَكْثَرُكُمْ نُوراً وَ النُّورُ الْقُرْآنُ وَ كُلُّ أَهْلِ مَسْجِدٍ أَحَقُّ بِالصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِهِمْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَمِيرٌ حَضَرَ §فی المصدر: أمیرهم

يعنى يحضر.§ فَإِنَّهُ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ مِنْ أَهْلِ الْمَسْجِدِ

۷۲۹۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۲.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً فَإِنِ اسْتَوَوْا فَأَقْرَؤُهُمْ وَ إِنِ اسْتَوَوْا فَأَفْقَهُهُمْ وَ إِنِ اسْتَوَوْا فَأَكْبَرُهُمْ سِنّاً وَ صَاحِبُ الْمَسْجِدِ أَحَقُّ بِمَسْجِدِهِ

۷۲۹۱- §كتاب العلاء بن رزين ص ۱۵۵.§ كِتَابُ الْعَلَاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص صَاحِبُ الْفِرَاشِ أَحَقُّ بِفِرَاشِهِ وَ صَاحِبُ الْمَسْجِدِ أَحَقُّ بِمَسْجِدِهِ

۷۲۹۲- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِالتَّقَدُّمِ فِي الْجَمَاعَةِ أَقْرَؤُهُمْ لِلْقُرْآنِ وَ إِنْ كَانُوا فِي الْقُرْآنِ سَوَاءً فَأَفْقَهُهُمْ وَ إِنْ كَانُوا فِي الْفِقْهِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ §في المصدر: فأقربهم.§ هِجْرَةً وَ إِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَسَنُّهُمْ فَإِنْ كَانُوا فِي السِّنِّ سَوَاءً فَأَصْبَحُهُمْ وَجْهاً وَ صَاحِبُ الْمَسْجِدِ أَوْلَى بِمَسْجِدِهِ

۷۲۹۳- §فقه الرضا ص ۱۱.§، وَ رَوَى ع فِي مَوْضِعٍ آخَرَ عَنِ الْعَالِمِ أَوْ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْقَوْمِ يَكُونُونَ جَمِيعاً إِخْوَاناً مَنْ يَؤُمُّهُمْ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص

↕

ص: ۴۷۶

قَالَ صَاحِبُ الْفِرَاشِ أَحَقُّ بِفِرَاشِهِ وَ صَاحِبُ الْمَسْجِدِ أَحَقُّ بِمَسْجِدِهِ وَ قَالَ أَكْثَرُهُمْ قُرْآناً وَ قَالَ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً فَإِنِ اسْتَوَوْا فَأَقْرَؤُهُمْ فَإِنِ اسْتَوَوْا فَأَفْقَهُهُمْ فَإِنِ اسْتَوَوْا فَأَكْبَرُهُمْ سِنّاً

۷۲۹۴- §نوادر الراوندىّ: النسخة المطبوعة خالية منه.§ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَارِهِ وَ فَرَسِهِ وَ أَنْ يَؤُمَّ فِي بَيْتِهِ وَ أَنْ يَبْدَأَ فِي صَحْفَتِهِ §الصحفة: قصعة طعام تشبع الخمسة و نحوهم (لسان العرب ج ۹ ص ۱۸۷).§

۷۲۹۵- §جمل العلم ص ۶۹.§ السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى فِي جُمَلِ الْعِلْمِ، وَ قَدْ رُوِيَ إِذَا تَسَاوَوْا فَأَصْبَحُهُمْ وَجْهاً

۷۲۹۶- §درر اللآلى: مخطوط.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ فِي دُرَرِ اللآلِي، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنْ كَانَتِ الْقِرَاءَةُ وَاحِدَةً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ فَإِنْ كَانَتِ السُّنَّةُ وَاحِدَةً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً فَإِنْ كَانَتِ الْهِجْرَةُ وَاحِدَةً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنّاً وَ لَا يَؤُمَّنَّ رَجُلٌ رَجُلًا فِي بَيْتِهِ وَ لَا يَجْلِسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ

↕

ص: ۴۷۷

۲۶ بَابُ أَنَّهُ إِذَا صَلَّى اثْنَانِ فَقَالَ كُلُّ مِنْهُمَا كُنْتُ إِمَاماً صَحَّتْ صَلَاتُهُمَا وَ إِنْ قَالَ كُلٌّ مِنْهُمَا كُنْتُ مَأْمُوماً وَجَبَ عَلَيْهِمَا الْإِعَادَةُ وَ حُكْمِ تَقَدُّمِ الْمَأْمُومِ عَلَى الْإِمَامِ وَ مُسَاوَاتِهِ لَهُ

§الباب ۲۶§

۷۲۹۷- §المقنع ص ۳۵.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، " وَ إِذَا صَلَّى رَجُلَانِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا أَنَا كُنْتُ إِمَامَكَ وَ قَالَ الْآخَرُ بَلْ أَنَا كُنْتُ إِمَامَكَ فَإِنَّ صَلَاتَهُمَا تَامَّةٌ وَ إِذَا قَالَ أَحَدُهُمَا كُنْتُ أَتْتَمُّ بِكَ وَ قَالَ الْآخَرُ لَا بَلْ أَنَا كُنْتُ أَتْتَمُّ بِكَ فَلْيَسْتَأْنِفَا

۷۲۹۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ص أَنَّهُ قَالَ إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ وَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَدْخُلَ فِي الصَّفِّ فَلْيَقُمْ حِذَاءَ الْإِمَامِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُجْزِئُهُ وَ لَا يُعَانِدِ الصَّفَ

۲۷ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ قِرَاءَةِ الْمَأْمُومِ خَلْفَ مَنْ يُقْتَدَى بِهِ فِي الْجَهْرِيَّةِ وَ وُجُوبِ الْإِنْصَاتِ لِقِرَاءَتِهِ إِلَّا إِذَا لَمْ يَسْمَعْ وَ لَوْ هَمْهَمَةً فَيُسْتَحَبُّ الْقِرَاءَةُ وَ تُكْرَهُ فِي غَيْرِهَا

§الباب ۲۷§

۷۲۹۹- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ قَالَ أَيِ الْعَالِمُ أَوْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِذَا صَلَّيْتَ خَلْفَ إِمَامٍ يُقْتَدَى بِهِ فَلَا تَقْرَأْ خَلْفَهُ سَمِعْتَ قِرَاءَتَهُ أَمْ لَمْ تَسْمَعْ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَلَاةً يُجْهَرُ §فی المصدر لا تجهر.§ فِيهَا فَلَمْ تَسْمَعْ وَ إِذَا كَانَ لَا يُقْتَدَى بِهِ §أثبتناه من المصدر.§ فَاقْرَأْ خَلْفَهُ سَمِعْتَ

↕

ص: ۴۷۸

أَمْ لَمْ تَسْمَعْ

وَ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ §نفس المصدر ص ۱۰.§ وَ إِذَا فَاتَكَ مَعَ الْإِمَامِ الرَّكْعَةُ الْأُولَى الَّتِي فِيهَا الْقِرَاءَةُ فَأَنْصِتْ لِلْإِمَامِ فِي الثَّانِيَةِ §فی المصدر: للثانیة.§

۷۳۰۰- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۴۴ ح ۱۳۱.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ زُرَارَةَ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع وَ إِذا قُرِئَ الْقُرْآنُ فِي الْفَرِيضَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَ أَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ §الأعراف ۷: ۲۰۴.§

۷۳۰۱- §المصدر السابق ج ۲ ص ۴۴ ح ۱۳۲.§، وَ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ يَجِبُ الْإِنْصَاتُ لِلْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ وَ فِي غَيْرِهَا

۷۳۰۲- §الجعفريات ص ۳۸.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص صَلَّى بِالنَّاسِ الظُّهْرَ فَلَمَّا فَرَغَ §لیس فی المصدر.§ انْصَرَفَ فَقَالَ أَيُّكُمْ كَانَ يُنَازِعُنِي سُورَتِيَ الَّتِي كُنْتُ أَقْرَؤُهَا فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَقْرَأُ خَلْفَكَ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى فَقَالَ النَّبِيُّ ص هِيَ سُورَتِيَ §فی المصدر: سورة.§ الَّتِي كُنْتُ

↕

ص: ۴۷۹

أَقْرَؤُهَا وَ لَقَدْ وَجَدْتُ ثِقْلَهَا عَلَى لِسَانِي إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ خَلْفَ الْإِمَامِ أَنْ يَقْرَأَ فَاتِحَةَ الْقُرْآنِ

۷۳۰۳- §كتاب العلاء ص ۱۵۳.§ كِتَابُ الْعَلَاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَتَعَلَّمُ إِلَى أَنْ قَالَ وَ قَالَ يُسْتَحَبُّ الْإِنْصَاتُ وَ الِاسْتِمَاعُ فِي الصَّلَاةِ وَ غَيْرِهَا لِلْقُرْآنِ

۷۳۰۴- §المعتبر ص ۲۴۰.§ الْمُحَقِّقُ فِي الْمُعْتَبَرِ، رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا كَانَ مَأْمُوناً عَلَى الْقِرَاءَةِ فَلَا تَقْرَأْ خَلْفَهُ فِي الْأَخِيرَتَيْنِ

۷۳۰۵- §المقنع ص ۳۶.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، " وَ إِذَا كُنْتَ إِمَاماً فَعَلَيْكَ أَنْ تَقْرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ §فی المصدر الأولیین.§ وَ عَلَى الَّذِينَ خَلْفَكَ أَنْ يُسَبِّحُوا فَيَقُولُوا سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ إِذَا كُنْتَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ فَعَلَيْكَ أَنْ تُسَبِّحَ مِثْلَ تَسْبِيحِ الْقَوْمِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ وَ عَلَى الَّذِينَ خَلْفَكَ أَنْ يَقْرَءُوا فَاتِحَةَ الْكِتَابِ

" وَ رُوِيَ أَنَّ عَلَى الْقَوْمِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ أَنْ يَسْتَمِعُوا إِلَى قِرَاءَةِ الْإِمَامِ وَ إِنْ كَانَ فِي صَلَاةٍ لَا يُجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ سَبَّحُوا §أثبتناه من المصدر.§ وَ عَلَيْهِمْ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ أَنْ يُسَبِّحُوا وَ هَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ

۷۳۰۶- §التهذيب ج ۳ ص ۳۴ ح ۳۳.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي التَّهْذِيبِ، رُوِيَ أَنَّهُ إِذَا سَمِعَ الْقِرَاءَةَ فِيمَا

↕

ص: ۴۸۰

يُجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ فِيهِ فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ قَرَأَ وَ إِنْ شَاءَ لَمْ يَقْرَأْ حَسَبَ مَا يَرَاهُ

۷۳۰۷- §التهذيب ج ۳ ص ۳۴ ح ۳۴.§، وَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ ع عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي خَلْفَ إِمَامٍ يُقْتَدَى بِهِ فِي صَلَاةٍ يُجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ فَلَا يَسْمَعُ الْقِرَاءَةَ قَالَ لَا بَأْسَ إِنْ صَمَتَ وَ إِنْ قَرَأَ

۷۳۰۸- §تفسير أبي الفتوح الرازيّ ج ۲ ص ۵۰۵.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى خَلْفَ مَنْ يُقْتَدَى بِهِ §في المصدر: إمام موافق.§ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ §في المصدر: قراءته.§

۲۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَسْبِيحِ الْمَأْمُومِ وَ دُعَائِهِ وَ ذِكْرِهِ وَ صَلَاتِهِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ إِذَا لَمْ يَسْمَعْ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ ذَلِكَ وَ كَرَاهَةِ سُكُوتِهِ

§الباب ۲۸§

۷۳۰۹- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۴۴.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ إِذَا كُنْتَ خَلْفَ إِمَامٍ تَأْتَمُّ بِهِ فَأَنْصِتْ وَ سَبِّحْ فِي نَفْسِكَ

۷۳۱۰- §كتاب جمل العلم ص ۷۰.§ السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى فِي كِتَابِ جُمَلِ الْعِلْمِ،" وَ لَا يَقْرَأُ الْمَأْمُومُ خَلْفَ

↕

ص: ۴۸۱

الْإِمَامِ الْمَوْثُوقِ بِهِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ مِنْ ذَوَاتِ الْجَهْرِ وَ الْإِخْفَاتِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَلَاةَ جَهْرٍ لَمْ يَسْمَعِ الْمَأْمُومُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ فَيَقْرَأُ لِنَفْسِهِ وَ هَذِهِ أَشْهَرُ الرِّوَايَاتِ

" وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّهُ لَا يَقْرَأُ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ الْإِمَامُ وَ يَلْزَمُهُ الْقِرَاءَةُ فِيمَا خَافَتَ فِيهِ الْإِمَامُ

وَ رُوِيَ أَنَّهُ بِالْخِيَارِ فِيمَا خَافَتَ فَأَمَّا الْآخِرَتَانِ فَالْأَوْلَى أَنْ يَقْرَأَ الْمَأْمُومُ أَوْ يُسَبِّحَ فِيهِمَا

وَ رُوِيَ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ ذَلِكَ

۲۹ بَابُ وُجُوبِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ مَنْ لَا يُقْتَدَى بِهِ وَ اسْتِحْبَابِ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَةِ وَ سُقُوطِ الْجَهْرِ وَ مَا يَتَعَذَّرُ مِنَ الْقِرَاءَةِ مَعَ التَّقِيَّةِ وَ أَنَّهُ يُجْزِئُ مِنْهَا مِثْلُ حَدِيثِ النَّفْسِ

§الباب ۲۹§

۷۳۱۱- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا تُصَلِّ خَلْفَ أَحَدٍ إِلَّا خَلْفَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا مَنْ تَثِقُ بِهِ وَ تَدِينُ بِدِينِهِ وَ وَرَعِهِ وَ آخَرُ مَنْ تَتَّقِي سَيْفَهُ وَ سَوْطَهُ وَ شَرَّهُ وَ بَوَائِقَهُ وَ شَنْعَتَهُ فَصَلِّ خَلْفَهُ عَلَى سَبِيلِ التَّقِيَّةِ وَ الْمُدَارَاةِ وَ أَذِّنْ لِنَفْسِكَ وَ أَقِمْ وَ اقْرَأْ فِيهَا لِأَنَّهُ غَيْرُ مُؤْتَمَنٍ

۷۳۱۲- §المقنع ص ۳۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" عَنْ رِسَالَةِ وَالِدِهِ إِلَيْهِ مَا يَقْرُبُ مِنْهُ وَ فِيهِ وَ اقْرَأْ لَهَا غَيْرَ مُؤْتَمٍّ بِهِ

۷۳۱۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ

↕

ص: ۴۸۲

قَالَ لَا تَعْتَدَّ بِالصَّلَاةِ خَلْفَ النَّاصِبِ وَ لَا الْحَرُورِيِ §حرورى: قريۀ بقرب الكوفۀ نسب إليها الحروريۀ، و هم الخوارج (مجمع البحرين ج ۳ ص ۲۶۵).§ وَ اجْعَلْهُ سَارِيَةً مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ وَ اقْرَأْ لِنَفْسِكَ كَأَنَّكَ وَحْدَكَ

۷۳۱۴- §رجال الكشّى ص ۵۵۸ ح ۱۰۵۶.§ الْكَشِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رِجَالِهِ،" سَأَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّاذَانِيُّ أَبَا مُحَمَّدٍ الْفَضْلَ بْنَ شَاذَانَ أَنَّا رُبَّمَا صَلَّيْنَا مَعَ هَؤُلَاءِ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَدْخُلَ الْبَيْتَ عِنْدَ خُرُوجِنَا مِنْ (أَهْلِ) §ليس فى المصدر.§ الْمَسْجِدِ فَيَتَوَهَّمُوا عَلَيْنَا أَنَّ دُخُولَنَا الْمَنْزِلَ لَيْسَ إِلَّا لِإِعَادَةِ الصَّلَاةِ الَّتِي صَلَّيْنَا مَعَهُمْ فَنُدَافِعُ §فى المصدر: فنتدافع.§ بِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِلَى صَلَاةِ الْعَتَمَةِ فَقَالَ لَا تَفْعَلُوا هَذَا مِنْ ضِيقِ صُدُورِكُمْ مَا عَلَيْكُمْ لَوْ صَلَّيْتُمْ مَعَهُمْ فَتُكَبِّرُوا فِي مَرَّةٍ ثَلَاثاً أَوْ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ وَ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ وَ سُورَةً أَيَّةَ سُورَةٍ شِئْتُمْ بَعْدَ أَنْ تُتِمُّوهَا عِنْدَ مَا يُتِمُّ إِمَامُهُمْ وَ تَقُولُ فِي الرُّكُوعِ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَ بِحَمْدِهِ بِقَدْرِ مَا يَتَأَتَّى لَكُمْ مَعَهُمْ وَ فِي السُّجُودِ مِثْلَ ذَلِكَ وَ تُسَلِّمُوا مَعَهُمْ وَ قَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَ لْيَكُنِ الْإِمَامُ عِنْدَكُمْ وَ الْحَائِطُ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الْفَرِيضَةِ فَقُومُوا مَعَهُمْ فَصَلُّوا السُّنَّةَ بَعْدَهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَقَالَ يَا بَا مُحَمَّدٍ أَ فَلَيْسَ يَجُوزُ إِذَا فَعَلْتُ مَا ذَكَرْتَ قَالَ نَعَمْ فَهَلْ سَمِعْتَ أَحَداً مِنْ أَصْحَابِنَا يَفْعَلُ هَذِهِ الْفَعْلَةَ قَالَ نَعَمْ كُنْتُ بِالْعِرَاقِ وَ كَانَ صَدْرِي يَضِيقُ عَنِ الصَّلَاةِ مَعَهُمْ كَضِيقِ صُدُورِكُمْ فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى فَقِيهٍ هُنَاكَ يُقَالُ لَهُ نُوحُ بْنُ شُعَيْبٍ فَأَمَرَنِي بِمِثْلِ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَقُلْتُ هَلْ يَقُولُ هَذَا غَيْرُكَ قَالَ نَعَمْ فَاجْتَمَعْتُ مَعَهُ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ نَحْوٌ مِنْ عِشْرِينَ

↕

ص: ۴۸۳

رَجُلًا مِنْ مَشَايِخِ أَصْحَابِنَا فَسَأَلْتُهُ يَعْنِي نُوحَ بْنَ شُعَيْبٍ أَنْ يُجْرِيَ بِحَضْرَتِهِمْ ذِكْراً لِمَا سَأَلْتُهُ §و فيه زيادة: من هذا.§ فَقَالَ ابْنُ شُعَيْبٍ يَا مَعْشَرَ مَنْ حَضَرَ أَ لَا تَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا الْخُرَاسَانِيِّ الْغَمْرِ §الغمر: الكريم الواسع الخلق، منه قدّه. و الظاهر اشتباه فالغمر بالضم و هو الجاهل الغرّ الذى لم يجرب الأمور- و قوله تعالى فَذَرْهُمْ فِي غَمْرَتِهِمْ حَتَّى حِينٍ قال الفراء: أى فى جهلهم (لسان العرب ج ۵ ص ۳۱ و ۳۲).§ يَظُنُّ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ أَكْبَرُ مِنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ وَ يَسْأَلُنِي هَلْ يَجُوزُ الصَّلَاةُ مَعَ الْمُرْجِئَةِ فِي جَمَاعَتِهِمْ فَقَالَ جَمِيعُ مَنْ كَانَ حَاضِراً مِنَ الْمَشَايِخِ كَقَوْلِ نُوحِ بْنِ شُعَيْبٍ فَعِنْدَهَا طَابَتْ نَفْسِي وَ فَعَلْتُهُ §اثبتناه من المصدر.§

۳۰ بَابُ سُقُوطِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ مَنْ لَا يُقْتَدَى بِهِ مَعَ تَعَذُّرِهَا وَ الِاجْتِزَاءِ بِإِدْرَاكِ الرُّكُوعِ مَعَ شِدَّةِ التَّقِيَّةِ

§الباب ۳۰§

۷۳۱۵- §المقنع ص ۳۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" عَنْ رِسَالَةِ أَبِيهِ إِلَيْهِ وَ إِنْ لَمْ تَلْحَقِ الْقِرَاءَةَ وَ خَشِيتَ أَنْ يَرْكَعَ الْإِمَامُ فَقُلْ مَا حَذَفَهُ مِنَ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَةِ وَ ارْكَعْ

۷۳۱۶- §التهذيب ج ۳ ص ۳۷ ح ۴۳.§ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ الْحَسَنِ وَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ ع أَدْخُلُ §فى المصدر: انى ادخل.§ مَعَ هَؤُلَاءِ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَيُعَجِّلُونَ §و فى نسخة: فيعجلونى، منه (قدّه).§ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُؤَذِّنَ

↕

ص: ۴۸۴

وَ أُقِيمَ فَلَا أَقْرَأُ شَيْئاً حَتَّى إِذَا رَكَعُوا وَ أَرْكَعُ مَعَهُمْ أَ فَيُجْزِئُنِي ذَلِكَ قَالَ نَعَمْ

٣١ بَابُ أَنَّ مَنْ قَرَأَ خَلْفَ مَنْ لَا يُقْتَدَى بِهِ فَفَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ قَبْلَهُ اسْتُحِبَّ لَهُ ذِكْرُ اللَّهِ إِلَى أَنْ يَفْرُغَ أَوْ يُبْقِيَ آيَةً وَ يَذْكُرُ اللَّهَ فَإِذَا فَرَغَ قَرَأَهَا ثُمَّ رَكَعَ

§الباب ٣١§

٧٣١٧- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ١٤.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع بَعْدَ كَلَامِهِ الْمُتَقَدِّمِ فِي الصَّلَاةِ مَعَ الْمُخَالِفِ فَإِنْ فَرَغْتَ قَبْلَهُ مِنَ الْقِرَاءَةِ أَبْقِ آيَةً مِنْهَا حَتَّى تَقْرَأَ وَقْتَ رُكُوعِهِ وَ إِلَّا فَسَبِّحْ إِلَى أَنْ تَرْكَعَ

٧٣١٨- §المقنع ص ٣٤.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" عَنْ رِسَالَةِ أَبِيهِ إِلَيْهِ فَإِنْ فَرَغْتَ مِنْ قِرَاءَةِ السُّورَةِ قَبْلَهُ فَبَقِّ مِنْهَا آيَةً وَ تَحْمَدُ §في نسخة: و مجّد، فمجّد، منه (قدّه).§ اللَّهَ فَإِذَا رَكَعَ الْإِمَامُ فَاقْرَأِ الْآيَةَ وَ ارْكَعْ بِهَا

٣٢ بَابُ أَنَّهُ إِذَا تَبَيَّنَ كَوْنُ الْإِمَامِ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ وَجَبَتْ عَلَيْهِ الْإِعَادَةُ لَا عَلَى الْمَأْمُومِينَ وَ إِنْ أَخْبَرَهُمْ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ إِعْلَامُهُمْ

§الباب ٣٢§

٧٣١٩- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ١٤.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِنْ خَرَجَتْ مِنْكَ رِيحٌ وَ غَيْرُهَا §في المصدر: و غير ذلك.§ مِمَّا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ أَوْ ذَكَرْتَ أَنَّكَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ فَسَلِّمْ

↕

ص: ٤٨٥

عَلَى أَيِّ حَالٍ كُنْتَ فِي صَلَاتِكَ وَ قَدِّمْ رَجُلًا يُصَلِّي بِالْقَوْمِ بَقِيَّةَ صَلَاتِهِمْ وَ تَوَضَّأْ وَ أَعِدْ صَلَاتَكَ

٧٣٢٠- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٥٢.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ صَلَّى عُمَرُ بِالنَّاسِ صَلَاةَ الْفَجْرِ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ §في المصدر: على الناس.§ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ عُمَرَ صَلَّى بِكُمُ الْغَدَاةَ وَ هُوَ جُنُبٌ فَقَالَ لَهُ النَّاسُ فَمَا ذَا تَرَى فَقَالَ عَلَيَّ الْإِعَادَةُ وَ لَا إِعَادَةَ عَلَيْكُمْ قَالَ لَهُ عَلِيٌّ ع بَلْ §و فيه: يجب.§ عَلَيْكَ الْإِعَادَةُ وَ عَلَيْهِمْ إِنَّ الْقَوْمَ بِإِمَامِهِمْ يَرْكَعُونَ وَ يَسْجُدُونَ فَإِذَا فَسَدَتْ صَلَاةُ الْإِمَامِ فَسَدَتْ صَلَاةُ الْمَأْمُومِينَ

٧٣٢١- §نوادر الراوندي: و عنه في البحار ج ٨٨ ص ٦٧ ح ١٩.§ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الرُّوْيَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ التَّمِيمِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ الدِّيبَاجِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ ع عَنْ عَلِيٍّ ص قَالَ مَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ وَ هُوَ جُنُبٌ أَعَادَ هُوَ وَ النَّاسُ صَلَاتَهُمْ قُلْتُ الظَّاهِرُ أَنَّ الْكَلَامَ صَدَرَ مِنْهُ ع فِي الْمَوْرِدِ الْمَذْكُورِ فِي خَبَرِ الدَّعَائِمِ. وَ قَالَ الشَّيْخُ الْأَعْظَمُ الْأَنْصَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ §كتاب الصلاة ص ٢٦٤.§ بَعْدَ ذِكْرِ خَبَرِ

↕

ص: ٤٨٦

الدَّعَائِمِ وَ الْمُنَاقَشَةُ فِيهِ مِنْ حَيْثُ السَّنَدِ أَوْ مِنْ حَيْثُ الدَّلَالَةِ حَيْثُ إِنَّ الْكُلِّيَّةَ الْمَزْبُورَةَ غَيْرُ مَعْمُولٍ بِهَا فِي مَوْرِدِهَا لِأَنَّ تَبَيُّنَ جَنَابَةِ الْإِمَامِ لَا يُوجِبُ الْإِعَادَةَ عَلَى الْمَأْمُومِ §أثبتناه من المصدر.§ مَرْدُودَةٌ بِانْجِبَارِ مَضْمُونِ الرِّوَايَةِ وَ بِأَنَّ الْعِلَّةَ الْمَذْكُورَةَ لَيْسَتْ عِلَّةً حَقِيقِيَّةً لِفَسَادِ صَلَاةِ الَّذِينَ صَلَّوْا مَعَ عُمَرَ لِأَنَّ صَلَاتَهُمْ فَاسِدَةٌ مِنْ وُجُوهٍ لَا تُحْصَى فَالتَّعْلِيلُ الْمَذْكُورُ صُورِيٌّ لَا تَقْدَحُ فِيهِ مُخَالَفَةُ

مَوْرِدِهِ الصُّورِيِّ لِلْفَتْوَى. وَ ثَانِياً بِأَنَّ عَدَمَ الْعَمَلِ بِالْعِلَّةِ فِي مَوْرِدِهَا لَا يُوجِبُ طَرْحَ الْعِلَّةِ لِأَنَّ مَنْصُوصَ الْعِلَّةِ لَيْسَ مِنْ قَبِيلِ الْقِيَاسِ بِالطَّرِيقِ الْأَوْلَى حَتَّى يَبْطُلَ التَّمَسُّكُ بِهِ بَعْدَ وُجُوبِ طَرْحِهِ فِي مَوْرِدِهِ

٣٣ بَابُ أَنَّهُ إِذَا تَبَيَّنَ كُفْرُ الْإِمَامِ لَمْ تَجِبْ عَلَى الْمَأْمُومِينَ الْإِعَادَةُ وَ تَجِبُ مَعَ تَقَدُّمِ الْعِلْمِ

§الباب ٣٣§

٧٣٢٢- §المقنع ص ٣٥.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" فَإِنْ خَرَجَ قَوْمٌ مِنْ خُرَاسَانَ أَوْ مِنْ بَعْضِ الْجِبَالِ وَ كَانَ يَؤُمُّهُمْ رَجُلٌ فَلَمَّا صَارُوا إِلَى الْكُوفَةِ أُخْبِرُوا أَنَّهُ يَهُودِيٌّ فَلَيْسَ عَلَيْهِمْ إِعَادَةُ شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِمْ

↕

ص: ٤٨٧

٣٤ بَابُ جَوَازِ اسْتِنَابَةِ الْمَسْبُوقِ فَإِذَا انْتَهَتْ صَلَاةُ الْمَأْمُومِينَ أَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ يَمِيناً وَ شِمَالًا لِيُسَلِّمُوا ثُمَّ يُتِمُّ صَلَاتَهُ أَوْ يُقَدِّمُ مَنْ يُسَلِّمُ بِهِمْ فَإِنْ لَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّوْا ذَكَّرُوهُ

§الباب ٣٤§

٧٣٢٣- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٩٣.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي رَجُلٍ سَبَقَهُ الْإِمَامُ بِبَعْضِ الصَّلَاةِ ثُمَّ أَحْدَثَ الْإِمَامُ فِي صَلَاتِهِ فَقَدَّمَهُ قَالَ إِذَا تَمَ §فى المصدر: أتم.§ صَلَاةُ الْإِمَامِ §فى نسخة: إذا أتم الامام صلاة- منه (قدّس سرّه).§ أَشَارَ إِلَى مَنْ خَلْفَهُ فَسَلَّمُوا لِأَنْفُسِهِمْ وَ انْصَرَفُوا وَ قَامَ هُوَ وَ أَتَمَّ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ إِعْلَانٍ بِالتَّكْبِيرِ

٧٣٢٤- §المقنع ص ٣٥، و عنه فى البحار ج ٨٨ ص ١٢٢.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ رَكْعَةً أَوْ رَكْعَتَيْنِ فَأَصَابَهُ رُعَافٌ فَقَدَّمَ رَجُلًا مِمَّنْ قَدْ فَاتَهُ §فى المصدر: فاتته.§ رَكْعَةٌ أَوْ رَكْعَتَانِ فَإِنَّهُ يَتَقَدَّمُ وَ يُتِمُّ بِهِمُ الصَّلَاةَ فَإِذَا تَمَّتْ صَلَاةُ الْقَوْمِ أَوْمَأَ إِلَيْهِمْ فَلْيُسَلِّمُوا وَ يَقُومُ هُوَ فَيُتِمُّ بَقِيَّةَ صَلَاتِهِ

٧٣٢٥- §المقنعة: لا يوجد فى المقنعة باب لصلاة الجماعة و وجدناه فى التهذيب ج ٣ ص ٤١ ح ١٤٣.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْمُقْنِعَةِ،" فَإِنْ كَانَ الَّذِي يَتَقَدَّمُ نَائِباً مِنَ الْإِمَامِ قَدْ فَاتَتْهُ رَكْعَةٌ أَوْ رَكْعَتَانِ مِنَ الصَّلَاةِ فَلْيُتِمَّ بِهِمُ الصَّلَاةَ ثُمَّ لْيُومِئْ إِيمَاءً فَيَكُونُ ذَلِكَ انْصِرَافَهُمْ عَنِ الصَّلَاةِ وَ يُتِمُّ هُوَ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ

↕

ص: ٤٨٨

وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّهُ يُقَدِّمُ رَجُلًا آخَرَ يُسَلِّمُ بِهِمْ وَ يُتِمُّ هُوَ مَا بَقِيَ وَ هَذَا هُوَ الْأَحْوَطُ

٣٥ بَابُ أَنَّ مَنْ أَدْرَكَ تَكْبِيرَ الْإِمَامِ قَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ فَقَدْ أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ وَ مَنْ أَدْرَكَهُ رَاكِعاً كُرِهَ لَهُ الدُّخُولُ فِي تِلْكَ الرَّكْعَةِ

§الباب ٣٥§

٧٣٢٦- §كتاب عاصم بن حميد ص ٢٦.§ كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ الْحَنَّاطِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِذَا أَدْرَكْتَ التَّكْبِيرَةَ قَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ الْإِمَامُ فَقَدْ أَدْرَكْتَ الصَّلَاةَ

۳۶ بَابُ أَنَّ مَنْ أَدْرَکَ الْإِمَامَ رَاکِعاً فَقَدْ أَدْرَکَ الرَّکْعَةَ وَ مَنْ أَدْرَکَهُ بَعْدَ رَفْعِ رَأْسِهِ فَقَدْ فَاتَتْهُ

§الباب ۳۶§

۷۳۲۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ وَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُمَا قَالا إِذَا أَدْرَکَ الرَّجُلُ الْإِمَامَ قَبْلَ أَنْ یَرْکَعَ أَوْ هُوَ فِی الرُّکُوعِ وَ أَمْکَنَهُ أَنْ یُکَبِّرَ وَ یَرْکَعَ قَبْلَ أَنْ یَرْفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ §أثبتناه من المصدر.§ وَ فَعَلَ ذَلِکَ فَقَدْ أَدْرَکَ تِلْکَ الرَّکْعَةَ وَ إِنْ لَمْ یُدْرِکْهُ حَتَّی رَفَعَ مِنَ الرُّکُوعِ فَلْیَدْخُلْ مَعَهُ وَ لَا یَعْتَدَّ بِتِلْکَ الرَّکْعَةِ

۷۳۲۸- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع عَنِ الْعَالِمِ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَدْرَکْتَ الْإِمَامَ وَ قَدْ رَکَعَ کَبَّرْتَ قَبْلَ أَنْ یَرْفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ فَقَدْ أَدْرَکْتَ الرَّکْعَةَ فَإِنْ رَفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ قَبْلَ أَنْ تَرْکَعَ فَقَدْ فَاتَتْکَ الرَّکْعَةُ

↕

ص: ۴۸۹

۳۷ بَابُ أَنَّ مَنْ خَافَ أَنْ یَرْفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّکُوعِ قَبْلَ أَنْ یَصِلَ إِلَی الصُّفُوفِ جَازَ أَنْ یَرْکَعَ مَکَانَهُ وَ یَمْشِیَ رَاکِعاً أَوْ بَعْدَ السُّجُودِ وَ أَنَّهُ یُجْزِئُهُ تَکْبِیرَةٌ وَاحِدَةٌ لِلِافْتِتَاحِ وَ الرُّکُوعِ

§الباب ۳۷§

۷۳۲۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَدْرَکَ الْإِمَامَ رَاکِعاً فَکَبَّرَ تَکْبِیرَةً وَاحِدَةً وَ رَکَعَ مَعَهُ اکْتَفَی بِهَا

۳۸ بَابُ أَنَّ مَنْ فَاتَهُ مَعَ الْإِمَامِ بَعْضُ الرَّکَعَاتِ وَجَبَ أَنْ یَجْعَلَ مَا أَدْرَکَهُ أَوَّلَ صَلَاتِهِ وَ یَتَشَهَّدُ فِی ثَانِیَتِهِ

§الباب ۳۸§

۷۳۳۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، رُوِّینَا عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلِیٍّ ص أَنَّهُ قَالَ إِذَا سَبَقَ أَحَدُکُمُ الْإِمَامَ بِشَیْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ فَلْیَجْعَلْ مَا یُدْرِکُ مَعَ الْإِمَامِ أَوَّلَ §فی المصدر: أقلّ.§ صَلَاتِهِ وَ لْیَقْرَأْ فِیمَا بَیْنَهُ وَ بَیْنَ نَفْسِهِ إِنْ أَمْهَلَهُ الْإِمَامُ فَإِنْ لَمْ یُمْکِنْهُ قَرَأَ فِیمَا یَقْضِی وَ إِذَا دَخَلَ §و فیه زیادة: رجل.§ مَعَ الْإِمَامِ فِی صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ قَدْ سَبَقَهُ بِرَکْعَةٍ وَ §أثبتناه من المصدر.§ أَدْرَکَ الْقِرَاءَةَ فِی الثَّانِیَةِ فَقَامَ الْإِمَامُ فِی الثَّالِثَةِ قَرَأَ الْمَسْبُوقُ فِی نَفْسِهِ کَمَا کَانَ یَقْرَأُ فِی الثَّانِیَةِ وَ اعْتَدَّ بِهَا لِنَفْسِهِ أَنَّهَا الثَّانِیَةُ فَإِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ لَمْ یُسَلِّمِ الْمَسْبُوقُ وَ قَامَ یَقْضِی رَکْعَةً یَقْرَأُ فِیهَا بِفَاتِحَةِ الْکِتَابِ لِأَنَّهَا هِیَ الَّتِی بَقِیَتْ عَلَیْهِ

↕

ص: ۴۹۰

۷۳۳۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۱.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ص أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ دَخَلَ مَعَ قَوْمٍ فِی صَلَاةٍ قَدْ سُبِقَ فِیهَا بِرَکْعَةٍ کَیْفَ یَصْنَعُ قَالَ یَقُومُ مَعَهُمْ فِی الثَّانِیَةِ فَإِذَا جَلَسُوا فَلْیَجْلِسْ مَعَهُمْ غَیْرَ مُتَمَکِّنٍ فَإِذَا قَامُوا فِی الثَّالِثَةِ کَانَتْ لَهُ هِیَ الثَّانِیَةَ فَلْیَقْرَأْ فِیهَا فَإِذَا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ مِنَ السُّجُودِ فَلْیَجْلِسْ شَیْئاً مَا یَتَشَهَّدُ تَشَهُّداً خَفِیفاً ثُمَّ لْیَقُمْ حَتَّی §فی نسخة: حین، منه قدّه.§ تَسْتَوِیَ الصُّفُوفُ قَبْلَ أَنْ یَرْکَعُوا فَإِذَا جَلَسُوا فِی الرَّابِعَةِ جَلَسَ مَعَهُمْ غَیْرَ مُتَمَکِّنٍ فَإِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ فَأَتَی بِرَکْعَةٍ وَ جَلَسَ وَ تَشَهَّدَ وَ سَلَّمَ وَ انْصَرَفَ

۷۳۳۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۲.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ فَاتَتْهُ رَكْعَةٌ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ سَبَقَهُ بِهَا الْإِمَامُ ثُمَّ دَخَلَ مَعَهُ فِي صَلَاتِهِ جَلَسَ بَعْدَ كُلِّ رَكْعَةٍ

۷۳۳۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۲.§، وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَدْرَكْتَ الْإِمَامَ وَ قَدْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَاجْعَلْ مَا أَدْرَكْتَ مَعَهُ أَوَّلَ صَلَاتِكَ فَاقْرَأْ لِنَفْسِكَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ سُورَةٍ إِنْ أَمْهَلَكَ الْإِمَامُ أَوْ مَا أَدْرَكْتَ أَنْ تَقْرَأَ وَ اجْعَلْهُمَا §فی المصدر: و اجعلها.§ أَوَّلَ صَلَاتِكَ وَ اجْلِسْ مَعَ الْإِمَامِ إِذَا جَلَسَ هُوَ لِلتَّشَهُّدِ الثَّانِي وَ اعْتَدَّ أَنْتَ لِنَفْسِكَ بِهِ أَنَّهُ التَّشَهُّدُ الْأَوَّلُ وَ تَشَهَّدْ فِيهِ بِمَا تَتَشَهَّدُ بِهِ فِي التَّشَهُّدِ الْأَوَّلِ فَإِذَا سَلَّمَ فَقُمْ قَبْلَ أَنْ تُسَلِّمَ أَنْتَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ إِنْ كَانَتِ الظُّهْرَ أَوِ الْعَصْرَ أَوِ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ أَوْ رَكْعَةً إِنْ كَانَتِ الْمَغْرِبَ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ تَتَشَهَّدُ

↕

ص: ۴۹۱

التَّشَهُّدَ الثَّانِيَ وَ تُسَلِّمُ وَ إِنْ لَمْ تُدْرِكْ مَعَ الْإِمَامِ إِلَّا رَكْعَةً فَاجْعَلْهَا أَوَّلَ صَلَاتِكَ فَإِذَا جَلَسَ لِلتَّشَهُّدِ فَاجْلِسْ غَيْرَ مُتَمَكِّنٍ وَ لَا تَتَشَهَّدْ فَإِذَا سَلَّمَ فَقُمْ فَابْنِ عَلَى الرَّكْعَةِ الَّتِي أَدْرَكْتَ حَتَّى تَقْضِيَ صَلَاتَكَ

۷۳۳۴- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۰، و عنه فی البحار ج ۸۸ ص ۱۰۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ أَرْوَى إِنْ فَاتَكَ شَيْءٌ مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ فَاجْعَلْ أَوَّلَ صَلَاتِكَ مَا اسْتَقْبَلْتَ مِنْهَا وَ لَا تَجْعَلْ أَوَّلَ صَلَاتِكَ آخِرَهَا وَ إِذَا فَاتَكَ مَعَ الْإِمَامِ الرَّكْعَةُ الْأُولَى الَّتِي فِيهَا الْقِرَاءَةُ فَأَنْصِتْ لِلْإِمَامِ فِي الثَّانِيَةِ §فی المصدر: للثانیة.§ الَّتِي أَدْرَكْتَ ثُمَّ اقْرَأْ أَنْتَ فِي الثَّالِثَةِ لِلْإِمَامِ وَ هِيَ لَكَ اثْنَتَانِ وَ إِنْ صَلَّيْتَ فَنَسِيتَ أَنْ تَقْرَأَ فِيهِمَا شَيْئاً مِنَ الْقُرْآنِ أَجْزَأَكَ ذَلِكَ إِذَا حَفِظْتَ الرُّكُوعَ وَ السُّجُودَ إِلَى أَنْ قَالَ فَإِنْ وَجَدْتَ وَ قَدْ صَلَّى رَكْعَةً فَقُمْ مَعَهُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فَإِذَا قَعَدَ فَاقْعُدْ مَعَهُ فَإِذَا رَكَعَ الثَّالِثَةَ وَ هِيَ لَكَ الثَّانِيَةُ فَاقْعُدْ قَلِيلًا ثُمَّ قُمْ قَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ فَإِذَا قَعَدَ فِي الرَّابِعِ فَاقْعُدْ مَعَهُمْ فَإِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ فَقُمْ فَصَلِّ الرَّابِعَةَ

۳۹ بَابُ وُجُوبِ مُتَابَعَةِ الْمَأْمُومِ الْإِمَامَ فَإِنْ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ أَوِ السُّجُودِ قَبْلَهُ عَامِداً اسْتَمَرَّ عَلَى حَالِهِ وَ إِنْ لَمْ يَتَعَمَّدْ عَادَ إِلَى الرُّكُوعِ أَوِ السُّجُودِ وَ كَذَا مَنْ رَكَعَ أَوْ سَجَدَ قَبْلَهُ

§الباب ۳۹§

۷۳۳۵- §عوالی اللآلی ج ۲ ص ۲۲۵.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ فِي عَوَالِي اللآلِي، عَنْ فَخْرِ الْمُحَقِّقِينَ أَنَّهُ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ إِمَاماً

↕

ص: ۴۹۲

لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرْ

۷۳۳۶- §جامع الأخبار ص ۹۲.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ص رَجُلٌ يُصَلِّي فِي جَمَاعَةٍ وَ لَيْسَ لَهُ صَلَاةٌ وَ رَجُلٌ يُصَلِّي فِي جَمَاعَةٍ فَلَهُ صَلَاةٌ وَاحِدَةٌ وَ لَا حَظَّ لَهُ فِي الْجَمَاعَةِ وَ رَجُلٌ يُصَلِّي فِي جَمَاعَةٍ فَلَهُ سَبْعُونَ صَلَاةً وَ رَجُلٌ يُصَلِّي فِي جَمَاعَةٍ فَلَهُ مِائَتَا صَلَاةٍ وَ رَجُلٌ يُصَلِّي فِي جَمَاعَةٍ فَلَهُ خَمْسُمِائَةِ صَلَاةٍ فَقَامَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَسِّرْ لَنَا هَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص رَجُلٌ يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ وَ يَضَعُ قَبْلَ الْإِمَامِ فَلَا صَلَاةَ لَهُ وَ رَجُلٌ يَضَعُ رَأْسَهُ مَعَ الْإِمَامِ وَ يَرْفَعُ مَعَ الْإِمَامِ فَلَهُ صَلَاةٌ وَاحِدَةٌ وَ لَا حَظَّ لَهُ فِي الْجَمَاعَةِ وَ رَجُلٌ يَضَعُ رَأْسَهُ بَعْدَ الْإِمَامِ وَ يَرْفَعُهُ بَعْدَ الْإِمَامِ فَلَهُ أَرْبَعٌ وَ عِشْرُونَ صَلَاةً وَ رَجُلٌ دَخَلَ الْمَسْجِدَ

فَرَأَى الصُّفُوفَ مُضَيَّقَةً فَقَامَ وَحْدَهُ وَ خَرَجَ رَجُلٌ مِنَ الصَّفِّ يَمْشِي الْقَهْقَرَى وَ قَامَ مَعَهُ فَلَهُ مَعَ مَنْ مَعَهُ خَمْسُونَ صَلَاةً الْخَبَرَ

قُلْتُ صَرَّحَ الْأَصْحَابُ بِأَنَّ الْخَبَرَ الْأَوَّلَ عَامِيٌّ إِلَّا أَنَّهُمْ تَلَقَّوْهُ بِالْقَبُولِ

وَ فِي مَصَابِيحِ الْبَغَوِيِّ، مِنَ الصِّحَاحِ §مصابيح البغوى:§ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَ إِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ وَ إِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا وَ إِذَا صَلَّى جَالِساً فَصَلُّوا جُلُوساً §قال صاحب الكتاب: قوله: «فصلّوا جلوسا» منسوخ- منه (قده)§

↕

ص: ۴۹۳

۷۳۳۷- §مصابيح البغوى:§ وَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُعَلِّمُنَا يَقُولُ لَا تُبَادِرُوا الْإِمَامَ إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَ إِذَا قَالَ وَ لَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا آمِينَ وَ إِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَ إِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ

۴۰ بَابُ أَنَّ مَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ بَعْدَ رَفْعِ رَأْسِهِ مِنَ الرُّكُوعِ اسْتُحِبَّ لَهُ أَنْ يَسْجُدَ مَعَهُ وَ لَا يَعْتَدُّ بِهِ بَلْ يَسْتَأْنِفُ وَ مَنْ أَدْرَكَهُ بَعْدَ السُّجُودِ جَلَسَ مَعَهُ فِي التَّشَهُّدِ ثُمَّ يُتِمُّ صَلَاتَهُ

§الباب ۴۰§

۷۳۳۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُمَا قَالَا فِي حَدِيثٍ وَ إِنْ لَمْ يُدْرِكْهُ حَتَّى رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ فَلْيَدْخُلْ مَعَهُ وَ لَا يَعْتَدُّ بِتِلْكَ الرَّكْعَةِ

۷۳۳۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۴۵.§ وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ ثَلَاثٌ لَا يَدَعُهُنَّ إِلَّا عَاجِزٌ رَجُلٌ سَمِعَ مُؤَذِّناً لَا يَقُولُ كَمَا قَالَ وَ رَجُلٌ لَقِيَ جِنَازَةً لَا يُسَلِّمُ عَلَى أَهْلِهَا وَ يَأْخُذُ بِجَوَانِبِ السَّرِيرِ وَ رَجُلٌ أَدْرَكَ الْإِمَامَ سَاجِداً لَمْ يُكَبِّرْ وَ يَسْجُدُ §فى المصدر زيادة: معه.§ وَ لَا يَعْتَدُّ بِهَا §و فيه: يعتدّها.§

↕

ص: ۴۹۴

۴۱ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ جُلُوسِ الْإِمَامِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ حَتَّى يُتِمَّ كُلُّ مَسْبُوقٍ مَعَهُ

§الباب ۴۱§

۷۳۴۰- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع عَنِ الْعَالِمِ ع أَنَّهُ قَالَ لَا يَنْبَغِي لِلْإِمَامِ أَنْ يَنْفَتِلَ §فى المصدر: ينتقل.§ مِنْ صَلَاتِهِ إِذَا سَلَّمَ حَتَّى يُتِمَّ مَنْ خَلْفَهُ الصَّلَاةَ

۷۳۴۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ يَنْبَغِي لِلْإِمَامِ إِذَا سَلَّمَ أَنْ يَجْلِسَ مَكَانَهُ حَتَّى يَقْضِيَ مَنْ سُبِقَ بِالصَّلَاةِ مَا فَاتَهُ

۴۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِسْمَاعِ الْإِمَامِ مَنْ خَلْفَهُ الْقِرَاءَةَ وَ التَّشَهُّدَ وَ الْأَذْكَارَ وَ كُلَّ مَا يَقُولُ بِحَيْثُ لَا يَبْلُغُ الْعُلُوَّ إِذَا كَانَ رَجُلًا وَ كَرَاهَةِ إِسْمَاعِ الْمَأْمُومِ الْإِمَامَ شَيْئاً

§الباب ۴۲§

٧٣٤٢- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٦١.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ص أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْإِمَامِ إِذَا قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ هَلْ يُسْمِعُ مَنْ خَلْفَهُ وَ إِنْ كَثُرُوا فَقَالَ يَقْرَأُ قِرَاءَةً مُتَوَسِّطَةً لَقَدْ بَيَّنَ اللَّهُ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ وَ لا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ وَ لا تُخافِتْ بِها §الإسراء ١٧: §.١١٠

٧٣٤٣- §الجعفريات ص ٥٣.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ

↕

ص: ٤٩٥

أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ خَرَقَ الصُّفُوفَ خَرْقاً

۴۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِعَادَةِ الْمُنْفَرِدِ صَلَاتَهُ إِذَا وَجَدَ جَمَاعَةً إِمَاماً كَانَ أَوْ مَأْمُوماً حَتَّى جَمَاعَةَ الْعَامَّةِ لِلتَّقِيَّةِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ

§الباب ۴۳§

٧٣٤٤- §عوالي اللآلي ج ١ ص ٣٤٢.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ فِي عَوَالِي اللآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي وَحْدَهُ فَقَالَ أَ لَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ

٧٣٤٥- §عوالي اللآلي ج ٢ ص ٢٢٤.§، وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ فَخْرِ الْمُحَقِّقِينَ عَنْ وَالِدِهِ الْعَلَّامَةِ أَنَّهُ قَالَ رُوِيَ أَنَّ أَعْرَابِيّاً جَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَ قَدْ فَرَغَ النَّبِيُّ ص وَ أَصْحَابُهُ مِنَ الصَّلَاةِ فَقَالَ أَ لَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ فَقَامَ شَخْصٌ فَأَعَادَ صَلَاتَهُ وَ صَلَّى بِهِ

٧٣٤٦- §عوالي اللآلي ج ١ ص ٥٩.§، وَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص §في المصدر زيادة: هو غلام شاب فلمّا صلّى.§ وَ إِذَا رَجُلَانِ لَمْ يُصَلِّيَا فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَدَعَاهُمَا فَجَاءَا تَرْعَدُ فَرَائِصُهُمَا §الفريصة: لحمة في وسط الجنب عند منبض القلب، و هما فريصتان- ترتعدان عند الفزع، و الجمع: فرائص (لسان العرب ج ٧ ص ۶۴).§ فَقَالَ مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا فَقَالا قَدْ صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا فَقَالَ فَلَا تَفْعَلُوا

↕

ص: ٤٩٦

إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي رَحْلِهِ ثُمَّ أَدْرَكَ الْإِمَامَ وَ قَدْ صَلَّى §و فيه: و لم يصلّ.§ فَلْيُصَلِّ مَعَهُ فَإِنَّهَا لَهُ نَافِلَةٌ

٧٣٤٧- §عوالي اللآلي ج ١ ص ٦٠ باختلاف يسير.§، وَ عَنْ مَعْنِ بْنِ عِيسَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ نُوحِ بْنِ صَعْصَعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ جِئْتُ وَ النَّبِيُّ ص فِي الصَّلَاةِ فَجَلَسْتُ وَ لَمْ أَدْخُلْ مَعَهُمْ فَانْصَرَفَ ص وَ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ مَعَ النَّاسِ فِي صَلَاتِهِمْ قَالَ قُلْتُ إِنِّي كُنْتُ قَدْ صَلَّيْتُ فِي مَنْزِلِي وَ كُنْتُ أَحْسَبُ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فَقَالَ ص إِذَا جِئْتَ فَوَجَدْتَ النَّاسَ يُصَلُّونَ فَصَلِّ مَعَهُمْ وَ إِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ تَكُنْ لَكَ نَافِلَةً وَ هِيَ لَهُمْ مَكْتُوبَةٌ

۴۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ نَقْلِ الْمُنْفَرِدِ نِيَّتَهُ إِلَى النَّفْلِ وَ إِكْمَالِ رَكْعَتَيْنِ إِذَا خَافَ فَوْتَ الْجَمَاعَةِ مَعَ الْعَدْلِ وَ اسْتِحْبَابِ إِظْهَارِ الْمُتَابَعَةِ حِينَئِذٍ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ مَعَ الْمُخَالِفِ لِلتَّقِيَّةِ وَ كَرَاهَةِ التَّنَفُّلِ بَعْدَ الْإِقَامَةِ لِلْجَمَاعَةِ

§الباب ۴۴§

٧٣٤٨- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ١٤.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ كُنْتَ فِي فَرِيضَتِكَ وَ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقْطَعْهَا وَ اجْعَلْهَا نَافِلَةً وَ سَلِّمْ فِي رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ صَلِّ مَعَ الْإِمَامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ مِمَّنْ لَا يُقْتَدَى بِهِ فَلَا تَقْطَعْ صَلَاتَكَ وَ لَا تَجْعَلْهَا نَافِلَةً وَ لَكِنِ اخْطُ إِلَى

الصَّفِّ وَ صَلِّ مَعَهُ وَ إِذَا صَلَّيْتَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَ قَامَ الْإِمَامُ إِلَى رَابِعَةٍ فَقُمْ مَعَهُ تَشَهَّدْ مِنْ قِيَامٍ وَ تُسَلِّمْ مِنْ

↕

ص: ۴۹۷

قِيَامٍ وَ قَالَ ع قَبْلَ ذَلِكَ وَ إِنْ كُنْتَ فِي صَلَاةٍ نَافِلَةٍ وَ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَاقْطَعْهَا وَ صَلِّ الْفَرِيضَةَ مَعَ الْإِمَامِ

۴۵ بَابُ جَوَازِ قِيَامِ الْمَأْمُومِ وَحْدَهُ مَعَ ضِيقِ الصَّفِّ فَيُسْتَحَبُّ الْقِيَامُ حِذَاءَ الْإِمَامِ

§الباب ۴۵§

۴۵ بَابُ جَوَازِ قِيَامِ الْمَأْمُومِ وَحْدَهُ مَعَ ضِيقِ الصَّفِّ فَيُسْتَحَبُّ الْقِيَامُ حِذَاءَ §أی بجنبه مساویا له من غیر تأخر اللّهمّ الا بالعقب مجمع البحرین- حذا- ج ۱ ص ۹۷.§ الْإِمَامِ

۷۳۴۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ دَخَلَ مَعَ قَوْمٍ فِي جَمَاعَةٍ فَقَامَ وَحْدَهُ لَيْسَ مَعَهُ فِي الصَّفِّ غَيْرُهُ وَ الصَّفُّ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ مُتَضَايِقٌ قَالَ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ يُصَلِّي §فی نسخة: صلی، منه (قدّس سرّه).§ وَحْدَهُ فَهُوَ مَعَهُمْ

۷۳۵۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۶.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ وَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَدْخُلَ فِي الصَّفِّ فَلْيَقُمْ حِذَاءَ الْإِمَامِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُجْزِئُهُ وَ لَا يُعَانِدِ §عانده معاندة و عنادا: عارضه (لسان العرب- عند- ج ۳ ص ۳۰۸).§ الصَّفَ

۷۳۵۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۶.§، وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ قُمْ فِي الصَّفِّ مَا اسْتَطَعْتَ فَإِذَا ضَاقَ الْمَكَانُ §لیس فی المصدر.§ فَتَقَدَّمْ أَوْ تَأَخَّرْ

↕

ص: ۴۹۸

۷۳۵۲- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِنْ دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ وَ وَجَدْتَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ تَامّاً فَلَا بَأْسَ أَنْ تَقِفَ فِي الصَّفِّ الثَّانِي وَحْدَكَ أَوْ حَيْثُ شِئْتَ وَ أَفْضَلُ ذَلِكَ قُرْبُ الْإِمَامِ

۴۶ بَابُ كَرَاهَةِ الِانْفِرَادِ عَنِ الصَّفِّ مَعَ إِمْكَانِ الدُّخُولِ فِيهِ

§الباب ۴۶§

۷۳۵۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ص يَا عَلِيُّ لَا تَقُومَنَّ فِي الْعِيكَلِ §فی المصدر: العثکل و الظاهر أنّ کلیهما تصحیف، و لعلّ صوابه:

الفسکل و هو الفرس الذی یجیء فی الحلبة آخر الصف (النهایة ج ۳ ص ۴۴۶ و الصحاح ج ۵ ص ۱۷۹۰).§ قُلْتُ وَ مَا الْعِيكَلُ §فی المصدر: العثکل و الظاهر أنّ کلیهما تصحیف، و لعلّ صوابه:

الفسکل و هو الفرس الذی یجیء فی الحلبة آخر الصف (النهایة ج ۳ ص ۴۴۶ و الصحاح ج ۵ ص ۱۷۹۰).§ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَنْ §اثبتناه من المصدر.§ تُصَلِّيَ خَلْفَ الصُّفُوفِ وَحْدَكَ

۴۷ بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْإِمَامِ وَ الْمَأْمُومِ حَائِلٌ كَالْمَقَاصِيرِ وَ الْجُدْرَانِ إِذَا كَانَ الْمَأْمُومِ رَجُلًا وَ جَوَازِ كَوْنِ الصُّفُوفِ بَيْنَ الْأَسَاطِينِ

§الباب ۴۷

۷۳۵۴- §إثبات الوصيّة ص ۲۱۵.§ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هِشَامٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي مُحَمَّدٍ

↕

ص: ۴۹۹

ع فَقَالَ إِذَا خَرَجَ §فی المصدر: قام.§ الْقَائِمُ أَمَرَ بِهَدْمِ الْمَنَارَةِ وَ الْمَقَاصِيرِ الَّتِي فِي الْمَسْجِدِ §و فيه: المنابر الّتی فی المساجد.§ الْخَبَرَ

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْغُمَّةِ، نَقْلًا عَنْ دَلَائِلِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ مِثْلَهُ §کشف الغمّة ج ۲ ص ۴۱۸.§

۷۳۵۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع عَنِ الْعَالِمِ ع أَنَّهُ قَالَ لَا أَرَى بِالصُّفُوفِ بَيْنَ الْأَسَاطِينِ بَأْساً

۴۸ بَابُ جَوَازِ اقْتِدَاءِ الْمَرْأَةِ بِالرَّجُلِ مَعَ حَائِلٍ بَيْنَهُمَا

§الباب ۴۸

۷۳۵۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا صَلَّى النِّسَاءُ مَعَ الرِّجَالِ قُمْنَ فِي آخِرِ الصُّفُوفِ وَ لَا تُحَاذِينَ الرَّجُلَ §فی المصدر: لا یتقدمن الرجال و لا یحاذینهم.§ إِلَّا أَنْ تَكُونَ دُونَهُمْ §و فيه: بينهنّ و بين الرجال.§ سُتْرَةٌ

۴۹ بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ التَّبَاعُدُ بَيْنَ الْإِمَامِ وَ الْمَأْمُومِ بِمَا لَا يَتَخَطَّى وَ لَا بَيْنَ الصَّفَّيْنِ

§الباب ۴۹

۷۳۵۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِي

↕

ص: ۵۰۰

ع أَنَّهُ قَالَ يَنْبَغِي لِلصُّفُوفِ أَنْ تَكُونَ تَامَّةً مُتَّصِلَةً §فی المصدر: متواصلة بعضها ببعض.§ وَ يَكُونَ بَيْنَ كُلِّ صَفَّيْنِ قَدْرُ مَسْقَطِ جَسَدِ الْإِنْسَانِ إِذَا سَجَدَ وَ أَيُّ صَفٍّ كَانَ أَهْلُهُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ الْإِمَامِ وَ بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَ الصَّفِّ الَّذِي تَقَدَّمَهُمْ أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ فَلَيْسَ تِلْكَ الصَّلَاةُ لَهُمْ بِصَلَاةٍ

۷۳۵۸- §الجعفريات ص ۴۱.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَتَبَاعَدْ أَحَدُكُمْ مِنَ الْقِبْلَةِ فَيَكُونَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْقِبْلَةِ فُرْجَةٌ فَيَتَّخِذَهُ الشَّيْطَانُ طَرِيقاً قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَنَبِّئْنَا عَنْ ذَلِكَ قَالَ كَمَرْبِضِ الثَّوْرِ

۵۰ بَابُ سُقُوطِ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَةِ عَمَّنْ أَدْرَكَ الْجَمَاعَةَ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقُوا لَا بَعْدَهُ وَ تَجُوزُ الْجَمَاعَةُ حِينَئِذٍ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ

§الباب ۵۰

۷۳۵۹- §کتاب زید النرسی ص ۵۲.§ زَيْدٌ النَّرْسِيُّ فِي أَصْلِهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا أَدْرَكْتَ الْجَمَاعَةَ وَ

قَدِ انْصَرَفَ الْقَوْمُ §ما بين القوسين ليس فى المصدر.§ وَ وَجَدْتَ الْإِمَامَ مَكَانَهُ وَ أَهْلَ الْمَسْجِدِ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفُوا §و فيه زيادة: من الصلاة.§ أَجْزَأَكَ أَذَانُهُمْ وَ إِقَامَتُهُمْ فَاسْتَفْتِحِ الصَّلَاةَ لِنَفْسِكَ وَ إِذَا وَافَيْتَهُمْ وَ قَدِ انْصَرَفُوا عَنْ صَلَاتِهِمْ وَ هُمْ جُلُوسٌ أَجْزَأَكَ إِقَامَةٌ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَ إِنْ وَجَدْتَهُمْ وَ قَدْ تَفَرَّقُوا وَ خَرَجَ بَعْضُهُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ فَأَذِّنْ وَ أَقِمْ لِنَفْسِكَ

↕

ص: ۵۰۱

۵۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَشَهُّدِ الْمَسْبُوقِ مَعَ الْإِمَامِ كُلَّمَا تَشَهَّدَ وَ وُجُوبِ تَشَهُّدِهِ فِي مَحَلِّهِ أَيْضاً

§الباب ۵۱§

۷۳۶۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ فَاتَتْهُ رَكْعَةٌ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ سَبَقَهُ بِهَا الْإِمَامُ ثُمَّ دَخَلَ مَعَهُ فِي صَلَاتِهِ جَلَسَ §و الظاهر ان الجلوس كناية عن التشهد، منه (قدّس سرّه).§ بَعْدَ كُلِّ رَكْعَةٍ

۵۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّجَافِي وَ عَدَمِ التَّمَكُّنِ لِمَنْ أَجْلَسَهُ الْإِمَامُ فِي غَيْرِ مَحَلِّ الْجُلُوسِ

§الباب ۵۲§

۷۳۶۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ دَخَلَ مَعَ قَوْمٍ فِي صَلَاةٍ قَدْ سُبِقَ فِيهَا بِرَكْعَةٍ كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ يَقُومُ مَعَهُمْ فِي الثَّانِيَةِ فَإِذَا جَلَسُوا فَلْيَجْلِسْ مَعَهُمْ غَيْرَ مُتَمَكِّنٍ الْخَبَرَ

۷۳۶۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۱.§، وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ فِي خَبَرٍ وَ إِنْ لَمْ تُدْرِكْ مَعَ الْإِمَامِ إِلَّا رَكْعَةً فَاجْعَلْهَا أَوَّلَ صَلَاتِكَ فَإِذَا جَلَسَ لِلتَّشَهُّدِ فَاجْلِسْ غَيْرَ مُتَمَكِّنٍ الْخَبَرَ

۷۳۶۳- §معانى الأخبار ص ۳۰۰.§ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادٍ الْهَمَدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ

↕

ص: ۵۰۲

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا أَجْلَسَكَ الْإِمَامُ فِي مَوْضِعٍ يَجِبُ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فَتَجَافَ §فى الحديث: إذا سجدت فتجاف، هو من الجفاء: البعد عن الشيء (لسان العرب- جفا- ج ۱۴ ص ۱۴۸) و فى المصدر: فتجافى.§

۵۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَخْفِيفِ الْإِمَامِ صَلَاتَهُ إِذَا كَانَ مَعَهُ مَنْ يَضْعُفُ عَنِ الْإِطَالَةِ وَ إِلَّا اسْتُحِبَّتِ الْإِطَالَةُ وَ عَدَمِ جَوَازِ الْإِفْرَاطِ فِيهَا

§الباب ۵۳§

۷۳۶۴- §الجعفريات ص ۲۴۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيُّ صَاحِبُ الصَّلَاةِ بِوَاسِطٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ الْأَبْهَرِيُّ الْفَقِيهُ الْمَالِكِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الْقَاضِي الرَّحْبِيُّ بِحِمْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ أَنَّ أَبَاهُ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهُوبٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَ الصَّغِيرَ وَ الْمَرِيضَ

۷۳۶۵- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِنْ صَلَّيْتَ فَخَفِّفْ بِهِمُ الصَّلَاةَ وَ إِذَا كُنْتَ وَحْدَكَ فَثَقِّلْ فَإِنَّهَا الْعِبَادَةُ

۷۳۶۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ

↕

ص: ۵۰۳

قَالَ إِذَا صَلَّيْتَ وَحْدَكَ فَطَوِّلْ §فی المصدر: فأطل الصلاة.§ فَإِنَّهَا الْعِبَادَةُ وَ إِذَا صَلَّيْتَ بِقَوْمٍ فَصَلِ §و فیه: فحفّف و صلّ.§ بِصَلَاةِ أَضْعَفِهِمْ خَفِّفِ الصَّلَاةَ §لیس فی المصدر.§ قَالَ وَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ص أَخَفَّ الصَّلَاةِ فِي تَمَامٍ

۷۳۶۷- §عدّة الداعی ص ۷۹.§ ابْنُ فَهْدٍ فِي عُدَّةِ الدَّاعِي، صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ص بِالنَّاسِ يَوْماً فَخَفَّفَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لَهُ النَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَاكَ خَفَّفْتَ هَلْ حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ أَمْرٌ قَالَ وَ مَا ذَاكَ قَالُوا خَفَّفْتَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ فَقَالَ أَ وَ مَا سَمِعْتُمْ صُرَاخَ الصَّبِي

وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ خَشِيتُ أَنْ يَشْتَغِلَ بِهِ خَاطِرُ أَبِيهِ

۵۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِقَامَةِ الصُّفُوفِ وَ إِتْمَامِهَا وَ الْمُحَاذَاةِ بَيْنَ الْمَنَاكِبِ وَ تَسْوِيَةِ الْخَلَلِ وَ كَرَاهَةِ تَرْكِ ذَلِكَ وَ جَوَازِ التَّقَدُّمِ وَ التَّأَخُّرِ

§الباب ۵۴§

۷۳۶۸- §الجعفریات ص ۴۲.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص صُفُّوا صُفُوفَكُمْ وَ حَاذُوا بَيْنَ صَفَحَاتِكُمْ §صفح الإنسان: جانبه، و مثله الصفحة من كلّ شیء (مجمع البحرین- صفح- ج ۲ ص ۳۸۶).§

↕

ص: ۵۰۴

وَ لَا تُخَالِفُوا فَتَخْتَلِفُوا وَ يَتَخَلَّلُكُمْ أَوْلَادُ الْحَذَفِ §الحذف: غنم سود صغار جرد لیس لها آذان و لا أذناب (مجمع البحرین- حذف- ج ۵ ص ۳۵) و فی الحدیث کما ترى کنایة عن الشیاطین.§

۷۳۶۹- §الجعفریات ص ۳۵.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَخْيَارُكُمْ أَلْيَنُكُمْ مَنَاكِبَ فِي الصَّلَاةِ

۷۳۷۰- §کتاب العلاء بن رزین ص ۱۵۱.§ كِتَابُ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ أُصَلِّي فِي مَسْجِدٍ فَأَمْشِي إِلَى الصَّفِّ أَمَامِي فِيهِ انْقِطَاعٌ فَأُتِمُّهُ §فی المصدر: قائمة.§ قَالَ نَعَمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ إِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي كَمَا أَرَاكُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ لَتُقِيمُنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ §فی المصدر: (و) بدل (أو).§ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ قُلُوبَكُمْ

۷۳۷۱- §مجموعة الشهید: مخطوط.§ مَجْمُوعَةُ الشَّهِيدِ، نَقْلًا عَنْ كِتَابِ الْأَنْوَارِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَتْحِ الْعَسْكَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْيَمَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى قَالَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع مِنْ سَوَابِقِ الْأَعْمَالِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ وَ حُبُّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ حَقّاً حَقّاً مِنْ تِلْقَاءِ الْأَنْفُسِ وَ الْقُلُوبِ وَ الزِّحَامُ بِالْمَنَاكِبِ فِي الصَّلَاةِ وَ الضَّرْبُ بِالسَّيْفِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ صَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ إِخْرَاجُ الزَّكَاةِ وَ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ وَ الصَّوْمُ فِي الْيَوْمِ الْحَارِّ وَ الْبُكُورُ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ فِي الْيَوْمِ

↕

ص: ۵۰۵

الْمُتَغَيِّمِ

۷۳۷۲- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ أَتِمُّوا الصُّفُوفَ إِذَا رَأَيْتُمْ خَلَلًا فِيهَا وَ لَا يَضُرُّكَ أَنْ تَتَأَخَّرَ وَرَاكَ إِذَا وَجَدْتَ ضِيقاً فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَتُتِمَّ الصَّفَّ الَّذِي خَلْفَكَ وَ تَمْشِيَ مُنْحَرِفاً
وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي كَمَا أَرَاكُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَ لَا تُخَالِفُوا §و لا تختلفوا.§ فَيُخَالِفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ
وَ قَالَ ع فِي مَوْضِعٍ آخَرَ فَإِنْ كُنْتَ خَلْفَ الْإِمَامِ فَلَا تَقُمْ فِي الصَّفِّ الثَّانِي إِنْ وَجَدْتَ فِي الْأَوَّلِ مَوْضِعاً وَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ أَتِمُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي كَمَا أَرَاكُمْ مِنْ قُدَّامِي وَ لَا تُخَالِفُوا فَيُخَالِفَ اللَّهُ قُلُوبَكُمْ وَ إِنْ وَجَدْتَ ضِيقاً فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَتَأَخَّرَ إِلَى الصَّفِّ الثَّانِي وَ إِنْ وَجَدْتَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ خَلَلًا فَلَا بَأْسَ أَنْ تَمْشِيَ إِلَيْهِ فَتُتِمَّهُ

۷۳۷۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ سُدُّوا فُرَجَ الصُّفُوفِ مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يُتِمَّ الصَّفَّ الْأَوَّلَ وَ الَّذِي يَلِيهِ فَلْيَفْعَلْ فَإِنَّ ذَلِكُمْ §فی المصدر: ذلک.§ أَحَبُّ إِلَى نَبِيِّكُمْ وَ أَتِمُّوا الصُّفُوفَ فَإِنَّ اللَّهَ وَ مَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ

↕

ص: ۵۰۶

۷۳۷۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۵.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ أَتِمُّوا الصُّفُوفَ وَ لَا يَضُرُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَتَأَخَّرَ إِذَا وَجَدَ ضِيقاً فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَيُتِمَّ الصَّفَّ الَّذِي خَلْفَهُ وَ إِنْ رَأَى خَلَلًا أَمَامَهُ فَلَا يَضُرُّهُ أَنْ يَمْشِيَ مُنْحَرِفاً §فی المصدر: متحرفا.§ فَإِنْ تَحَرَّفَ عَنْهُ §لیس فی المصدر.§ حَتَّى يَسُدَّهُ يَعْنِي وَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ

۷۳۷۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۵.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ سَوُّوا §فی المصدر: صلوا.§ صُفُوفَكُمْ وَ حَاذُوا بَيْنَ مَنَاكِبِكُمْ وَ لَا تُخَالِفُوا بَيْنَهَا فَتَخْتَلِفُوا وَ يَتَخَلَّلُكُمُ الشَّيْطَانُ تَخَلُّلَ §فی المصدر: کما یتخلل.§ أَوْلَادِ الْحَذَفِ
وَ الْحَذَفُ ضَرْبٌ مِنَ الْغَنَمِ الصِّغَارِ السُّودِ وَاحِدُهَا حَذَفَةٌ فَشَبَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ص تَخَلُّلَ الشَّيْطَانِ الصُّفُوفَ إِذَا وَجَدَ فِيهَا خَلَلًا §فی المصدر: فرجا.§ بِتَخَلُّلِ أَوْلَادِ تِلْكَ §لیس فی المصدر.§ الْغَنَمِ مَا بَيْنَ كِبَارِهَا

۷۳۷۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۶.§، وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ قُمْ فِي الصَّفِّ مَا اسْتَطَعْتَ فَإِذَا ضَاقَ الْمَكَانُ فَتَقَدَّمْ أَوْ تَأَخَّرْ فَلَا بَأْسَ

۷۳۷۷- §تنبیه الخواطر ج ۲ ص ۲۶۷.§ الشَّيْخُ وَرَّامُ بْنُ أَبِي فِرَاسٍ فِي تَنْبِيهِ الْخَوَاطِرِ، عَنِ النُّعْمَانِ

↕

ص: ۵۰۷

قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ لَتُسَوُّونَ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ

۷۳۷۸- §تنبیه الخواطر ج ۲ ص ۲۶۷.§، وَ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُسَوِّي صُفُوفَنَا §فی المصدر زیادة: حتی.§ كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ حَتَّى رَأَى أَنَّا قَدْ أَغْفَلْنَا عَنْهُ ثُمَّ خَرَجَ يَوْماً فَقَامَ حَتَّى كَادَ أَنْ يُكَبِّرَ فَرَأَى رَجُلًا بَادِئاً صَدْرُهُ فَقَالَ عِبَادَ اللَّهِ لَتُسَوُّونَ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ

۷۳۷۹- §تنبیه الخواطر ج ۲ ص ۲۶۶.§، وَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَ يَقُولُ اسْتَوُوا وَ لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ إِلَى أَنْ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَأَنْتُمُ الْيَوْمَ أَشَدُّ اخْتِلَافاً

۷۳۸۰- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۳۴۳.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ سَوُّوا §فی المصدر: سوّوا بین ...§ صُفُوفَكُمْ وَ حَاذُوا بَيْنَ مَنَاكِبِكُمْ لِئَلَّا يَسْتَحْوِذَ عَلَيْكُمُ الشَّيْطَانُ

۷۳۸۱- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۳۴۳.§، وَ قَالَ ص مُخَاطِباً لِأَصْحَابِهِ أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ فَإِنِّی أَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِی كَمَا أَرَاكُمْ بَيْنَ يَدَیَّ وَ لَا تُخَالِفُوا فَيُخَالِفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ

۷۳۸۲- §تفسير أبی الفتوح الرازیّ ج ۵ ص ۳۱۲.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ الرَّازِیُّ فِی تَفْسِيرِهِ، عَنِ النَّبِیِّ ص

↕

ص: ۵۰۸

أَنَّهُ قَالَ تَرَاصُّوا بَيْنَكُمْ فِی الصُّفُوفِ وَ لَا يَتَخَلَّلُكُمُ الشَّيْطَانُ كَأَنَّهَا بَنَاتُ حَذَفٍ

۵۵ بَابُ أَنَّ الْإِمَامَ إِذَا حَصِرَتْ لَهُ ضَرُورَةٌ مِنْ رُعَافٍ أَوْ حَدَثٍ أَوْ نَحْوِهِمَا يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يُقَدِّمَ مَنْ يُتِمُّ بِهِمُ الصَّلَاةَ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ اسْتُحِبَّ لِلْمَأْمُومِينَ وَ كَذَا إِذَا كَانَ الْإِمَامُ مُسَافِراً وَ انْتَهَتْ صَلَاتُهُ

§الباب ۵۵§

۷۳۸۳- §المقنع ص ۳۴.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ ذَكَرْتَ أَنَّكَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ أَوْ خَرَجَتْ مِنْكَ رِيحٌ أَوْ غَيْرُهَا مِمَّا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ فَسَلِّمْ فِی أَیِّ حَالٍ كُنْتَ فِی الصَّلَاةِ وَ قَدِّمْ رَجُلًا يُصَلِّی بِالنَّاسِ بَقِيَّةَ صَلَاتِهِمْ وَ تَوَضَّأْ وَ أَعِدْ صَلَاتَكَ

۵۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَذَانِ لِلْعَامَّةِ وَ الصَّلَاةِ بِهِمْ وَ عِيَادَةِ مَرْضَاهُمْ وَ حُضُورِ جَنَائِزِهِمْ لِلتَّقِيَّةِ وَ الصَّلَاةِ فِی مَسَاجِدِهِمْ وَ مَا يُسْتَحَبُّ اخْتِيَارُهُ مِنْ فَضِيلَةِ الْمَسْجِدِ وَ الْجَمَاعَةِ

§الباب ۵۶§

۷۳۸۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۶۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ يُوصِی شِيعَتَهُ خَالِقُوا النَّاسَ بِأَحْسَنِ أَخْلَاقِكُمْ صَلُّوا فِی مَسَاجِدِهِمْ وَ عُودُوا مَرْضَاهُمْ وَ اشْهَدُوا جَنَائِزَهُمْ وَ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَكُونُوا الْأَئِمَّةَ وَ الْمُؤَذِّنِينَ فَافْعَلُوا فَإِنَّكُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ قَالَ النَّاسُ هَؤُلَاءِ الْفُلَانِيَّةُ رَحِمَ اللَّهُ فُلَاناً مَا أَحْسَنَ مَا كَانَ §فی نسخة: ما كان ما أحسن، منه (قده).§ يُؤَدِّبُ

↕

ص: ۵۰۹

أَصْحَابَهُ

۷۳۸۵- §الهداية ص ۱۰.§ الصَّدُوقُ فِی الْهِدَايَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع عُودُوا مَرْضَاهُمْ وَ اشْهَدُوا جَنَائِزَهُمْ وَ صَلُّوا فِی مَسَاجِدِهِمْ

۷۳۸۶- §تفسير العيّاشیّ ج ۱ ص ۴۸ ح ۶۵.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِیُّ فِی تَفْسِيرِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ اتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تَحْمِلُوا النَّاسَ عَلَى أَكْتَافِكُمْ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِی كِتَابِهِ وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً §البقرة ۲: ۸۳.§ قَالَ ع وَ عُودُوا مَرْضَاهُمْ وَ اشْهَدُوا جَنَائِزَهُمْ وَ صَلُّوا مَعَهُمْ فِی مَسَاجِدِهِمْ

۵۷ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

§الباب ۵۷§

۷۳۸۷- §تفسير القمّیّ ج ۱ ص ۳۴۱.§ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِی تَفْسِيرِهِ،" فِی سِيَاقِ قِصَّةِ يُوسُفَ وَ رَجَعَ إِخْوَتُهُ فَقَالُوا نَعْمِدُ إِلَى قَمِيصِهِ فَنَلْطَخُهُ بِالدَّمِ وَ نَقُولُ لِأَبِينَا إِنَّ الذِّئْبَ أَكَلَهُ فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ قَالَ لَهُمْ لَاوِی يَا قَوْمِ أَ لَسْنَا بَنِی يَعْقُوبَ إِسْرَائِيلَ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ

نَبِيِّ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ أَ فَتَظُنُّونَ أَنَّ اللَّهَ يَكْتُمُ هَذَا الْخَبَرَ عَنْ أَنْبِيَائِهِ فَقَالُوا وَ مَا الْحِيلَةُ قَالَ نَقُومُ وَ نَغْتَسِلُ وَ نُصَلِّي جَمَاعَةً وَ نَتَضَرَّعُ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَنْ يَكْتُمَ ذَلِكَ عَنْ أَبِينَا §فی المصدر: عن نبیه.§ فَإِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ فَقَامُوا وَ اغْتَسَلُوا وَ كَانَ فِي سُنَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَ إِسْحَاقَ وَ يَعْقُوبَ أَنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ جَمَاعَةً حَتَّى يَبْلُغُوا أَحَدَ

↕

ص: ۵۱۰

عَشَرَ رَجُلًا فَيَكُونُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ إِمَاماً وَ عَشَرَةٌ يُصَلُّونَ خَلْفَهُ فَقَالُوا كَيْفَ نَصْنَعُ وَ لَيْسَ لَنَا إِمَامٌ فَقَالَ لَاوِي نَجْعَلُ اللَّهَ إِمَامَنَا فَصَلَّوْا وَ بَكَوْا وَ تَضَرَّعُوا وَ قَالُوا يَا رَبِّ اكْتُمْ عَلَيْنَا هَذَا الْخَبَرَ

۷۳۸۸- §قصص الأنبياء ص ۲۴.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْعَطَّارِ عَنِ ابْنِ أَبَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ دَاوُدَ الْيَعْقُوبِيِّ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ مُقَاتِلٍ عَمَّنْ سَمِعَ عَنْ زُرَارَةَ يَقُولُ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ بَدْءِ النَّسْلِ عَنْ آدَمَ ع وَ سَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ ذَكَرَ وَفَاتَهُ ع ثُمَّ قَالَ ثُمَّ إِنَّ جَبْرَئِيلَ ع أَخَذَ بِيَدِ شَيْثٍ فَأَقَامَهُ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ كَمَا نَقُومُ الْيَوْمَ نَحْنُ ثُمَّ قَالَ كَبِّرْ عَلَى أَبِيكَ سَبْعِينَ تَكْبِيرَةً وَ عَلَّمَهُ كَيْفَ يَصْنَعُ ثُمَّ إِنَّ جَبْرَئِيلَ أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يَصْطَفُّوا قِيَاماً خَلْفَ شَيْثٍ كَمَا يُصْطَفُّ الْيَوْمَ خَلْفَ الْمُصَلِّي عَلَى الْمَيِّتِ فَقَالَ شَيْثٌ يَا جَبْرَئِيلُ وَ يَسْتَقِيمُ هَذَا لِي وَ أَنْتَ مِنَ اللَّهِ بِالْمَكَانِ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ §أثبتناه من المصدر.§ وَ مَعَكَ عُظَمَاءُ الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ جَبْرَئِيلُ يَا شَيْثُ أَ لَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا خَلَقَ أَبَاكَ آدَمَ أَوْقَفَهُ بَيْنَ الْمَلَائِكَةِ وَ أَمَرَنَا بِالسُّجُودِ لَهُ فَكَانَ إِمَامَنَا لِيَكُونَ ذَلِكَ سُنَّةً فِي ذُرِّيَّتِهِ وَ قَدْ قَبَضَهُ اللَّهُ §أثبتناه من المصدر.§ الْيَوْمَ وَ أَنْتَ وَصِيُّهُ وَ وَارِثُ عِلْمِهِ وَ أَنْتَ تَقُومُ مَقَامَهُ فَكَيْفَ نَتَقَدَّمُكَ وَ أَنْتَ إِمَامُنَا فَصَلَّى بِهِمْ عَلَيْهِ الْخَبَرَ

۷۳۸۹- §علل الشرائع ص ۶ ح ۱، و عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ۱ ص ۲۶۳ ح ۲۲.§ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ وَ الْعُيُونِ، بِطُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ

↕

ص: ۵۱۱

ص فِي أَحَادِيثِ الْمِعْرَاجِ أَنَّهُ ص قَالَ لَمَّا عُرِجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ أَذَّنَ جَبْرَئِيلُ مَثْنَى مَثْنَى وَ أَقَامَ مَثْنَى مَثْنَى ثُمَّ قَالَ لِي تَقَدَّمْ يَا مُحَمَّدُ فَقُلْتُ لَهُ يَا جَبْرَئِيلُ أَتَقَدَّمُ عَلَيْكَ فَقَالَ نَعَمْ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فَضَّلَ أَنْبِيَاءَهُ عَلَى مَلَائِكَتِهِ أَجْمَعِينَ وَ فَضَّلَكَ خَاصَّةً فَتَقَدَّمْتُ فَصَلَّيْتُ بِهِمْ وَ لَا فَخْرَ الْخَبَرَ

۷۲۹۰- §علل الشرائع ص ۳۴۴ ح ۱.§ وَ فِي الْعِلَلِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ الْقَدَّاحِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ كُنَّ يُؤْمَرْنَ النِّسَاءُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنْ لَا يَرْفَعْنَ رُءُوسَهُنَّ إِلَّا بَعْدَ الرِّجَالِ لِقِصَرِ أُزُرِهِنَّ الْخَبَرَ

۷۳۹۱- §قرب الإسناد ص ۱۰.§ الْحِمْيَرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَ الْحَسَنِ بْنِ طَرِيفٍ وَ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ جَمِيعاً عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ قَالَ عَلِيٌّ ع كُنَّ النِّسَاءُ يُصَلِّينَ §اثبتناه من المصدر.§ مَعَ النَّبِيِّ ص وَ كُنَّ يُؤْمَرْنَ أَنْ لَا يَرْفَعْنَ رُءُوسَهُنَّ قَبْلَ الرِّجَالِ لِضِيقِ الْأُزُرِ

۷۳۹۲- §مكارم الأخلاق ص ۹۴، علما بأن هذه الرواية ليست في المخطوط، و أثبتناها من الطبعة الحجرية.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنْ

↕

ص: ۵۱۲

سَفَرٍ فَدَخَلَ عَلَى فَاطِمَةَ ع فَرَأَى عَلَى بَابِهَا سِتْراً وَ فِي يَدَيْهَا سِوَارَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ فَخَرَجَ مِنْ بَيْتِهَا فَدَعَتْ فَاطِمَةُ ع ابْنَيْهَا فَنَزَعَتِ السِّتْرَ وَ

خَلَعَتِ السِّوَارَيْنِ وَ أَرْسَلَتْهُمَا إِلَى النَّبِيِّ فَدَعَا النَّبِيُّ ص أَهْلَ الصُّفَّةِ فَقَسَّمَهُ بَيْنَهُمْ قِطَعاً ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو الرَّجُلَ مِنْهُمُ الْعَارِيَ الَّذِي لَا يُسْتَرُ بِشَيْءٍ وَ كَانَ ذَلِكَ السِّتْرُ طَوِيلًا لَيْسَ لَهُ عَرْضٌ فَجَعَلَ يُوَزِّرُ الرَّجُلَ فَإِذَا الْتَقَى عَلَيْهِ قَطَعَهُ حَتَّى قَسَّمَهُ بَيْنَهُمْ أُزُراً ثُمَّ أَمَرَ النِّسَاءَ لَا يَرْفَعْنَ رُءُوسَهُنَّ مِنَ الرُّكُوعِ وَ السُّجُودِ حَتَّى تَرْفَعَ الرِّجَالُ رُءُوسَهُمْ وَ ذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ مِنْ صِغَرِ أُزُرِهِمْ إِذَا رَكَعُوا وَ سَجَدُوا بَدَتْ عَوْرَتُهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ ثُمَّ جَرَتْ بِهِ السُّنَّةُ أَنْ لَا تَرْفَعَ النِّسَاءُ رُءُوسَهُنَّ مِنَ الرُّكُوعِ وَ السُّجُودِ حَتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ رُءُوسَهُمُ الْخَبَرَ مُخْتَصَراً مِنْهُ

٧٣٩٣- §بما أن الحديث السادس غير موجود فى المخطوط فإن الحديث السابع يتبع الحديث الخامس اى انّه منقول عن كتاب قرب الإسناد ص ٩٣، و عنه فى البحار ج ٨٨ ص ٧٣ ح ٢٦.§، وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْقَوْمِ يَتَحَدَّثُونَ يَذْهَبُ الثُّلُثُ الْأَوَّلُ مِنَ اللَّيْلِ أَوْ أَكْثَرُ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ يُصَلُّونَ الْعِشَاءَ جَمَاعَةً أَوْ فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ قَالَ يُصَلُّونَهَا جَمَاعَةً أَفْضَلُ

كِتَابِ الْمَسَائِلِ، لِعَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ ع عَنْهُ مِثْلَهُ §مسائل علىّ بن جعفر المطبوع فى البحار ج ١٠ ص ٢٨٥.§

٧٣٩٤- §قرب الإسناد ص ٩٥، و عنه فى البحار ج ٨٨ ص ٨٠ ح ٣٦.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ ع عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَرْفَعَ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ وَ لَيْسَ عَلَى غَيْرِهِ أَنْ يَرْفَعَ يَدَيْهِ فِي التَّكْبِيرِ

↕

ص: ٥١٣

٧٣٩٥- §إرشاد القلوب ص ١٨٣.§ الدَّيْلَمِيُّ فِي إِرْشَادِ الْقُلُوبِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَيَسْتَحِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا صَلَّى فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ سَأَلَهُ حَاجَةً أَنْ يَنْصَرِفَ حَتَّى يَقْضِيَهَا

٧٣٩٦- §عوالى اللآلى ج ١ ص ١٨٠ ح ٢٣٨.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ لَا تُصَلُّوا خَلْفَ النَّائِمِ وَ الْمُتَحَدِّثِ قَالَ فِي الْحَاشِيَةِ النَّائِمُ هُنَا الْجَاهِلُ وَ الْمُتَحَدِّثُ الْمُغْتَابُ وَ يَجُوزُ الْحَمْلُ عَلَى الْحَقِيقَةِ فَالنَّائِمُ مَنْ نَامَ وَ نَقَضَ وُضُوءَهُ وَ الْمُتَحَدِّثُ مَنْ تَكَلَّمَ فِي صَلَاتِهِ مُتَعَمِّداً

↕

ص: ٥١٤

↕

ص: ٥١٥

أَبْوَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ وَ الْمُطَارَدَةِ

١ بَابُ وُجُوبِ الْقَصْرِ بِهَا سَفَراً وَ حَضَراً

§أبواب صلاة الخوف و المطاردة الباب ١§

٧٣٩٧- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٩٩.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ وَ صَلَاةِ السَّفَرِ أَ تُقْصَرَانِ جَمِيعاً فَقَالَ نَعَمْ وَ صَلَاةُ الْخَوْفِ أَحَقُّ بِالتَّقْصِيرِ مِنْ صَلَاةٍ فِي السَّفَرِ لَيْسَ فِيهَا خَوْفٌ

٧٣٩٨- §تفسير النعمانىّ المطبوع فى البحار ج ٩٣ ص ٢٨، و رسالة المحكم و المتشابه ص ٣٦.§ النُّعْمَانِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ الْجُعْفِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي

حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فَالْفَرْضُ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ صَلَاةَ الْفَرِيضَةِ عَلَى الْأَرْضِ بِرُكُوعٍ وَ سُجُودٍ تَامٍّ ثُمَّ رَخَّصَ لِلْخَائِفِ فَقَالَ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجالًا أَوْ رُكْباناً

↕

ص: ۵۱۶

۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ فِي الْخَوْفِ وَ كَيْفِيَّتِهَا

§الباب ۲§

۷۳۹۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ بِأَصْحَابِهِ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ فَفَرَّقَ أَصْحَابَهُ فِرْقَتَيْنِ أَقَامَ فِرْقَةً بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ وَ فِرْقَةً خَلْفَهُ وَ كَبَّرَ فَكَبَّرُوا وَ قَرَأَ فَأَنْصَتُوا وَ رَكَعَ فَرَكَعُوا وَ سَجَدَ فَسَجَدُوا ثُمَّ اسْتَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ص قَائِماً وَ صَلَّى الَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً أُخْرَى وَ سَلَّمَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ثُمَّ خَرَجُوا إِلَى مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ فَقَامُوا بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ وَ جَاءَ أَصْحَابُهُمْ فَقَامُوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ص فَكَبَّرَ وَ كَبَّرُوا وَ قَرَأَ فَأَنْصَتُوا وَ رَكَعَ فَرَكَعُوا وَ سَجَدَ فَسَجَدُوا وَ جَلَسَ فَتَشَهَّدَ فَجَلَسُوا ثُمَّ سَلَّمَ فَقَامُوا فَصَلَّوْا لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ

۷۴۰۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۹.§ وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ وَصَفَ صَلَاةَ الْخَوْفِ هَكَذَا وَ قَالَ إِنْ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ صَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُولَى رَكْعَةً وَ بِالثَّانِيَةِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يَجْعَلَ §فی المصدر: یحصل.§ لِكُلِّ فِرْقَةٍ قِرَاءَةً

۷۴۰۱- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فِي ذِكْرِ صَلَاةِ الْخَوْفِ فَإِنْ كُنْتَ مَعَ الْإِمَامِ فَعَلَى الْإِمَامِ أَنْ يُصَلِّيَ بِطَائِفَةٍ رَكْعَةً وَ تَقِفُ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ ثُمَّ يَقُومُونَ §فی المصدر: یقوم.§ وَ يَخْرُجُونَ فَيُقِيمُونَ مَوْقِفَ أَصْحَابِهِمْ

↕

ص: ۵۱۷

بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ وَ تَجِيءُ طَائِفَةٌ أُخْرَى فَتَقِفُ خَلْفَ الْإِمَامِ وَ يُصَلِّي بِهِمُ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ فَيُصَلُّونَهَا وَ يَتَشَهَّدُونَ وَ يُسَلِّمُ الْإِمَامُ وَ يُسَلِّمُونَ بِتَسْلِيمِهِ فَيَكُونُ لِلطَّائِفَةِ الْأُولَى تَكْبِيرَةُ الِافْتِتَاحِ وَ لِلطَّائِفَةِ الْأُخْرَى التَّسْلِيمُ وَ إِنْ كَانَ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ يُصَلِّي بِالطَّائِفَةِ الْأُولَى رَكْعَةً وَ بِالطَّائِفَةِ الثَّانِيَةِ رَكْعَتَيْنِ

۷۴۰۲- §فقه القرآن ج ۱ ص ۱۴۷.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي فِقْهِ الْقُرْآنِ، مُرْسَلًا أَنَّ فِي يَوْمِ بَنِي سُلَيْمٍ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ الْمُشْرِكُونَ أَمَامَهُ يَعْنِي قُدَّامَهُ فَصُفَّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ص صَفٌّ وَ بَعْدَ ذَلِكَ الصَّفِّ صَفٌّ آخَرُ فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ رَكَعَ الصَّفَّانِ ثُمَّ سَجَدَ وَ سَجَدَ الصَّفُّ الَّذِينَ يَلُونَهُ وَ كَانَ الْآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ فَلَمَّا فَرَغَ الْأَوَّلُونَ مَعَ النَّبِيِّ ص مِنَ السَّجْدَتَيْنِ وَ قَامُوا سَجَدَ الْآخَرُونَ فَلَمَّا فَرَغُوا مِنَ السَّجْدَتَيْنِ وَ قَامُوا تَأَخَّرَ الصَّفُّ الَّذِينَ يَلُونَهُ إِلَى مَقَامِ الْآخَرِينَ وَ تَقَدَّمَ الصَّفُّ الْأَخِيرُ إِلَى مَقَامِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ رَكَعُوا جَمِيعاً فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ سَجَدَ وَ سَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَ قَامَ الْآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ سَجَدَ الْآخَرُونَ ثُمَّ جَلَسُوا وَ تَشَهَّدُوا جَمِيعاً فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ مُرْسَلًا فِي الْمَبْسُوطِ §المبسوط ج ۱ ص ۱۶۶ مع اختلاف یسیر فی بعض الألفاظ.§ وَ قَالَ إِنَّهُ ص صَلَّى كَذَلِكَ فِي يَوْمِ عُسْفَانَ

۷۴۰۳- §تفسیر القمّی ج ۱ ص ۱۵۰.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ إِذا كُنْتَ فِيهِمْ

↕

ص: ۵۱۸

فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ فَلْتَقُمْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ §النساء ۴: ۱۰۲.§ الْآيَةَ فَإِنَّهَا نَزَلَتْ لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَى الْحُدَيْبِيَةِ يُرِيدُ مَكَّةَ فَلَمَّا وَقَعَ الْخَبَرُ إِلَى قُرَيْشٍ بَعَثُوا خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فِي مِائَتَيْ فَارِسٍ §فی المصدر زیادة: مکینا.§ لِيَسْتَقْبِلَ رَسُولَ اللَّهِ ص فَكَانَ يُعَارِضُ رَسُولَ اللَّهِ ص §لیس فی المصدر.§ عَلَى الْجِبَالِ فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ وَ حَضَرَ §فی المصدر: و حضرت.§ صَلَاةُ الظُّهْرِ أَذَّنَ بِلَالٌ وَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ص بِالنَّاسِ فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ لَوْ كُنَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ وَ هُمْ فِي الصَّلَاةِ لَأَصَبْنَاهُمْ فَإِنَّهُمْ لَا يَقْطَعُونَ الصَّلَاةَ وَ لَكِنْ تَجِيءُ لَهُمُ الْآنَ صَلَاةٌ أُخْرَى هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ ضِيَاءِ أَبْصَارِهِمْ فَإِذَا دَخَلُوا فِيهَا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ فَنَزَلَ جَبْرَئِيلُ بِصَلَاةِ الْخَوْفِ بِهَذِهِ الْآيَةِ وَ إِذا كُنْتَ فِيهِمْ الْآيَةَ إِلَى قَوْلِهِ مَيْلَةً واحِدَةً §النساء ۴: ۱۰۲.§ فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَصْحَابَهُ فِرْقَتَيْنِ فَوَقَفَ بَعْضُهُمْ تُجَاهَ الْعَدُوِّ وَ قَدْ أَخَذُوا سِلَاحَهُمْ وَ فِرْقَةٌ صَلَّوْا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص قَائِماً §فی المصدر: قیاما.§ وَ مَرُّوا فَوَقَفُوا مَوَاقِفَ أَصْحَابِهِمْ وَ جَاءَ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ص الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ وَ لَهُمُ الْأُولَى وَ قَعَدَ §فی المصدر زیادة: و تشهد.§ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ قَامُوا أَصْحَابُهُ فَصَلَّوْا هُمُ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ وَ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ

↕

ص: ۵۱۹

۷۴۰۴- §المقنع ص ۳۹.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، سُئِلَ الصَّادِقُ ع عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْحَرْبِ فَقَالَ يَقُومُ الْإِمَامُ قَائِماً وَ تَجِيءُ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَقُومُونَ خَلْفَهُ وَ طَائِفَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ فَيُصَلِّي بِهِمُ الْإِمَامُ رَكْعَةً ثُمَّ يَقُومُ وَ §اثبتناه من المصدر.§ يَقُومُونَ مَعَهُ وَ يَثْبُتُ قَائِماً وَ يُصَلُّونَ هُمُ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ ثُمَّ يُسَلِّمُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ثُمَّ يَنْصَرِفُونَ فَيَقُومُونَ مَكَانَ أَصْحَابِهِمْ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ وَ يَجِيءُ الْآخَرُونَ فَيَقُومُونَ خَلْفَ الْإِمَامِ فَيُصَلِّي بِهِمُ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ ثُمَّ يَجْلِسُ الْإِمَامُ فَيَقُومُونَ وَ يُصَلُّونَ رَكْعَةً أُخْرَى ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ فَيَنْصَرِفُونَ بِتَسْلِيمِهِ

۳ بَابُ أَنَّ مَنْ خَافَ لِصّاً أَوْ سَبُعاً أَوْ عَدُوّاً وَجَبَ أَنْ يُصَلِّيَ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ قَائِماً مُومِئاً وَ لَوْ عَلَى الرَّاحِلَةِ أَوْ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ وَ يَتَيَمَّمُ مِنْ لِبْدِ سَرْجِهِ أَوْ عُرْفِ دَابَّتِهِ إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى النُّزُولِ

§الباب ۳§

۷۴۰۵- §الجعفریات ص ۴۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ۶ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ يُصَلِّي صَلَاةَ الْخَوْفِ عَلَى الدَّابَّةِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَ غَيْرِ الْقِبْلَةِ

۷۴۰۶- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع إِذَا كُنْتَ رَاكِباً وَ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَ تَخَافُ أَنْ تَنْزِلَ مِنْ سَبُعٍ أَوْ لِصٍّ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ فَلْتَكُنْ صَلَاتُكَ عَلَى ظَهْرِ دَابَّتِكَ وَ تَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَ تُومِئُ إِيمَاءً إِنْ أَمْكَنَكَ الْوُقُوفُ وَ إِلَّا اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ بِالِافْتِتَاحِ

↕

ص: ۵۲۰

ثُمَّ امْضِ فِي طَرِيقِكَ الَّتِي تُرِيدُ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ رَاحِلَتُكَ مَشْرِقاً وَ مَغْرِباً وَ تَنَحَّ لِلرُّكُوعِ وَ السُّجُودِ وَ يَكُونُ السُّجُودُ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ وَ لَيْسَ لَكَ أَنْ تَفْعَلَ ذَلِكَ إِلَّا آخِرَ الْوَقْتِ

وَ قَالَ ع أَيْضاً §نفس المصدر ص ۱۴.§ وَ إِذَا تَعَرَّضَ لَكَ سَبُعٌ وَ خِفْتَ أَنْ تَفُوتَ الصَّلَاةُ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَ صَلِّ صَلَاتَكَ بِالْإِيمَاءِ فَإِنْ خَشِيتَ السَّبُعَ يَعْرِضُ لَكَ فَدُرْ مَعَهُ كَيْفَ مَا دَارَ وَ صَلِّ بِالْإِيمَاءِ كَيْفَ مَا يُمْكِنُكَ وَ إِذَا كُنْتَ تَمْشِي فَفَزِعْتَ مِنْ هَزِيمَةٍ أَوْ مِنْ

لِصٌّ أَوْ ذَاعِرٍ §كذا و فی المصدر «ذاعن» و صحته: داعر: دعر الرجل دعرا: إذا كان يسرق و يزنی و يؤذی الناس فهو داعر. (لسان العرب- دعر- ج ۴ ص ۲۸۶).§ أَوْ مَخَافَةٍ فِی الطَّرِيقِ وَ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ اسْتَفْتَحْتَ الصَّلَاةَ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ بِالتَّكْبِيرِ ثُمَّ تَمْضِی فِی مَشْيَتِكَ حَيْثُ شِئْتَ وَ إِذَا حَضَرَ الرُّكُوعُ رَكَعْتَ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ إِنْ أَمْكَنَكَ وَ أَنْتَ تَمْشِی وَ كَذَلِكَ السُّجُودُ سَجَدْتَ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ أَوْ حَيْثُ أَمْكَنَكَ ثُمَّ قُمْتَ فَإِذَا حَضَرَ التَّشَهُّدُ جَلَسْتَ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ بِمِقْدَارِ مَا تَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ هَذِهِ مُطْلَقَةٌ لِلْمُضْطَرِّ فِی حَالِ الضَّرُورَةِ

۷۴۰۷- §تفسير القمّی ج ۱ ص ۸۰.§ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِی تَفْسِيرِهِ،" الْوَجْهُ الثَّانِی مِنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ فَهُوَ الَّذِی يَخَافُ اللُّصُوصَ وَ السِّبَاعَ فِی السَّفَرِ فَإِنَّهُ يَتَوَجَّهُ إِلَی الْقِبْلَةِ وَ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ وَ يَمُرُّ عَلَی وَجْهِهِ §فی المصدر: وجه الأرض.§ الَّذِی هُوَ فِيهِ فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ وَ أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ وَ يَسْجُدَ وَلَّی وَجْهَهُ إِلَی الْقِبْلَةِ إِنْ قَدَرَ عَلَيْهِ وَ إِنْ لَمْ

↕

ص: ۵۲۱

يَقْدِرْ عَلَيْهِ رَكَعَ وَ سَجَدَ حَيْثُ مَا تَوَجَّهَ وَ إِنْ كَانَ رَاكِباً يُومِئُ إِيمَاءً §أوما.§ بِرَأْسِهِ

۷۴۰۸- §المقنع ص ۳۸.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" إِذَا خِفْتَ لِصّاً أَوْ سَبُعاً فَصَلِّ صَلَاتَكَ إِيمَاءً عَلَی دَابَّتِكَ وَ تَوَجَّهْ إِلَی الْقِبْلَةِ بِأَوَّلِ تَكْبِيرَةٍ ثُمَّ اصْرِفْ دَابَّتَكَ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِكَ وَ تُومِئُ إِيمَاءً بِرَأْسِكَ وَ تَجْعَلُ السُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ وَ إِذَا كُنْتَ مَاشِياً فَصَلِّ وَ امْشِ وَ كَذَلِكَ إِذَا كُنْتَ فِی مَحْمِلٍ أَوْ كُنْتَ خَائِفاً فَصَلِّ بِالْإِيمَاءِ

۴ بَابُ صَلَاةِ الْمُطَارَدَةِ وَ الْمُسَايَفَةِ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا

§الباب ۴§

۷۴۰۹- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۴.§ فِقْهُ الرِّضَا ع إِنْ كُنْتَ فِی حَرْبٍ هِیَ لِلَّهِ رِضًی وَ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلِّ عَلَی مَا أَمْكَنَكَ عَلَی ظَهْرِ دَابَّتِكَ وَ إِلَّا تُومِئُ إِيمَاءً أَوْ تُكَبِّرُ وَ تُهَلِّلُ

وَ قَالَ فِی مَوْضِعٍ آخَرَ وَ إِنْ كُنْتَ فِی الْمُطَارَدَةِ مَعَ الْعَدُوِّ فَصَلِّ صَلَاتَكَ إِيمَاءً وَ إِلَّا فَسَبِّحْ وَ احْمَدْهُ وَ هَلِّلْهُ وَ كَبِّرْهُ تَقُومُ كُلُّ تَسْبِيحَةٍ وَ تَهْلِيلَةٍ وَ تَكْبِيرَةٍ مَكَانَ رَكْعَةٍ عِنْدَ الضَّرُورَةِ وَ إِنَّمَا جُعِلَ ذَلِكَ لِلْمُضْطَرِّ لِمَنْ لَا يُمْكِنُهُ أَنْ يَأْتِیَ بِالرُّكُوعِ وَ السُّجُودِ

۷۴۱۰- §وقعة صفّين ص ۳۱۵.§ نَصْرُ بْنُ مُزَاحِمٍ فِی كِتَابِ صِفِّينَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فِی بَعْضِ أَيَّامِ صِفِّينَ وَ حَضَّ أَصْحَابَهُ عَلَی الْقِتَالِ

↕

ص: ۵۲۲

إِلَی أَنْ قَالَ فَاقْتَتَلُوا مِنْ حِينِ طَلَعَتِ الشَّمْسُ حَتَّی غَابَ الشَّفَقُ وَ مَا كَانَتْ صَلَاةُ الْقَوْمِ إِلَّا تَكْبِيراً

۷۴۱۱- §وقعة صفّين ص ۳۳۰.§، وَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سِيَاهٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِی ثَابِتٍ قَالَ" اقْتَتَلَ النَّاسُ فِی صِفِّينَ مِنْ لَدُنِ اعْتِدَالِ النَّهَارِ إِلَی صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَا كَانَتْ صَلَاةُ الْقَوْمِ إِلَّا التَّكْبِيرَ فِی مَوَاقِيتِ الصَّلَوَاتِ

۷۴۱۲- §وقعة صفّين ص ۳۹۲.§، وَ عَنْ نُمَيْرِ بْنِ وَعْلَةَ عَنِ الشَّعْبِیِّ" فِی وَصْفِ بَعْضِ مَوَاقِفِ صِفِّينَ إِلَی أَنْ قَالَ وَ اقْتَتَلَ النَّاسُ قِتَالًا شَدِيداً بَعْدَ الْمَغْرِبِ فَمَا صَلَّی كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ إِلَّا إِيمَاءً

۷۴۱۳- § وقعة صفّين ص ۳۹۳.§، وَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُتْبَةَ الْكِنْدِیِّ عَنْ شَيْخٍ مِنْ حَضْرَمَوْتَ" فِی وَصْفِ بَعْضِ مَوَاقِفِ

صِفِّينَ قَالَ مَرَّتِ الصَّلَوَاتُ كُلَّهَا وَ لَمْ يُصَلُّوا إِلَّا تَكْبِيراً عِنْدَ مَوَاقِيتِ الصَّلَوَاتِ

۷۴۱۴- §وقعة صفّين ص ۴۷۹.§، وَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي وَصْفِ لَيْلَةِ الْهَرِيرِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ وَ ثَارَ الْقَتَامُ وَ ضَلَّتِ الْأَلْوِيَةُ وَ الرَّايَاتُ وَ مَرَّتْ مَوَاقِيتُ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ لَمْ يُسْجَدْ لِلَّهِ فِيهِنَّ إِلَّا تَكْبِيراً

۷۴۱۵- §وقعة صفّين ص ۳۳۰.§، وَ قَالَ بَلَغَنَا فِي حَدِيثٍ آخَرَ" أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بَعَثَهُ مُعَاوِيَةُ فِي أَرْبَعَةِ آلَافٍ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ وَ هِيَ الْكَتِيبَةُ الْخُضْرِيَّةُ الرَّقْطَاءُ

↕

ص: ۵۲۳

وَ كَانُوا قَدْ أَعْلَمُوا بِالْخُضْرَةِ لِيَأْتُوا عَلِيّاً ع مِنْ وَرَائِهِ §فی المصدر زیادة: قال أبو صادق فبلغ علیا ان عبید اللّه بن عمر قد توجه لیأتیه من ورائه.§ فَبَعَثَ عَلِيٌّ ع §لیس فی المصدر.§ إِلَيْهِمْ أَعْدَادَهُمْ لَيْسَ فِيهِمْ §فی المصدر: منهم.§ إِلَّا تَمِيمِيٌّ وَ اقْتَتَلَ النَّاسُ مِنْ لَدُنِ اعْتِدَالِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَا كَانَ صَلَاةُ الْقَوْمِ إِلَّا التَّكْبِيرَ عِنْدَ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ

۷۴۱۶- §تفسیر القمّیّ ج ۱ ص ۸۰.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ،" وَ الْوَجْهُ الثَّالِثُ صَلَاةُ الْمُجَادَلَةِ وَ هِيَ الْمُضَارَبَةُ فِي الْحَرْبِ إِذَا لَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَنْزِلَ فَيُصَلِّيَ §فی المصدر: یصلی.§ وَ يُكَبِّرَ لِكُلِّ رَكْعَةٍ تَكْبِيرَةً وَ صَلَّى §و فیه: و یصلی.§ وَ هُوَ رَاكِبٌ فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع صَلَّى بِأَصْحَابِهِ §و فیه: و أصحابه.§ خَمْسَ صَلَوَاتٍ بِصِفِّينَ عَلَى ظُهُورِ الدَّوَابِّ لِكُلِّ رَكْعَةٍ تَكْبِيرَةٌ وَ صَلَّى وَ هُوَ رَاكِبٌ حَيْثُمَا تَوَجَّهُوا

۷۴۱۷- §المقنع ص ۳۹.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ وَ إِذَا كُنْتَ فِي الْمُطَارَدَةِ فَصَلِّ صَلَاتَكَ إِيمَاءً وَ إِنْ كُنْتَ تُسَايِفُ فَسَبِّحِ اللَّهَ وَ احْمَدْهُ وَ هَلِّلْهُ وَ كَبِّرْهُ يَقُومُ كُلُّ تَحْمِيدَةٍ وَ تَسْبِيحَةٍ وَ تَهْلِيلَةٍ وَ تَكْبِيرَةٍ مَكَانَ رَكْعَةٍ

۷۴۱۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ سُئِلَ

↕

ص: ۵۲۴

عَنِ الصَّلَاةِ فِي §فی المصدر: عند.§ شِدَّةِ الْخَوْفِ وَ الْجِلَادِ وَ حَيْثُ §و فیه: حیث.§ لَا يُمْكِنُ الرُّكُوعُ وَ السُّجُودُ فَقَالَ يُومِئُونَ إِيمَاءً عَلَى دَوَابِّهِمْ وَ وُقُوفاً عَلَى أَقْدَامِهِمْ وَ تَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجالًا أَوْ رُكْباناً §البقرة ۲: ۲۳۹.§ فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْإِيمَاءِ كَبَّرُوا مَكَانَ كُلِّ رَكْعَةٍ تَكْبِيرَةً

۵ بَابُ وُجُوبِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُوتَحَلِ وَ الْغَرِيقِ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ وَ يُومِئَانِ مَعَ التَّعَذُّرِ

§الباب ۵§

۷۴۱۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي الْغَرِيقِ وَ خَائِضِ الْمَاءِ يُصَلِّيَانِ إِيمَاءً وَ كَذَلِكَ الْعُرْيَانُ إِذَا لَمْ يَجِدْ ثَوْباً يُصَلِّي فِيهِ §فی المصدر: صلی.§ جَالِساً يُومِئُ إِيمَاءً

۷۴۲۰- §الجعفریات ص ۴۸.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ إِذَا أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ وَ هُوَ فِي الْمَاءِ قَائِمٌ أَوْمَأَ بِرَأْسِهِ إِيمَاءً وَ يَسْجُدُ عَلَى الْمَاءِ

↕

ص: ۵۲۵

۶ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ صَلَاةِ الْخَوْفِ

§الباب ۶§

۷۴۲۱- §المبسوط ج ۱ ص ۱۶۷.§ الشَّيْخُ فِي الْمَبْسُوطِ،" وَ إِذَا كَانَ بِالْمُسْلِمِينَ كَثْرَةٌ يُمْكِنُ أَنْ يَفْتَرِقُوا فِرْقَتَيْنِ وَ كُلُّ فِرْقَةٍ تُقَاوِمُ الْعَدُوَّ جَازَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالْفِرْقَةِ الْأُولَى الرَّكْعَتَيْنِ وَ يُسَلِّمَ بِهِمْ ثُمَّ يُصَلِّيَ بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى وَ يَكُونُ نَفْلًا لَهُ وَ هِيَ فَرْضٌ لِلطَّائِفَةِ الثَّانِيَةِ وَ يُسَلِّمُ بِهِمْ وَ هَكَذَا فَعَلَ النَّبِيُّ ص بِبَطْنِ النَّخْلِ §فی المصدر: النحل.§

" وَ رَوَى ذَلِكَ الْحَسَنُ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ص هَكَذَا صَلَّى

قُلْتُ وَ فِيمَا فَعَلَهُ دَلَالَةٌ عَلَى اسْتِحْبَابِ إِعَادَةِ الْإِمَامِ صَلَاتَهُ الَّتِي صَلَّاهَا جَمَاعَةً لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ مَرَّةً أُخْرَى

↕

ص: ۵۲۶

↕

ص: ۵۲۷

أَبْوَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِ

۱ بَابُ وُجُوبِ الْقَصْرِ فِي بَرِيدَيْنِ ثَمَانِيَةِ فَرَاسِخَ فَصَاعِداً أَوْ مَسِيرَةِ يَوْمٍ مُعْتَدِلِ السَّيْرِ

§أبواب صلاة المسافر

الباب ۱§

۷۴۲۲- §الجعفريات ص ۴۸.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ يُقَصَّرُ الصَّلَاةُ فِي مَسِيرَةِ يَوْمٍ كَقَدْرِ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَ ذِي خَشَبٍ

۷۴۲۳- §الجعفريات ص ۴۸.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ كَانَ أَبِي يَقُولُ §اثبتناه من المصدر.§ يَجِبُ التَّقْصِيرُ عَلَى الرَّجُلِ فِي الصَّلَاةِ إِذَا أَرَادَ سَفَرَ عَشَرَةِ فَرَاسِخَ

۷۴۲۴- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ مَنْ سَافَرَ فَالتَّقْصِيرُ عَلَيْهِ وَاجِبٌ إِذَا كَانَ سَفَرُهُ ثَمَانِيَةَ فَرَاسِخَ أَوْ بَرِيدَيْنِ وَ هُوَ أَرْبَعَةٌ وَ عِشْرُونَ مِيلًا

۷۴۲۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۷۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ

↕

ص: ۵۲۸

قَالَ أَدْنَى السَّفَرِ الَّذِي تُقَصَّرُ فِيهِ الصَّلَاةُ وَ يُفْطِرُ فِيهِ الصَّائِمُ بَرِيدَانِ وَ الْبَرِيدُ اثْنَا عَشَرَ مِيلًا

۲ بَابُ وُجُوبِ الْقَصْرِ عَلَى مَنْ قَصَدَ ثَمَانِيَةَ فَرَاسِخَ أَرْبَعَةً ذَهَاباً وَ أَرْبَعَةً إِيَاباً مُطْلَقاً لَا أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ

§الباب ۲§

۷۴۲۶- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِنْ كَانَ سَفَرُكَ بَرِيداً وَاحِداً وَ أَرَدْتَ أَنْ تَرْجِعَ مِنْ يَوْمِكَ قَصَّرْتَ

لِأَنَّ ذَهَابَكَ وَ مَجِيئَكَ بَرِيدَانِ

۷۴۲۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ یُقَصَّرُ الصَّلَاةُ فِی بَرِیدَیْنِ ذَاهِباً وَ رَاجِعاً

۷۴۲۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۷۷.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ خَرَجَ إِلَی مَسَافَةِ بَرِیدٍ وَاحِدٍ یُرِیدُ الذَّهَابَ وَ الرُّجُوعَ §فی المصدر: یذهب و یرجع.§ قَصَّرَ وَ أَفْطَرَ

۷۴۲۹- §المقنع ص ۳۷.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ الْحَدُّ الَّذِی یَجِبُ فِیهِ التَّقْصِیرُ مَسِیرَةُ بَرِیدَیْنِ ذَاهِباً وَ جَائِیاً وَ هُوَ مَسِیرَةُ یَوْمٍ

↕

ص: ۵۲۹

۳ بَابُ عَدَمِ اشْتِرَاطِ الْعَوْدِ لِیَوْمِهِ أَوْ لَیْلَتِهِ فِی وُجُوبِ الْقَصْرِ عَیْناً عَلَی مَنْ قَصَدَ أَرْبَعَةَ فَرَاسِخَ ذَهَاباً وَ مِثْلَهَا إِیَاباً

§الباب ۳§

۷۴۳۰- §الجعفریات ص ۴۸.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ ع قَالَ إِذَا أَقَامَ بِمَکَّةَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَی مِنًی وَ عَرَفَاتٍ قَصَّرَ

۷۴۳۱- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ سَافَرْتَ إِلَی مَوْضِعٍ مِقْدَارَ أَرْبَعَةِ فَرَاسِخَ وَ لَمْ تُرِدِ الرُّجُوعَ مِنْ یَوْمِکَ أَنْتَ §فی المصدر: فأنت.§ بِالْخِیَارِ فَإِنْ شِئْتَ تَمَّمْتَ §و فیه: أتممت.§ وَ إِنْ شِئْتَ قَصَّرْتَ وَ إِنْ کَانَ سَفَرُکَ دُونَ أَرْبَعَةِ فَرَاسِخَ فَالتَّمَامُ عَلَیْکَ وَاجِبٌ

قُلْتُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مِنَ الْمَسَائِلِ الْعَوِیصَةِ فِی أَبْوَابِ الْقَصْرِ وَ الَّذِی صَرَّحَ بِهِ الْمُحَقِّقُونَ أَنَّ الْأَقْوَی مِنْ حَیْثُ السَّنَدِ وَ الدَّلَالَةِ مَا دَلَّ عَلَی تَعْیِینِ الْقَصْرِ کَمَا ذُکِرَ فِی الْعُنْوَانِ فَهُوَ الْمُتَعَیَّنُ

۴ بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ الْقَصْرِ بِخَفَاءِ الْجُدْرَانِ وَ الْأَذَانِ خُرُوجاً وَ عَوْداً

§الباب ۴§

۷۴۳۲- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فِی کَلَامٍ لَهُ ع وَ إِنْ کَانَ أَکْثَرَ مِنْ بَرِیدٍ فَالتَّقْصِیرُ وَاجِبٌ إِذَا غَابَ عَنْکَ أَذَانُ مِصْرِکَ

↕

ص: ۵۳۰

۷۴۳۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا خَرَجَ الْمُسَافِرُ إِلَی سَفَرٍ تُقَصَّرُ فِی مِثْلِهِ الصَّلَاةُ قَصَّرَ وَ أَفْطَرَ إِذَا خَرَجَ مِنْ مِصْرِهِ أَوْ قَرْیَتِهِ

۷۴۳۴- §المقنع ص ۳۷.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ یَجِبُ التَّقْصِیرُ عَلَی الرَّجُلِ إِذَا تَوَارَی مِنَ الْبُیُوتِ

قُلْتُ الظَّاهِرُ أَنَّ خَبَرَ الدَّعَائِمِ لَیْسَ مُخَالِفاً لِغَیْرِهِ فَإِنَّ الْخُرُوجَ مِنَ الْقَرْیَةِ وَ الْمِصْرِ لَا یَتَحَقَّقُ إِلَّا بِالْوُصُولِ إِلَی الْمَحَلِّ الْمَذْکُورِ الَّذِی یُفَارِقُهُ الْمُشَیِّعُونَ غَالِباً وَ تَظْهَرُ آثَارُ کُرْبَةِ السَّفَرِ وَ وَحْشَةِ الطَّرِیقِ وَ هَمِّ الْغُرْبَةِ کَمَا لَا یَخْفَی

۵ بَابُ حُكْمِ الْمُسَافِرِ إِذَا دَخَلَ بَلَدَهُ وَ لَمْ يَدْخُلْ مَنْزِلَهُ

§الباب ۵§

۷۴۳۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِكَ فَقَصِّرْ إِلَى أَنْ تَعُودَ إِلَيْهِ

۷۴۳۶- §کتاب محمّد بن مثنی الحضرمی ص ۸۹.§ كِتَابُ مُحَمَّدِ بْنِ مُثَنًّى الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ ذَرِيحٍ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنْ خَرَجَ الرَّجُلُ مُسَافِراً إِلَى أَنْ قَالَ قُلْتُ وَ إِنْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاةِ وَ هُوَ فِي السَّفَرِ قَالَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ أَهْلَهُ فَإِنْ دَخَلَ الْمِصْرَ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعاً

↕

ص: ۵۳۱

۶ بَابُ اشْتِرَاطِ عَدَمِ كَوْنِ السَّفَرِ مَعْصِيَةً فِي وُجُوبِ الْقَصْرِ فَإِنْ كَانَ مَعْصِيَةً وَجَبَ التَّمَامُ

§الباب ۶§

۷۴۳۷- §تفسیر العیاشیّ ج ۱ ص ۷۵ ح ۱۵۶.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ باغٍ وَ لا عادٍ §البقرة ۲: ۱۷۳.§ قَالَ الْبَاغِي طَالِبُ الصَّيْدِ وَ الْعَادِي السَّارِقُ لَيْسَ لَهُمَا أَنْ يُقَصِّرَا مِنَ الصَّلَاةِ وَ لَيْسَ لَهُمَا إِذَا اضْطُرَّا إِلَى الْمَيْتَةِ أَنْ يَأْكُلَاهَا وَ لَا يَحِلُّ لَهُمَا مَا يَحِلُّ لِلنَّاسِ إِذَا اضْطُرُّوا

۷۴۳۸- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ السَّفَرُ الَّذِي يَجِبُ فِيهِ التَّقْصِيرُ فِي الصَّوْمِ وَ الصَّلَاةِ هُوَ سَفَرٌ فِي الطَّاعَةِ مِثْلِ الْحَجِّ وَ الْغَزْوِ وَ الزِّيَارَةِ وَ قَصْدِ الصَّدِيقِ وَ الْأَخِ وَ حُضُورِ الْمَشَاهِدِ وَ قَصْدِ أَخِيكَ لِقَضَاءِ حَقِّهِ وَ الْخُرُوجِ إِلَى ضَيْعَتِكَ أَوْ مَالٍ تَخَافُ تَلَفَهُ أَوْ مَتْجَرٍ لَا بُدَّ مِنْهُ فَإِذَا سَافَرْتَ فِي هَذِهِ الْوُجُوهِ وَجَبَ عَلَيْكَ التَّقْصِيرُ وَ إِنْ كَانَ غَيْرُ هَذِهِ الْوُجُوهِ وَجَبَ عَلَيْكَ الْإِتْمَامُ

۷۴۳۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ تِسْعَةٌ §فی المصدر: سبعة.§ لَا يُقَصِّرُونَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ صَاحِبُ الصَّيْدِ وَ الْمُحَارِبُ يَعْنِي قَاطِعَ الطَّرِيقِ وَ الْبَاغِيَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَ السَّارِقَ وَ أَمْثَالَهُمْ §ما بین القوسین: لیس فی المصدر.§

↕

ص: ۵۳۲

۷۴۴۰- §المقنع ص ۳۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ لَا يَحِلُّ التَّمَامُ فِي السَّفَرِ إِلَّا §اثبتناه من المصدر.§ لِمَنْ كَانَ سَفَرُهُ لِلَّهِ مَعْصِيَةً أَوْ سَفَرَ إِلَى صَيْدٍ

۷ بَابُ أَنَّ مَنْ خَرَجَ إِلَى الصَّيْدِ لِلَّهْوِ أَوِ الْفُضُولِ وَجَبَ عَلَيْهِ التَّمَامُ وَ إِنْ كَانَ لِقُوتِهِ أَوْ قُوتِ عِيَالِهِ وَجَبَ عَلَيْهِ التَّقْصِيرُ

§الباب ۷§

۷۴۴۱- §کتاب زید النرسی ص ۵۰.§ زَيْدٌ النَّرْسِيُّ فِي أَصْلِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلَهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ طَلَبِ الصَّيْدِ وَ قَالَ لَهُ إِنِّي رَجُلٌ أَلْهُو بِطَلَبِ الصَّيْدِ وَ ضَرْبِ الصَّوَالِجِ §الصوالج: جمع صولجان، و هی عصا یعطف طرفها، یضرب بها الکرة علی الدوابّ (لسان العرب ج ۲ ص ۳۱۰).§ وَ أَلْهُو بِلَعِبِ الشِّطْرَنْجِ قَالَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَمَّا الصَّيْدُ فَإِنَّهُ مُبْتَغًى §فی المصدر:

سعی.§ بَاطِلٌ وَ إِنَّمَا أَحَلَّ اللَّهُ الصَّيْدَ لِمَنِ اضْطُرَّ إِلَى الصَّيْدِ فَلَيْسَ الْمُضْطَرُّ إِلَى طَلَبِهِ سَعْيُهُ فِيهِ بَاطِلًا وَ يَجِبُ عَلَيْهِ التَّقْصِيرُ فِي الصَّلَاةِ وَ الصِّيَامِ §الظاهر أن المقصود بالتقصير فى الصيام هو الإفطار، كما ان المقصود بالاتمام فى الصيام هو الاستمرار فيه و عدم الإفطار.§ جَمِيعاً إِذَا كَانَ مُضْطَرّاً إِلَى أَكْلِهِ وَ إِنْ كَانَ مِمَّنْ يَطْلُبُهُ لِلتِّجَارَةِ وَ لَيْسَتْ لَهُ حِرْفَةٌ إِلَّا مَنْ طَلَبَ الصَّيْدَ فَإِنَّ سَعْيَهُ حَقٌّ وَ عَلَيْهِ التَّمَامُ فِي الصَّلَاةِ وَ الصِّيَامِ لِأَنَّ ذَلِكَ تِجَارَتُهُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الدُّورِ الَّذِي يَدُورُ §فى المصدر زيادة: فى.§ الْأَسْوَاقَ فِي طَلَبِ التِّجَارَةِ أَوْ كَالْمُكَارِي وَ الْمَلَّاحِ وَ مَنْ طَلَبَهُ لَاهِياً وَ أَشِراً وَ بَطِراً فَإِنَ

↕

ص: ۵۳۳

سَعْيَهُ ذَلِكَ سَعْيٌ بَاطِلٌ وَ سَفَرٌ §و فيه: سفره.§ بَاطِلٌ وَ عَلَيْهِ التَّمَامُ فِي الصَّلَاةِ وَ الصِّيَامِ وَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَفِي شُغُلٍ مِنْ ذَلِكَ شَغَلَهُ طَلَبُ الْآخِرَةِ عَنِ الْمَلَاهِي الْخَبَرَ

۷۴۴۲- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ سَائِرُ الْأَسْفَارِ الَّتِي لَيْسَتْ بِطَاعَةٍ مِثْلُ طَلَبِ الصَّيْدِ وَ النُّزْهَةِ وَ مُعَاوَنَةِ الظَّالِمِ وَ كَذَلِكَ الْمَلَّاحُ وَ الْفَلَّاحُ وَ الْمُكَارِي فَلَا تَقْصِيرَ فِي الصَّلَاةِ وَ لَا فِي الصَّوْمِ

وَ قَالَ ع أَيْضاً وَ لَا يَحِلُّ التَّمَامُ فِي السَّفَرِ إِلَّا لِمَنْ كَانَ سَفَرُهُ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَعْصِيَةً أَوْ سَفَراً إِلَى صَيْدٍ وَ مَنْ خَرَجَ إِلَى صَيْدٍ فَعَلَيْهِ التَّمَامُ إِذَا كَانَ صَيْدُهُ بَطَراً وَ شَرَهاً وَ إِذَا كَانَ صَيْدُهُ لِلتِّجَارَةِ فَعَلَيْهِ التَّمَامُ فِي الصَّلَاةِ وَ التَّقْصِيرُ فِي الصَّوْمِ وَ إِذَا كَانَ صَيْدُهُ اضْطِرَاراً لِيَعُودَ بِهِ عَلَى عِيَالِهِ فَعَلَيْهِ التَّقْصِيرُ فِي الصَّلَاةِ وَ الصِّيَامِ §نفس المصدر ص ۱۶.§

وَ تَقَدَّمَ عَنِ الْعَيَّاشِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ فَسَّرَ الْبَاغِيَ فِي الْآيَةِ بِطَالِبِ الصَّيْدِ §تقدم فى باب ۶ ح ۱ عن تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۷۵ ح ۱۵۶.§

وَ عَنِ الدَّعَائِمِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ مِنَ التِّسْعَةِ الَّذِينَ لَا يُقَصِّرُونَ §تقدم فى باب ۶ ح ۳.§

۷۴۴۳- §المقنع ص ۳۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِذَا خَرَجْتَ إِلَى صَيْدٍ وَ كَانَ بَطَراً أَوْ §اثبتناه من المصدر.§

↕

ص: ۵۳۴

أَشَراً فَعَلَيْكَ التَّمَامُ فِي الصَّلَاةِ وَ الصَّوْمِ وَ إِنْ كَانَ صَيْدُكَ مِمَّا تَقُوتُ §فى المصدر: تعود.§ بِهِ عَلَى عِيَالِكَ فَعَلَيْكَ التَّقْصِيرُ فِي الصَّوْمِ وَ الصَّلَاةِ

۸ بَابُ وُجُوبِ الْإِتْمَامِ عَلَى الْمُكَارِي وَ الْجَمَّالِ وَ الْمَلَّاحِ وَ الْبَرِيدِ وَ الرَّاعِي وَ الْجَابِي وَ التَّاجِرِ وَ الْبَدَوِيِّ مَعَ عَدَمِ الْإِقَامَةِ

§الباب ۸§

۷۴۴۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ص أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ تِسْعَةٌ لَا يُقَصِّرُونَ الصَّلَاةَ الْأَمِيرُ يَدُورُ فِي إِمَارَتِهِ وَ الْجَابِي يَدُورُ فِي جِبَايَتِهِ وَ صَاحِبُ الصَّيْدِ وَ الْمُحَارِبُ يَعْنِي قَاطِعَ الطَّرِيقِ وَ الْبَاغِيَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَ السَّارِقَ وَ أَمْثَالَهُمْ وَ التَّاجِرُ يَدُورُ فِي تِجَارَتِهِ وَ الْبَدَوِيُّ يَدُورُ فِي طَلَبِ الْقَطْرِ وَ الزَّرْعِ

۷۴۴۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۶.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي الْمُكَارِي وَ الْمَلَّاحِ وَ هُوَ §فى المصدر: يعنى.§ النُّوتِيُّ لَا يُقَصِّرُونَ §و فيه: يقصران.§ لِأَنَّ ذَلِكَ دَأْبُهُمَا وَ كَذَلِكَ الْمُسَافِرُ إِلَى أَرْضَيْنِ لَهُ بَعْضُهَا قَرِيبٌ مِنْ بَعْضٍ فَيَكُونُ يَوْماً هَاهُنَا وَ يَوْماً هَاهُنَا فَقَالَ فِي هَذَا أَيْضاً أَنَّهُ §ليس فى المصدر.§ لَا يُقَصِّرُ

وَ تَقَدَّمَ عَنْ أَصْلِ زَيْدٍ النَّرْسِيِ §تقدم فی باب ۷ ح ۱ عن کتاب زید النرسی ص ۵۰.§، وَ فِقْهِ الرِّضَا،

↕

ص: ۵۳۵

ع §تقدم فی باب ۷ ح ۲ عن فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۶.§ عَدَّ الْمَلَّاحَ وَ الْفَلَّاحَ وَ الْمُكَارِیَ وَ مَنْ یَدُورُ الْأَسْوَاقَ فِی طَلَبِ التِّجَارَةِ مِمَّنْ یَجِبُ عَلَیْهِ التَّمَامُ

۷۴۴۶- §ثاقب المناقب ص ۲۲۸.§ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ الطُّوسِیُّ فِی ثَاقِبِ الْمَنَاقِبِ، عَنْ أَبِی الصَّلْتِ الْهَرَوِیِّ قَالَ حَضَرْتُ مَجْلِسَ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ مُوسَی الرِّضَا ع وَ عِنْدَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الشِّیعَةِ وَ غَیْرِهِمْ فَقَامَ إِلَیْهِ رَجُلٌ وَ قَالَ یَا سَیِّدِی جُعِلْتُ فِدَاکَ فَقَالَ لَا یُقَصِّرُ اجْلِسْ ثُمَّ قَامَ إِلَیْهِ آخَرُ إِلَی أَنْ قَالَ فَلَمَّا انْصَرَفَ مَنْ كَانَ فِی الْمَجْلِسِ قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ یَا سَیِّدِی رَأَیْتُ عَجَباً قَالَ نَعَمْ تَسْأَلُنِی عَنِ الرَّجُلَیْنِ قُلْتُ نَعَمْ یَا سَیِّدِی فَقَالَ أَمَّا الْأَوَّلُ فَإِنَّهُ قَامَ یَسْأَلُنِی عَنِ الْمَلَّاحِ یُقَصِّرُ فِی السَّفِینَةِ فَقُلْتُ لَا لِأَنَّ السَّفِینَةَ بِمَنْزِلَةِ بَیْتِهِ لَیْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا الْخَبَرَ

۹ بَابُ أَنَّ مَنْ وَصَلَ إِلَی مَنْزِلٍ لَهُ قَدِ اسْتَوْطَنَهُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ فَصَاعِداً أَوْ مِلْكٍ كَذَلِكَ وَ لَوْ نَخْلَةً وَاحِدَةً وَجَبَ عَلَیْهِ التَّمَامُ وَ تُعْتَبَرُ الْمَسَافَةُ فِیمَا قَبْلَهُ وَ كَذَا فِیمَا بَعْدَهُ فَإِنْ قَصُرَتْ لَمْ یَجُزِ الْقَصْرُ

§الباب ۹§

۷۴۴۷- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ دَخَلْتَ قَرْیَةً وَ لَكَ فِیهَا حِصَّةٌ فَأَتِمَّ الصَّلَاةَ

↕

ص: ۵۳۶

۱۰ بَابُ أَنَّ الْمُسَافِرَ إِذَا نَوَی إِقَامَةَ عَشَرَةِ أَیَّامٍ وَجَبَ عَلَیْهِ التَّمَامُ فِی الصَّلَاةِ وَ الصِّیَامِ وَ اعْتُبِرَتِ الْمَسَافَةُ فِیمَا بَعْدَهَا وَ إِذَا تَرَدَّدَ فِی الْإِقَامَةِ وَجَبَ عَلَیْهِ الْقَصْرُ إِلَی ثَلَاثِینَ یَوْماً ثُمَّ یَجِبُ عَلَیْهِ الْإِتْمَامُ وَ لَوْ صَلَاةً وَاحِدَةً وَ حُكْمِ إِقَامَةِ الْخَمْسَةِ

§الباب ۱۰§

۷۴۴۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ وَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ص أَنَّهُمَا قَالَا إِذَا نَزَلَ الْمُسَافِرُ مَكَاناً یَنْوِی فِیهِ مُقَامَ عَشَرَةِ أَیَّامٍ صَامَ §لیس فی المصدر.§ وَ أَتَمَّ الصَّلَاةَ وَ إِنْ نَوَی مُقَامَ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ قَصَّرَ وَ أَفْطَرَ وَ هُوَ فِی حَالِ الْمُسَافِرِ وَ إِنْ لَمْ یَنْوِ شَیْئاً وَ قَالَ الْیَوْمَ أَخْرُجُ وَ غَداً أَخْرُجُ قَصَّرَ وَ أَفْطَرَ §لیس فی المصدر.§ مَا بَیْنَهُ وَ بَیْنَ شَهْرٍ ثُمَّ أَتَمَّ

۷۴۴۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۷۷.§ وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ حَدُّ الْإِقَامَةِ فِی السَّفَرِ عَشَرَةُ أَیَّامٍ فَمَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فِی سَفَرِهِ فِی شَهْرِ رَمَضَانَ یَنْوِی فِیهِ مُقَامَ عَشَرَةِ أَیَّامٍ صَامَ وَ صَلَّی §لیس فی المصدر.§ وَ إِنْ لَمْ یَنْوِ ذَلِكَ وَ نَزَلَ وَ هُوَ یَقُولُ أَخْرُجُ الْیَوْمَ أَخْرُجُ غَداً §فی المصدر: أو غدا.§ لَمْ یَعْتَدَّ بِالصَّوْمِ مَا بَیْنَهُ وَ بَیْنَ شَهْرٍ الْخَبَرَ

۷۴۵۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِذَا دَخَلْتَ بَلَداً وَ نَوَیْتَ الْمُقَامَ بِهَا عَشَرَةَ أَیَّامٍ فَأَتِمَّ الصَّلَاةَ وَ الصَّوْمَ §لیس فی المصدر.§ وَ إِنْ نَوَیْتَ أَقَلَّ مِنْ عَشَرَةٍ

↕

ص: ۵۳۷

أَيَّامٍ فَعَلَيْكَ التَّقْصِيرُ §فی المصدر: القصر.§ وَ إِنْ لَمْ تَدْرِ مَا مُقَامُكَ بِهَا تَقُولُ أَخْرُجُ الْيَوْمَ وَ غَداً فَعَلَيْكَ أَنْ تُقَصِّرَ إِلَى أَنْ يَمْضِيَ ثَلَاثُونَ يَوْماً ثُمَّ تُتِمَّ بَعْدَ ذَلِكَ

وَ قَالَ ع فِي مَوْضِعٍ وَ إِنْ دَخَلْتَ مَدِينَةً فَعَزَمْتَ عَلَى الْقِيَامِ فِيهَا يَوْماً أَوْ يَوْمَيْنِ فَدَافَعْتَ ذَلِكَ الْأَيَّامَ وَ أَنْتَ فِي كُلِّ يَوْمٍ تَقُولُ أَخْرُجُ الْيَوْمَ أَوْ غَداً أَفْطَرْتَ وَ قَصَّرْتَ وَ لَوْ كَانَ ثَلَاثِينَ يَوْماً وَ إِنْ عَزَمْتَ الْمُقَامَ بِهَا حِينَ §فی المصدر: حتی.§ تَدْخُلُ مُدَّةَ عَشَرَةِ أَيَّامٍ أَتْمَمْتَ وَقْتَ دُخُولِكَ

۷۴۵۱- §الجعفریات ص ۴۸.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع قَالَ مَنْ أَجْمَعَ إِقَامَةَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْماً فَلْيُتِمَّ الصَّلَاةَ وَ مَنْ قَالَ أَخْرُجُ الْيَوْمَ أَخْرُجُ غَداً قَصَّرَ الصَّلَاةَ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ شَهْرٍ

۱۱ بَابُ أَنَّ التَّقْصِيرَ فِي السَّفَرِ إِنَّمَا هُوَ فِي الرُّبَاعِيَّاتِ وَ يَنْقُصُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ رَكْعَتَانِ فَلَا يَجُوزُ فِي الصُّبْحِ وَ الْمَغْرِبِ وَ تَسْقُطُ نَوَافِلُ الظُّهْرَيْنِ خَاصَّةً

§الباب ۱۱§

۷۴۵۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ الْفَرْضُ عَلَى الْمُسَافِرِ رَكْعَتَانِ فِي كُلِّ صَلَاةٍ إِلَّا الْمَغْرِبَ فَإِنَّهَا غَيْرُ مَقْصُورَةٍ

↕

ص: ۵۳۸

۷۴۵۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۶.§ وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ فِي السَّفَرِ فِي النَّهَارِ §فی المصدر زیادة: صلاة.§ إِلَّا الْفَرِيضَةُ وَ لَكَ فِيهِ أَنْ تُصَلِّيَ إِنْ شِئْتَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ وَ لَا تَدَعْ أَنْ تَقْضِيَ نَافِلَةَ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ

۷۴۵۴- §وقعة صفّین ص ۱۳۴.§ نَصْرُ بْنُ مُزَاحِمٍ فِي كِتَابِ صِفِّينَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ خَرَجَ عَلِيٌّ ع وَ هُوَ يُرِيدُ صِفِّينَ حَتَّى إِذَا قَطَعَ النَّهْرَ أَمَرَ مُنَادِيَهُ فَنَادَى بِالصَّلَاةِ قَالَ فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَا مَنْ كَانَ مُشَيِّعاً أَوْ مُقِيماً فَلْيُتِمَّ §فی المصدر زیادة: الصلاة.§ فَإِنَّا قَوْمٌ عَلَى سَفَرٍ وَ مَنْ صَحِبَنَا فَلَا يَصُومِ الْمَفْرُوضَ وَ الصَّلَاةُ رَكْعَتَانِ

۷۴۵۵- §فقه الرضا ص ۱۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع اعْلَمْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَنَّ فَرْضَ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ إِلَّا الْغَدَاةَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص تَرَكَهَا عَلَى حَالِهَا فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ وَ أَضَافَ إِلَى الْمَغْرِبِ رَكْعَةً وَ أَمَّا الظُّهْرُ رَكْعَتَانِ وَ الْعَصْرُ رَكْعَتَانِ وَ الْمَغْرِبُ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ وَ قَدْ يُسْتَحَبُّ أَنْ لَا يُتْرَكَ نَافِلَةُ الْمَغْرِبِ وَ هِيَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ فِي السَّفَرِ وَ لَا فِي الْحَضَرِ وَ رَكْعَتَانِ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ مِنْ جُلُوسٍ وَ ثَمَانُ رَكَعَاتٍ صَلَاةُ اللَّيْلِ وَ الْوَتْرُ وَ رَكْعَتَا الْفَجْرِ فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ قَضَيْتَهَا فِي الْوَقْتِ الَّذِي يُمْكِنُكَ

↕

ص: ۵۳۹

۱۲ بَابُ أَنَّ مَنْ أَتَمَّ فِي السَّفَرِ عَامِداً وَجَبَ عَلَيْهِ الْإِعَادَةُ فِي الْوَقْتِ وَ بَعْدَهُ وَ مَنْ أَتَمَّ نَاسِياً وَجَبَ عَلَيْهِ الْإِعَادَةُ فِي الْوَقْتِ لَا بَعْدَهُ وَ مَنْ أَتَمَّ جَهْلًا أَوْ نَوَى الْإِقَامَةَ وَ قَصَّرَ جَهْلًا لَمْ يُعِدْ وَ حُكْمِ مَنْ قَصَّرَ الْمَغْرِبَ جَاهِلًا

§الباب ۱۲§

۷۴۵۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّی أَرْبَعاً فِی السَّفَرِ أَعَادَ إِلَّا أَنْ یَکُونَ لَمْ یُقْرَأِ الْآیَةُ عَلَیْهِ §فی المصدر: تقرأ علیه الآیة.§ وَ لَمْ یَعْلَمْهَا فَلَا إِعَادَةَ عَلَیْهِ یَعْنِی بِالْآیَةِ آیَةَ الْقَصْرِ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§

۷۴۵۷- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ کُنْتَ صَلَّیْتَ فِی السَّفَرِ صَلَاةً تَامَّةً فَذَکَرْتَهَا وَ أَنْتَ فِی وَقْتِهَا فَعَلَیْکَ الْإِعَادَةُ وَ إِنْ ذَکَرْتَهَا بَعْدَ خُرُوجِ الْوَقْتِ فَلَا شَیْءَ عَلَیْکَ وَ إِنْ أَتْمَمْتَهَا بِجَهَالَةٍ فَلَیْسَ عَلَیْکَ فِیمَا مَضَی شَیْءٌ وَ لَا إِعَادَةَ عَلَیْکَ إِلَّا أَنْ تَکُونَ قَدْ سَمِعْتَ بِالْحَدِیثِ

وَ قَالَ ع فِی مَوْضِعٍ آخَرَ §نفس المصدر ص ۱۷.§ وَ رُوِیَ أَنَّ مَنْ صَامَ فِی مَرَضِهِ أَوْ فِی سَفَرِهِ أَوْ أَتَمَّ الصَّلَاةَ فَعَلَیْهِ الْقَضَاءُ إِلَّا أَنْ یَکُونَ جَاهِلًا فِیهِ فَلَیْسَ عَلَیْهِ شَیْءٌ

↕

ص: ۵۴۰

۱۳ بَابُ أَنَّ مَنْ عَزَمَ عَلَی إِقَامَةِ عَشَرَةٍ وَ صَلَّی تَماماً وَ لَوْ صَلَاةً وَاحِدَةً ثُمَّ رَجَعَ عَنْ نِیَّةِ الْإِقَامَةِ وَجَبَ عَلَیْهِ التَّمَامُ حَتَّی یَخْرُجَ وَ إِنْ رَجَعَ قَبْلَ ذَلِکَ وَجَبَ عَلَیْهِ التَّقْصِیرُ

§الباب ۱۳§

۷۴۵۸- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ نَوَیْتَ الْمُقَامَ عَشَرَةَ أَیَّامٍ فَصَلَّیْتَ صَلَاةً وَاحِدَةً بِتَمَامٍ ثُمَّ بَدَا لَکَ فِی الْمُقَامِ وَ أَرَدْتَ الْخُرُوجَ فَأَتْمِمْ وَ إِنْ بَدَا لَکَ فِی الْمُقَامِ بَعْدَ مَا نَوَیْتَ الْمُقَامَ عَشَرَةَ أَیَّامٍ وَ تَمَّمْتَ الصَّلَاةَ وَ الصَّوْمَ

۱۴ بَابُ أَنَّ الْمُسَافِرَ إِذَا نَزَلَ عَلَی بَعْضِ أَهْلِهِ وَجَبَ عَلَیْهِ الْقَصْرُ مَعَ اجْتِمَاعِ الشَّرَائِطِ

§الباب ۱۴§

۷۴۵۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۹۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِی الْمُسَافِرِ یَنْزِلُ فِی بَعْضِ أَسْفَارِهِ عَلَی أَهْلِهِ لَا یُقَصِّرُ

۷۴۶۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۷۷.§ وَ عَنْهُ ع فِی خَبَرٍ یَأْتِی فِی کِتَابِ الصَّوْمِ فَأَمَّا إِنْ نَزَلَ عَلَی أَهْلٍ لَهُ حَیْثُ کَانُوا فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُقِیمِ §فی المصدر: فهو فی حال المقیم.§ الْخَبَرَ

قُلْتُ الظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِمَحَلِّ الْأَهْلِ وَطَنُهُ الْأَصْلِیُّ وَ الْعُرْفِیُّ فَالتَّمَامُ مُتَعَیَّنٌ وَ مَا فِی الْأَصْلِ الْمُطَابِقُ لِلْعُنْوَانِ لَا بُدَّ مِنْ صَرْفِهِ عَنْ ظَاهِرِهِ کَمَا فُعِلَ

↕

ص: ۵۴۱

۱۵ بَابُ حُکْمِ مَنْ دَخَلَ عَلَیْهِ الْوَقْتُ وَ هُوَ حَاضِرٌ فَسَافَرَ أَوْ بِالْعَکْسِ هَلْ یَجِبُ عَلَیْهِ الْقَصْرُ أَوِ التَّمَامُ

§الباب ۱۵§

۷۴۶۱- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِکَ وَ قَدْ دَخَلَ عَلَیْکَ وَقْتُ الصَّلَاةِ وَ لَمْ تُصَلِّ

حَتَّى خَرَجْتَ فَعَلَيْكَ التَّقْصِيرُ وَ إِنْ دَخَلَ عَلَيْكَ وَقْتُ الصَّلَاةِ وَ أَنْتَ فِي السَّفَرِ وَ لَمْ تُصَلِّ حَتَّى تَدْخُلَ أَهْلَكَ فَعَلَيْكَ التَّمَامُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ فَاتَكَ الْوَقْتُ فَتُصَلِّيَ مَا فَاتَكَ مِثْلَ مَا فَاتَكَ مِنْ صَلَاةِ الْحَضَرِ فِي السَّفَرِ وَ صَلَاةِ السَّفَرِ فِي الْحَضَرِ

٧۴۶٢- §كتاب محمّد بن مثنى الحضرمى ص ٨٩.§ كِتَابُ مُحَمَّدِ بْنِ مُثَنًّى الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ ذَرِيحٍ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنْ خَرَجَ الرَّجُلُ مُسَافِراً وَ قَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاةِ كَمْ يُصَلِّي قَالَ أَرْبَعاً قَالَ قُلْتُ وَ إِنْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاةِ وَ هُوَ فِي السَّفَرِ قَالَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ أَهْلَهُ فَإِنْ دَخَلَ الْمِصْرَ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعاً

١۶ بَابُ أَنَّ الْقَصْرَ فِي السَّفَرِ فَرْضٌ لَا رُخْصَةٌ إِلَّا فِي الْمَوَاضِعِ الْأَرْبَعَةِ وَ حُكْمِ مَا يَفُوتُ سَفَراً ثُمَّ يُقْضَى حَضَراً وَ بِالْعَكْسِ وَ اقْتِدَاءِ الْمُسَافِرِ بِالْحَاضِرِ وَ بِالْعَكْسِ

§الباب ١۶§

٧۴۶٣- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٩٥.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ

↕

ص: ۵۴٢

عَلِيٍّ ص أَجْمَعِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَهْدَى إِلَى أُمَّتِي هَدِيَّةً لَمْ يُهْدِهَا إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْأُمَمِ تَكْرِمَةً مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لَنَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا ذَلِكَ قَالَ الْإِفْطَارُ وَ تَقْصِيرُ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَقَدْ رَدَّ عَلَى اللَّهِ هَدِيَّتَهُ

٧۴۶۴- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٩٥.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ قَصَّرَ الصَّلَاةَ فِي السَّفَرِ وَ أَفْطَرَ فَقَدْ قَبِلَ تَخْفِيفَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ كَمُلَتْ صَلَاتُهُ

٧۴۶۵- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٩٥.§، وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ كَيْفَ هِيَ وَ كَمْ هِيَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَقُولُ وَ إِذا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ §النساء ۴: ١٠١.§ قَالَ فَالتَّقْصِيرُ فِي السَّفَرِ وَاجِبٌ كَوُجُوبِ التَّمَامِ فِي الْحَضَرِ قِيلَ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَ لَمْ يَقُلِ اقْصُرُوا فَكَيْفَ أَوْجَبَ ذَلِكَ كَمَا أَوْجَبَ التَّمَامَ فَقَالَ أَ وَ لَيْسَ قَدْ قَالَ عَزَّ وَ جَلَ إِنَّ الصَّفا وَ الْمَرْوَةَ مِنْ شَعائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُناحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِما §البقرة ٢: ١۵٨.§ أَ فَلَا تَرَى أَنَّ الطَّوَافَ بِهِمَا وَاجِبٌ مَفْرُوضٌ لِأَنَّ اللَّهَ ذَكَرَهُمَا بِهَذَا فِي كِتَابِهِ وَ صَنَعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ كَذَلِكَ التَّقْصِيرُ فِي السَّفَرِ ذَكَرَهُ اللَّهُ هَكَذَا فِي كِتَابِهِ وَ قَدْ صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص

وَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ حَرِيزٍ قَالَ

↕

ص: ۵۴٣

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَ زُرَارَةُ قُلْنَا لِأَبِي جَعْفَرٍ ع مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ كَيْفَ هِيَ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ §تفسير العيّاشيّ ج ١ ص ٢٧١ ح ٢۵۴.§

٧۴۶۶- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٩٥.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ص أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَهَى أَنْ يُتَمَ §فى المصدر: تتمّ.§ الصَّلَاةُ فِي السَّفَرِ

٧۴۶٧- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٩٥.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ يُصَلِّي أَرْبَعاً فِي السَّفَرِ

٧۴۶٨- §الغايات ص ٨٩.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْغَايَاتِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص خِيَارُ أُمَّتِيَ الَّذِينَ إِذَا سَافَرُوا قَصَّرُوا وَ فَطَرُوا

٧۴۶٩- §الهداية ص ٣٣.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، قَالَ النَّبِيُّ ص مَنْ صَلَّى فِي السَّفَرِ أَرْبَعاً مُتَعَمِّداً §اثبتناه من المصدر.§ فَأَنَا إِلَى اللَّهِ مِنْهُ بَرِيءٌ

٧۴٧٠- §أمالي الشيخ الصدوق ص ١۶٢.§ وَ فِي الْأَمَالِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع

↕

ص: ۵۴۴

قَالَ جَاءَ نَفَرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ص أَعْطَانِيَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ الْأَذَانَ وَ الْجَمَاعَةَ فِي الْمَسْجِدِ وَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ الْإِجْهَارَ فِي ثَلَاثِ صَلَوَاتٍ وَ الرَّخْصَ لِأُمَّتِي §اثبتناه من المصدر.§ عِنْدَ الْأَمْرَاضِ وَ السَّفَرِ الْخَبَرَ

١٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِتْيَانِ بِالتَّسْبِيحَاتِ الْأَرْبَعِ عَقِيبَ كُلِّ صَلَاةٍ مَقْصُورَةٍ ثَلَاثِينَ مَرَّةً

§الباب ١٧§

٧۴٧١- §المقنع ص ٣٨.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ عَلَى الْمُسَافِرِ أَنْ يَقُولَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثِينَ مَرَّةً لِتَمَامِ الصَّلَاةِ

١٨ بَابُ تَخْيِيرِ الْمُسَافِرِ فِي مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ وَ الْكُوفَةِ وَ الْحَائِرِ مَعَ عَدَمِ نِيَّةِ الْإِقَامَةِ بَيْنَ الْقَصْرِ وَ التَّمَامِ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِتْمَامِ

§الباب ١٨§

٧۴٧٢- §كتاب عبد الله بن يحيى الكاهلي ص ١١۵.§ كِتَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ، عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ ع قَالَ قَالَ لِي أَتِمَّ الصَّلَاةَ فِي الْحَرَمَيْنِ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ

٧۴٧٣- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ١۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع أَرْوِي عَنِ الْعَالِمِ

↕

ص: ۵۴۵

ع أَنَّهُ قَالَ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ لَا يَجِبُ أَنْ تُقَصِّرَ إِذَا قَصَدْتَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةَ وَ مَسْجِدَ الْكُوفَةِ وَ الْحِيرَةَ

٧۴٧۴- §كامل الزيارات ص ٢۴٨.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ أَيُّوبَ بْنَ نُوحٍ عَنْ تَقْصِيرِ الصَّلَاةِ فِي هَذِهِ الْمَشَاهِدِ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ وَ الْكُوفَةِ وَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع الْأَرْبَعَةِ وَ الَّذِي رَوَى فِيهَا فَقَالَ أَنَا أُقَصِّرُ وَ كَانَ صَفْوَانُ يُقَصِّرُ وَ ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ وَ جَمِيعُ أَصْحَابِنَا يُقَصِّرُونَ

٧۴٧۵- §كامل الزيارات ص ٢۴٩.§ وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَسْكَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبِلَادِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا يُقَالُ لَهُ حُسَيْنٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ تَتِمُّ الصَّلَاةُ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاطِنَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ وَ عِنْدَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ص

٧۴٧۶- §كامل الزيارات ص ٢۵٠.§ وَ عَنِ الْكُلَيْنِيِّ وَ جَمَاعَةٍ مِنْ مَشَايِخِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ تَتِمُّ الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ص وَ

مَسْجِدِ الْكُوفَةِ وَ حَرَمِ الْحُسَيْنِ ع

۷۴۷۷- §كامل الزيارات ص ۲۵۰.§، وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي زَاهِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الزَّيَّاتِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عِمْرَانَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ ع أُقَصِّرُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَوْ أُتِمُّ قَالَ إِنْ قَصَّرْتَ فَلَكَ وَ إِنْ أَتْمَمْتَ فَهُوَ

↕

ص: ۵۴۶

خَيْرٌ وَ زِيَادَةٌ فِي الْخَيْرِ خَيْرٌ

۷۴۷۸- §كامل الزيارات ص ۲۱۹.§، وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ فِي وَصْفِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ اجْعَلِ الْقَبْرَ بَيْنَ يَدَيْكَ وَ صَلِّ مَا بَدَا لَكَ وَ كُلَّمَا دَخَلْتَ الْحَائِرَ فَسَلِّمْ ثُمَّ امْشِ حَتَّى تَضَعَ يَدَيْكَ وَ خَدَّيْكَ جَمِيعاً عَلَى الْقَبْرِ فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَخْرُجَ فَاصْنَعْ مِثْلَ ذَلِكَ وَ لَا تُقَصِّرْ عِنْدَهُ مِنَ الصَّلَاةِ مَا أَقَمْتَ الْخَبَرَ

۷۴۷۹- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۷۴، و عنه في البحار ج ۹۹ ص ۳۵۹ ح ۳۳.§ بَعْضُ نُسَخِ الْفِقْهِ الرَّضَوِيِّ، ع قَالَ قَالَ أَبِي ع رَجُلٌ قَامَ إِلَى إِحْرَامِهِ بِمَكَّةَ قَصَّرَ الصَّلَاةَ مَا دَامَ مُحْرِماً

۷۴۸۰- §إثبات الوصية ص ۱۸۷ باختلاف يسير.§ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ، عَنْ أَبِي خِدَاشٍ الْمُهْرِيِ §في المصدر: المهدي و الصواب ما في المتن «راجع تنقيح المقال ج ۳ ص ۱۵ و رجال الشيخ الطوسي ص ۴۰۸».§ وَ كُنْتُ قَدْ حَضَرْتُ مَجْلِسَ مُوسَى ع فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ أُمُّ وَلَدٍ لِي أَرْضَعَتْ جَارِيَةً لِي إِلَى أَنْ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْحَرَمَيْنِ تَتِمُّ أَمْ تُقَصَّرُ فَقَالَ إِنْ شِئْتَ تَمِّمْ وَ إِنْ شِئْتَ قَصِّرْ إِلَى أَنْ قَالَ فَحَجَجْتُ بَعْدَ ذَلِكَ فَدَخَلْتُ عَلَى الرِّضَا ع فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ فَأَجَابَنِي بِالْجَوَابِ الَّذِي أَجَابَ بِهِ مُوسَى ع إِلَى أَنْ قَالَ فَقُلْتُ

↕

ص: ۵۴۷

لِأَبِي جَعْفَرٍ ع الصَّلَاةُ فِي الْحَرَمَيْنِ قَالَ إِنْ شِئْتَ تَمِّمْ وَ إِنْ شِئْتَ قَصِّرْ وَ كَانَ أَبِي ع يُتِمُّ الْخَبَرَ

۱۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَطَوُّعِ الْمُسَافِرِ فِي الْأَمَاكِنِ الْمُشَرَّفَةِ وَ فِي سَائِرِ الْمَشَاهِدِ لَيْلًا وَ نَهَاراً وَ كَثْرَةِ الصَّلَاةِ بِهَا وَ إِنْ قَصَّرَ فِي الْفَرِيضَةِ

§الباب ۱۹§

۷۴۸۱- §كامل الزيارات ص ۲۴۸.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ الْبَطَائِنِيِّ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ التَّطَوُّعِ عِنْدَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع وَ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ص وَ الْحَرَمَيْنِ فِي الصَّلَاةِ وَ نَحْنُ نُقَصِّرُ قَالَ نَعَمْ تَطَوَّعْ مَا قَدَرْتَ عَلَيْهِ

۲۰ بَابُ وُجُوبِ تَقْصِيرِ الْمُسَافِرِ فِي مِنًى مَعَ الشَّرَائِطِ

§الباب ۲۰§

۷۴۸۲- §الجعفريات ص ۴۸.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع

قَالَ إِذَا أَقَامَ بِمَكَّةَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى مِنًى وَ عَرَفَاتٍ قَصَّرَ

۷۴۸۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَصَّرَ الصَّلَاةَ بِمِنًى

↕

ص: ۵۴۸

۷۴۸۴- §کتاب سلیم بن قیس الهلالی:§ سُلَيْمُ بْنُ قَيْسٍ الْهِلَالِيُّ فِي كِتَابِهِ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ فِي كَلَامٍ طَوِيلٍ لَهُ" فِي فَضَائِلِ عَلِيٍّ ع وَ مَثَالِبِ الثَّلَاثَةِ إِلَى أَنْ قَالَ فِي مَثَالِبِ الثَّالِثِ وَ أَفْظَعُهَا صَلَاتُهُ بِمِنًى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ خِلَافاً عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص الْخَبَرَ وَ هَذَا الْكِتَابُ قَدْ عُرِضَ عَلَى السَّجَّادِ ع فَصَحَّحَهُ

۲۱ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ صَلَاةِ الْمُسَافِرِ

§الباب ۲۱§

۷۴۸۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ كُنْتَ مُسَافِراً فَدَخَلْتَ مَنْزِلَ أَخِيكَ أَتْمَمْتَ الصَّلَاةَ وَ الصَّوْمَ مَا دُمْتَ عِنْدَهُ لِأَنَّ مَنْزِلَ أَخِيكَ مِثْلُ مَنْزِلِكَ

وَ قَالَ ع §نفس المصدر ص ۱۶.§ وَ لَوْ أَنَّ مُسَافِراً مِمَّنْ يَجِبُ عَلَيْهِ الْقَصْرُ §لیس فی المصدر.§ مَالَ مِنْ طَرِيقِهِ إِلَى الصَّيْدِ لَوَجَبَ عَلَيْهِ التَّمَامُ لِطَلَبِ الصَّيْدِ §فی المصدر: بطلب.§ فَإِنْ رَجَعَ بِصَيْدِهِ إِلَى الطَّرِيقِ فَعَلَيْهِ فِي رُجُوعِهِ التَّقْصِيرُ

۷۴۸۶- §نوادر الراوندی: النسخة المطبوعة خالیة من هذا الحدیث، نقله عنه فی البحار ج ۸۹ ص ۶۸ ح ۳۷.§ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ قَالَ ع قَالَ عَلِيٌّ ع جَاءَتِ الْخَضَارِمَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَا نَزَالُ نَنْفِرُ أَبَداً فَكَيْفَ نَصْنَعُ

↕

ص: ۵۴۹

بِالصَّلَاةِ فَقَالَ ص سَبِّحُوا ثَلَاثَ تَسْبِيحَاتٍ رُكُوعاً وَ ثَلَاثَ تَسْبِيحَاتٍ سُجُوداً

قَالَ فِي الْبِحَارِ أَيْ لَا تُقَصِّرُوا فِي كَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ أَيْضاً كَمَا تُقَصِّرُونَ فِي الْكَمِّيَّةِ وَ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ تَجْوِيزاً لِلتَّخْفِيفِ فَالْمُرَادُ بِالتَّسْبِيحِ §فی البحار: بالتسبیحات.§ الصُّغْرَيَاتُ وَ تَقَدَّمَ فِي أَبْوَابِ الرُّكُوعِ عَنِ الْجَعْفَرِيَّاتِ، مِثْلُهُ §تقدم فی الباب ۵ الحدیث ۲.§ صُورَةُ خَطِّ الْمُؤَلِّفِ أَدَامَ اللَّهُ ظِلَّهُ الْعَالِي. هَذَا آخِرُ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنْ كِتَابِ مُسْتَدْرَكِ الْوَسَائِلِ وَ مُسْتَنْبَطِ الْمَسَائِلِ تَأْلِيفِ الْعَبْدِ الْمُذْنِبِ الْمُسِيءِ حُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدَ تَقِيَّ بْنِ عَلِي مُحَمَّدَ النُّورِيِّ الطَّبْرَسِيِّ وَ يَتْلُوهُ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي كِتَابُ الزَّكَاةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَ كَتَبَ بِيَدِهِ الدَّاثِرَةِ الْخَاسِرَةِ مُؤَلِّفُهُ حَشَرَهُ اللَّهُ مَعَ مَوَالِيهِ الْأَئِمَّةِ الطَّاهِرَةِ فِي سَلْخِ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ مِنْ سَنَةِ ۱۳۰۴ فِي بَلْدَةِ سُرَّ مَنْ رَأَى حَامِداً مُصَلِّياً مُسْتَغْفِراً

↕

ص: ۵۵۰

فهرست الجزء السادس کتاب الصلاة القسم الرابع

عنوان الباب/ عدد الأحادیث/ التسلسل العام/ الصفحة

أبواب صلاة الجمعة و آدابها

١- باب وجوبها على كل مكلف، إلّا الهم، و المسافر، و العبد، و المرأة و المريض و الأعمى/ ١٨/ ٦٢٧٩/ ٦٢٩٦/ ٥

٢- باب اشتراط وجوب الجمعة بحضور سبعة، و استحبابها عند حضور خمسة، أحدهم الإمام/ ٢/ ٦٢٩٧/ ٦٢٩٨/ ١١

٣- باب وجوب الجمعة على أهل الأمصار، و على أهل القرى، و غيرهم، و عدم اشتراطها بالمصر/ ٣/ ٦٢٩٩/ ٦٣٠١/ ١٢

٤- باب عدم وجوب حضور الجمعة، على من بعد عنها بأزيد من فرسخين، و وجوبها على من بعد عنها بفرسخين/ ١/ ٦٣٠٢/ ١٢

٥- باب اشتراط وجوب الجمعة بحضور السلطان العادل، أو من نصبه، و عدم وجوبها مع عدم وجود إمام عدل/ ٧/ ٦٣٠٣/ ٦٣٠٩/ ١٣

٦- باب كيفية صلاة الجمعة، و جملة من أحكامها/ ٤/ ٦٣١٠/ ٦٣١٣/ ١٥

٧- باب أنّه يجب أن يكون بين الجمعتين ثلاثة أميال فصاعدا/ ١/ ٦٣١٤/ ١٦

٨- باب تأكد استحباب تقديم صلاة الجمعة و الظهر فى أول وقتها، و جواز الاعتماد فيه على المؤذنين/ ١١/ ٦٣١٥/ ٦٣٢٥/ ١٦

٩- باب استحباب تقديم العصر يوم الجمعة، فى أول الوقت، بعد الفراغ من الجمعة أو الظهر/ ٤/ ٦٣٢٦/ ٦٣٢٩/ ١٩

١٠- باب استحباب تقديم نوافل الجمعة على الزوال، و إكمالها عشرين ركعة و تفريقها ستا ستا ثمّ ركعتين/ ٣/ ٦٣٣٠/ ٦٣٣٢/ ٢٠

١١- باب استحباب تأخير النوافل عن الفرضين، لمن لم يقدمهما على الزوال يوم الجمعة/ ١/ ٦٣٣٣/ ٢١

١٢- باب وجوب استماع الخطبتين، و حكم الكلام فى أثنائهما، و جوازه بينهما و بين الصلاة و حكم الالتفات فيهما/ ٨/ ٦٣٣٤/ ٦٣٤١/ ٢١

↕

ص: ٥٥١

١٣- باب وجوب تقديم الخطبتين على صلاة الجمعة، و جواز تقديم الخطبتين على الزوال، بحيث إذا فرغ زالت/ ٢/ ٦٣٤٢/ ٦٣٤٣/ ٢٣

١٤- باب وجوب قيام الخطيب وقت الخطبة، و الفصل بينهما بجلسة/ ٧/ ٦٣٤٤/ ٦٣٥٠/ ٢٤

١٥- باب وجوب الجمعة على العبد، و المرأة، و المسافر، إذا حضروها/ ١/ ٦٣٥١/ ٢٦

١٦- باب عدم وجوب الجمعة على المسافر، إذا لم يحضرها، و استحبابها له/ ١/ ٦٣٥٢/ ٢٦

١٧- باب وجوب اخراج المحبسين فى الدين، إلى الجمعة و العيدين، مع جماعة يردونهم إلى السجن بعد الصلاة/ ٢/ ٦٣٥٣/ ٦٣٥٤/ ٢٧

١٨- باب أنّه يستحب أن يعتم الإمام شتاء و صيفا، و أن يتردّى ببرد، و أن يتوكأ وقت الخطبة على قوس أو عصا/ ٣/ ٦٣٥٥/ ٦٣٥٧/ ٢٧

١٩- باب كيفية الخطبتين، و ما يعتبر فيهما/ ٤/ ٦٣٥٨/ ٦٣٦١/ ٢٨

٢٠- باب وجوب صلاة الجمعة على من لم يدرك الخطبة، و اجزائها له، و كذا من فاته ركعة منها و أدرك ركعة/ ٣/ ٦٣٦٢/ ٦٣٦٤/ ٣٦

٢١- باب استحباب السبق الى المسجد، و المباكرة إليه يوم الجمعة، خصوصا فى شهر رمضان/ ١٠/ ٦٣٦٥/ ٦٣٧٤/ ٣٧

٢٢- باب استحباب تسليم الإمام على الناس عند صعود المنبر، و جلوسه حتّى يفرغ المؤذن/ ٢/ ٦٣٧٥/ ٦٣٧٦/ ٤٠

۲۳- باب اشتراط عدالة إمام الجمعة و عدم فسقه، و أنّه يجوز لمن يصلى الجمعة خلف من لا يقتدى به/ ۱/ ۶۳۷۷/ ۴۰
۲۴- باب استحباب الدعاء يوم الجمعة، ما بين فراغ الخطيب و استواء الصفوف، و فى آخر ساعة منه/ ۹/ ۶۳۷۸/ ۶۳۸۶/ ۴۱
۲۵- باب استحباب تعجيل ما يخاف فوته، من آداب الجمعة يوم الخميس، و التهيؤ للعبادة و كراهة شرب الدواء يوم الخميس/ ۲/ ۶۳۸۷/ ۶۳۸۸/ ۴۳
۲۶- باب استحباب غسل الرأس بالخطمى يوم الجمعة/ ۲/ ۶۳۸۹/ ۶۳۹۰/ ۴۴
۲۷- باب استحباب تقليم الأظفار، و حكمها مع عدم الحاجة، و الأخذ من الشارب يوم الجمعة/ ۱۱/ ۶۳۹۱/ ۶۴۰۱/ ۴۴
۲۸- باب ما يستحب أن يقال عند تقليم الأظفار، و الأخذ من الشارب، يوم الجمعة/ ۲/ ۶۴۰۲/ ۶۴۰۳/ ۴۷

↕

ص: ۵۵۲

۲۹- باب كراهة الحجامة يوم الأربعاء و الجمعة/ ۱/ ۶۴۰۴/ ۴۸
۳۰- باب تأكد استحباب الطيب يوم الجمعة و فى كل يوم أو يومين و كراهة تركه/ ۷/ ۶۴۰۵/ ۶۴۱۱/ ۴۸
۳۱- باب استحباب التنفل يوم الجمعة بالصلوات المرغبة، و ذكر جملة منها/ ۱۰/ ۶۴۱۲/ ۶۴۲۱/ ۵۰
۳۲- باب وجوب تعظيم يوم الجمعة، و التبرك به، و اتخاذه عيدا، و اجتناب جميع المحرمات فيه/ ۲۸/ ۶۴۲۲/ ۶۴۴۹/ ۵۸
۳۳- باب استحباب كثرة الدعاء يوم الجمعة، و خصوصا آخر ساعة منه/ ۸/ ۶۴۵۰/ ۶۴۵۷/ ۶۸
۳۴- باب استحباب السبق إلى صلاة الجمعة، و حكم من سبق إلى مكان من المسجد/ ۲/ ۶۴۵۸/ ۶۴۵۹/ ۶۹
۳۵- باب استحباب الإكثار من الصلاة على محمّد و آل محمّد فى ليلة الجمعة و يومها، و استحباب الصلاة عليهم يوم الجمعة ألف مرة/ ۸/ ۶۴۶۰/ ۶۴۶۷/ ۷۰
۳۶- باب استحباب الإكثار من الدعاء، و الاستغفار و العبادة ليلة الجمعة/ ۷/ ۶۴۶۸/ ۶۴۷۴/ ۷۳
۳۷- باب استحباب الصلاة المرغبة ليلة الجمعة/ ۲۱/ ۶۴۷۵/ ۶۴۹۵/ ۷۵
۳۸- باب ما يستحب أن يقال فى آخر سجدة من نوافل المغرب ليلة الجمعة، و كل ليلة/ ۳/ ۶۴۹۶/ ۶۴۹۸/ ۸۷
۳۹- باب استحباب التزين يوم الجمعة للرجال، و النساء، و الاغتسال، و التطيب و تسريح اللحية و لبس أنظف الثياب، و التهيؤ للجمعة/ ۶/ ۶۴۹۹/ ۶۵۰۴/ ۸۸
۴۰- باب ما يستحب أن يقرأ و يقال عقيب الجمعة، و العصر/ ۱۷/ ۶۵۰۵/ ۶۵۲۱/ ۹۰
۴۱- باب تحريم الأذان الثالث يوم الجمعة، و استحباب الجمع بين الفرضين بأذان و إقامتين/ ۱/ ۶۵۲۲/ ۹۸
۴۲- باب استحباب شراء شىء من الفاكهة، و اللحم يوم الجمعة للأهل، و كراهة التحدث فيه بأحاديث الجاهلية/ ۳/ ۶۵۲۳/ ۶۵۲۵/ ۹۸
۴۳- باب كراهة إنشاد الشعر يوم الجمعة و لو بيتا، و إن كان شعر حق، و بقية المواضع التى يكره فيها إنشاد الشعر/ ۶/ ۶۵۲۶/ ۶۵۳۱/ ۹۹
۴۴- باب كراهة السفر بعد طلوع الفجر يوم الجمعة، و استحباب كونه بعد الصلاة، أو يوم السبت/ ۳/ ۶۵۳۲/ ۶۵۳۴/ ۱۰۱

↕

ص: ۵۵۳

۴۵- باب استحباب استقبال الخطيب الناس، و استقبال الناس إياه، و تحريم البيع عند النداء للجمعة/ ۲/ ۶۵۳۵/ ۶۵۳۶/ ۱۰۲

۴۶- باب ما یستحب أن یقرأ من السور لیلة الجمعة و یومها/ ۱۲/ ۶۵۳۷/ ۶۵۴۸/ ۱۰۲
۴۷- باب استحباب الصدقة یوم الجمعة، و لیلتها، بدینار أو بما تیسر/ ۶/ ۶۵۴۹/ ۶۵۵۴/ ۱۰۶
۴۸- باب استحباب الجماع یوم الجمعة و لیلتها/ ۳/ ۶۵۵۵/ ۶۵۵۷/ ۱۰۷
۴۹- باب استحباب زیارة القبور یوم الجمعة قبل طلوع الشمس، و أکل الرمان یوم الجمعة و لیلتها/ ۱/ ۶۵۵۸/ ۱۰۸
۵۰- باب عدم جواز الصلاة و الإمام یخطب، إلّا أن یکون قد صلی رکعة فیضیف إلیها أخری/ ۲/ ۶۵۵۹/ ۶۵۶۰/ ۱۰۸
۵۱- باب استحباب التطوع بخمسمائة رکعة من الجمعة إلی الجمعة/ ۱/ ۶۵۶۱/ ۱۰۹
۵۲- باب نوادر ما یتعلق بأبواب صلاة الجمعة، و آدابها/ ۲۳/ ۶۵۶۲/ ۶۵۸۴/ ۱۱۰
أبواب صلاة العید
۱- باب وجوبها/ ۳/ ۶۵۸۵/ ۶۵۸۷/ ۱۲۱
۲- باب اشتراط وجوب صلاة العیدین بالجماعة، فلا تجب فرادی، و لا قضاء لها/ ۳/ ۶۵۸۸/ ۶۵۹۰/ ۱۲۲
۳- باب تخییر من صلی العید منفردا بین رکعتین و أربع/ ۴/ ۶۵۹۱/ ۶۵۹۴/ ۱۲۲
۴- باب أن صلاة العبد رکعتان، لا یستحب لهما أذان و لا إقامة، بل یقال قبلهما: الصلاة ثلاثا، و یکره التنفل قبلهما و بعدهما/ ۲/ ۶۵۹۵/ ۶۵۹۶/ ۱۲۳
۵- باب استحباب صلاة العید للمسافر، و عدم وجوبها علیه/ ۲/ ۶۵۹۷/ ۶۵۹۸/ ۱۲۴
۶- باب حکم ما لو ثبت هلال شوال قبل الزوال و بعده/ ۱/ ۶۵۹۹/ ۱۲۴
۷- باب کیفیة صلاة العیدین، و قراءتها، و قنوتها، و تکبیرها، و جملة من أحکامها/ ۵/ ۶۶۰۰/ ۶۶۰۴/ ۱۲۵
۸- باب تأخیر الخطبتین عن صلاة العید، و الفصل بینهما بجلسة خفیفة، و استحباب لبس الإمام البرد و الحلّة/ ۵/ ۶۶۰۵/ ۶۶۰۹/ ۱۲۷
۹- باب استحباب الأکل قبل خروجه فی الفطر، و بعد عوده فی الأضحی، مما یضحی به/ ۷/ ۶۶۱۰/ ۶۶۱۶/ ۱۲۸

↕

ص: ۵۵۴

۱۰- باب استحباب الإفطار یوم الفطر علی تمر، و تربة حسینیة، أو أحدهما، و إطعام الحاضرین التمر/ ۲/ ۶۶۱۷/ ۶۶۱۸/ ۱۳۰
۱۱- باب استحباب الغسل لیلة الفطر، و یوم العیدین، و التطیب و التزین، و الغسل و إعادة الصلاة لمن ترکه/ ۳/ ۶۶۱۹/ ۶۶۲۱/ ۱۳۰
۱۲- باب أنّه إذا اجتمع عید و جمعة کان من حضر العید من غیر أهل البلد مخیرا فی حضور الجمعة، و یستحب للإمام إعلامهم بذلک/ ۲/ ۶۶۲۲/ ۶۶۲۳/ ۱۳۱
۱۳- باب کراهة الخروج بالسلاح فی العید إلّا مع الخوف و وجوب اخراج المحبسین فی الدّین إلی صلاة العیدین ثمّ ردهم الی السجن/ ۲/ ۶۶۲۴/ ۶۶۲۵/ ۱۳۲
۱۴- باب استحباب الخروج إلی الصحراء فی صلاة العیدین إلّا بمکّة، ففی المسجد الحرام، و استحباب الصلاة علی الأرض و السجود علیها إلّا علی حصیر/ ۷/ ۶۶۲۶/ ۶۶۳۲/ ۱۳۳
۱۵- باب کیفیة الخروج إلی صلاة العید و آدابه/ ۳/ ۶۶۳۳/ ۶۶۳۵/ ۱۳۵
۱۶- باب استحباب التکبیر فی الفطر عقیب أربع صلوات المغرب و العشاء و الصبح، و صلاة العید أو خمس و کیفیة التکبیر/ ۶/

۶۶۳۶/ ۶۶۴۱/ ۱۳۶
۱۷- باب استحباب التکبیر فی الأضحی عقیب خمس عشرة صلاة بمنی، إلّا أن ینفر فی النفر الأول، فیقطعه/ ۵/ ۶۶۴۲/ ۶۶۴۶/ ۱۳۸
۱۸- باب استحباب التکبیر فی العیدین عقیب الصلوات للرجال و النساء و لا یجهرن به، و للمنفرد، و الجامع، و رفع الیدین بالتکبیر، أو تحریکهما/ ۲/ ۶۶۴۷/ ۶۶۴۸/ ۱۴۰
۱۹- باب أن من نسی التکبیر فی العیدین حتّی قام من موضعه فلا شیء علیه/ ۱/ ۶۶۴۹/ ۱۴۰
۲۰- باب استحباب تکرار التکبیر عقیب الصلوات بقدر الإمکان، و تکبیر المسبوق بعد إتمام صلاته/ ۱/ ۶۶۵۰/ ۱۴۱
۲۱- باب استحباب التکبیر فی العیدین عقیب النافلة، و الفریضة/ ۱/ ۶۶۵۱/ ۱۴۱
۲۲- باب استحباب الدعاء بین التکبیرات فی صلاة العید بالمأثور و غیره/ ۴/ ۶۶۵۲/ ۶۶۵۵/ ۱۴۱

ص: ۵۵۵

۲۳- باب جواز خروج النساء فی العید للصلاة و عدم وجوبها علیهن، و کراهة خروج ذوات الهیئات و الجمال منهن/ ۲/ ۶۶۵۶/ ۶۶۵۷/ ۱۴۵
۲۴- باب أن وقت صلاة العید ما بین طلوع الشمس إلی الزوال و استحباب کون ذبح الأضحیة بعد الصلاة/ ۱/ ۶۶۵۸/ ۱۴۵
۲۵- باب استحباب رفع الیدین عند کل تکبیرة، و استماع الخطبة/ ۱/ ۶۶۵۹/ ۱۴۶
۲۶- باب استحباب استشعار الحزن فی العیدین لاغتصاب آل
محمّد (علیه السلام)/ ۱/ ۶۶۶۰/ ۱۴۶
۲۷- باب استحباب الجهر بالقراءة فی العیدین/ ۲/ ۶۶۶۱/ ۶۶۶۲/ ۱۴۷
۲۸- باب استحباب إحیاء لیلتی العید/ ۲/ ۶۶۶۳/ ۶۶۶۴/ ۱۴۸
۲۹- باب استحباب العود من صلاة العید و غیرها من غیر طریق الذهاب/ ۳/ ۶۶۶۵/ ۶۶۶۷/ ۱۴۹
۳۰- باب استحباب کثرة ذکر اللّه و العمل الصالح یوم العید، و عدم جواز الاشتغال باللعب، و الضحک/ ۳/ ۶۶۶۸/ ۶۶۷۰/ ۱۴۹
۳۱- باب اشتراط وجوب صلاة العید بحضور خمسة أحدهم الإمام/ ۱/ ۶۶۷۱/ ۱۵۱
۳۲- باب نوادر ما یتعلق بأبواب صلاة العیدین/ ۹/ ۶۶۷۲/ ۶۶۸۰/ ۱۵۱
أبواب صلاة الکسوف و الآیات
۱- باب وجوبها لکسوف الشمس، و خسوف القمر/ ۳/ ۶۶۸۱/ ۶۶۸۳/ ۱۶۳
۲- باب وجوب الصلاة للزلزلة، و الریح المظلمة، و جمیع الأخاویف السماویة/ ۳/ ۶۶۸۴/ ۶۶۸۶/ ۱۶۵
۳- باب أن وقت صلاة الکسوف، من الابتداء إلی الانجلاء و عدم کراهة إیقاعها فی وقت من الأوقات/ ۳/ ۶۶۸۷/ ۶۶۸۹/ ۱۶۶
۴- باب أنّه إذا اتفق الکسوف فی وقت فریضة، تخیر فی تقدیم ما شاء، ما لم یتضیق وقت الفریضة/ ۳/ ۶۶۹۰/ ۶۶۹۲/ ۱۶۷
۵- باب استحباب صلاة الکسوف فی المساجد/ ۳/ ۶۶۹۳/ ۶۶۹۵/ ۱۶۸
۶- باب کیفیة صلاة الکسوف و الآیات، و جملة من أحکامها/ ۶/ ۶۶۹۶/ ۶۷۰۱/ ۱۶۹
۷- باب استحباب إعادة الکسوف، إن فرغ منها قبل الانجلاء، و عدم وجوب الإعادة/ ۳/ ۶۷۰۲/ ۶۷۰۴/ ۱۷۳

ص: ۵۵۶

۸- باب استحباب إطالهٔ صلاهٔ الکسوف بقدره، حتی للإمام/ ۲/ ۶۷۰۵/ ۶۷۰۶/ ۱۷۴

۹- باب وجوب قضاء صلاهٔ الکسوف، علی من ترکها مع العلم به/ ۲/ ۶۷۰۷/ ۶۷۰۸/ ۱۷۴

۱۰- باب استحباب صوم الأربعاء و الخمیس و الجمعهٔ عند کثرهٔ الزلازل، و الخروج یوم الجمعهٔ بعد الغسل و الدعاء برفعها/ ۱/ ۶۷۰۹/ ۱۷۵

۱۱- باب استحباب رفع الصوت بالتکبیر، عند الریح العاصف، و سؤال خیرها، و الاستعاذهٔ من شرها و ذکر اللّه عند خوف الصاعقهٔ/ ۲/ ۶۷۱۰/ ۶۷۱۱/ ۱۷۶

۱۲- باب عدم جواز سبّ الریاح و الجبال، و الساعات، و الأیّام، و اللیالی، و الدنیا، و استحباب توقی البرد فی أوّله لا فی آخره/ ۳/ ۶۷۱۲/ ۶۷۱۴/ ۱۷۶

۱۳- باب نوادر ما یتعلق بأبواب صلاهٔ الکسوف و الآیات/ ۱/ ۶۷۱۵/ ۱۷۷

أبواب صلاهٔ الاستسقاء

۱- باب استحبابها و کیفیتها، و جملهٔ من أحکامها/ ۸/ ۶۷۱۶/ ۶۷۲۳/ ۱۷۹

۲- باب استحباب الصوم ثلاثا، و الخروج للاستسقاء یوم الثالث، و أن یکون الاثنین أو الجمعهٔ/ ۲/ ۶۷۲۴/ ۶۷۲۵/ ۱۸۵

۳- باب استحباب تحویل الإمام رداءه فی الاستسقاء، فیجعل ما علی الیمین علی الیسار، و بالعکس/ ۲/ ۶۷۲۶/ ۶۷۲۷/ ۱۸۵

۴- باب استحباب الاستسقاء فی الصحراء، لا فی المسجد إلّا بمکّهٔ/ ۲/ ۶۷۲۸/ ۶۷۲۹/ ۱۸۶

۵- باب أن الخطبهٔ فی الاستسقاء بعد الصلاهٔ، و استحباب الجهر فیها بالقراءهٔ/ ۲/ ۶۷۳۰/ ۶۷۳۱/ ۱۸۷

۶- باب استحباب التسبیح عند سماع صوت الرعد، و کراهٔ الإشارهٔ إلی المطر و الهلال، و استحباب الدعاء عند نزول الغیث/ ۴/ ۶۷۳۲/ ۶۷۳۵/ ۱۸۷

۷- باب وجوب التوبهٔ، و الإقلاع عن المعاصی، و القیام بالواجبات عند الجدب و غیره/ ۵/ ۶۷۳۶/ ۶۷۴۰/ ۱۸۸

۸- باب استحباب القیام فی المطر، أول ما یمطر/ ۲/ ۶۷۴۱/ ۶۷۴۲/ ۱۹۱

۹- باب استحباب الدعاء للاستصحاء، عند زیادهٔ الأمطار، و خوف الضرر/ ۳/ ۶۷۴۳/ ۶۷۴۵/ ۱۹۲

↕

ص: ۵۵۷

۱۰- باب عدم جواز الاستسقاء بالأنواء/ ۴/ ۶۷۴۶/ ۶۷۴۹/ ۱۹۵

۱۱- باب نوادر ما یتعلق بأبواب صلاهٔ الاستسقاء/ ۱۰/ ۶۷۵۰/ ۶۷۵۹/ ۱۹۷

أبواب نافلهٔ شهر رمضان

۱- باب استحباب صلاهٔ مائهٔ رکعهٔ لیلهٔ تسع عشر، و مائهٔ رکعهٔ لیلهٔ إحدی و عشرین منه/ ۴/ ۶۷۶۰/ ۶۷۶۳/ ۲۱۱

۲- باب نافلهٔ شهر رمضان/ ۱/ ۶۷۶۴/ ۲۱۳

۳- باب استحباب صلاهٔ ألف رکعهٔ فی کل یوم و لیلهٔ، بل فی کل یوم، و فی کل لیلهٔ، من شهر رمضان و غیره، مع القدرهٔ/ ۳/ ۶۷۶۵/ ۶۷۶۷/ ۲۱۳

۴- باب استحباب زیادهٔ ألف رکعهٔ فی شهر رمضان، و ترتیبها و أحکامها/ ۲/ ۶۷۶۸/ ۶۷۶۹/ ۲۱۴

۵- باب استحباب الصلاهٔ المخصوصهٔ، کل لیلهٔ من شهر رمضان، و أول یوم منه/ ۱/ ۶۷۷۰/ ۲۱۵

۶- باب عدم وجوب نافلة شهر رمضان، و عدم استحباب زيادة النوافل المرتبة فيه، و حكم صلاة الليل/ ۱/ ۶۷۷۱/ ۲۱۶
۷- باب عدم جواز الجماعة فى صلاة النوافل، فى شهر رمضان و لا غيره، عدا ما استثنى/ ۲/ ۶۷۷۲/ ۶۷۷۳/ ۲۱۶
۸- باب نوادر ما يتعلق بأبواب نافلة شهر رمضان/ ۱/ ۶۷۷۴/ ۲۱۹
أبواب صلاة جعفر بن أبى طالب (عليه السلام)
۱- باب كيفيتها، و ترتيبها، و جملة من أحكامها/ ۵/ ۶۷۷۵/ ۶۷۷۹/ ۲۲۳
۲- باب ما يستحب أن يقرأ فى صلاة جعفر/ ۱/ ۶۷۸۰/ ۲۲۸
۳- باب ما يستحب أن يدعى به فى آخر سجدة من صلاة جعفر/ ۳/ ۶۷۸۱/ ۶۷۸۳/ ۲۲۸
۴- باب تأكد استحباب صلاة جعفر، فى صدر النهار من يوم الجمعة، و جوازها فى كل يوم و ليلة/ ۱/ ۶۷۸۴/ ۲۳۰
۵- باب استحباب صلاة جعفر فى الليل و النهار، و الحضر و السفر، و فى المحمل سفرا/ ۲/ ۶۷۸۵/ ۶۷۸۶/ ۲۳۱
۶- باب استحباب صلاة جعفر مجردة عن التسبيح، لمن كان مستعجلا، ثمّ يقضيه بعد ذلك/ ۲/ ۶۷۸۷/ ۶۷۸۸/ ۲۳۱
۷- باب أن من نسى التسبيح فى حالة من الحالات فى صلاة جعفر، و ذكر فى حالة أخرى/ ۱/ ۶۷۸۹/ ۲۳۲
↕
ص: ۵۵۸
۸- باب نوادر ما يتعلق بأبواب صلاة جعفر بن أبى طالب (عليه السلام)/ ۲/ ۶۷۹۰/ ۶۷۹۱/ ۲۳۲
أبواب صلاة الاستخارة
۱- باب استحبابها حتّى فى العبادات المندوبات، و كيفيتها/ ۱۴/ ۶۷۹۲/ ۶۸۰۵/ ۲۳۵
۲- باب استحباب الاستخارة بالرقاع، و كيفيتها/ ۴/ ۶۸۰۶/ ۶۸۰۹/ ۲۴۸
۳- باب استحباب الاستخارة فى آخر سجدة من ركعتى الفجر، و فى آخر سجدة من صلاة الليل/ ۱/ ۶۸۱۰/ ۲۵۴
۴- باب استحباب الدعاء بطلب الخيرة، و تكرار ذلك، ثم يفعل ما يترجح فى قلبه، أو يستشير فيه بعد ذلك/ ۷/ ۶۸۱۱/ ۶۸۱۷/ ۲۵۴
۵- باب استحباب استخارة اللّه، ثمّ العمل بما يقع فى القلب عند القيام إلى الصلاة/ ۵/ ۶۸۱۸/ ۶۸۲۲/ ۲۵۸
۶- باب كراهة عمل الأعمال بغير استخارة، و عدم الرضا بالخيرة، و استحباب كون عددها وترا/ ۴/ ۶۸۲۳/ ۶۸۲۶/ ۲۶۲
۷- باب استحباب الاستخارة بالدعاء، و أخذ قبضة من السبحة، أو الحصى، و عدها و كيفية ذلك/ ۵/ ۶۸۲۷/ ۶۸۳۱/ ۲۶۳
۸- باب استحباب الاستخارة فى كل ركعة من الزوال/ ۱/ ۶۸۳۲/ ۲۶۶
۹- باب استحباب مشاورة اللّه عزّ و جل، بالمساهمة و القرعة/ ۱/ ۶۸۳۳/ ۲۶۶
۱۰- باب نوادر ما يتعلق بأبواب صلاة الاستخارة، و ما يناسبها/ ۲/ ۶۸۳۴/ ۶۸۳۵/ ۲۶۷
أبواب بقية الصلوات المندوبة
۱- باب استحباب صلاة ليلة الفطر، و كيفيتها/ ۲/ ۶۸۳۶/ ۶۸۳۷/ ۲۷۱
۲- باب استحباب صلاة رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله)، و كيفيتها/ ۱/ ۶۸۳۸/ ۲۷۲
۳- باب استحباب صلاة يوم الغدير، و كيفيتها، و استحباب صومه و تعظيمه و الغسل فيه، و اتخاذه عيدا/ ۵/ ۶۸۳۹/ ۶۸۴۳/ ۲۷۳
۴- باب استحباب صلاة يوم عاشوراء، و كيفيتها/ ۱/ ۶۸۴۴/ ۲۷۹
۵- باب استحباب صلاة كل ليلة من رجب، و كيفيتها، و جملة من صلوات رجب/ ۷/ ۶۸۴۵/ ۶۸۵۱/ ۲۸۱

۶- باب صلاة ليلة النصف من شعبان، و كيفياتها، و الإكثار من العبادة فيها/ ۴/ ۶۸۵۲/ ۶۸۵۵/ ۲۸۵

↕

ص: ۵۵۹

۷- باب استحباب صلاة ليلة المبعث، و يوم المبعث، و كيفيتها/ ۵/ ۶۸۵۶/ ۶۸۶۰/ ۲۸۸

۸- باب استحباب صلاة فاطمة (عليها السلام)، و كيفيتها/ ۳/ ۶۸۶۱/ ۶۸۶۳/ ۲۹۲

۹- باب استحباب صلاة المهمات/ ۲/ ۶۸۶۴/ ۶۸۶۵/ ۲۹۴

۱۰- باب استحباب صلاة أمير المؤمنين (عليه السلام)، و كيفيتها/ ۲/ ۶۸۶۶/ ۶۸۶۷/ ۲۹۶

۱۱- باب استحباب صلاة الانتصار من الظالم، و صلاة العسر/ ۱/ ۶۸۶۸/ ۲۹۸

۱۲- باب استحباب عشر ركعات بعد المغرب و نافلتها، و صلاة ركعتين آخرتين بكيفية مخصوصة/ ۲/ ۶۸۶۹/ ۶۸۷۰/ ۲۹۹

۱۳- باب استحباب صلاة الوصية بين المغرب و العشاء و كيفيتها/ ۱/ ۶۸۷۱/ ۳۰۰

۱۴- باب استحباب الصلاة عند الأمر المخوف/ ۱/ ۶۸۷۲/ ۳۰۱

۱۵- باب استحباب التنفل، و لو بركعتين فى ساعة الغفلة، و هى ما بين العشاءين/ ۴/ ۶۸۷۳/ ۶۸۷۶/ ۳۰۲

۱۶- باب استحباب صلاة أربع ركعات بعد العشاء، و كيفيتها، و حكمها إن فاتت صلاة الليل/ ۱/ ۶۸۷۷/ ۳۰۴

۱۷- باب استحباب الصلاة لطلب الرزق، و عند الخروج إلى السوق/ ۵/ ۶۸۷۸/ ۶۸۸۲/ ۳۰۵

۱۸- باب استحباب الصلاة لقضاء الدين/ ۲/ ۶۸۸۳/ ۶۸۸۴/ ۳۰۷

۱۹- باب استحباب الصلاة لدفع شر السلطان/ ۱/ ۶۸۸۵/ ۳۰۸

۲۰- باب استحباب صلاة ركعتين، للاستطعام عند الجوع/ ۲/ ۶۸۸۶/ ۶۸۸۷/ ۳۱۰

۲۱- باب استحباب الصلاة، عند إرادة السفر، و صلاة يوم عرفة/ ۱/ ۶۸۸۸/ ۳۱۲

۲۲- باب استحباب الصلاة لقضاء الحاجة/ ۱۰/ ۶۸۸۹/ ۶۸۹۸/ ۳۱۲

۲۳- باب استحباب الصوم و الصلاة عند نزول البلاء، و الدعاء لصرفه/ ۲/ ۶۸۹۹/ ۶۹۰۰/ ۳۱۷

۲۴- باب استحباب صلاة أم المريض، و دعائها له بالشفاء/ ۲/ ۶۹۰۱/ ۶۹۰۲/ ۳۱۸

۲۵- باب استحباب الصلاة عند خوف المكروه، و عند الغم/ ۲/ ۶۹۰۳/ ۶۹۰۴/ ۳۱۹

۲۶- باب استحباب الصلاة للخلاص من السجن و كيفيتها/ ۱/ ۶۹۰۵/ ۳۲۰

۲۷- باب استحباب الصلاة عند الخوف من العدو، و الدعاء عليه/ ۲/ ۶۹۰۶/ ۶۹۰۷/ ۳۲۱

↕

ص: ۵۶۰

۲۸- باب استحباب صلاة الاستعداء و الانتصار/ ۵/ ۶۹۰۸/ ۶۹۱۲

۲۹- باب استحباب صلاة ركعتى الشكر، عند تجديد نعمة، و كيفيتها، و عند لبس الثوب الجديد/ ۲/ ۶۹۱۳/ ۶۹۱۴/ ۳۲۴

۳۰- باب استحباب الصلاة عند إرادة التزويج/ ۱/ ۶۹۱۵/ ۳۲۵

۳۱- باب استحباب الصلاة عند إرادة الدخول بالزوجة/ ۱/ ۶۹۱۶/ ۳۲۶

۳۲- باب استحباب الصلاة عند إرادة الحبل/ ۱/ ۶۹۱۷/ ۳۲۶

۳۳- باب تأكد استحباب المواظبة على صلاة الليل/ ۳۵/ ۶۹۱۸/ ۶۹۵۲/ ۳۲۷

۳۴- باب کراهۀ ترک صلاۀ اللیل/ ۴/ ۶۹۵۳/ ۶۹۵۶/ ۳۳۹
۳۵- باب استحباب صلاۀ رکعتین قبل صلاۀ اللیل، و صلاۀ رکعتین أیضا، و الدعاء لأربعین فی السجود/ ۳/ ۶۹۵۷/ ۶۹۵۹/ ۳۴۱
۳۶- باب استحباب صلاۀ الهدیۀ، و کیفیتها/ ۷/ ۶۹۶۰/ ۶۹۶۶/ ۳۴۴
۳۷- باب استحباب صلاۀ أول کل شهر و کیفیتها/ ۱/ ۶۹۶۷/ ۳۴۸
۳۸- باب استحباب التطوع بالصلاۀ المخصوصۀ کل یوم/ ۳/ ۶۹۶۸/ ۶۹۷۰/ ۳۵۰
۳۹- باب استحباب الغسل و الصلاۀ یوم المباهلۀ، و هو الرابع و العشرون من ذی الحجۀ/ ۱/ ۶۹۷۱/ ۳۵۱
۴۰- باب استحباب صلاۀ یوم النیروز، و الغسل فیه، و الصوم، و لبس أنظف الثیاب و الطیب، و تعظیمه و صب الماء فیه/ ۳/ ۶۹۷۲/ ۶۹۷۴/ ۳۵۲
۴۱- باب استحباب صلاۀ کل یوم و لیلۀ من الأسبوع، و کیفیتها/ ۵۵/ ۶۹۷۵/ ۷۰۲۹/ ۳۵۵
۴۲- باب استحباب صلاۀ أول المحرم و عاشره/ ۳/ ۷۰۳۰/ ۷۰۳۲/ ۳۷۹
۴۳- باب استحباب التطوع بصلوات الأئمۀ (علیهم السلام) ۱۰/ ۷۰۳۳/ ۷۰۴۲/ ۳۸۱
۴۴- باب نوادر ما یتعلق بأبواب بقیۀ الصلوات المندوبۀ/ ۳۹/ ۷۰۴۳/ ۷۰۸۱/ ۳۸۲
أبواب الخلل الواقع فی الصلاۀ
۱- باب بطلان الصلاۀ، بالشک فی عدد الأولتین من الفریضۀ، دون الأخیرتین، و دون النافلۀ/ ۲/ ۷۰۸۲/ ۷۰۸۳/ ۴۰۱
۲- باب بطلان الصبح و الجمعۀ و المغرب و صلاۀ السفر، بالشک فی عدد الرکعات/ ۲/ ۷۰۸۴/ ۷۰۸۵/ ۴۰۲
↕
ص: ۵۶۱
۳- باب عدم بطلان صلاۀ من نسی رکعۀ أو أکثر، أو سلم فی غیر محله ثمّ یتیقن، أو تکلم ناسیا/ ۳/ ۷۰۸۶/ ۷۰۸۸/ ۴۰۳
۴- باب وجوب سجدتی السهو، علی من تکلم ناسیا فی الصلاۀ، أو مع ظنّ الفراغ/ ۱/ ۷۰۸۹/ ۴۰۴
۵- باب وجوب کون سجود السهو بعد التسلیم، و قبل الکلام/ ۲/ ۷۰۹۰/ ۷۰۹۱/ ۴۰۴
۶- باب عدم بطلان الصبح بالتسلیم فی الأولی، إذا ظنّ التمام، ثمّ تیقن و لم یستدبر القبلۀ، و وجوب اکمالها، و کذا المغرب/ ۱/ ۷۰۹۲/ ۴۰۵
۷- باب وجوب العمل بغلبۀ الظنّ، عند الشک فی عدد الرکعات، ثمّ یتمم و یسجد للسهو، ندبا/ ۳/ ۷۰۹۳/ ۷۰۹۵/ ۴۰۶
۸- باب وجوب البناء علی الأکثر، عند الشک فی عدد الأخیرتین، و اتمام ما ظنّ نقصه بعد التسلیم/ ۲/ ۷۰۹۶/ ۷۰۹۷/ ۴۰۷
۹- باب ان من شک بین الثنتین و الثلاث، بعد إکمال السجدتین، وجب علیه البناء علی الثلاث، و صلاۀ رکعۀ بعد التسلیم/ ۲/ ۷۰۹۸/ ۷۰۹۹/ ۴۰۸
۱۰- باب أن من شک بین الثلاث و الأربع، وجب علیه البناء علی الأربع و الاتمام، ثمّ صلاۀ رکعۀ قائما، أو رکعتین جالسا و یسجد للسهو/ ۲/ ۷۱۰۰/ ۷۱۰۱/ ۴۰۹
۱۱- باب أن من شک بین الاثنین و الأربع، بعد إکمال السجدتین، وجب علیه البناء علی الأربع، ثمّ صلاۀ رکعتین قائما/ ۳/ ۷۱۰۲/ ۷۱۰۴/ ۴۱۰
۱۲- باب أن من شک بین الثنتین و الثلاث و الأربع، وجب علیه البناء علی الأربع، ثمّ صلاۀ رکعتین قائما و رکعتین جالسا/ ۱/ ۷۱۰۵/ ۴۱۱

۱۳- باب أن من شک بین الأربع و الخمس فصاعدا، وجب علیه البناء علی الأربع، و سجود السهو/ ۲/ ۷۱۰۶/ ۷۱۰۷/ ۴۱۲
۱۴- باب وجوب الإعادة علی من لم یدر کم صلی؟ و لم یغلب علی ظنه شیء، و علی من لم یدر صلی شیئا أم لا/ ۲/ ۷۱۰۸/ ۷۱۰۹/ ۴۱۲
۱۵- باب عدم وجوب الاحتیاط، علی من کثر سهوه، بل یمضی فی صلاته، و یبنی علی وقوع ما شک فیه/ ۱/ ۷۱۱۰/ ۴۱۳
↕
ص: ۵۶۲
۱۶- باب عدم وجوب شیء بالسهو فی النافلة، و استحباب البناء علی الأقل و عدم بطلانها بزیادة رکعة سهوا/ ۲/ ۷۱۱۱/ ۷۱۱۲/ ۴۱۳
۱۷- باب بطلان الفریضة بزیادة رکعة فصاعدا و لو سهوا، إلّا أن یجلس عقیب الرابعة بقدر التشهد، أو یشک جلس أم لا/ ۲/ ۷۱۱۳/ ۷۱۱۴/ ۴۱۴
۱۸- باب کیفیة سجدتی السهو، و ما یقال فیهما/ ۳/ ۷۱۱۵/ ۷۱۱۷/ ۴۱۵
۱۹- باب وجوب التحفظ من السهو بقدر الإمکان/ ۲/ ۷۱۱۸/ ۷۱۱۹/ ۴۱۶
۲۰- باب أن من شک فی شیء من افعال الصلاة بعد فوت محله، وجب علیه المضی فیها، ما لم یتیقن الترک/ ۴/ ۷۱۲۰/ ۷۱۲۳/ ۴۱۷
۲۱- باب عدم وجوب شیء لسهو الإمام مع حفظ المأموم، و کذا العکس/ ۲/ ۷۱۲۴/ ۷۱۲۵/ ۴۱۹
۲۲- باب عدم وجوب شیء علی من سها فی السهو/ ۱/ ۷۱۲۶/ ۴۲۰
۲۳- باب وجوب قضاء التشهد و السجدة بعد التسلیم، إذا نسیهما، و یسجد للسهو/ ۴/ ۷۱۲۷/ ۷۱۳۰/ ۴۲۰
۲۴- باب عدم بطلان الصلاة بالشک بعد الفراغ، و عدم وجوب شیء لذلک/ ۳/ ۷۱۳۱/ ۷۱۳۳/ ۴۲۲
۲۵- باب جواز احصاء الرکعات بالحصی و الخاتم، و تحویله من مکان إلی مکان لذلک/ ۲/ ۷۱۳۴/ ۷۱۳۵/ ۴۲۲
۲۶- باب عدم بطلان الصلاة، بترک شیء من الواجبات، سهوا أو نسیانا، أو جهلا أو عجزا عنه، أو خوفا، أو إکراها، عدا ما استثنی بالنص/ ۲/ ۷۱۳۶/ ۷۱۳۷/ ۴۲۳
۲۷- باب ما ینبغی فعله لدفع الوسوسة و السهو/ ۵/ ۷۱۳۸/ ۷۱۴۲/ ۴۲۴
۲۸- باب المواضع التی تجب فیها سجدتا السهو، و حکم نسیانهما/ ۲/ ۷۱۴۳/ ۷۱۴۴/ ۴۲۶
أبواب قضاء الصلوات
۱- باب وجوب قضاء الفرائض الفائتة، بعمد أو نسیان أو نوم أو ترک طهارة، لا بصغر أو جنون أو کفر اصلی أو حیض أو نفاس/ ۱۲/ ۷۱۴۵/ ۷۱۵۶/ ۴۲۷
۲- باب جواز القضاء فی کل وقت، ما لم یتضیق وقت الحاضرة، و جواز التطوع لمن علیه فریضة علی کراهیة/ ۶/ ۷۱۵۷/ ۷۱۶۲/ ۴۳۱
↕
ص: ۵۶۳
۳- باب عدم وجوب قضاء ما فات بسبب الاغماء المستوعب للوقت، و وجوب القضاء إذا أفاق، و لو فی آخر الوقت، بقدر الطهارة و رکعة/ ۱/ ۷۱۶۳/ ۴۳۳

۴- باب استحباب قضاء المغمی علیه، جمیع ما فاته من الصلاة بعد الإفاقة و تأکد استحباب قضاء ثلاثة أیام أو یوم/ ۲/ ۷۱۶۴/ ۷۱۶۵/ ۴۳۴

۵- باب استحباب التنحی عن موضع فوت الصلاة، و ایقاع القضاء فی موضع آخر/ ۱/ ۷۱۶۶/ ۴۳۴

۶- باب وجوب قضاء ما فات کما فات، فیقضی صلاة السفر قصرا، و لو فی الحضر، و بالعکس/ ۲/ ۷۱۶۷/ ۷۱۶۸/ ۴۳۵

۷- باب استحباب الأذان و الإقامة، لقضاء الفرائض الیومیة، و إعادتها و جواز الاکتفاء فیما عدا الأولی بالاقامة/ ۲/ ۷۱۶۹/ ۷۱۷۰/ ۴۳۶

۸- باب استحباب قضاء الوتر، و جملة من أحکامها/ ۱/ ۷۱۷۱/ ۴۳۶

۹- باب أن من فاتته فریضة من الخمس و اشتبهت، وجب أن یصلی رکعتین و ثلاثا و أربعا/ ۱/ ۷۱۷۲/ ۴۳۷

۱۰- باب استحباب التطوع بالصلاة و الصوم و الحجّ و جمیع العبادات، عن المیت، و وجوب قضاء الولی ما فاته من الصلاة لعذر/ ۵/ ۷۱۷۳/ ۷۱۷۷/ ۴۳۷

۱۱- باب استحباب الإیقاظ للصلاة، و حکم من ترکها مستحلا، أو غیر مستحل/ ۳/ ۷۱۷۸/ ۷۱۸۰/ ۴۴۰

۱۲- باب نوادر ما یتعلق بأبواب قضاء الصلوات/ ۱/ ۷۱۸۱/ ۴۴۱

أبواب صلاة الجماعة

۱- باب تأکد استحبابها فی الفرائض، و عدم وجوبها فیما عدا الجمعة و العیدین/ ۲۴/ ۷۱۸۲/ ۷۲۰۵/ ۴۴۳

۲- باب کراهة ترک حضور الجماعة حتّی الأعمی، و لو بأن یشد حبلا من منزله إلی المسجد، إلّا لعذر کالمطر و المرض و العلة و الشغل/ ۵/ ۷۲۰۶/ ۷۲۱۰/ ۴۵۰

۳- باب تأکد استحباب حضور الجماعة، فی الصبح و العشاءین/ ۶/ ۷۲۱۱/ ۷۲۱۶/ ۴۵۲

۴- باب أن أقل ما تنعقد به الجماعة اثنان، و أنّها تجوز فی غیر المسجد/ ۶/ ۷۲۱۷/ ۷۲۲۲/ ۴۵۳

↕

ص: ۵۶۴

۵- باب استحباب حضور الجماعة خلف من لا یقتدی به للتقیة، و القیام فی الصف الأول معه/ ۶/ ۷۲۲۳/ ۷۲۲۸/ ۴۵۶

۶- باب استحباب إیقاع الفریضة، قبل المخالف، أو بعده، و حضورها معه/ ۲/ ۷۲۲۹/ ۷۲۳۰/ ۴۵۸

۷- باب استحباب تخصیص الصف الأول بأهل الفضل، و یسددون الإمام إذا غلط/ ۴/ ۷۲۳۱/ ۷۲۳۴/ ۴۵۹

۸- باب استحباب اختیار القرب من الإمام، و القیام فی الصف الأول، و اختیار میامن الصفوف علی میاسرها/ ۸/ ۷۲۳۵/ ۷۲۴۲/ ۴۶۰

۹- باب اشتراط کون إمام الجماعة، مؤمنا موالیا للأئمة (علیهم السلام) و عدم جواز الاقتداء بالمخالف/ ۵/ ۷۲۴۳/ ۷۲۴۷/ ۴۶۲

۱۰- باب عدم جواز الاقتداء بالفاسق، فإن فعل وجب أن یقرأ لنفسه، و جواز الاقتداء بمن یواظب علی الصلوات و لا یظهر منه الفسق/ ۲/ ۷۲۴۸/ ۷۲۴۹/ ۴۶۳

۱۱- باب عدم جواز الاقتداء بالمجهول/ ۱/ ۷۲۵۰/ ۴۶۳

۱۲- باب عدم جواز الاقتداء بالأغلف، مع إمکان الختان/ ۱/ ۷۲۵۱/ ۴۶۴

۱۳- باب وجوب کون الإمام بالغا، عاقلا، طاهر المولد، و جملة ممن لا یقتدی بهم/ ۵/ ۷۲۵۲/ ۷۲۵۶/ ۴۶۴

۱۴- باب جواز الاقتداء بالعبد، علی کراهیة/ ۲/ ۷۲۵۷/ ۷۲۵۸/ ۴۶۵

۱۵- باب جواز اقتداء المتوضّئين بالمتيمم، على كراهية/ ۲/ ۷۲۵۹/ ۷۲۶۰/ ۴۶۵
۱۶- باب جواز اقتداء المسافر بالحاضر، و بالعكس، على كراهية، و وجوب مراعاة كل منهم عدد صلاته/ ۴/ ۷۲۶۱/ ۷۲۶۴/ ۴۶۶
۱۷- باب جواز إمامة الرجل الرجال، و النساء المحارم، و الأجانب، و يقمن وراءه و وراء الرجال و الصبيان، إن كانوا و لو واحدا/ ۲/ ۷۲۶۵/ ۷۲۶۶/ ۴۶۷
۱۸- باب جواز إمامة المرأة النساء خاصّة على كراهية، و استحباب وقوفها فى صفهن، و كذا العارى إذا صلى بالعراة/ ۲/ ۷۲۶۷/ ۷۲۶۸/ ۴۶۸
۱۹- باب جواز الاقتداء بالأعمى، مع أهليته، و معرفته بالقبلة، أو سديده/ ۲/ ۷۲۶۹/ ۷۲۷۰/ ۴۶۹
۲۰- باب كراهة إمامة المقيد المطلقين، و صاحب الفالج الأصحاء/ ۲/ ۷۲۷۱/ ۷۲۷۲/ ۴۶۹

↕

ص: ۵۶۵

۲۱- باب استحباب وقوف المأموم الواحد، عن يمين الإمام إن كان رجلا، أو صبيا و خلفه إن كان امرأة، أو جماعة/ ۳/ ۷۲۷۳/ ۷۲۷۵/ ۴۷۰
۲۲- باب كراهة إمامة الجالس القيام، و جواز العكس/ ۳/ ۷۲۷۶/ ۷۲۷۸/ ۴۷۰
۲۳- باب استحباب تقديم الأفضل الأعلم الأفقه، و عدم التقدّم عليه/ ۸/ ۷۲۷۹/ ۷۲۸۶/ ۴۷۱
۲۴- باب استحباب تقديم من يرضى به المأمومون، و كراهة تقدم من يكرهونه، و استحباب اختيار الإمامة على الاقتداء/ ۲/ ۷۲۸۷/ ۷۲۸۸/ ۴۷۴
۲۵- باب استحباب تقديم الأقرأ، فالأقدم هجرة، فالأسن، فالأفقه، فالأصبح و كراهة التقدّم على صاحب المنزل/ ۸/ ۷۲۸۹/ ۷۲۹۶/ ۴۷۴
۲۶- باب أنّه إذا صلى اثنان، فقال كل منهما: كنت إماما، صحت صلاتهما، و إن قال كل منهما: كنت مأموما وجب عليهما الإعادة/ ۲/ ۷۲۹۷/ ۷۲۹۸/ ۴۷۷
۲۷- باب عدم جواز قراءة المأموم، خلف من يقتدى به فى الجهرية، و وجوب الإنصات لقراءته/ ۱۰/ ۷۲۹۹/ ۷۳۰۸/ ۴۷۷
۲۸- باب استحباب تسبيح المأموم، و دعائه، و ذكره، و صلاته على محمّد و آله، إذا لم يسمع قراءة الإمام/ ۲/ ۷۳۰۹/ ۷۳۱۰/ ۴۸۰
۲۹- باب وجوب القراءة خلف من لا يقتدى به، و استحباب الأذان و الإقامة، و سقوط الجهر و ما يتعذر من القراءة، مع التقية/ ۴/ ۷۳۱۱/ ۷۳۱۴/ ۴۸۱
۳۰- باب سقوط القراءة خلف من لا يقتدى به مع تعذرها و الاجتزاء بادراك الركوع مع شدة التقية/ ۲/ ۷۳۱۵/ ۷۳۱۶/ ۴۸۳
۳۱- باب أن من قرأ خلف من لا يقتدى به، ففرغ من القراءة قبله، استحب له ذكر اللّه إلى أن يفرغ/ ۲/ ۷۳۱۷/ ۷۳۱۸/ ۴۸۴
۳۲- باب أنّه إذا تبين كون الإمام على غير طهارة، وجبت عليه الإعادة لا على المأمومين و إن أخبرهم، و ليس عليه إعلامهم/ ۳/ ۷۳۱۹/ ۷۳۲۱/ ۴۸۴
۳۳- باب أنّه إذا تبين كفر الإمام، لم تجب على المأمومين الإعادة و تجب مع تقدم العلم/ ۱/ ۷۳۲۲/ ۴۸۶
۳۴- باب جواز استنابة المسبوق، فإذا انتهت صلاة المأمومين، أشار إليهم بيده يمينا و شمالا ليسلموا/ ۳/ ۷۳۲۳/ ۷۳۲۵/ ۴۸۷

↕

ص: ۵۶۶

۳۵- باب أن من أدرک تکبیر الإمام قبل أن یرکع، فقد أدرک الرکعة، و من أدرکه راکعا کره له الدخول فی تلک الرکعة/ ۱/ ۷۳۲۶/ ۴۸۸

۳۶- باب أن من أدرک الإمام راکعا فقد أدرک الرکعة، و من أدرکه بعد رفع رأسه، فقد فاتته/ ۲/ ۷۳۲۷/ ۷۳۲۸/ ۴۸۸

۳۷- باب أن من خاف أن یرفع الإمام رأسه من الرکوع قبل أن یصل إلی الصفوف، جاز أن یرکع مکانه و یمشی راکعا/ ۱/ ۷۳۲۹/ ۴۸۹

۳۸- باب أن من فاته مع الإمام بعض الرکعات، وجب أن یجعل ما أدرکه أول صلاته و یتشهد فی ثانیته/ ۵/ ۷۳۳۰/ ۷۳۳۴/ ۴۸۹

۳۹- باب وجوب متابعة المأموم الإمام، فإن رفع رأسه من الرکوع أو السجود قبله عامدا/ ۳/ ۷۳۳۵/ ۷۳۳۷/ ۴۹۱

۴۰- باب أن من أدرک الإمام بعد رفع رأسه من الرکوع، استحب له أن یسجد معه، و لا یعتد به بل یستأنف/ ۲/ ۷۳۳۸/ ۷۳۳۹/ ۴۹۳

۴۱- باب تأکد استحباب جلوس الإمام بعد التسلیم، حتی یتم کل مسبوق معه/ ۲/ ۷۳۴۰/ ۷۳۴۱/ ۴۹۴

۴۲- باب استحباب اسماع الامام من خلفه القراءة، و التشهد، و الأذکار، و کل ما یقول بحیث لا یبلغ العلو إذا کان رجلا/ ۲/ ۷۳۴۲/ ۷۳۴۳/ ۴۹۴

۴۳- باب استحباب إعادة المنفرد صلاته إذا وجد جماعة، إماما کان أو مأموما حتّی جماعة العامّة للتقیة، و عدم وجوب الإعادة/ ۴/ ۷۳۴۴/ ۷۳۴۷/ ۴۹۵

۴۴- باب استحباب نقل المنفرد نیته إلی النفل، و إکمال رکعتین إذا خاف فوت الجماعة مع العدل/ ۱/ ۷۳۴۸/ ۴۹۶

۴۵- باب جواز قیام المأموم وحده مع ضیق الصف، فیستحب القیام حذاء الإمام/ ۴/ ۷۳۴۹/ ۷۳۵۲/ ۴۹۷

۴۶- باب کراهة الانفراد عن الصف، مع إمکان الدخول فیه/ ۱/ ۷۳۵۳/ ۴۹۸

۴۷- باب أنّه لا یجوز أن یکون بین الامام و المأموم حائل، کالمقاصیر و الجدران، إذا کان المأموم رجلا و جواز کون الصفوف بین الأساطین/ ۲/ ۷۳۵۴/ ۷۳۵۵/ ۴۹۸

۴۸- باب جواز اقتداء المرأة بالرجل، مع حائل بینهما/ ۱/ ۷۳۵۶/ ۴۹۹

۴۹- باب أنّه لا یجوز التباعد بین الامام و المأموم، بما لا یتخطی، و لا بین الصفین/ ۲/ ۷۳۵۷/ ۷۳۵۸/ ۴۹۹

↕

ص: ۵۶۷

۵۰- باب سقوط الأذان و الإقامة، عمن أدرک الجماعة قبل أن یتفرقوا لا بعده و تجوز الجماعة حینئذ فی ناحیة المسجد/ ۱/ ۷۳۵۹/ ۵۰۰

۵۱- باب استحباب تشهد المسبوق مع الإمام کلما تشهد، و وجوب تشهده فی محله أیضا/ ۱/ ۷۳۶۰/ ۵۰۱

۵۲- باب استحباب التجافی و عدم التمکن، لمن أجلسه الإمام فی غیر محل الجلوس/ ۳/ ۷۳۶۱/ ۷۳۶۳/ ۵۰۱

۵۳- باب استحباب تخفیف الإمام صلاته، إذا کان معه من یضعف عن الإطالة و الّا استحبت الإطالة، و عدم جواز الافراط فیها/ ۴/ ۷۳۶۴/ ۷۳۶۷/ ۵۰۲

۵۴- باب استحباب اقامة الصفوف و اتمامها، و المحاذاة بین المناکب، و تسویة الخلل و کراهة ترک ذلک، و جواز التقدّم و التأخر/ ۱۵/ ۷۳۶۸/ ۷۳۸۲/ ۵۰۳

۵۵- باب أن الإمام إذا حصلت له ضرورة، من رعاف أو حدث أو نحوهما/ ۱/ ۷۳۸۳/ ۵۰۸
۵۶- باب استحباب الأذان للعامة، و الصلاة بهم، و عيادة مرضاهم، و حضور جنائزهم للتقية/ ۳/ ۷۳۸۴/ ۷۳۸۶/ ۵۰۸
۵۷- باب نوادر ما يتعلق بأبواب صلاة الجماعة/ ۱۰/ ۷۳۸۷/ ۷۳۹۶/ ۵۰۹
أبواب صلاة الخوف و المطاردة
۱- باب وجوب القصر بها، سفرا و حضرا/ ۲/ ۷۳۹۷/ ۷۳۹۸/ ۵۱۵
۲- باب استحباب صلاة الجماعة فی الخوف، و کیفیتها/ ۶/ ۷۳۹۹/ ۷۴۰۴/ ۵۱۶
۳- باب أن من خاف لصا أو سبعا أو عدوا، وجب أن يصلی بحسب الإمكان، قائما مومئا، و لو علی الراحلة، أو الی غير القبلة/ ۴/ ۷۴۰۵/ ۷۴۰۸/ ۵۱۹
۴- باب صلاة المطاردة و المسايفة، و جملة من أحكامها/ ۱۰/ ۷۴۰۹/ ۷۴۱۸/ ۵۲۱
۵- باب وجوب الصلاة علی الموتحل و الغريق، بحسب الإمكان، و يوميان مع التعذر/ ۲/ ۷۴۱۹/ ۷۴۲۰/ ۵۲۴
۶- باب نوادر ما يتعلق بأبواب صلاة الخوف/ ۱/ ۷۴۲۱/ ۵۲۵
أبواب صلاة المسافر
۱- باب وجوب القصر فی بريدين: ثمانية فراسخ فصاعدا، أو مسيرة يوم معتدل السير/ ۴/ ۷۴۲۲/ ۷۴۲۵/ ۵۲۷
↕
ص: ۵۶۸
۲- باب وجوب القصر علی من قصد ثمانية فراسخ، أربعة ذهابا و أربعة إيابا مطلقا، لا أقل من ذلک/ ۴/ ۷۴۲۶/ ۷۴۲۹/ ۵۲۸
۳- باب عدم اشتراط العود ليومه أو ليلته، فی وجوب القصر عينا، علی من قصد أربعة فراسخ ذهابا، و مثلها إيابا/ ۲/ ۷۴۳۰/ ۷۴۳۱/ ۵۲۹
۴- باب اشتراط وجوب القصر، بخفاء الجدران و الأذان، خروجا و عودا/ ۳/ ۷۴۳۲/ ۷۴۳۴/ ۵۲۹
۵- باب حكم المسافر إذا دخل بلده، و لم يدخل منزله/ ۲/ ۷۴۳۵/ ۷۴۳۶/ ۵۳۰
۶- باب اشتراط عدم كون السفر معصية فی وجوب القصر، فإن كان معصية وجب التمام/ ۴/ ۷۴۳۷/ ۷۴۴۰/ ۵۳۱
۷- باب أن من خرج إلی الصيد للهو أو الفضول، وجب عليه التمام، و ان كان لقوته أو قوت عياله وجب عليه التقصير/ ۳/ ۷۴۴۱/ ۷۴۴۳/ ۵۳۲
۸- باب وجوب الاتمام: علی المكاری، و الجمال، و الملاح، و البريد، و الراعی و الجابی، و التاجر، و البدوی، مع عدم الإقامة/ ۳/ ۷۴۴۴/ ۷۴۴۶/ ۵۳۴
۹- باب أن من وصل إلی منزل له، قد استوطنه ستة أشهر فصاعدا، أو ملک كذلک و لو نخلة واحدة، وجب عليه التمام/ ۱/ ۷۴۴۷/ ۵۳۵
۱۰- باب أن المسافر إذا نوی إقامة عشرة أيام، وجب عليه التمام فی الصلاة و الصيام/ ۴/ ۷۴۴۸/ ۷۴۵۱/ ۵۳۶
۱۱- باب أن التقصير فی السفر إنّما هو فی الرباعيات، و ينقص من كل واحدة ركعتان فلا يجوز فی الصبح و المغرب و تسقط نوافل الظهرين خاصّة/ ۴/ ۷۴۵۲/ ۷۴۵۵/ ۵۳۷
۱۲- باب أن من أتم فی السفر عامدا، وجب عليه الإعادة فی الوقت و بعده و من أتم ناسيا، وجب عليه الإعادة فی الوقت لا بعده/ ۲/ ۷۴۵۶/ ۷۴۵۷/ ۴۳۹

۱۳- باب أن من عزم على إقامة عشرة و صلى تماما، و لو صلاة واحدة ثمّ رجع عن نية الإقامة، وجب عليه التمام حتّى يخرج/ ۱/ ۷۴۵۸/ ۵۴۰

۱۴- باب أن المسافر إذا نزل على بعض أهله، وجب عليه القصر، مع اجتماع الشرائط/ ۲/ ۷۴۵۹/ ۷۴۶۰/ ۵۴۰

↕

ص: ۵۶۹

۱۵- باب حكم من دخل عليه الوقت، و هو حاضر فسافر أو بالعكس، هل يجب عليه القصر أو التمام/ ۲/ ۷۴۶۱/ ۷۴۶۲/ ۵۴۱

۱۶- باب أن القصر فى السفر فرض لا رخصة، إلّا فى المواضع الأربعة، و حكم ما يفوت سفرا ثمّ يقضى حضرا/ ۸/ ۷۴۶۳/ ۷۴۷۰/ ۵۴۱

۱۷- باب استحباب الإتيان بالتسبيحات الأربع، عقيب كل صلاة مقصورة ثلاثين مرة/ ۱/ ۷۴۷۱/ ۵۴۴

۱۸- باب تخيير المسافر فى مكّة و المدينة و الكوفة و الحائر، مع عدم نية الإقامة بين القصر و التمام، و استحباب اختيار الإتمام/ ۹/ ۷۴۷۲/ ۷۴۸۰/ ۵۴۴

۱۹- باب استحباب تطوع المسافر فى الأماكن المشرفة، و فى سائر المشاهد، ليلا و نهارا/ ۱/ ۷۴۸۱/ ۵۴۷

۲۰- باب وجوب تقصير المسافر فى منى، مع الشرائط/ ۳/ ۷۴۸۲/ ۷۴۸۴/ ۵۴۷

۲۱- باب نوادر ما يتعلق بأبواب صلاة المسافر/ ۲/ ۷۴۸۵/ ۷۴۸۶/ ۵۴۸

↕

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

جاهِدُوا بِأَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فى سَبيلِ اللَّهِ ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).

قالَ الإمامُ علىّ بْنُ موسَى الرِّضا – علَيهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْيَا أمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ يُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فى تلخيص بحار الأنوار، للعلّامة فيض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُيونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشَّيخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج۱/ ص۳۰۷).

مؤسّس مُجتمَع "القائميّة" الثَّقافيّ بأصبَهانَ – إيرانَ: الشهيد آية الله "الشمس آباذى" – رَحِمَهُ اللهُ – كان أحداً من جَهابِذة هذه المدينة، الذى قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَيت النبىّ (صلواتُ اللهِ علَيهِم) و لاسيَّما بحضرة الإمام علىّ بن موسَى الرِّضا (عليه السّلام) و بِساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرجَهُ الشَّريفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درايته، فى سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجريّة الشمسيّة (=۱۳۸۰ الهجريّة القمريّة)، مؤسَّسة و طريقة لم يَنطَفِئ مِصباحُها، بل تُتَبَع بأقوَى و أحسَنِ مَوقِفٍ كلَّ يوم.

مركز "القائميّة" للتحرِّى الحاسوبىّ – بأصبَهانَ، إيرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجريّة القمريّة) تحتَ عناية سماحة آية الله الحاجّ السيّد حسن الإماميّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ من خِرّيجى الحوزات العلميّة و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، فى مجالاتٍ شتَى: دينيّة، ثقافيّة و علميّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة الثَّقَلَين (كتاب الله و اهل البيت عليهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزيز دوافع الشَّباب و عموم الناس إلى التَحَرِّى الأدَقّ للمسائل الدّينيّة، تخليف المطالب النافعة – مكانَ البَلاتيثِ المبتذلة أو الرّديئة – فى

المحامیل (=الهواتف المنقولة) و الحواسیب (=الأجهزة الکمبیوتریّة)، تمهید أرضیّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثقافیّةٍ علی أساس معارف القرآن و أهل البیت –علیهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققین و الطلّاب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِج العلوم الإسلامیّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهیل رفع الإبهام و الشُبُهات المنتشرة فی الجامعة، و...

- مِنها العَدالة الاجتماعیّة: التی یُمکِن نشرها و بثها بالأجهزة الحدیثة متصاعدةً علی أنه یُمکِن تسریعُ إبراز المَرافِق و التسهیلاتِ – فی آکناف البلد - و نشرِ الثَقافةِ الاسلامیّة و الإیرانیّة – فی أنحاء العالَم - مِن جِهةٍ اُخرَی.

- من الأنشطة الواسعة للمرکز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ کتبٍ، کتیبة، نشرة شهریّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقیقیّة و مکتبیة، قابلة للتشغیل فی الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثُلاثیّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّکة و... الأماکن الدینیّة، السیاحیّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتی "القائمیّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِع اُخرَ

ه) إنتاج المُنتجات العرضیّة، الخطابات و... للعرض فی القنوات القمریّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمیّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعیّة، الاخلاقیّة و الاعتقادیّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسیم النظام التلقائیّ و الیدویّ للبلوتوث، ویب کشک، و الرّسائل القصیرة SMS

ح) التعاون الفخریّ مع عشراتِ مراکزَ طبیعیّة و اعتباریّة، منها بیوت الآیات العِظام، الحوزات العلمیّة، الجوامع، الأماکن الدینیّة کمسجد جَمکرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفیذ مشروع "ما قبلَ المدرسة" الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِکین فی الجلسة

ی) إقامة دورات تعلیمیّة عمومیّة و دورات تربیة المربّی (حضوراً و افتراضاً) طیلة السَّنة

المکتب الرّئیسیّ: إیران/أصبهان/ شارع"مسجد سیّد"/ ما بینَ شارع"پنج رَمَضان" ومُفترَق"وفائی"/بنایة"القائمیّة"

تاریخ التأسیس: ۱۳۸۵ الهجریّة الشمسیّة (=۱۴۲۷ الهجریة القمریّة)

رقم التسجیل: ۲۳۷۳

الهویّة الوطنیّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البرید الالکترونی: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتی: www.eslamshop.com

الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)

الفاکس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)

مکتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)

التِجاریّة و المَبیعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور المستخدمین ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظة هامّة:

المیزانیّة الحالیّة لهذا المرکز، شَعبیّة، تبرّعیّة، غیر حکومیّة، و غیر ربحیّة، اقتُنِیَت باهتمام جمع من الخیّرین؛ لکنّها لا تُوافِی الحجمَ المتزاید و المتّسِعَ للامور الدّینیّة و العلمیّة الحالیّة و مشاریع التوسعة الثَقافیّة؛ لهذا فقد ترجَّی هذا المرکزُ صاحِبَ هذا

البيتِ (المُسمَّى بالقائميّة) و مع ذلك، يرجو مِن جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرَجَهُ الشَّريفَ) أن يُوفِّقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم – فى حدّ التمكّن لكلّ احدٍ منهم – إيّانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاءَ اللهُ تعالى؛ و اللهُ وليّ التوفيق.

مرکز القائمیة
للبحوث والدراسات الکمبیوتریة
اصفهان
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاء من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹